مجلة
# الكلية العليا للقرآن الكريم

حولية - علمية - محكمة - تصدر عن الكلية العليا للقرآن الكريم
الجمهورية اليمنية - العددان الثامن والتاسع - ديسمبر ٢٠١٠ - ٢٠١١م

## دلالة القرآن على الوسطية
د. فكري عبد الله الحكيمي

## الإمام صالح المقبلي واجتهاداته في مباحث الكتاب الكريم
أ. أمين أحمد النهاري

## الرفق في السنة النبوية
د. مهدي محمد الحكمي

## العلامة صالح بن مهدي المقبلي ومنهجه في الاستدلال
خالد حسن البعداني

## من أساليب التربية في توجيه الشهوة الجنسية
أ. محمد سليمان الأهدل

## المخالفات الشرعية في الولائم والأعراس اليمنية
د. عباس محمد الوجيه

## القرآن وأثره في النفوس
أ. علي علي ساجد

## نصوص اللعن في السنة النبوية دراسة تأصيلية
د. محمد أحمد المطري

## حقوق المرأة في الشريعة الإسلامية مقارنة بالأطاريح المعاصرة (السيداو) أنموذجا
د. عبد الرحمن عبد الله الأغبري

حولية علمية محكمة تصدر عن الكلية العليا للقرآن الكريم الجمهورية اليمنية

العددان الثامن والتاسع

**رئيس التحرير**

أ. د. عبد الحق القاضي

**مدير التحرير**

أ. حسن محمد جابر

**نائب مدير التحرير**

أ. فوزية الغابري

**سكرتير التحرير**

أ. محمد علي البزاز

**الطباعة والإخراج الفني**

أ. أحمد علي الحبابي

**الهيئة الاستشارية**

أ . د . حسن محمد مقبولي الأهدل

أ . د . محمد سنان الجلال

أ . د . عبد الكريم زيدان

أ . د . عبد الوهاب بن لطف الديلمي

أ . د . علي غالب المخلافي

أ . د . صالح عبد الله الظبياني

أ . د . محمد يوسف الربيدي

أ . د . عبد الرحمن إبراهيم الخميسي

أ . د . محمد حاتم المخلافي

أ . د . إبراهيم إبراهيم القربي

أ . د . عبد الله عثمان المنصوري

توجه جميع المراسلات إلى مدير التحرير على العنوان التالي :

مجلة الكلية العليا للقرآن الكريم . الجمهورية اليمنية . صنعاء

هاتف : ٥/٢١٦٨٦٤ ـ فاكس : ٢١٦٨٦٩ ـ ١ ـ ٠٠٩٦٧ . ص.ب: (١١٢٢٩)

الموقع : Web-site: www.hcqk.org البريد الإلكتروني: E-mail: hcqk@hcqk.org

﴿ إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ
وَيُبَشِّرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ
أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا ﴾

# معايير النشر وضوابطه

تعنى المجلة بنشر البحوث الأصيلة والمبتكرة في مجالات العلوم القرآنية وفاء بمقتضيات الرسالة العلمية للكلية العليا للقرآن الكريم وذلك وفقاً للضوابط والمعايير التالية :

١) أن يتسم البحث بالأصالة ، مع وجوب مراعاة الموضوعية في العرض والتناول ، والدقة والوضوح في اللغة العربية والأسلوب ، واستيفاء التوثيق المنهجي للنصوص والمقتبسات بذكر المصادر والمراجع ، وتحديد أرقام الآيات وتخريج الأحاديث .

٢) ألا يزيد عدد صفحات البحث على خمسين صفحة نوعية A4 بواقع (٣٠٠) كلمة للصفحة الواحدة ، وألا يقل عن عشرين صفحة .

٣) يقدم البحث منسوخاً على قرص مع ثلاث نسخ ورقية A4 مع الالتزام بالمواصفات الفنية التالية:

أ- الهوامش (أعلى ٢.٧٦سم أسفل ٤سم أيسر ٢سم أيمن ١.٥سم)

ب- نوع الخط: Traditional Arabic

ج- حجم الخط : (العناوين الرئيسية ٢٠مسوداً العناوين الفرعية ١٨ مسوداً المتن ١٧ غير مسود).

د- الآيات القرآنية: الحجم ١٤ وتكتب بالرسم العثماني بين قوسين مزهرين ويفضل أن يكون ببرنامج مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.

هـ- تكتب الأحاديث النبوية بخط ١٦ مسوداً بين قوسين عاديين مقاس ١٢ (( )).

و- تكتب النقول بين علامتي تنصيص « »

ز- الحواشي السفلية بحجم ١٣ غير مسودة ، وتوضع أرقام الحواشي بين قوسين ( ).

٤) ألا يكون البحث منشوراً من قبل ، أو مقبولاً للنشر بجهة أخرى وأن لا يكون جزءاً من بحث سابق .

٥) رسوم التحكيم والنشر:

أ- البحوث المرسلة من خارج اليمن (٥٠$) دولار أمريكي.

ب- البحوث من داخل اليمن عشرة آلاف ريال يمني.

( وهذه الرسوم غير قابلة للإرجاع سواء تم قبول البحث للنشر أم لم يتم ) .

ج- إذا تم قبول النشر للبحث يدفع الباحث الآتي:

- من خارج اليمن خمسون دولاراً أمريكياً.
- من داخل اليمن عشرة آلاف ريال يمني.

د- أعضاء هيئة التدريس والباحثون بالكلية يعفون من هذه الرسوم.

تخضع البحوث المقدمة للنشر للفحص والتقويم من قبل محكمين أو أكثر من الأساتذة المتخصصين ذوي الخبرة في المجال ذاته .

# الافتتاحية

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا محمد رسول الله وآله الأطهار وأصحابه والهداة الأخيار.

أما بعد:

يأتي هذا الإصدار متزامناً مع مولد فجر جديد تأخذ فيه الشعوب العربية زمام المبادرة في التغيير نحو الأفضل في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية في ثورات سلمية شعبية شبابية عصفت حتى الآن رؤوس الأنظمة في كل من تونس ومصر وليبيا واليمن، وبدأت في تغيير الهيكل التنظيمي لقواعد الأنظمة الفاسدة الظالمة التي نرجو من الله العزيز الجبار أن يحقق للأمة ما تطمح إليه في إقامة نظام جديد يعيد لها مكانتها اللائقة بها بين الأمم.

ونظراً لعدم تمكن المجلة من إصدار العدد رقم: (٨) في موعده لظروف الثورة ومواجهتها من قبل النظام بأعمال عنف طالت الكثير من مؤسسات الحياة المدنية فقد اقتضى الأمر إضافة العدد رقم: (٩) إلى سابقه وإصدارهما في نسخة واحدة.

كما يأتي هذا الإصدار متزامناً ومواكباً لعملية تحول الكلية العليا للقرآن الكريم إلى جامعة تحت مسمى "جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية"، وتصبح هذه الكلية تابعة للجامعة وإحدى أبرز مكوناتها نظراً لتقدمها في التأسيس ومكانة العلوم التي تدرس بها.

ولذلك تهيب المجلة بالقراء والباحثين والمهتمين موافاتنا بمقترحاتهم الخاصة بتطوير هذه المطبوعة مواكبة لما يمكن أن تشهده الأعوام القادمة من تجدد في بنية

التعليم نتيجة الحالة الثورية التي تطالب بالتغيير، والخروج من القوالب الجامدة وخاصة في المجالات المتصلة بالفكر والثقافة.

لقد كانت بلادنا تشكو من قلة المحاضن الفكرية والثقافية، ولكنها بعد الوحدة المباركة بدأت تخطو خطواتها الأولى في مجال النشر وإن بخطوات وئيدة غير مواكبة لإيقاعات العصر وتطور علوم التواصل والمعلومات ووسائلها؛ ولذلك فإن حركة التغيير لا بد لها من أرضية ثقافية وفكرية تهز موروثات نظم القمع والقهر وتمهد ساحات الحرية لتستقبل أشعة الفكر الحر المستنير الملهم المبدع المجدد، تطلق طاقات الإنسان المسلم وتفتق قريحته، وتذكي شعلة وجدانه، وتحرك إرادته، وترضى طموحه نحو بناء مستقبل شامخ عزيز، وبهمة ماضية وعزيمة صلبة متمثلاً قول الشاعر:

فكن رجلاً رجله في الثرى وهـــامة همتـــه في الثريـــا

لذلك نهيب بالعلماء المتخصصين من ذوي المواهب الإبداعية في مجال العلوم ذات الصلة بكتاب الله العزيز وسنة الرسول الكريم إمدادنا بنتاجهم الجديد ولا سيما الأبحاث التي تعالج واقع الأمة المعاش وتجنب الموضوعات التي قد قتلت بحثا والتي ليس لها أثر في إحداث التغيير المطلوب في حالة الأمة.

والله الهادي إلى سواء السبيل.

رئيس التحرير

# المحتويات


| م | الموضوع | الباحث | ص |
|---|---|---|---|
| ١ | دلالة القرآن على الوسطية | د. فكري عبد الله الحكيمي | ١٣ |
| ٢ | الإمام صالح المقبلي واجتهاداته في مباحث الكتاب الكريم | أمين أحمد النهاري | ١٠٥ |
| ٣ | الرفق في السنة النبوية | د. مهدي محمد الحكمي | ١٥٣ |
| ٤ | العلامة صالح بن مهدي المقبلي ومنهجه في الاستدلال | خالد حسن البعداني | ٢١٥ |
| ٥ | من أساليب التربية في توجيه الشهوة الجنسية | محمد سليمان الأهدل | ٢٨٣ |
| ٦ | المخالفات الشرعية في الولائم والأعراس اليمنية | د. عباس محمد الوجيه | ٣٧٧ |
| ٧ | القرآن وأثره في النفوس | علي علي ساجد | ٤٣١ |
| ٨ | نصوص اللعن في السنة النبوية دراسة تأصيلية | د. محمد أحمد المطري | ٤٦٧ |
| ٩ | حقوق المرأة في الشريعة الإسلامية مقارنة بالأطروحات المعاصرة (السيداو) أنموذجاً | د. عبدالرحمن عبدالله الأغبري | ٥٣٥ |


## تعريف بالرسائل


| | | | |
|---|---|---|---|
| ١٠ | قواعد الأولويات الفقهية وأثرها في ترشيد العمل الإسلامي في اليمن | عبد الرقيب عبد الله عباد | ٦٣٧ |

# دلالة القرآن على الوسطية

﴿إن هذا القرآن
يهدي للتي هي أقوم﴾

د. فكري عبد الله عبد الجليل الحكيمي
عضو هيئة التدريس بجامعة تعز

المعهد العالي لعلوم القرآن الكريم
HIGH COLLEGE OF QURA'AN KAREEM

## المقدمة

الحمد لله الذي جعلنا من أمة محمد ﷺ ورضي لنا الإسلام ديناً، ديناً معتدلاً متزناً، والصلاة والسلام على سيد الخلق محمد ﷺ معلمنا الخير وهادينا، وعلى آله وصحبه، ، ،

ثم أما بعد:

فإن الدين الإسلامي بشريعته وعقيدته يمتلك مخزوناً هائلاً من التعاليم والأحكام والإرشادات والتصورات التي اختاره الله –سبحانه وتعالى– لأن يكون الدين العالمي الشامل المتوازن الواقعي الوسطي مما جعل الدنيا تنظر إليه بنظرة التقديس والإحترام، وجعل الأفراد يلتزمون بما جاء به إلتزاماً نابعاً من وجدانهم وأعماق قلوبهم، وجعل الأمم ترمقه عن قرب وعن بعد على أنه الدين الذي يستحق أن يكون ظاهراً على الدين كله ولوكره الكافرون، ولو كره المشركون.

فكفانا نحن المسلمين ظلماً لأنفسنا وبعداً عن ديننا الحق، فو الله إن عزنا وسعادتنا لا تكون إلا تحت ظل هذا الدين الوسطي الحنيف.

وقد ظلت فكرة الوسطية والإعتدال في الإسلام تراودني في الآونة الأخيرة كلما ظهرت بعض التصرفات الحمقاء على أيدي بعض من يُغرر بهم من أبناء المسلمين. وكانت تنتابني أنا وغيري كثيرا من التساؤلات؟ ؟ ؟ ما الحل؟ لتلك التصرفات والتجاوزات غير المسئولة وما الهدف منها، حتى كُتب لي الخوض بالبحث في هذا الموضوع وسبر أغواره، من خلال دلالاته ومعانيه في القرآن الكريم.

وقد قسمت البحث إلى مقدمة وثلاثة فصول ( يتخللها بعض المباحث الهامة) وخاتمة ثم المصادر والمراجع.

ولحداثة مثل هذا الموضوع فقد كثرت المؤلفات فيه ومن أول المؤلفات فيه:

١. وسطية أهل السنة بين الفرق – د. محمد باكريم محمد – دار الراية – الرياض.

٢. الوسطية في الإسلام – عبدالرحمن حسن حبنكة الميداني – مؤسسة الريان – بيروت.

٣. الوسطية في القرآن الكريم – د. علي محمد الصلابي – دار النفائس – عمان.

٤. الأمة الوسط – د. عائض القرني – مؤسسة الريان – بيروت.

٥. مجموعة أبحاث لمؤتمرات تُعنى بالوسطية.

## المحتويات

الفصل الأول / التمهيد والمدخل

المبحث الأول: تعاريف.

المطلب الأول: التعريف اللغوي للوسطية:

المطلب الثاني: التعريف الإصطلاحي للوسطية.

المبحث الثاني: الصراط المستقيم والوسطية

الفصل الثاني/ حقيقة الوسطية الإسلامية.

المبحث الأول: الدين الوسط.

المطلب الأول: مفهوم الدين.

المطلب الثاني: الدين الإسلامي والوسطية.

المبحث الثاني: الأمة الوسط.

المطلب الأول: مفهوم الأمة.

المطلب الثاني: الأمة الإسلامية أمة وسطية.

المبحث الثالث: الرسول الوسطي.

المطلب الأول: مفهوم الرسول.

المطلب الثاني: رسول الإسلام محمد ﷺ وسطي.

الفصل الثالث / القرآن (الكتاب الوسط) ودلالاته على الوسطية

المبحث الأول: القرآن الكتاب الوسط.

المطلب الأول: مفهوم الكتاب.

المطلب الثاني: القرآن الكريم كتاب الأمة الوسطية وسطي.

المبحث الثاني: دلالة الألفاظ والمعاني الوسطية في القرآن.

المطلب الأول: دلالة الألفاظ الوسطية في القرآن.

المطلب الثاني: دلالة المعاني الوسطية في القرآن.

وفي الختام فإنني لم أبلغ في عملي هذا الغاية والكمال وإنما مجرد عرض ما بذلت من جهد مُقل فما كان صواباً فمن الله سبحانه وتعالى الذي امتنَّ به عليَّ وما كان غير ذلك فمن نفسي والشيطان أعانني الله على مجاهدهما.

﴿ وَمَا تَوْفِيقِيٓ إِلَّا بِٱللَّهِۚ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴾ هود: ٨٨

# الفصل الأول

## (التمهيد والمدخل)

إن الإنسان خليفة الله في أرضه: طبعه ربه على هذا النحو العجيب وفطره على هذه الصبغة الفذة مقترنة بعدد من الغرائز والميول، قال تعالى: ﴿ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ﴾الروم: ٣٠

وجاءت حاجة الإنسان إلى العقيدة حاجة فطرية مغروسة في فطرته وجبلته، قال تعالى: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُوا۟ بَلَىٰ شَهِدْنَآ ۛ أَن تَقُولُوا۟ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَٰفِلِينَ ﴾ الأعراف: ١٧٢

وروى البخاري عنه ﷺ أنه قال: كل مولود يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه ) [١]

وهذه الحاجة الفطرية في الإنسان إلى الدين هي التي يتحقق بها إدراك الإنسان لحقيقة مقامه في هذه الحياة ودوره ورسالته المخلوق من أجلها، قال تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ الذاريات: ٥٦

---

(١) البخاري (١٣٨٥) كتاب الجنائز باب ما قيل في أولاد المشركين.

فالإنسان لا غنى لـــه عن الدين لأنه يحسه في نفسه شعوراً ووجداناً، وعاطفة التدين أو الاعتقاد بدين من الأديان أمر غريزي يشترك بين الناس عامة في كـــل زمان ومكان.

وبذلك ندرك أن الدين للإنسان يعتبر من الشؤون الضرورية التي لا حياة له إلا بها، والله –سبحانه وتعالى – قد خلق الناس و لم يتركهم عبثاً، بل اختار لهم نظماً وأحكاماً تسعدهم في الدنيا والآخرة.

والدين الإسلامي هو الدين الحق الذي رضيه الله للناس جميعاً، قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ ﴾آل عمـــران: ١٩ وقولـــه ســـبحانه: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ﴾المائدة: ٣

ولن يقبل منهم غيره، قـــال تعـــالى: ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ ﴾ آل عمران: ٨٥

فالإسلام وبمراحل كبيرة عبر أنبياء الله ورسله إلى أن انتهى إلى المرحلة المتكاملة في رسالة نبينا محمد ﷺ قد جاء إلى الإنسانية كلها، قـــال تعـــالى: ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ﴾ الأعراف: ١٥٨

فدين الإسلام هو رسالة الله للإنسانية كافة، صحيح أن الـــديانات تعـــددت وتنوعت ولكن كان ذلك في الفروع والتكاليف والأعمال، ولكنها اتحـــدت في المصدر الذي صدرت عنه وهو الله –جل جلاله –، واتحدت في الأصـــل الـــذي دعت إليه وهو التوحيد.

فالإسلام هو ذلك الدين والمنهج الشامل لأمور الدنيا والآخرة، محقق لمصالح الفرد والجماعة والأمة. . دين وسطي متكامل عالمي متوازن واقعي.

# المبحث الأول

# تعاريف الوسطية

## المطلب الأول

## التعريف اللغوي للوسطية

الوسطية من مادة ( و س ط )

قال ابن فارس: الواو والسين والطاء بناء صحيح يدل على: العدل والنصف، وأعدل الشيء أوسطه ووسطه. (١)

فالوسط من كل شيء أعدله وأفضله، قال زهير:

هم وسط يرضى الأنام بحكمهم إذا نزلت إحدى الليالي بمعظم.

وواسطة العقد: أفضل ما نظم منه في وسطه، وواسطة القوم: أوسطهم حسباً.

ورجل وسيط في قومه: أوسطهم حسباً، قال العرجي:

كأني لم أكن فيهم وسيطاً ولم تكن نسبتي في آل عمرو. (٢)

وكلمة وسط تضبط عند أهل اللغة على وجهين:

- الأول: بسكون السين (وسْط) فتكون بمعنى ( بين) الظرفية.

---

(١) معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٦ / ١٠٨.

(٢) شمس العلوم ودواء كلوم العرب - نشوان بن سعيد الحميري ص ٦٥، ٥٩، ٧١٦٠.

ففي المصباح المنير: وأما وسْط بسكون السين فهو بمعنى بين نحو جلست وسط القوم أي بينهم.

وفي اللسان: وأما الوسط بسكون السين فهو ظرف لا اسم.(١)

ومنه قول سوار بن المضرب:

إني كأني أرى من لا حياء له ولا أمانة وسْط الناس عريانا (٢)

- الثاني: بفتح السين ( وسَط) وتأتي بعدة معاني منها:

١/ معنى الشيء بين الجيد والرديء:

ففي المصباح: الوسط المعتدل يقال: شيء وسط: أي بين الجيد والرديء، وعبد وسط وأمة وسط وشيء أوسط وللمؤنث وسطى(٣)

٢/ معنى عدل:

في القاموس المحيط: الوسط ( محركة) من كل أعدله.(٤)

وفي اللسان: ووسط الشيء وأوسطه: أعدله، ووسط الشيء وتوسطه صار في وسطه(٥)

---

(١) المصباح المنير ص ٢٥٣، لسان العرب لابن منظور ٧ / ٤٢٨.

(٢) لسان العرب لابن منظور ٧ / ٤٢٨.

(٣) المصباح المنير ٢٥٢، القاموس المحيط ٦٩١.

(٤) القاموس المحيط ٦٩١.

(٥) لسان العرب لابن منظور ٧ / ٤٤٧.

قال الحرالي: الوسط العدل الذي نسبة الجوانب إليه كلها على السواء فهو خيار الشيء.[١]

وفي المصباح المنير: الوسط المعتدل.[٢] من كل شيء أو العدل والخير.[٣]

٣/ معنى الوسط الحسي، وحقيقة الوسط ما تساوت أطرافه، وسطه توسيطاً: قطعه نصفين أو جعله في الوسط.[٤]

قال ابن منظور في اللسان: تقول: قبضت وسط الحبل وكسرت وسط القوس وجلست وسط الدار وهذا حقيقة معناه.[٥]

فما كان النصف بين طرفين فهو الوسط.[٦]

٤/ معنى أفضل وأجود وأنفس:

في اللسان: والتوسيط أن تجعل الشيء في الوسط، وفلان وسيط في قومه إذا كان أوسطهم نسباً (أفضلهم وأنفسهم ) وأرفعهم مجداً.[٧]

وواسطة القلادة: الدّرة التي في وسطها وهي أنفس خرزها.[١]

---

(١) المفردات للراغب الاصفهاني ٥٦٩.

(٢) المصباح المنير ٢٥٢.

(٣) معجم الألفاظ والأعلام القرآنية ٥٧٣.

(٤) القاموس المحيط ٦٩١.

(٥) لسان العرب ٧ / ٤٢٨.

(٦) معجم الألفاظ والأعلام القرآنية ٥٧٣.

(٧) لسان العرب ٧ / ٤٢٦.

ورجل وسط أو وسيط: حسن، والوسيط المتوسط بين المتخاصمين ومن يقوم بالوساطة.[٢]

وأوسط القوم: أوسطهم وأرجحهم عقلاً.[٣]

قال الإمام الطبري – رحمه الله –

الوسط في كلام العرب: الخيار، يقال منه: فلان وسط الحسب في قومه أي متوسط الحسب إذا رأوا بذلك الرفع في حسبه[٤]

فمن خلال المعاني السابقة لكلمة (الوسط) يتبين لنا تقارب المعاني وتداخلها مع بعضها لنأخذ معنى واحداً هو: الأفضلية والنفاسة والجودة.

---

(١) )المرجع السابق.

(٢) القاموس المحيط ٦٩١، لسان العرب ٧ / ٤٢٦.

(٣) القاموس المحيط ٦٩١، لسان العرب ٧ / ٤٢٦، معجم الألفاظ والأعلام القرآنية ٥٧٢.

(٤) جامع البيان عن تأويل آي القرآن لابن جرير الطبري ٢ / ١٠

## المطلب الثاني

## التعريف الإصطلاحي للوسطية

الوسطية من التوسط في الدين قال تعالى: قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ البقرة: ١٤٣

قال ابن جرير الطبري: وإنما وصفهم الله بأنهم وسط لتوسطهم في الدين، فلا هم أهل غلو فيه كغلو النصارى الذين غلوا بالترهّب وقولهم في عيسى ما قالوا فيه، ولا هم أهل تقصير فيه تقصير اليهود الذين بدلوا كتاب الله وقتلوا أنبياءهم وكذبوا على ربهم وكفروا به ولكنهم أهل توسط واعتدال فيه، فوصفهم الله بذلك إذ كان أحب الأمور إلى الله أوسطها.(١)

وقال المناوي: الوسط: ما له طرفان متساويا القدر، والوسط تارة يقال فيما له طرفان مذمومان كالجود بين البخل والسرف فيستعمل استعمال القصد المصون عن الإفراط والتفريط فيمدح به نحو السواء والعدل، وتارة يقال: فيما له طرف محمود وطرف مذموم كالخير والشر.(٢)

---

(١) جامع البيان عن تأويل آي القرآن لابن جرير الطبري ٢ / ١٠.

(٢) التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي ٧٢٥، المفردات للراغب الأصفهاني ٨٦٩.

قال الحرالي: الوسط خيار الشيء ومتى زاغ عن الوسط حصل الجور الموقع في الضلال عن القصد[١]

فالوسطية هي خير الأمور، لأن الزيادة على المطلوب في الأمر إفراط، والنقص عنه تفريط وتقصير وكل من الإفراط والتفريط ميل عن الجادة القويمة وشر مذموم، فالخيار هو الوسط بين طرفي الأمر.

قال الشعراوي: فإنه سبحانه جعلنا أمة وسطاً نعمة منه، وما دمنا وسطاً فلا بد أن هناك أطرافاً حتى يتحدد الوسط.[٢]

فأمة الإسلام (الأمة المحمدية) أمة وسط، لم يقصروا في دينهم كاليهود الذين قتلوا الأنبياء وبدلوا كتاب الله، و لم يضلوا كالنصارى الذين زعموا أن عيسى ابن الله وغلوا في الترهب غلواً كبيراً، ولكنهم المسلمون أهل توسط واعتدال سواء في باب الإيمان والاعتقاد أو في باب السلوك والأخلاق أو في جميع شؤونهم الاجتماعية.

قال العلامة محمد أبو زهرة: ولقد فسر كثيرون معنى الوسطية بأنها وسط بين الروحانية والمادية وأنها لم تهمل مطالب الجسم بجوار عنايتها بالروح وتهذيب النفس وتربية الوجدان.

---

(١) المفردات للراغب ٨٦٩.

(٢) تفسير القرآن للشعراوي ١ / ٦٢٦.

فهي مثالية لهذا المعنى الجامع بين المادة والروح وهي شريعة الفطرة التي لا تعاندها ولا تقاومها.

وهي شريعة الروح ترفع الإنسان إلى المعارج العليا وتهذيب النفس فلا تنحط إلى سفاسف المادة وهي تعطي الجسم حقه وحظه ولا تميت الغرائز بل تهذبها ولا تقتل الشهوات بل توجهها إلى الطريق المثمر المنتج وتبعدها عن الطريق الوبيء المهلك.(١)

وقد ظهر مؤخراً مصطلح الوسط الذهبي: وهو فكرة عتيقة يميل أصحابها إلى التوسط بين كل أمرين أو موقفين متضادين وينصح المربّون أبنائهم بالتزام الوسط الذهبي لا إفراط ولا تفريط، وذلك لأن أطراف الأمور بعيدة عن الاعتدال، وبين كل طرفين وسط معتدل، وقيد بوصف (الذهبي): إشارة إلى قيمته الثمينة.(٢)

فمما سبق يتضح لنا جلياً بأن خير الأمور أوسطها فلا زيادة على المطلوب في أمر لئلا ينقلب إلى إفراط ولا ينقص منه لئلا ينقلب إلى تفريط وتقصير، فالخيار هو الوسط في كل شيء وهذا ما نعني به الوسطية في الإسلام.

---

(١) المجتمع الإنساني في ظل الإسلام – محمد أبو زهرة ١٠٧.

(٢) معجم التعبير الاصطلاحي في العربية المعاصرة – د. محمد محمد داود ١٣٨.

## المبحث الثاني

## الوسطية والصراط المستقيم

الوسطية والصراط المستقيم ألفاظ متقاربة المعاني والمدلولات وكلاهما يدل على انتهاج الطريق الواضح المعالم والسهل المسالك وصولاً إلى تحقيق سعادة الدارين، وإننا بدون فهم معنى الصراط المستقيم وتحديد مدلوله لا نستطيع فهم الوسطية على معناها الصحيح.

فما هي حقيقة الصراط المستقيم إجمالاً؟ وما علاقته بالوسطية التي ننشدها؟

هذا ما نتناوله من خلال هذا المبحث من مطالب.

### المطلب الأول

### الصراط المستقيم

الصراط في اللغة: الطريق.

والسراط والصراط (بالسين والصاد): الطريق المستسهل أصله من سرطت الطعام وزردته: ابتلعته، فقيل صراط تصوراً أنه يبتلعه سالكه أو يبتلع سالكه.

والسين هي الأصل والصاد أعلى لمكان المضارعة.(١)

والصراط المستقيم: الطريق السهل السوي الذي لا اعوجاج فيه، وقولهم: يمشي على الصراط المستقيم للدلالة على حسن الأخلاق وعدم الوقوع في الخطأ

---

(١) لسان العرب ٧ / ٣١٣، المفردات للراغب ٤٠٧.

وقيل: الصراط المستقيم: المنهاج الواضح. والمشي على الصراط المستقيم في التعبير المعاصر معناه:

لزوم المنهاج الواضح والأخلاق الحسنة والبعد عن الأهواء والضلالات.(١)

قال القاسمي – رحمه الله – الصراط المستقيم: أصله الطريق الواضح الذي لا اعوجاج فيه ولا انحراف، ويستعار لكل قول أو عمل يبلغ به صاحبه الغاية الحميدة.(٢)

وقيل: الصراط المستقيم: الطريق القائم على الحق والعدل الموصل إلى الخير والصلاح والفلاح، لا يضل سالكه ولا تتعثر له قدم فيه.(٣)

وقال النسفي: الصراط المستقيم تفسيره: صراط المسلمين ليكون ذلك شهادة لصراط المسلمين بالاستقامة على أبلغ وجه وآكده.(٤)

وقال الشعراوي – رحمه الله – الصراط المستقيم هو أقصر الطرق إلى تحقيق الغاية، فأقصر طريق بين نقطتين هو الطريق المستقيم، ولذلك إذا كنت تقصد

---

(١) معجم الألفاظ والأعلام القرآنية ٢٨٨، معجم التعبير والاصطلاحي في العربية المعاصرة ٥٩٣.

(٢) )تفسير القاسمي ١ / ١٩.

(٣) التفسير القرآني للقرآن – عبد الكريم الخطيب ١٠ / ١٩.

(٤) مدارك التنزيل للنسفي ١ / ٨.

مكاناً فأقصر طريق تسلكه هو الطريق الذي لا اعوجاج فيه ولكنه مستقيم تماماً.(١)

فالإنسان المؤمن يطلب من الله سبحانه وتعالى يومياً أن يهديه أقصر الطرق للوصول إلى الجنة والدار الآخرة دون أن يكون فيه أي اعوجاج يبعدنا عنها.(٢) ﴿ ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ﴾ الفاتحة: ٦

ولقد سمعنا ورأينا أن أكثر الناس قلقاً وضيقاً واضطراباً وشعوراً بالضياع هم المحرومون من نعمة الاستقامة على الطريق السوي والقويم: طريق الإيمان والحياة الطيبة.

وكأن الصراط المستقيم هي الاستقامة على منهج الله وعدم الزيغ والانحراف عنه! !

نعم إنها الاستقامة التي يرجوها العبد المؤمن من ربه كل يوم وهو في صلاته، بل في كل ركعة ﴿ ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ﴾ الفاتحة: ٦

قال ابن جرير الطبري: أجمعت الأمة من أهل التأويل جميعاً على أن الصراط المستقيم هو الطريق الواضح الذي لا عوجاج فيه وذلك في لغة العرب، ومنه قول الشاعر:

---

(١) تفسير القرآن للشعراوي ١ / ٨٦.

(٢)المرجع السابق

أمير المؤمنين على صراط إذا اعوج الموارد مستقيم.

وقال – رحمه الله – وإنما وصفه بالاستقامة لأنه صواب لا خطأ فيه، وكل حائد عن قصد السبيل وسالك غير المنهج القويم ضال عند العرب لإضلاله وجه الطريق.(١)

وكأني من خلال سياق المعاني السابقة لصراط الله المستقيم اشتم رائحة الوسطية ومعانيها من الإعتدال والاستقامة والخيرية والتوازن التي تتفق مع الصراط المستقيم. إذاً فما هي صلة الوسطية بالصراط المستقيم؟

## المطلب الثاني

## الصلة بين الوسطية والصراط المستقيم

إن المعاني في التشريع الإسلامي نجدها دائماً تتقارب وتتجانس وتتنوع بألفاظها وإن كان هناك اختلاف فيها فإنه يرجع إلى ذلك التقارب والتنوع، ولذلك يقول القاسمي – رحمه الله – في تفسيره: أشار شيخ الإسلام ابن تيمية في مبحث له مهم ننشره عنه هنا لما فيه من الفوائد الجلية.

قال رحمه الله: ينبغي أن يعلم أن الإختلاف الواقع من المفسرين وغيرهم على وجهين:

---

(١) جامع البيان عن تأويل آي القرآن للطبري ١ / ٧٣ – ٧٥.

– أحدهما: ليس فيه تضاد وتناقض بل يمكن أن يكون كل منهما حقاً وإنما هو اختلاف تنوع أو اختلاف في الصفات أو العبارات وعامة الاختلاف الثابت بين مفسري السلف من الصحابة والتابعين هو من هذا الباب. فالله سبحانه وتعالى إذا ذكر في القرآن اسماً مثل قوله تعالى: ﴿ ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ﴾ الفاتحة: ٦ فكل من المفسرين يعبر عن الصراط المستقيم بعبارة يدل بها على بعض صفاته وكل ذلك حق بمنزلة ما يسمى الله ورسوله وكتابه بأسماء كل اسم منها يدل على صفة من صفاته، فيقول بعضهم: الصراط المستقيم: كتاب الله أو اتباع كتاب الله، ويقول الآخر: الصراط المستقيم هو الإسلام أو دين الإسلام ويقول الآخر: الصراط المستقيم: هو السنة والجماعة. ويقول الآخر: الصراط المستقيم: طريق العبودية أو طريق الخوف والرضا والحب وامتثال المأمور واجتناب المحظور أو متابعة الكتاب والسنة أو العمل بطاعة الله ونحو هذه العبارات والأسماء ومعلوم أن المسمى هو واحد وإن تنوعت صفاته وتعددت أسماؤه.(١)

وإن المتأمل في ما ورد من كلام العرب – سابقاً – وكما سيأتي من نصوص الكتاب والسنة فيما أطلق وأريد به مصطلح الوسطية يتضح له أن هذا المصطلح لا يصح إطلاقه ( بالمفهوم المعاصر ) إلا إذا توفرت فيه صفتان:

١/ الخيرية: أو ما يدل عليها كالأفضل والأعدل.

---

(١) تفسير القاسمي ١ / ٢٠

٢/ البينية: سواء أكانت حسية أو معنوية.

فإذا جاء أحد الوصفين دون الآخر فلا يكون داخلاً في مصطلح الوسطية من أمور:

١/ لأنه لا يلزم لكل ما يعتبر وسطاً في الاصطلاح أن يكون له طرفان، فالعدل وسط ولا يقابله إلا الظلم، والصدق وسط ولا يقابله إلا الكذب.

٢/ لا يلزم أن يكون كل أمر فيه خيرية فهو وسط لأن كل وسطية تلازمها الخيرية، فلا وسطية بدون خيرية ولا عكس.

٣/ لا بد مع الخيرية من البينية حتى تكون وسطاً.

فمثلاً حب الرسول ﷺ فيه خير ولا بد لهذا الخير من وسطية وإلا انقلب إلى إفراط في الحب ليعطي بعض صفات الألوهية كما فعل النصارى، أو انقلب إلى تفريط من الاستهانة بالرسل وتكذيبهم كما فعل اليهود بالأنبياء والرسل.

٤/ وليس بين كل شيئين أو أشياء يعتبر وسطياً، وإن كان وسطاً فقد يكون التوسط حسياً أو معنوياً، ولا يلزم كذلك بالوسطية كوسط الزمان والمكان والهيئة، ولكن كل أمر يوصف بالوسطية فلا بد أن يكون حساً أو معنى وله خيرية وأفضلية.

ومن هنا نخلص إلى أن أي أمر اتصف بالخيرية والبينية جميعاً فهو الذي يصح أن نطلق عليه وصف الوسطية ( بمفهوم اليوم) وما عدا ذلك فلا.(١)

فمما سبق تلتقي الوسطية والصراط المستقيم في أنهما يحملان مفهوماً واحداً بألفاظ متنوعة ويسعيان إلى طريق واحد هو طريق الخيرية وهو طريق الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، وهو بين طريقي المغضوب عليهم والضالين وهذه هي البينية، قال تعالى: ﴿ ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ۝٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ﴾ الفاتحة: ٦ – ٧ ﴿ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِۦ ﴾الأنعام: ١٥٣

ومن اللطائف القرآنية: رُبطت الوسطية بالهداية إلى الصراط المستقيم كما جاء في سورة البقرة

قال تعالى: ﴿ سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَ ٱلنَّاسِ مَا وَلَّىٰهُمۡ عَن قِبۡلَتِهِمُ ٱلَّتِي كَانُواْ عَلَيۡهَاۚ قُل لِّلَّهِ ٱلۡمَشۡرِقُ وَٱلۡمَغۡرِبُۚ يَهۡدِي مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ ۝١٤٢ وَكَذَٰلِكَ جَعَلۡنَٰكُمۡ أُمَّةٗ وَسَطٗا لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيۡكُمۡ شَهِيدٗا ﴾البقرة: ١٤٢ – ١٤٣

فالصراط المستقيم يمثل قمة الوسطية وذروة سنامها وأعلى درجاتها، والربط العجيب بينهما كما سبق في سورة البقرة يؤكد ذلك.

---

(١) الوسطية في القرآن – د. علي محمد الصلابي ٤٠ – ٤٧ ( باختصار وتصرف )

وبدون الاستقامة على الصراط المستقيم تنتفي الوسطية التي جاء بهـــا الـــدين الحنيف.

لأنه إذا استقام الإنسان استقامت حياته باستقامته، الاستقامة الوسط الاعتدالي الميزاني بلا إفراط أو تفريط.

## الفصل الثاني

## حقيقة الوسطية الإسلامية

إن الإسلام هو الدستور المتكامل، وهو المنهج الذي استهدف إقامة حياة إنسانية رفيعة يتحرر فيها العقل والضمير، وتستقل فيها الإرادة والتفكير ويشعر فيها كل فرد بأنه سيد نفسه ومالك أمره، وأنه لا سلطان لأحد عليه سوى سلطان الحق الذي يعلو ولا يعلى عليه.

والإسلام هو الذي أهاب بالناس أن يفتحوا عقولهم ليعرفوا آيات الله في الكون وسننه في الخلق وحكمته في الطبيعية، قال تعالى: ﴿ أَوَلَمْ يَنظُرُواْ فِي مَلَكُوتِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ ٱللَّهُ مِن شَيْءٍ ﴾ الأعراف: ١٨٥

وتعطيل قوى الإدراك وعدم الانتفاع بها يعتبر في نظر الإسلام جريمة يسأل عنها الإنسان ويحاسب عليها الحساب العسير ﴿إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴾ الإسراء: ٣٦

والإسلام بعقائده وعباداته ومثله وقيمه قد بعث الحياة في العواطف الجامدة واليقظة في القلوب الهامدة وحرك حواس الخير في الإنسان لتتسع نفسه للعلاقات الحسنة والصداقات الطيبة والمعاشرة بالمعروف، وأنه إلى جانب هذا حارب الظلم والبغي حتى لا تهدر كرامة أحد ولا تنتهك حرمة إنسان ولا يشعر ضعيف بهوان ولا يحس فقير بضياع، وأنه أراد أن يقيم أطهر حياة وأنظفها على وجه الأرض:

حياة لا شرك فيها ولا وثنية بل فيها التوحيد الخالص والعبادة لله سبحانه وتعالى التي تعنوا له الوجوه، حياة لا ظلم فيها ولا استبداد، بل فيها حق وعدالة وحرية وإخاء.

حياة لا جهل فيها ولا أمية بل فيها علم ومعرفة وحكمة.

حياة لا سرف فيها ولا ترف بل فيها بذل وكرم وإيثار.

حياة لا إفراط فيها ولا تفريط ولا غلو ولا تقصير بل فيها وسطية واعتدال والتزام.

وأنه استهدف تهذيب الفرد وتعاون الجماعة وإيجاد حكم أساسه الشورى وغايته حراسة الدين وسياسة الدنيا، وجعل في طليعة وظيفته الدعوة إلى هداية هذا الدين لتعم الأخوة الإنسانية مما يعجل بسلام عام يعيش الناس في ظلاله آمنين.

هذا هو الدين الوسطي(الإسلام)الذي يمكن أن نقدمه للناس في عصر العلم والاكتشاف الذري[١]

فهو الدين الذي يحتضن في أكنافه كافة البشر الذين يدخلون تحت ظلاله الوارفة، والعجيب فيه أن جميع ما في الأرض من مختلف الديانات قد سميت بأسمائها إما نسبة إلى اسم رجل خاص أو أمة معينة ظهرت وترعرعت بين

---

(١) إسلامنا – سيد سابق ٩ – ١١ ( بتصرف يسير )

ظهرانيها، فما سمي بالمسيحية مثلاً أخذت اسمها من السيد المسيح عليه السلام – وتسمت البوذية على اسم بانيها بوذا وكذلك ظهرت اليهودية بين ظهراني قبيلة تعرف بيهوذا فسميت باليهودية وهلم جراً. . . إلا الإسلام فإنه لا ينتسب إلى رجل خاص ولا إلى أمة بعينها، وإنما يدل اسمه على صفة خاصة يتضمنها معنى كلمة الإسلام، ومما يظهر من هذا الاسم أن ما عني بإيجاد هذا الدين وتأسيسه رجل من البشر وليس خاصاً بأمة معينة دون سائر الأمم، وإنما غايته أن يُحلى أهل الأرض جميعاً بصفة الإسلام.

فكل من اتصف بهذه الصفة من غابر الناس وحاضرهم هو مسلم، ويكون مسلماً كل من سيتحلى بها في المستقبل.(١)

إن الإسلام دين عالمي وليس قاصراً على شعب أو جنس أو قوم أو بلد كونه خاتم الرسالات السماوية وإقراره بجميع الرسالات واعترافه بجميع الأنبياء والرسل، وأنه مصدق لما سبقه ومتمم لما بناه الأنبياء السابقون، ومصحح للإنحرافات التي حصلت وتحصل بين البشر.

وقد قام هذا الدين على ثلاث دعائم:

١/ عقيدة متحررة من التقليد والانحرافات.

---

(١) مبادئ الإسلام – أبو الأعلى المودودي ٣، ٤.

٢/ عبادة روحية تطهر النفس وتضبط سلوكها، وقوامها الفرائض والسنن: وهي الأمور التي بينها الشارع بنص من عنده، وهي العبادات المعروفة بأركان الإسلام الخمسة والعادات والطرق والمناهج التي تتبع لزيادة الإيمان من تنظيم النوافل والأذكار.

٣/ نظام قانوني قضائي يصون الحقوق الخاصة للأفراد والحقوق العامة للجماعة ومنها الحدود أي: الموانع التي لا يجوز للمسلم أن يتعداها.(١)

فقد قدم الإسلام للإنسانية نظاماً جامعاً متكاملاً يترابط فيه بناء الفرد بإقامة المجتمع الرباني، نظام حكم وسياسة واقتصاد، وهو المنهج الجامع بين إصلاح الفرد روحياً ونفسياً وخلقياً وتوجيهه نحو الخير والإحسان والواجب كيلا تطغى شهواته وأطماعه على عقله وإراداته، وبين صيانة الأمن والحقوق وإقامة العدل في المجتمع ومن ذلك صيانة الحريات المعقولة والكرامة الإنسانية، ومن أجل هذا جاء النظام الإسلامي يتضمن منهجاً كاملاً شاملاً.(٢)

لقد جاء الإسلام وسطاً بين المادية الطاغية والروحية المتشددة وكره النفرة من الدنيا كما رفض التهالك عليها.

جاء الإسلام بتكامله لينظم صلة الإنسان بربه، وصلته بالبشر.

---

(١) الإسلامية ( نظام مجتمع ومنهج حياة ) – أنور الجندي ١١.

(٢) المرجع السابق.

جاء الإسلام ليعترف برغبات البشر ودعا إلى تنظيمها وطلبها من مواضعها الصحيحة والمشروعة.

وبذلك ندرك بأن الإسلام عقيدة وشريعة يرتكز على المادة والروح معاً، والدنيا والآخرة، والدين والدولة.

إن الإسلام ضرورة للإنسان وذلك لرفع مستواه والمحافظة عليه من الانحراف المادي والإلحادي، فكما أن الإنسان روح وجسد، وكما أن الجسد لا بد أن يتغذى بالطعام والشراب فلا بد للروح من الإيمان الذي تتغذى عليه.

وبهذا فقد نجح الإسلام بسبب توسطه واعتداله في التوفيق بين مصلحة الفرد ومصلحة المجتمع، وامتاز بذلك على القوانين الوضعية التي وقعت فريسة للإفراط والتفريط في هذا الموضوع.

فمثلاً نرى أن القوانين الشيوعية والاشتراكية في مجتمعاتها غلت نظرياً في الاهتمام بمصلحة المجتمع، وفرطت في حقوق الأفراد فكانت النتيجة لذلك الفقر والبؤس والشقاء والفشل.

بينما نرى قوانين المجتمعات الرأسمالية أفرطت في الاهتمام بحرية الأفراد ومصالحهم الشخصية وقدمتها في كثير من الحالات على حقوق الآخرين من أبناء المجتمع، فكانت النتيجة أن وقعت هذه المجتمعات أسيرة للجشع والاستغلال وظهرت الكتل الاحتكارية.

لكن الإسلام دين الوسطية والاعتدال فهو منهج شامل لأمور الدنيا والآخرة، محقق لمصالح الفرد والجماعة قوامه الشريعة والعقيدة والأخلاق، فليس ديناً فقط ولكنه دين ونظام حياة.

وقد ذكر في القرآن الكريم والسنة النبوية أهم القضايا الوسطية في هذا الدين الحنيف منها:

( الدين الوسط – الأمة الوسط – الرسول الوسط)

وهذا ما نعرضه في هذا الفصل من مباحث.

# المبحث الأول

# الدين الو سط

## المطلب الأول

## مفهوم الدين

● الدّين لغة/

الدين ( بالكسر والسكون مع التشديد ) يطلق على العادة والسيرة والحساب والقهر والقضاء والحكم والطاعة والحال والجزاء

ومنه ﴿ مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ ﴾ الفاتحة: ٤ [١]

ودانه ملكه واستعبده فهو مدين، ودان بالإسلام ديناً وديانة وتديناً: اتخذه ديناً أي عقيدة قال تعالى: ﴿ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمۡ دِينَهُمُ ٱلَّذِي ٱرۡتَضَىٰ لَهُمۡ ﴾ النور: ٥٥ وقال سبحانه: ﴿ وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗا ﴾المائدة: ٣

قال الجرجاني: الدين والملة متحدان بالذات ومختلفان بالاعتبار، فإن الشريعة من حيث إنها تطاع تسمى ديناً، ومن حيث إنها تجمع تسمى ملة ومن حيث إنها يرجع إليها تسمى مذهباً.

وقيل: الفرق بين الدين والملة والمذهب، أن الدين منسوب إلى الله تعالى، والملة منسوبة إلى الرسول ﷺ، والمذهب منسوب إلى المجتهد.[١]

---

(١) كشاف اصطلاحات الفنون للتهانوي ٨١٤.

● الدّين اصطلاحاً /

الدين هو الإسلام الذي جاء به النبي محمد ﷺ من عند الله، وهو الشرع المقبول عنده، ولا يرضى ديناً سواه، قال تعالى: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾المائدة:٣.

قال المناوي: الدين وضع إلهي يدعو أصحاب العقول إلى قبول ما هو عند الرسول.(٢)

ويقال: هو وضع إلهي سائق لذي العقول باختيارهم إياه إلى الصلاح في الحال والفلاح في المآل وهذا يشمل العقائد والأعمال.

ويطلق على ملة كل نبي، وقد يُخص بالإسلام كما قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾آل عمران: ١٩

ويضاف إلى الله تعالى لصدوره عنه، وإلى النبي لظهوره منه، وإلى الأمة لتدينهم وانقيادهم(٣)

ومقصودنا في هذا البحث من الدين هو الدين الإسلامي الحنيف.

فما هي حقيقة الإسلام؟

---

(١) التعريفات للجرجاني ٥٦.

(٢) التوقيف في مهمات التعاريف للمناوي ٣٤٤.

(٣) كشاف اصطلاحات الفنون للتهانوي ٨١٤.

الإسلام كلمة عربية مشتقة من مادة ( ســـ لـــ م)، وأسلم إسلاماً بمعنى انقاد وأخلص ودخل في الإسلام، وأسلم دخل في السَّلَم وهو الاستسلام، والسَّلَم هو الأمان والصلح.

ومنه أسلم الأمر لله وسلّم واستسلم، وأسلم وجهه لله.

والإسلام الاستسلام ومنه التسليم، ومنه السلامة: أن يسلم الإنسان من العاهة والأذى، واسلم انقاد وصار مسلماً، وأسلم لله فهو مسلم.

ومنه السلام والله –جل ثناؤه– هو السلام لسلامته مما يلحق المخلوقين مـــن العيب والنقص والفناء، والسلام: المسالمة.

وكلمة الإسلام مصدر تفيد السلامة والإخـــلاص والـــبراءة مـــن العيـــوب والشوائب والآفات وغيرها ودين الإسلام هو الطاعة والانقياد والخضوع لأمر الله ونهيه والاستسلام لأحكامه وقضائه والإخلاص لـــه دون اعتـــراض والتســـليم والرضا.[١]

ويطلق الإسلام في الإصطلاح على أركانه الخمسة، ففـــي حـــديث جبريـــل الطويل (. . . فأخبرني عن الإسلام؟ قال: أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمـــداً رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتى الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً قال: صدقت. . . . )[٢]

---

(١) انظر مختار الصحاح ٣١١، معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٣ / ٩٠، كشاف اصطلاحات الفنون٢/٦٦٩.

(٢) المفردات للراغب ٢٤٠.

وعرف علماء الدين الإسلام بأنه: الدين الذي بعث به محمد بن عبد الله ﷺ بأصوله الإعتقادية وتكاليفه العبادية وتعاليمه الخلقية وأحكامه التشريعية وهو المقصود في قول الله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾المائدة: ٣

فالإسلام بهذا المعنى يقابل الأديان الأخرى كاليهودية والنصرانية، ومن أنكره ينسب إلى الكفر مهما كان اعتقاده لأن الكفر معناه الجحود والإنكار والستر والتغطية، وخصص الكفر هنا بإنكاره نبوة محمد ﷺ ودينه الذي جاء به.(١)

(١) الإسلام في الماضي والحاضر – د. محمد الزحيلي. ١٢

## المطلب الثاني

## الدين الإسلامي ووسطيته

إن الإسلام دين وسطي بشموليته وموضوعيته وإدراكه الفذ لمطالب الحياة والإنسان وقدرته الفريدة على وضع الحلول المناسبة التي تنطبق على الوضع أو المعضلة انطباقاً باهراً.

وكثيرة جداً هذه المعضلات والقضايا التي تتطلب حلولاً ممتدة على مساحات الزمن والمكان متجددة تجدد الحياة نفسها، وإزاء كل واحدة من هذه القضايا أو المعضلات نلتقي بالوسطية الإسلامية ونلتقي كذلك بجنوح المذاهب الوضعية وفقدانها التوازن والشمولية.

إن هناك قضايا كثيرة كالطبيعة، والغيب، والروح، والجسد، والثبات، والتطور، والدين، والعلم، والأرض، والسماء، والقدر، والحرية، والدنيا والآخرة وغيرها، خط طويل من الثنائيات أو التقابلات التي أقامت المذاهب الوضعية بينها سداً فعزلت بعضها عن بعض وقطعت عليها طريق التواصل والالتحام.

وجاء الإسلام لكي يقودها بوسطيته الشمولية إلى التوحيد واللقاء وتكون النتيجة ليس سعادة الإنسان وانتماءه الذاتي فحسب ولكن منحه قدرة أكبر من الفاعلية والإنجاز.[1]

---

(١) الرؤية الإسلامية – د. عماد الدين خليل ١٢٠.

ولنضرب لذلك مثلاً:

إن نظام الرأسمالية الذي يسميه الغرب بالنظام الحر هو سبب التفاوت الطبقي والإقطاع المستبد فبواسطة الرأسمال يشتري الأغنياء الأرض والآلة يستعبدون بهما الفقراء ولا يمكنوهم من تشغيل رأسمالهم البسيط إذا وجد حيث يبسطون سلطتهم على الأسواق التجارية بالبضائع التي يغرقون بها تلك الأسواق، وعند ذلك يضطر العمال والفقراء إلى العمل في أرض مستثمريهم وفي ظل آلاتهم ويتعذر في أوضاعهم هذه النهوض مما هم فيه من فقر وعوز.

ففي ظل هذا الظلم والاستبداد ومصادرة الحقوق والحريات لن يجد العالم حلاً لها إلا بالوسطية الإسلامية المبنية على العدل والمساواة وكرامة الإنسان وستزول الرأسمالية إن عاجلاً أو آجلاً ويبقى الإسلام هو الحل.[1] الذي يعلن بخطورة المسألة المالية وغايتها، وهل يطمئن أفراد الأمة على سعادتهم ما دامت اقتصاديتهم مهددة، لا يأمنون على مستقبلهم ومستقبل عيالهم؟

إن الإسلام هو التشريع المثالي الذي يكفل للأفراد والجماعات جميع حقوقهم وسائر شؤونهم الحياتية المعاشة.

يقول عمر بن الخطاب: لا تحرموا المسلمين حقهم فتكفروهم.

---

(١) الإسلام هو الحل – القاضي محمد سويد ٣٩.

فالإسلام نظام مالي مؤسس على الإجبار من ناحية وعلى الضمير والثواب من ناحية أخرى لتكثر الجباية ويبطل اللجوء إلى الفسق والاحتيال.

قال تعالى: ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ۖ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ ﴾التوبة: ١٠٣

﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ ﴾ الأعلى: ١٤﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَٱتَّقَىٰ ۝٥ وَصَدَّقَ بِٱلْحُسْنَىٰ ۝٦ فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْيُسْرَىٰ ﴾ الليل: ٥ – ٧

يقول أبو بكر الصديق: والله لو منعوني عناقاً كانوا يؤدونها إلى رسول اللهﷺ لقاتلتهم على منعها.(١)

فما أجمل موقف الإسلام من كل قضية من هذه القضايا وما أشد منطقيته مع كل مسألة وما أروع رؤيته المتفردة لكل شيء.

إنه الموقع الوسطي العادل الذي اختاره الله –سبحانه وتعالى – لهذا الدين ولهذه الأمة الإسلامية لحظة انتمائها لدينه القويم، الموقع الذي يتعامل مع معطيات الكون والحياة والإنسان وفق صيغ متوازنة ورؤى شاملة وتحليلات موضوعية لا تنحرف ذات اليمين أو ذات الشمال.

لقد جاء الإسلام ليحقق الوفاق بين الموجودات والتناغم بين الإنسان والعالم والكون ويتوجه بها جميعاً صوب الخلاق، فما ثمة بد من أن تتحقق في كل جزئية

---

(١) البخاري (١٤٠٠) كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة.

من جزئيات الإسلام هذه المنطقية الطبيعية المتوازنة إزاء المسائل والمشاكل والقضايا والمعضلات.(١)

إن الموقع الوسطي الذي اختاره الإسلام ليس مكاناً جغرافياً محدداً ولكنه استشراف وشمول واستراتيجية عمل، وقدرة فذة على تحقيق الوفاق والانسجام بين كافة الثنائيات الأمر الذي يمنح المسلمين مركز التفوق والصدارة ويمكنهم من قيادة الأمم والشعوب.

قال تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّنِي هَدَىٰنِي رَبِّيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ دِينًا قِيَمًا مِّلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا ۚ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ الأنعام: ١٦١ ﴿ وَٱبْتَغِ فِيمَآ ءَاتَىٰكَ ٱللَّهُ ٱلدَّارَ ٱلْءَاخِرَةَ ۖ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنْيَا ۖ وَأَحْسِن كَمَآ أَحْسَنَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ﴾ القصص: ٧٧

وورد الكثير من الأحاديث والآثار التي تؤكد لنا وسطية هذا الدين الحنيف وشموليته واعتداله، ومنها:

- قوله ﷺ: إن هذا الدين متين فأوغلوا فيه برفق.(٢)
- وقوله ﷺ: إن دين الله يسر ولن يشاد أحد هذا الدين إلا غلبه.(٣)
- وقوله ﷺ: إنكم أمة أريد بكم اليسر وإن خير دينكم أيسره.(٤)

---

(١) الرؤية الإسلامية – د. عماد الدين خليل ١١٧.

(٢) أحمد ١٩٨/٣

(٣) البخاري (٣٩) كتاب الإيمان باب الدين يسر.

(٤) مجمع الزوائد للهيثمي ١٨/٤

- وقوله ﷺ: بعثت بالحنيفية السمحة.[١]

- وقوله ﷺ: إياكم والغلو في الدين فإنما هلك من كان قبلكم بالغلو في الدين.[٢]

- وقوله ﷺ: تركتكم على المحجة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك.[٣]

---

(١) سبق تخريجه

(٢) ابن ماجة (٢٠٢٩) كتاب المناسك باب قدر حصى الرمي

(٣) ابن ماجة – المقدمة باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين (١٤).

## المبحث الثاني

## الأمة الوسط

### المطلب الأول

### مفهوم الأمة

- الأمة لغة

جاء لفظ الأمة في لغة العرب لعدة معانٍ منها:

١/ أنها بمعنى الشريعة والدين. ٢/ أنها بمعنى الرجل الذي لا نظير له.

٣/ بمعنى الحين من الزمن. ٤/ بمعنى الجماعة من الناس وغيرهم.[١]

٥/ بمعنى الملة. وغيرها من المعاني.

وقد ذكر أهل التفسير أن الأمة في القرآن على خمسة أوجه ومعاني وهي:

١/ الجماعة: ومنه قوله تعالى: ﴿ وَمِن ذُرِّيَّتِنَآ أُمَّةً مُّسْلِمَةً ﴾ البقرة: ١٢٨ وقوله: ﴿ تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ ﴾ البقرة: ١٣٤ وقوله سبحانه: ﴿ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ أُمَّةٌ قَآئِمَةٌ ﴾ آل عمران: ١١٣

٢/ الملة ومنه قوله تعالى: ﴿ كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً ﴾ البقرة: ٢١٣ وقوله: ﴿ إِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱعْبُدُونِ ﴾ الأنبياء: ٩٢

---

(١) لسان العرب لابن منظور ١٢ / ٢٢ – ٢٧ ( باختصار )

٣/ الحين ومنه قوله تعالى: ﴿ وَلَئِنْ أَخَّرْنَا عَنْهُمُ الْعَذَابَ إِلَىٰ أُمَّةٍ مَعْدُودَةٍ ﴾ هود: ٨ وقوله: ﴿ وَادَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ ﴾ يوسف: ٤٥

وأراد بالحين في الآيتين (السنين). قال ابن قتيبة: كأن الأمة من الناس القرن ينقرضون في الحين فأقيمت الأمة مقام الحين.

٤/ الإمام ومنه قوله تعالى: ﴿ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً ﴾ النحل: ١٢٠ قال ابن قتيبة: يعني إماماً يقتدى به فسمي أمة لأنه سبب الاجتماع، ويجوز أن يكون أنه سمي أمة لأنه اجتمع فيه من خلال الخير ما يكون مثله في الأمة.

٥/ الصنف ومنه قوله تعالى: ﴿ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ ﴾ الأنعام: ٣٨ أي أصنافاً، فكل صنف من الطير والدواب مثل بني آدم في طلب الغذاء وتوقي المهالك ونحو ذلك.[١]

- الأمة اصطلاحاً

وفي الشرع تطلق الأمة على اطلاقين: أمة الدعوة وهم من غير المسلمين الذين نخاطبهم بالإسلام وندعوهم إليه. وأمة الإجابة وهم المسلمون.

ويراد بالأمة أحد أمرين: ١/ أمة الدعوة ٢/أمة الإجابة.[٢]

قال النووي: لفظ الأمة يطلق على معان منها:

---

(١) نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر لابن الجوزي ١٤٤.

(٢) وسطية أهل السنة بين الفرق – د. محمد با كريم محمد ١٥٩.

١/ من صدّق النبي وأمن بما جاء به وتبعه فيه وهذا هو الذي جاء مدحه في الكتاب والسنة.

كقوله تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾البقرة: ١٤٣ وقوله ﷺ: لكل نبي دعوة، فأريد إن شاء الله أن أختبئ دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة.(١)

وقوله ﷺ: إن أمتي يدعون يوم القيامة غراً محجلين من آثار الوضوء.(٢) وغير ذلك.

والمراد بالأمة الوسط في الآية هي أمة الإجابة وهم كل من أجاب دعوة الرسول ﷺ وآمن به واتبعه.

٢/ ومنها من بعث إليهم النبي ﷺ من مسلم وكافر ومنه قوله ﷺ: والذي نفسي بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت و لم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار. .(٣) وهذه (أمة الدعوة ).(٤)

---

(١) البخاري (٧٤٧٤) كتاب التوحيد باب المشيئة.

(٢) البخاري (١٣٦) كتاب الوضوء باب فضل الوضوء.

(٣) مسلم (٢٤٠) كتاب الإيمان باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ.

(٤) وسطية أهل السنة بين الفرق – د. محمد باكرم محمد ١٥٩.

## المطلب الثاني

## الأمة الإسلامية أمة وسطية

وهذا الوسام وهذه الشهادة هي التي أطلقها المولى -سبحانه وتعالى- على هذه الأمة المحمدية بقوله جل شأنه ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ البقرة: ١٤٣

قال الطبري: يعني جل ثناؤه بقوله: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ البقرة: ١٤٣ كما هديناكم أيها المؤمنون بمحمد ﷺ وبما جاءكم به من عند الله فخصصناكم بالتوفيق بقبلة إبراهيم وملته وفضلناكم بذلك على من سواكم من أهل الملل، كذلك خصصناكم ففضلناكم على غيركم من أهل الأديان بأن جعلناكم أمة وسطاً.(١)

وقال صاحب الظلال: إنها الأمة الوسط التي تشهد على الناس جميعاً فتقيم بينهم العدل والقسط وتضع لهم الموازين والقيم وتبدي فيهم رأيها فيكون هو الرأي المعتمد، وتزن قيمهم وتصوراتهم وتقاليدهم وشعاراتهم فتفصل في أمرها وتقول هذا حق منها وهذا باطل، لا التي تتلقى من الناس تصوراتها وقيمها وموازينها.

---

(١) جامع البيان للطبري ٢ / ١٠.

إنما الأمة الوسط بكل معاني الوسط سواء من الوساطة بمعنى الحسن والفضل، أو من الوسط بمعنى الاعتدال والقصد، أو من الوسط بمعناه الحسي. ومن معاني وسطية الأمة:

أمة وسط في التصور والاعتقاد:

لا تغلو في التجرد الروحي ولا في الارتكاس المادي، إنما تتبع الفطرة الممثلة في روح ملتبس بجسد، وتعطي لهذا الكيان المزدوج الطاقات حقه المتكامل من كل زاد وتطلق كل نشاط في عالم الأشواق وعالم النوازع بلا إفراط ولا تفريط في قصد وتناسق واعتدال.(١)

قال الشعراوي – رحمه الله – الأمة الوسط: وسط في الإيمان والعقيدة، فهناك من أنكروا وجود الإله الحق وهناك من أسرفوا فعددوا الآلهة، هذا الطرف مخطئ وهذا الطرف مخطئ، أما نحن المسلمين فقلنا لا إله إلا الله وحده لا شريك له واحداً أحداً، وهذه بديهة من بديهات هذا الكون.

ويقول رحمه الله: فحين يخبرنا الله سبحانه أنه سيجعلنا أمة وسطاً تجمع خير الطرفين (المادة والروح) نعرف أن الدين جاء ليعصم البشر من أهواء البشر، والمولى سبحانه يريد من المؤمنين أن يعيشوا مادية الحياة بقيم السماء وهذه وسطية الإسلام.(٢)

---

(١) في ظلال القرآن لسيد قطب ١ / ١٣١.

(٢) تفسير القرآن للشعراوي ٦٢٦ – ٦٢٧.

أمة وسطاً في التفكير والشعور:

لا تجمد على ما علمت وتغلق منافذ التجربة والمعرفة وإنما تتمسك بما لديها من تصورات ومناهج وأصول ثم تنظر في كل نتاج للفكر والتجريب.

أمة وسط في التنظيم والتنسيق:

لا تدع الحياة كلها للمشاعر والضمائر ولا تدعها كذلك للتشريع والتأديب، إنما ترفع ضمائر البشر بالتوجيه والتهذيب، وتكفل نظام المجتمع بالتشريع والتأديب، وتزاوج بين هذه وتلك.

أمة وسط في الارتباطات والعلاقات:

لا تلغي شخصية الفرد ومقوماته ولا تلاشي شخصيته في شخصية الجماعة أو الدولة وإنما تجعل التناغم والتلاؤم بين الفرد ومجتمعه.

أمة وسط في المكان في أواسط بقاعها وفي الزمان تنهي عهد طفولة البشرية من قبلها وتحرس عهد الرشد العقلي من بعدها.

وأمة تلك وظيفتها وذلك دورها خليقة بأن تحتمل التبعة وتبذل التضحية، فللقيادة تكاليفها وللقوامة تبعاتها ولا بد أن تفتن قبل ذلك وتبتلى ليتأكد خلوصها لله وتجردها واستعدادها للطاعة المطلقة للقيادة الراشدة.[1]

---

(١) في ظلال القرآن لسيد قطب ١ / ١٣١ – ١٣٢.

إنها أمة وسط بين التقصير والغلو في دينها وهذا هو أعدل المناهج وأقومها، فهي أمة قائمة على صراط مستقيم وما دامت تمشي عليه فهي أمة وسط.

وإن أهل هذه الأمة (الأمة الوسط) هم بموقفهم الوسط شهادة قائمة على الناس جميعاً إذ كان سيرهم على خط الحياة سيراً يحتمله جهد الأقوياء والضعفاء جميعاً، إنه سير يحفز همة الضعيف ويشحذ عزمه على حين أنه يمسك زمام الشارد ويرد أنفاسه.(١)

إن الاعتدال والوسطية في أي شيء وفي كل شيء هو مما يحتمله الناس ويقدرون على الوفاء به ويصبرون على ما يكرهون منه، أما ما فوق الوسط فهو أمر لا تحتمله أكثر النفوس ولا تصبر عليه وقد يرتفع الإنسان إلى أكثر مما يحتمل فيختل التوازن لديه ويسقط.(٢)

والرسول ﷺ هو الذي يضبط الأمة الوسط ويحكم قيامها على هذا الطريق السوي حيث كان الرسول الكريم هو المثل الأمثل لأمته فهو في الأمة الوسط شهادة قائمة عليها يأخذ بقوله وعمله خط الوسط فيها فيمسك بالضعاف أن يتزلوا عن المستوى الجامع للأمة الوسط، ويهتف بالمغالين ألا يتفلتوا من خط هذه الأمة وينقطعوا عنه.(٣)

---

(١) التفسير القرآني للقرآن – عبد الكريم الخطيب ١ / ١٦٦.

(٢) المرجع السابق.

(٣) المرجع السابق

ولمكانة الأمة الوسطية ورسولها ﷺ هيئت لتشهد على الأمم وتبليغ الرسل لهم.

فعن أبي سعيد الخدري – رضي الله عنه– قال: قال رسول الله ﷺ: يدعى نوح –عليه السلام– يوم القيامة فيقال له: هل بلغت ما أرسلت به. فيقول: نعم، فيقال لقومه: هل بلغكم؟ فيقولون: ما جاء من نذير فيقال له: من يعلم ذاك وفي راوية ( من يشهد لك ) فيقول: محمد وأمته فهو قوله: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾البقرة: ١٤٣ ب.

## المبحث الثالث

## الرسول الوسطي

### المطلب الأول

### مفهوم الرسول

● الرسول لغة /

الرسول من يبلغ أخبار من بعثه لمقصود، وسمي به النبي المرسل لتتابع الوحي عليه إذ هو بمعنى ( مفعول ).[١]

قال الراغب: أصل الرَّسل: الانبعاث على تؤده، يقال: ناقة رسْلة: سهلة السير.[٢]

وقيل: الرسول: هو الذي أمره المرسل بأداء الرسالة بالتسليم أو القبض.[٣]

● الرسول اصطلاحاً /

الرسول: النبي المرسل الذي يبعث الله إليه وحياً ويأمره بتبليغه وهو الرسالة.[٤]

---

(١) التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي ٣٦٣.

(٢) المفردات للراغب ٢٨٤.

(٣) التعريفات للجرجاني ٥٨.

(٤) معجم الألفاظ و الأعلام القرآنية ٢٠٢.

قال تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرۡسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلۡهُدَىٰ وَدِينِ ٱلۡحَقِّ لِيُظۡهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ ﴾ الصف: ٩.

وقيل: الرسول: إنسان بعثه الله إلى الخلق لتبليغ الأحكام.(١)

(الرسول والنبي )

١/ من أهل العلم من لم يفرق بينهما لأن الله تعالى خاطب محمداً ﷺ مرة بالنبي وبالرسول مرة أخرى، وهما مترادفان بمعنى واحد: وهو إنسان بعثه الله تعالى بشريعة سواء أمر بتبليغها أم لا.

٢/ وجماعة أخرى ذهبت إلى أن الرسول أخص من النبي.

٣/ وقال بعضهم: إن الرسول أعم وهو إنسان أو ملك مبعوث بخلاف النبي فإنه مختص بالإنسان وفي فتح المبين لشرح الأربعين للنووي – رحمه الله:

الرسول: إنسان حر ذكر من بني آدم يوحى إليه بشرع وأمر بتبليغه سواء كان له كتاب أنزل عليه ليبلغه ناسخاً لشرع من قبله أو غير ناسخ له أو أنزل على من قبله وأمر بدعوة الناس إليه، أم لم يكن له ذلك بأن أمر بتبليغ الموحى إليه من غير كتاب، ولذلك كثرت الرسل إذ هم ثلاثمائة وثلاثة عشر وقلة الكتب إذ هي التوارة والإنجيل والزبور وصحف آدم وشيث وإدريس وإبراهيم.

---

(١) التعريفات للجرجاني ٥٨.

وهو ( الرسول ) أخص من النبي الذي هو إنسان حر ذكر من بني آدم أوحي إليه بشرع وإن لم يؤمر بتبليغه، فكل رسول نبي من غير عكس، وقد ذهب إلى ذلك الكلبي والفراء.(١)

## المطلب الثاني

## رسول الإسلام محمد ﷺ وسطي

ولد محمد ﷺ من أسرة زكية المعدن نبيلة النسب، جمعت خلاصة ما في العرب من فضائل وترفعت عما يشينهم من أوضار.

وكان منبت محمد ﷺ من أسرة لها شأنها بعض ما أعد الله لرسالته من نجاح، وإن محمداً ﷺ على كرم محتده لم يرزق حظاً وافراً من الثراء فكانت قلة ماله مع شرف نسبه سبباً في أن يجمع في نشأته خير ما في طبقات الناس من ميزات.(٢)

وإذا كان المولى –سبحانه– جرت سنته أن لا يبعث نبياً إلا في وسط من قومه شرفاً ونسباً ومحتداً فقد كان في الذورة من هذه نبينا محمد ﷺ، فما من آبائه إلا كان غنياً بالفضائل والمكارم وما من أمهاته إلا وهي أفضل نساء قومها نسباً وموضعاً و لم تزل هذه الفضائل والكمالات البشرية تنحدر من الأصول إلى

---

(١) انظر كشاف اصطلاحات الفنون للتهانوي ٨٦٠، التعريفات للجرجاني ٥٨.

(٢) فقه السيرة – محمد الغزالي ٥٦ – ٥٧.

الفروع حتى تجمعت كلها من سلالة ولد آدم وقصاصة (خلاصة) بني إبـــراهيم وإسماعيل سيدنا محمد بن عبد الله الأمين.(١)

ولذلك يبين لنا المولى -سبحانه وتعالى- هذه المكانة الوسطية له ﷺ فيقـــول جل شـــأنه:﴿ لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ التوبة: ١٢٨

قال الماوردي: فيه قراءتان:

- أحدهما: من أنفسكم ( بفتح الفاء) ويحتمل تأويلها ثلاثة أوجه:

الأول: من أكثركم طاعة لله. الثاني: من أفضلكم خلقاً. الثالـــث: مـــن أشرفكم نسباً.

- الثانية: والقراءة الثانية بضم الفاء ( أنفُسكم ) وفي تأويلها أربعة أوجه:

الأول: يعني من المؤمنين لم يصبه شيء من شرك.

الثاني: ممن تعرفون بينكم.

الثالث: يعني من جميع العرب لأنه لم يبق بطن من بطون العرب إلا قد ولدوه.

الرابع: يعني من نكاح لم يصبه من ولادة الجاهلية، وقد روي عنه ﷺ أنه قال: خرجت من نكاح و لم أخرج من سفاح.(٢)

---

(١) السيرة النبوية في ضوء القرآن والسنة – د. محمد بن محمد ابو شهبة ١ / ١٨٥.

(٢) النكت والعيون ( تفسير الماوردي ) للماوردي ٢ / ٤١٨.

وروي عن ابن عباس –رضي الله عنهما– قال: ليس من العرب قبيلة إلا وقد ولدت النبي ﷺ مضريها وربيعها ويمانيها، وأخرج عنه كذلك أنه قال: قد ولدتموه يا معشر العرب.

وأخرج ابن مردويه عن أنس قال: قرأ رسول الله ﷺ ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ التوبة: ١٢٨ فقال علي بن أبي طالب: يا رسول الله ما معنى من أنفسكم؟ قال نسباً وصهراً وحسباً ليس فيّ ولا في آبائي من لدن آدم سفاح، كلنا نكاح.(١)

وأخرج أحمد والترمذي عن العباس بن عبد المطلب قال: قال رسول الله ﷺ: إن الله حين خلق الخلق جعلني من خير خلقه، ثم حين فرقهم جعلني في خير الفريقين، ثم حين خلق القبائل جعلني من خيرهم قبيلة، وحين خلق الأنفس جعلني من خير أنفسهم، ثم حين خلق البيوت جعلني من خير بيوتهم، فأنا خيرهم بيتاً وخيرهم نفساً.(٢)

وهكذا فقد كان رسول هذه الأمة من خيرها نسباً وفضلاً وحسباً وفضائل ومكارم حيث كان اصطفاء محمد ﷺ من صفوة النبعة العربية، فالعرب كلهم

---

(١) فتح القدير للشوكاني ٢ / ٤٧٧.

(٢) المرجع السابق.

يعرفون أن كنانة أشرف بني إسماعيل، وأن قريشاً أشرف كنانة وأن بني هاشم أشرف قريش ومحمد ﷺ هاشمي قرشي كناني.(١)

وروي عنه ﷺ أنه قال: إن الله اصطفى كنانة من ولد إسماعيل واصطفى قريشاً من كنانة واصطفى من قريش بني هاشم واصطفاني من بني هاشم.(٢)

وفي راوية ( فأنا خيار من خيار من خيار )

والمراد بالاصطفاء: تخير الفروع الزكية من الأصول الكريمة تخيراً مبناه الأخلاق الكريمة والفضائل الإنسانية السامية والطباع الفطرية السليمة.

نعم. . . . كان رسول الله ﷺ وسطاً في المكانة ووسطاً في منهجه ودعوته وفي بعثته للبشرية جمعاء حيث كانت بعثته ﷺ ميلاداً للحق في أبهى صوره وأزهى أشقه وكان شروق هذا الحق إيذاناً بزوال الحيرة السائدة والشقاء المخيم.

كانت هذه البعثة رحمة عامة ونظرة سريعة على ما قدمه الإسلام للعالم، فرأينا أبعاد هذه الرحمة والمدى الواسع الذي تعمل فيه.(٣)

قال الداعية محمد الغزالي – رحمه الله –: (لقد كانت بعثة محمد ﷺ إنقاذاً للبشرية من الإلحاد وعواقبه الشائنة لأنها عرّفت الناس بالله على أصدق وجه وأقوى دليل ).(١)

---

(١) النبي المربي – د. أحمد رجب الأسمر ٥٤.

(٢) مسلم كتاب الفضائل باب تفضيل نبينا محمد على جميع الخلائق.

(٣) سماحة الإسلام – د. عمر عبد العزيز قريشي ٢١.

ولم أعرف فيما قرأت بشراً مثل محمد ﷺ وجّه الفكر الإنساني إلى العلم بالله وملأ القلب الإنساني بالخشوع لله ثم عن طريق العلم والأدب شرح قضية الوجود ووظيفة المرء في الحياة شرحاً عامراً بالصدق والجمال.(٢)

وقد نظر الله -سبحانه وتعالى - إلى أمة العرب فوجدها أمة مشتتة جاهلية تعيش في ظلام دامس تتقاتل وتتصارع فيما بينها لأتفه الأسباب، فرحمها من فوق سبع سماوات وامتن عليها ببعثة رسوله محمد ﷺ، قال تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُواْ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ آل عمران: ١٦٤

قال ابن كثير: امتن الله على المؤمنين بما أرسل إليهم رسولاً من أنفسهم، أي: من جنسهم وعلى لغتهم

قال إبراهيم: ﴿رَبَّنَا وَٱبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ﴾البقرة: ١٢٩ (٣)

وقوله سبحانه: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ التوبة: ١٢٨

---

(١) ركائز الإيمان – محمد الغزالي ٢٢٣.

(٢) المرجع السابق.

(٣) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٢ / ٥٢٨.

فهو ﷺ يعز عليه الشيء الذي يعنت أمته ويشق عليها وحريص على هدايتكم ووصول النفع الدنيوي والأخروي إليكم.(١)

وقوله سبحانه: ﴿ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ ﴾ الأعراف: ١٥٧

قال الداعية محمد الغزالي – رحمه الله: (تلك أولى آيات الرحمة العامة التي بعث بها صاحب الرسالة العظمى يلي ذلك العمل والسلوك، فإن محمداً الإنسان الكبير جاء إلى الأجناس كافة بدين، قال تعالى: ﴿ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ ۚ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلنُّورَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾ الأعراف: ١٥٧.

وهذا منهج وسط جميل، ففي الناس إباحيون يصطادون الشهوات حينما لاحت لهم ولا يحسون طعم الحياة إلا من خلال الرغبات المجابة والغرائز المرسلة، وفي الناس رهبان كظموا على طبائعهم وحمّلوها ما لا يطاق فحملت وهي كسيرة مقهورة ).(٢)

---

(١) المرجع السابق.

(٢) ركائز الإيمان – محمد الغزالي – ٢٢٣.

وقد بلغ من سمو منزلة هذا الرسول عند الله –سبحانه– أن اختصه بعدة مزايا جعلته بين الناس في أعلى مقام، وأهلته لأن يقول عن نفسه ﷺ: أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر، فإذا كان ﷺ هو سيدهم يوم القيامة فهو بلا ريب ولا شك سيدهم في الدنيا من باب أولى.

وكان من أهم تلك المزايا:

١/ أن الله قرن اسمه –سبحانه– باسمه في أعظم أركان الإسلام وأولها وهي شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، بحيث لا يعد مؤمناً بالله من لم يؤمن برسالة رسول الله ﷺ، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾الحجرات: ١٥

٢/ أن المولى –سبحانه وتعالى– قد اعتبر طاعة هذا الرسول طاعة له، وبيعته ﷺ بيعة لله سبحانه: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾النساء: ٨٠ وقوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾الفتح: ١٠

٣/ إن الله –سبحانه– قرن بين طاعته وطاعة رسوله وأخبر العباد أنهما على حد سواء في الطاعة، ثم أكد لهم أن طاعة هذا الرسول هي سبيل الهداية وسبيل الرحمة ومن موجبات دخول الجنة.

قال تعالى: ﴿قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُم مَّا حُمِّلْتُمْ ۖ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا۟ ۚ وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ﴾ النور: ٥٤ ﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ آل عمران: ١٣٢

﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقٗا ﴾ النساء: ٦٩ ﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدۡخِلۡهُ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُۖ وَمَن يَتَوَلَّ يُعَذِّبۡهُ عَذَابًا أَلِيمٗا ﴾ الفتح: ١٧

٤/ إن الله أوجب على الناس أجمعين اتباعه في أعماله واقتفاء سيرته، قال تعالى: ﴿ قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيۡكُمۡ جَمِيعًا ٱلَّذِي لَهُۥ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحۡيِۦ وَيُمِيتُۖ فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِيِّ ٱلۡأُمِّيِّ ٱلَّذِي يُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمۡ تَهۡتَدُونَ ﴾ الأعراف: ١٥٨

٥/ إن الله –تعالى– قد جعل من أدلة محبته محبة رسوله واتباعه، قال تعالى: ﴿ قُلۡ إِن كُنتُمۡ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحۡبِبۡكُمُ ٱللَّهُ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴾ آل عمران: ٣١

٦/ إن الله –سبحانه– أشار إلى مبلغ عظمته وعلو شأنه حيث أقسم بعمره ﷺ دون بقية الأنبياء والمرسلين. قال تعالى: ﴿ لَعَمۡرُكَ إِنَّهُمۡ لَفِي سَكۡرَتِهِمۡ يَعۡمَهُونَ ﴾ الحجر: ٧٢

٧/ إن الله –جل شأنه– قد قضى بنبوته منذ خلق آدم وأخذ الميثاق على جميع الأنبياء الذين سبقوه أن يوصوا أقوامهم بالإيمان به ونصرته، قال تعالى: ﴿ وَإِذۡ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ لَمَآ ءَاتَيۡتُكُم مِّن كِتَٰبٖ وَحِكۡمَةٖ ثُمَّ جَآءَكُمۡ رَسُولٞ مُّصَدِّقٞ لِّمَا مَعَكُمۡ لَتُؤۡمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥۚ قَالَ ءَأَقۡرَرۡتُمۡ وَأَخَذۡتُمۡ عَلَىٰ ذَٰلِكُمۡ إِصۡرِيۖ قَالُوٓاْ أَقۡرَرۡنَاۚ قَالَ فَٱشۡهَدُواْ وَأَنَا۠ مَعَكُم مِّنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴾ آل عمران: ٨١

وفعلاً أيدت الرسل كلها هذا الميثاق بما أخبر الله به في القرآن على لسان عبده عيسى ﷺ ﴿ وَإِذْ قَالَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُم مُّصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَىَّ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَمُبَشِّرًۢا بِرَسُولٍ يَأْتِى مِنۢ بَعْدِى ٱسْمُهُۥٓ أَحْمَدُ ﴾الصف: ٦

بل وأخبر المولى –سبحانه وتعالى– بأن اليهود والنصارى لا يجحدون رسالته لأنهم يعرفون هذا من كتبهم غير أن كثيراً منهم يكفر به حسداً وحقداً واستكباراً، قال تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ ﴾الأنعام: ٢٠

﴿ وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْحَقُّ ﴾البقرة: ١٠٩

٨/ إن الله قد جعل دينه هو الدين الحق المعصوم من الكذب والمحروس من أي تحريف أو تبديل

قال تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴾الحجر: ٩ ﴿ وَإِنَّهُۥ لَكِتَٰبٌ عَزِيزٌ ﴿٤١﴾ لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾ فصلت: ٤١ – ٤٢

٩/ إن الله –سبحانه– قد أكمل بدينه شريعة إبراهيم وجعله ناسخاً لما سبقه من الديانات، وهو المرجع الوحيد الذي يهتدي به ولا يعول على سواه، قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ ﴾آل عمران: ١٩ ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٨٥﴾ ﴾ آل عمران: ٨٥

﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ﴾المائدة: ٣

١٠/ إن الله –سبحانه وتعالى – قد تفضل فوعده بمكرمتين لا غنى لأحد عنهما في الآخرة:

الأولى: الشفاعة يوم المحشر.

الثانية: سقي الماء للناس من حوض الكوثر.

فهذه وغيرها مزايا رسول هذا الدين الوسطي، وهو فعلاً يستحق أن يقال له إنه رسول الوسطية سواء كانت وسطية الخيرية أو وسطية المكانة أو وسطية الفضائل والمكارم أو وسطية البينية.

فقد بلغنا ﷺ بشريعة تجمع وتؤلف بين الأمم والشعوب فلا صراع طبقي أو عرقي أو طائفي أو سياسي وإنما التفريق بينهم يكون بالتقوى والعمل الصالح.

قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ ﴾ الحجرات: ١٣

وحثنا ﷺ وعلمنا الأخلاق وفضائلها بكل مقاييس النبل والكرامة الإنسانية لتعيش البشرية جمعاء بتعاليمه وأخلاقه آمنة مطمئنة مستقرة.

# الفصل الثالث

# القرآن (الكتاب الوسط) ودلالاته على الوسطية

## المبحث الأول

## الكتاب الوسط

### المطلب الأول

### مفهوم الكتاب

الكتاب في الأصل اسم للصحيفة مع المكتوب فيه.

والكتاب بالكسر وتخفيف المثناة الفوقانية لغة: اسم للمكتوب، والفرق بينه وبين الرسالة بالكمال فيه وعدمه في الرسالة.

والكتاب: القدر أو الأجل، قال تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَكۡتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ﴾النساء: ٨١ أي يدونه بواسطة الملائكة في صحائف أعمالهم، ويطلق الكتاب على الصحف المجموعة.(١)

وقد غلب في عُرف الشرع أن الكتاب هو القرآن كما غلب في عُرف أهل العربية.

---

(١) التوقيف على مهمات التعاريف ٦٠، معجم الألفاظ والأعلام القرآنية ٤٤٦.

وهو كما يطلق في الشرع على مجموع القرآن كذلك يطلق على كل جزء منه، كما أنه يطلق على لفظ القرآن كذلك. ويطلق على القرآن والتوراة والإنجيل.(١)

ونعني بالكتاب الوسط هنا: القرآن الكريم، ذلك الكتاب الإلهي الذي صدّق بالكتب السابقة وأثبت وجودها، وهو المهيمن عليها.

القرآن الكريم: كتاب رب العالمين لكل العالمين عرباً وعجماً وشرقاً وغرباً وبيضاً وسوداً حكاماً ومحكومين أغنياء وفقراء، فهو بوسطيته في تكاليفه وتعاليمه كتاب كل الأجناس وكل الألوان وكل الأوطان وكل الألسنة وكل الطبقات.

قال تعالى: ﴿ تَبَارَكَ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِۦ لِيَكُونَ لِلْعَٰلَمِينَ نَذِيرًا ﴾ الفرقان: ١

﴿ كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ ٱلنَّاسَ مِنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَمِيدِ ﴾ إبراهيم: ١.

---

(١) كشاف إصطلاحات الفنون للتهانوي ٣٥٩، معجم الألفاظ والأعلام القرآنية ٤٤٦.

## المطلب الثاني

## القرآن الكريم كتاب الأمة الوسط

القرآن الكريم كتاب الله -عَزَّوَجَلَّ- المنزل على خاتم أنبيائه محمد ﷺ، أحكمه فأتقن أحكامه وفصله فأحسن تفصيله، لا يتطرق إليه نقص ولا إبطال ولا تحريف ولا تبديل، لأن الله تكفل بحفظه إلى أن يرث الأرض ومن عليها وهو خير الحافظين.

قال تعالى: ﴿كِتَٰبٌ فُصِّلَتْ ءَايَٰتُهُۥ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ فصلت: ٣ ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ الحجر: ٩

والمعجزة العظمى والحجة البالغة الباقية التي استمد منها العرب والمسلمون قاطبة علومهم ومعارفهم وبقاء لغتهم.

إن القرآن الكريم هو هداية الخالق لإصلاح الخلق، وشريعته لأهل الأرض، وهو التشريع العام الخالد الذي تكفل بجميع ما يحتاج إليه البشر في أمور دينهم ودنياهم في العقائد والأخلاق، وفي العبادات والمعاملات، وفي الإقتصاد والسياسة، والسلم والحرب، والمعاهدات والعلاقات الدولية وهو فوق كل ذلك حكيم كل الحكمة لا يعتريه خلل ولا اختلاف ولا تناقض ولا اضطراب، قال تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ ۚ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾ النساء: ٨٢

إنه القرآن أصيل غاية الأصالة، وعدل غاية العدالة، ورحيم غاية الرحمة، وصادق غاية الصدق، وصدق الله: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ الأنعام: ١١٥

فلا عجب أن كانت السعادة الحقة لا تنال إلا بالاهتداء بهديه والتزام ما جاء به، وأن كان الشفاء لأمراض النفوس وأدواء المجتمع، فاهتدت به القلوب بعد ضلال، وأبصرت به العيون بعد عمى، واستنارت به العقول بعد جهالة واستضاءت به الدنيا بعد ظلمات.

﴿ إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ ﴾ الإسراء: ٩

﴿ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِّمَّا كُنتُمْ تُخْفُونَ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَيَعْفُواْ عَن كَثِيرٍ ۚ قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ وَكِتَٰبٌ مُّبِينٌ ﴿١٥﴾ يَهْدِى بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذْنِهِۦ وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ المائدة: ١٥ – ١٦ ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَآءٌ لِّمَا فِى ٱلصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾ يونس: ٥٧

إن القرآن الكريم هو الكتاب الذي صلحت به الدنيا، وحول مجرى التاريخ وأقام أمة كانت مضرب الأمثال في الإيمان والإخاء والعدل والوفاء والوفاق والوئام وأظل العالم بلواء الأمن والسلام حقباً من الزمان، وصيّر من رعاة الإبل والشاء علماء وحكماء رحماء وسادة قادة في الحكم والسياسة والسلم والحرب عقمت الدنيا أن تجود بمثلهم.(١)

(١) المدخل لدراسة القرآن – د. محمد محمد أبو شهبة ١٤.

إن من نعم الله على أمة الإسلام أنها الأمة الوحيدة التي تملك مصدراً إلهياً معصوماً لم تخالطه أهواء البشر ولا أوهام البشر ولا انحرافات البشر بل بقي مصوناً كما أنزله على رسوله ﷺ حتى أن المسلمين ليتلونه كما كان النبي ﷺ وأصحابه يتلونه.

إنه ذلك الكتاب العالمي، فكما أنه كتاب الزمن كله فهو كتاب العالم كله، فليس كتاب العرب وحدهم وإن نزل بلغتهم، وليس كتاب أهل الشرق وحدهم وإن بعث الرسول من بينهم.

قال الداعية محمد الغزالي – رحمه الله -: ( وجدت أن القرآن ليس كتاباً فنياً مقسماً على قضايا معينة ثم تنقطع فيه الرؤية الشاملة، بل هو يعرض الكون وهو يبني العقيدة ويعرض الكون وهو يربي الخلق ويمزج بين الجميع بطريقة مدهشة، فالقرآن فيه رؤية شمولية).[١]

ولكن ما زال هناك من يتطاول على هذا الكتاب العظيم فيدعي أن فيه تحريفاً وتزييفاً للحقائق!!

وهذه الدعوى وإن كان جميع المسلمين متفقين على كذبها وافترائها تحتاج إلى ملاحقتها ودحضها وبيان وجه الحق في هذا الأمر فلعل الله –سبحانه– يهدي

---

(١) كيف نتعامل مع القرآن / محمد الغزالي ٤٢.

هؤلاء الذين أفسدهم سادتهم وكبرائهم فيعودون إلى الحق وينهلون من كتاب الله الذي لا ينضب منه الخير أبداً.(١)

وقد تميز القرآن الكريم عن بقية الكتب السماوية بعدة مزايا منها:

١/ أن هذا القرآن حق من عند الله لا ريب فيه، قد ثبت ثبوتاً أزلياً من يوم أن أنزل لم يتغير أو يعتوره تحريف أو ينله تبديل لأن التغيير والتبديل ليسا من طبيعته إذ هو لله، وما كان لله الواحد الأحد باق.

في حين امتلأت التوراة الحاضرة بالكثير من الخرافات والقصص الأسطورية والقبائح المستبشعة المنسوبة إلى الأنبياء، والتبديلات في الألفاظ والمعاني مما يؤكد مصدرها البشري وينفي كونها من عند الله، وقد اعتور التحريف والتحوير والتبديل كذلك الأناجيل المسيحية بسبب عمليات التحرر المتوالية.(٢)

٢/ إنه الكتاب الوحيد الذي كُتب وتمت كتابته ورتب ونظم في عهد الرسول ﷺ الذي نزل عليه وبقي كتابه هذا بعد وفاته معجزة باقية بقاء الدهر، فإذا كانت معجزات موسى قد انتهت بانتهاء وقتها وأداء مهمتها، وإذا كانت معجزات عيسى قد انتهت بانتهاء وقتها وأداء مهمتها –كذلك– فإن معجزة محمد ﷺ لم تنته و لم تنقض بل ما زالت باقية كتاباً حكيماً لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه.

---

(١) القرآن دراسة وتحليل – د. محمد شلبي شتيوي ٦.

(٢) القرآن الحكيم ( رؤية منهجية جديدة ) د. صلاح الدين بسيوني رسلان ١٥٠ – ١٥٣ ( باختصار )

٣/ إن القرآن هو الكتاب السماوي الوحيد الذي اهتم بوحدانية الله فدعا إليها ونقاها من وثنية الشرك وبنوة عزير اليهودي وبنوة عيسى بن مريم التي إدعاها النصارى، قال تعالى: ﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَـٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ ۖ ذَٰلِكَ قَوْلُهُم بِأَفْوَٰهِهِمْ ۖ يُضَـٰهِـُٔونَ قَوْلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَبْلُ ۚ قَـٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ ۚ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴾ التوبة: ٣٠

٤/ إن القرآن الكريم هو الكتاب الإلهي الذي صدّق بالكتب السابقة وأثبت وجودها وهو المهيمن عليها، قال تعالى: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَـٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ﴾ المائدة: ٤٨

في حين لا يعترف اليهود والمسيحيون بالقرآن الكريم ويرون أنه عمل بشري موضوع من محمد ﷺ وأعوانه لاستحداث دين جديد يستهدف إلغاء الديانتين السابقتين ( اليهودية والمسيحية ) وهذا زعم باطل!!.

لأن القرآن الكريم قد نهج منهجاً يقر الديانتين ويؤكد أن الله أنزل التوراة والإنجيل وقد ذكرت التوراة في القرآن (١٨) مرة ويؤخذ منها أن القرآن يقر التوراة وبأنها كتاب مترل، بل يقر أيضاً بأن ما ورد فيها من أحكام هي أحكام الله ولكنه في آيات أخرى يشير إلى أن التوراة قد حرّفت، قال تعالى: ﴿ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ ٱلْكِتَـٰبَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَـٰذَا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ لِيَشْتَرُوا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا يَكْسِبُونَ ﴾ البقرة: ٧٩

﴿ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ يُحَرِّفُونَ ٱلۡكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ ﴾ النساء: ٤٦ ﴿ فَبِمَا نَقۡضِهِم مِّيثَٰقَهُمۡ لَعَنَّٰهُمۡ وَجَعَلۡنَا قُلُوبَهُمۡ قَٰسِيَةٗۖ يُحَرِّفُونَ ٱلۡكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ ﴾المائدة: ١٣

وذُكر الإنجيل في القرآن في (١٢) مرة ويؤخذ مما ورد فيها أنه كتاب مـــنزل على المسيح من عند الله، وأن فيه من الأحكام والقواعد ما يتوافق مـــع أحكـــام التوراة وشرائعها بما يعني أن الإنجيل امتداد للتوراة، وفي حين أن القرآن يصـــف الإنجيل بأنه كتاب مقدس منزل من عند الله على المسيح ﷺ ومصدق لما بين يديه من التوراة إلا أن الديانة النصرانية لا تعتبره كتاباً منزلاً من عند الله بل هو ســـرد قصص لحياة المسيح ﷺ كتبها بعض أتباعه لأن المسيح عندهم هو الله وليس نبياً أو رسولاً.(١)

٥/ إن القرآن هو الكتاب الذي آمن بجميع الرسل والأنبياء وأعطاهم حقهـــم من التعظيم. والتقديس ونزههم عن الفواحش والسيئات التي اتهموا بها في بعـــض الكتب السابقة.

قال تعالى: ﴿ ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّن رُّسُلِهِۦۚ وَقَالُواْ سَمِعۡنَا وَأَطَعۡنَاۖ ﴾البقرة: ٢٨٥

٦/ نزول القرآن منجماً ( مفرقاً ) على ثلاث وعشرين سنة يترل منه بحســـب الوقائع والأحداث والمناسبات في حين كان نزول الكتب السابقة جملة واحـــدة

---

(١) للمزيد من التحليلات في هذا الموضوع يرجى الرجوع إلى كتاب ( التوراة والإنجليل والقـــرآن – دراســـة تحليلة موثقة بالنصوص الحرفية للمستشار /طه الشريف ٤٣٩ – ٤٤٢ ( باختصار )

وهذا ما جعل الكفار ومن أهل الكتاب يستغربون نزول القرآن منجماً، قال تعالى: ﴿ وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوۡلَا نُزِّلَ عَلَيۡهِ ٱلۡقُرۡءَانُ جُمۡلَةٗ وَٰحِدَةٗ ﴾الفرقان: ٣٢.[١]

٧/ لقد بلغ القرآن أعالي الدرجات من الفصاحة والبلاغة لا تصل إليها همة أبلغ الرجال وأفصحهم لقد جاء بكل ما لم يستطع به كل العرب بل كل الإنس والجن أن يأتوا به أو بمثله أو بمثل ما يقاربه، لقد تخطى القرآن الكريم بفصاحته وبلاغته كل العهود والحدود التي عهدها العرب من فصاحة الشعر وبلاغته، فإن كان الشاعر يصدق في شعره أحياناً وفي أغلب الأحيان يكون شعره متسماً بالكذب والخيال الخادع، فإن القرآن كله صدق وحق مبرأ من الخيال المخادع وأساليب الكذب المفتراه.[٢]

وقد انتهج القرآن الكريم منهج الوسطية والاعتدال في تعاليمه وتوصياته وقد جعله المولى- سبحانه وتعالى- مهيمناً على ما سبقه من الكتب السماوية ورقيباً عليها حيث يشهد لها بالصحة والثبات ويقرر أصول شرائعها إلا ما حرف وبدل منها.

إن من وسطية القرآن أنه جاء بشريعة عامة للبشر فيها كل ما يلزمهم لسعادتهم في الدارين، نسخ بها جميع الشرائع العملية الخاصة بالأقوام السابقة وأثبت فيها الأحكام النهائية الخالدة الصالحة لكل زمان ومكان.

---

(١) القرآن دراسة وتحليل – د. محمد شلبي شتيوي ٣١ – ٣٣.

(٢) المرجع السابق ١٨.

إن القرآن قد أنزله الله على رسوله محمد ﷺ ليبلغ به البشرية كافة، قال تعالى: ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ﴾ الأعراف: ١٥٨

وقوله ﷺ: والذي نفسي بيده لايسمع بي رجل من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت و لم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار.(١)

وقوله ﷺ: أعطيت خمساً لم يعطهن أحد قبلي. . . وكان الرسول يبعث إلى الناس خاصة وبعثت إلى الناس عامة )(٢)

بعكس الكتب السماوية الأخرى التي كانت تنزل على أقوام معينين، ويوجه الخطاب فيها إلى أمة خاصة دون سائر الأمم وإن اتفقت جميعها في أصل الدين إلا أن ما نزل فيها من الشرائع والأحكام كان خاصاً بأزمنة معينة وقوم معينين.(٣)

ومن وسطية القرآن بيانه أن الكتب السماوية نزلت بالحق والنور والهدى وتوحيد الله بربوبيته وألوهيته وأسمائه وصفاته، وأن ما نسب إليها مما يخالف ذلك إنما هو من تحريف البشر وصنعهم وهذا خلاف المنهج الذي سلكه اليهود والمسيحيون في نظرهم للقرآن وإنكارهم له.

---

(١) مسلم (١٥٣) كتاب الإيمان باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد إلي جميع الناس وتسخ الملل بملته.

(٢) الترغيب و الترهيب للمنذري (٥٢٨٣) ٣٢٥/٤

(٣) الإسلام وعلاقته بالشرائع الأخرى – عثمان جمعة ضميرية ٥٦ ( بتصرف )

لقد تضمن القرآن الكريم خلاصة التعاليم الإلهية وجاء مؤيداً ومصدقاً لما جاء في الكتب السابقة، وجمع كل ما كان مفرقاً في تلك الكتب من الحسنات والفضائل، وجاء مهيمناً ورقيباً عليها – كما أسلفنا – يقر ما فيها ويبين ما دخل عليها من تحريف وتغيير.

وقد جمع القرآن بين أمور الدنيا والآخرة واهتم بحاجات الجسم ومتطلبات الروح في حين نجد أن بقية الكتب السابقة قد ركزت على أمور الحياة المادية والبعض الآخر قد صبّ جلّ اهتمامه على الروحانيات وهذه قمة معاني الوسطية القرآنية[١] قال تعالى: ﴿ وَٱبۡتَغِ فِيمَآ ءَاتَىٰكَ ٱللَّهُ ٱلدَّارَ ٱلۡأٓخِرَةَۖ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنۡيَاۖ وَأَحۡسِن كَمَآ أَحۡسَنَ ٱللَّهُ إِلَيۡكَ ﴾القصص: ٧٧

يقول موريس بوكاي في كتابه ( القرآن الكريم والتوراة والإنجيل والعلم ):

إن القرآن يثير وقائع ذات صفة علمية وهي وقائع كثيرة جداً خلافاً لقلتها في التوراة إذ ليس هناك أي وجه للمقارنة بين القليل جداً لما أثارته التوراة من الأمور ذات الصفة العلمية وبين تعدد وكثرة الموضوعات ذات السمة العلمية في القرآن، وأنه لا يتناقض موضوع ما من مواضيع القرآن الكريم العلمية مع وجهات النظر العلمية.[٢]

---

(١) المرجع السابق.

(٢) القرآن الكريم والتوراة والإنجيل والعلم – موريس بوكاي. ص٢٣

فمثلاً نجد أن القرآن لا يقوم على رأسمالية مطلقة، أو يَسَارِيَّه مطلقة دائماً، هو قوام بين الاقتصاد الحر والاقتصاد المغلق بمعنى أنه يأخذ باشتراكية خاصة لا تتوافق مع النظريات الاشتراكية الحديثة، وقد تقترب منها شيئاً ما، فلئن كان المال في عرف الإسلام هو مال الله إلا أنه يباح للمسلم أن يكسب منه ما يشاء وأن يداوله في دروب الحياة دون أن يكتره، كما فرض الزكاة لتكون عاملاً من عوامل تحديد الثروة وتوزيعها على المحتاجين والفقراء.(١)

قال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ التوبة: ٣٤﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ۖ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ ﴾التوبة: ١٠٣ ﴿ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰا ﴾البقرة: ٢٧٥

﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ وَٱلْأَنْعَٰمِ وَٱلْحَرْثِ ۗ ذَٰلِكَ مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلْمَـَٔابِ ﴾ آل عمران: ١٤

---

(١) التوراة والإنجيل والقرآن – المستشار طه الشريف ٤٣٤.

## المبحث الثاني

## دلالة الألفاظ والمعاني الوسطية في القرآن

وردت مادة (وسط) في القرآن الكريم والسنة المطهرة في أكثر من آية وحديث، تدور معانيها حول المعاني اللغوية – التي استعرضناها سابقاً – ووردت كذلك آيات تدل بمعانيها المفهومة على الوسطية والاعتدال في الأمر والتزام الطريق الوسط تحقيقاً للوسطية.

### المطلب الأول

### دلالة الألفاظ الوسطية في القرآن

– هذا القسم الأول / وردت في القرآن مادة (وسط) بتصاريف متعددة مستعملة في عدة معان أهمها:

١/ كلمة "وسطاً ":

قال تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ البقرة: ١٤٣ لتعني الخيار والأفضل والعدل كما جاء في كلام بعض المفسرين لها.

قال الطبري: وأما التأويل فإنه جاء بأن الوسط العدل، وذلك معنى الخيار، لأن الخيار من الناس عدولهم، فعن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ في قوله: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ البقرة: ١٤٣ قال: عدولاً [١]

وقد ذكر الماوردي في تفسيره ثلاثة تأويلات للفظ " وسطاً " كما جاءت في الآية السابقة:

- أحدها: يعني "خياراً " من قولهم: فلان وسط الحسب في قومه إذا رأوا في ذلك الرفيع في حسبه.

- الثاني: أن الوسط من التوسط في الأمور، لأن المسلمين توسطوا في الدين فلا هم أهل غلوا فيه ولا هم أهل تقصير فيه كاليهود الذين بدلوا كتاب الله وقتلوا أنبياءهم وكذبوا على ربهم، فوصف - الله تعالى- المسلمين بأنهم وسط لأن أحب الأمور إليه أوسطها.

- الثالث / يريد بالوسط " عدلاً " لأن العدل وسط بين الزيادة والنقصان.[٢]

وقال النسفي: " أمة وسطاً " أي خياراً، وقيل للخيار وسط لأن الأطراف يتسارع إليها الخلل والأوساط محمية، أو عدولاً: لأن الوسط عدل بين الأطراف ليس إلى بعضها أقرب من بعض[٣]

---

(١) جامع البيان للطبري ٢ / ١١.

(٢) النكت والعيون ( تفسير الماوردي ) ١ / ١٩٨.

(٣) مدارك التنزيل للنسفي ١ / ٨٧.

٢/ كلمة " وسطى "

قال تعالى: ﴿ حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ ﴾ البقرة: ٢٣٨ لتعطي معنى التوسط بين شيئين فاضلين.

قال القاسمي في تفسيره: والصلاة الوسطى: أي الوسطى بين الصلوات بمعنى المتوسطة.(١)

وكل الصلوات لها فضلها بالمحافظة عليها.

٣/ كلمة " أوسط ":

قال تعالى عن الكفارة ب: ﴿ فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ ﴾ المائدة: ٨٩ لتعطينا معنى الوسط بين الجيد والرديء وبين الشدة والسعة وبين القليل والكثير وبين الأرفع والأدنى.

والأوسط من الطعام هو ماجرت العادة بأكله من غير اسراف ولاتقتير، وليس المقصود: الأفضل.

قال الطبري: يعني تعالى ذكره بقوله: ﴿ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ ﴾ المائدة: ٨٩ أعدله.

قال عطاء: أوسطه: أعدله، وقال بعضهم: معناه من أوسط ما يطعم من أجناس الطعام الذي يقتاته أهل بلد المكفر أهليهم، ومن ذلك قول ابن عمر: من

---

(١) تفسير القاسمي ٣ / ٦٢٢.

أوسط ما يطعم أهله من الخبز، والتمر، والخبز والسمن، والخبز والزيت. ومن أفضل ما يطعمهم: الخبز واللحم.(١)

قال صاحب الظلال: أوسط تحتمل من أحسن أو من متوسط، فكلاهما من معاني اللفظ وكان الجمع بينهما لا يخرج عن القصد لأن المتوسط هو الأحسن، فالوسط هو الأحسن في ميزان الإسلام.(٢)

وقوله تعالى جل شأنه: ﴿ قَالَ أَوْسَطُهُمْ أَلَمْ أَقُل لَّكُمْ لَوْلَا تُسَبِّحُونَ ﴾ القلم: ٢٨ لتعطي معنى العدالة والخيرية

قال الطبري: يعني أعدلهم وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل.(٣)

وذكر ابن كثير في تفسيره قول ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير وعكرمة وقتادة بأن أوسطهم: أعدلهم وخيرهم.(٤)

وقال القاسمي: أوسطهم: أي أعدلهم وخيرهم رأياً.(٥)

---

(١) جامع البيان للطبري ٧ / ١٦.

(٢) في ظلال القرآن لسيد قطب ٢ / ٩٧١.

(٣) جامع البيان ٢٩ / ٣٤.

(٤) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٤ / ٤٠٦.

(٥) تفسير القاسمي ١٦ / ٥٩٠.

٤/ كلمة (فَوَسْطن).

قال تعالى: ﴿ فَوَسَطْنَ بِهِۦ جَمْعًا ﴾ العاديات: ٥ لتعطينا معنى التوسط في المكان (الوسط الحسي) وهو ما بين الطرفين.

قال البغوي: أي دخلن (الخيول) به وسط العدو.(١)

وقال الشوكاني: أي توسطن بذلك الوقت وتوسطن متلبسات بالنقع، جمعاً: من جموع الأعداء أو صرن بعد وهن وسط جمع الأعداء.(٢) يقال: وسطت القوم بالتخفيف ووسطّته بالتشديد بمعنى واحد.(٣)

قال سيد قطب في الظلال: وهي تتوسط صفوف الأعداء على غرة فتوقع بينهم الفوضى والاضطراب.(٤)

٥/ وقوله سبحانه: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ البقرة: ١٤٣

قال النسفي: جعلناكم أمة وسطاً بين الغلو والتقصير، فإنكم لم تغلوا غلو النصارى حيث وصفوا المسيح بالألوهية، ولم تقصروا تقصير اليهود حيث وصفوا مريم بالزنا وعيسى بأنه ولد زنا.(٥)

---

(١) معالم التنزيل للبغوي ٤ / ٥١٨.

(٢) فتح القدير للشوكاني ٥ / ٤٨٣.

(٣) تفسير القاسمي ١٧ / ٢٣٧.

(٤) في ظلال القرآن لسيد قطب ٦ / ٣٩٥٨.

(٥) مدارك التنزيل للنسفي ١ / ٨.

فالأمة الوسط هي أمة قائمة على صراط مستقيم، وهو الوسط بين التقصير والغلو، وهذا هو أعدل المناهج وأقومها حيث أن التقصير يقعد صاحبه عن اللحاق بالركب كما أن الغلو يقطع صاحبه عن مواصلة الرحلة بعد أن يكلّ ويفتر عزمه.(١)

وهناك من الأحاديث التي ورد فيها لفظ الوسط فمنها –كذلك– ما يدل على معنى الوسطية ومنها ما ليس كذلك ومن ذلك:

– قوله ﷺ: إن في الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين في سبيل الله ما بين الدرجتين كما بين السماء والأرض فإذا سألتم فاسألوه الفردوس فإنه أوسط الجنة أو أعلى الجنة.(٢)

– وقوله ﷺ: البركة تنزل في وسط الطعام فكلوا من حافتيه ولا تأكلوا من وسطه.(٣)

– وقوله ﷺ: وسطوا الإمام وسدوا الخلل.(٤)

– وقوله ﷺ: لعن الله من جلس وسط الحلقة.(٥)

---

(١) التفسر القرآني للقرآن ١ / ٦٦.

(٢) البخاري (٢٧٩٠) كتاب الجهاد والسير باب درجات المجاهدين.

(٣) الترمذي كتاب الأطعمة باب ما جاء في كراهة الأكل في وسط الصحفة ( ١٨٠٥ )

(٤) أبو داوود كتاب الصلة باب مقام الإمام من الصف ( ٦٨١ )

(٥) الترمذي كتاب الأدب باب ما جاء في كراهية القعود في وسط الحلقة ( ٢٧٥٣ )

- وقوله ﷺ: أنا زعيم ببيت في ربض الجنة لمن ترك المراء وإن كان محقاً، وببيت في وسط الجنة لمن ترك الكذب وإن كان مازحاً وببيت في أعلى الجنة لمن حسن خلقه.(١)

- وعن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ يدعى نوح يوم القيامة فيقول لبيك وسعديك يا رب، فيقول: هل بلغت؟ فيقول: نعم، فيقال لأمته هل بلغكم؟ فيشهدون ما أتانا من نذير، فيقول من يشهد لك؟ فيقول: محمد وأمته، فيشهدون أنه قد بلغ فذلك قوله – جل ذكره – ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾البقرة: ١٤٣ الوسط: العدل.(٢)

ومن خلال ما سبق من الأحاديث النبوية يتجلى لنا بوضوح أن لفظ الوسط في جميع ما ذكر جاءت لتطلق على ما كان بين شيئين حساً. (الوسط المكاني). وهذا من قبيل تصديق السنة للقرآن الكريم.

---

(١) أبو داود كتاب الأدب باب في حسن الخلق ( ٤٨٠٠ ).

(٢) البخاري كتاب التفسير باب ( وكذلك جعلناكم أمة وسطا. . . ) ( ٤٤٨٧ )

## المطلب الثاني

## دلالة المعاني الوسطية في القرآن

- وهذا القسم الثاني / وردت في القرآن الكريم آيات تعطينا مفهوم الوسطية والاعتدال في الأمر والتزام المنهج الوسطي ومنها:

١/ قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ ﴾ الإسراء: ٢٩

قال الألوسي: تمثيلان لمنع الشحيح وإسراف المبذر زجراً لهما عنهما، وحملاً على ما بينهما من الاقتصاد والتوسط بين الإفراط والتفريط وذلك هو الجود الممدوح، فخير الأمور أوسطها.(١)

٢/ وقوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُوا۟ لَمْ يُسْرِفُوا۟ وَلَمْ يَقْتُرُوا۟ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا ﴾ الفرقان: ٦٧

وهذه صفات من صفات عباد الرحمن، إنهم يلتزمون الطريق الوسط في حياتهم وفي كل شأن من شؤونهم، فلا إفراط ولا تفريط فإن خير الأمور أوسطها، وأكثر ما يتجلى هذا المبدأ في إنفاق المال حيث هو عملية مستمرة يقوم بها الإنسان مرات كل يوم سواء أكان غنياً أم فقيراً، كل ينفق حسب ما معه من مال، فالإسراف: هو مجاوزة الحد في زيادة المطلوب في النفقة، والتقتير هو: الإمساك

---

(١) روح المعاني للألوسي ٨ / ٦٣.

دون الحد المطلوب، وعباد الرحمن إنفاقهم يكون وسطاً وقواماً بين الإسراف والتقتير.(١)

قال الألوسي: " قواماً ": وسطاً عدلاً سمي به لاستقامة الطرفين وتعادلهما، وكأن كلاً منهما يقاوم الآخر كما سمي سواء لاستوائهما، ويريد تعالى الإخبار أن فعلهم من خير الأمور، فقد شاع خير الأمور أوسطها، والظاهر أن المراد بالإنفاق ما يعم أنفاقهم على أنفسهم وإنفاقهم على غيرها، والقوام في كل ذلك خير.(٢)

قال النسفي: " قواماً ": عدلاً بينهما، فالقوام العدل بين الشيئين، وصفهم بالقصد الذي هو بين الغلو والتقصير وبمثله أُمر ﷺ قال تعالى: ﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ ﴾ الإسراء: ٢٩ (٣)

٣/ قوله تعالى: ﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ ﴾ البقرة: ١٨٥

قال سيد قطب: هذه هي القاعدة الكبرى من تكاليف هذه العقيدة كلها فهي ميسرة لا عسر فيها وهي توحي للقلب الذي يتذوقها بالسهولة واليسر في أخذ الحياة كلها وتطبع نفس المسلم بطابع خاص من السماحة التي لا تكلف فيها ولا تعقيد. سماحة تؤدي معها كل التكاليف وكل الفرائض وكل نشاط الحياة الجادة،

---

(١) التفسير القرآني للقرآن – عبد الكريم الخطيب ١٩ / ٥٧.

(٢) روح المعاني للألوسي ١٠ / ٤٦.

(٣) مدارك التنزيل للنسفي ٢ / ١٩٧.

وكأنما هي مسيل الماء الجاري ونمو الشجرة الصاعدة في طمأنينة وثقة ورضاء مع الشعور الدائم برحمة الله وإرادته اليسر لا العسر بعباده المؤمنين.(١)

٤/ قوله تعالى: ﴿ وَٱقۡصِدۡ فِي مَشۡيِكَ ﴾ لقمان: ١٩

قال الألوسي: أي توسط فيه بين الدبيب والإسراع من القصد، وهو الاعتدال.(٢)

وقال النسفي: القصد: التوسط بين الغلو والتقصير والمعنى: إعدل في مشيك حتى يكون مشياً بين مشيين، لا تدب دبيب المتماوتين ولا تثب وثوب الشطار.(٣)

فالقصد في المشي هو الأخذ بالوسط منه فلا إسراع ولا إبطاء ما دام الإنسان على حال لا تقتضي هذا أو ذاك ولا تستدعيه.(٤)

٥ / قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَجۡهَرۡ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتۡ بِهَا وَٱبۡتَغِ بَيۡنَ ذَٰلِكَ سَبِيلٗا ﴾ الإسراء: ١١٠

قال تعالى آمراً نبيه: لا تجهر أيها النبي بصلاتك حتى لا يؤذوك، ولا تخفض صوتك بها إلى حد لا يسمعك أحد، وتوسط بين الجهر والاسرار.

---

(١) في ظلال القرآن لسيد قطب ١ / ١٧٢.

(٢) روح المعاني ١١ / ٨٩.

(٣) مدارك التنزيل للنسفي ٢ / ٣١٩.

(٤) التفسير القرآني للقرآن – عبد الكريم الخطيب ١١ / ٥٧٣.

قال صاحب الظلال (٤/٢٢٥٤): ( أمر الرسول أن يتوسط في صلاته بين الجهر والخفوت لما كانوا يقابلون به صلاته من استهزاء وإيذاء، أو نفور وابتعاد، ولعل الأمر كذلك لأن التوسط بين الجهر والخفاء أليق في حضرة الله ).

ولعل الآية تعطينا إحدى معاني الوسطية وهو الاعتدال.

٦/ قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُوا۟ بَقَرَةً ۖ قَالُوٓا۟ أَتَتَّخِذُنَا هُزُوًا ۖ قَالَ أَعُوذُ بِٱللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿٦٧﴾ قَالُوا۟ ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا هِىَ ۚ قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَّا فَارِضٌ وَلَا بِكْرٌ عَوَانٌۢ بَيْنَ ذَٰلِكَ ۖ فَٱفْعَلُوا۟ مَا تُؤْمَرُونَ ﴾ البقرة: ٦٧ – ٦٨

(عَوَانٌ بَيْنَ ذَلِكَ) أي بقرة لاهي فارض مسنة كبيرة ولا هي بكر صغيرة (عمرها وسط)، ولعل كونها عواناً وسطاً في عمرها يشير لنا إلى أن أطيب الحيوانات لحماً وألذها طعماً وأجودها أكلاً هو ما كان وسطاً في عمره [١]

ومن معاني الوسطية التي يمكننا أن نلحظها من سياق قصة البقرة: الخيرية.

وهكذا من خلال الاستعراض السابق لآيات الكتاب العزيز وأحاديث السنة النبوية يتضح لنا أن لفظ (وسط) ومشتقاتها استعملت لعدة معاني، منها ما دل على معنى الوسطية ومنها ما ليس كذلك إذ لا تلازم بين الوسط والوسطية فكل وسطية وسط ولا يلزم من كل وسط أن يكون دليلاً على الوسطية فقد يكون من

---

[١] أنظر روح المعاني للألوسي ١/٢٨٧، الجامع لأحكام الفرآن للقرطبي١/٤٥١

الوسط المكاني، وكما أشرنا سابقاً إلى أن الوسطية لابدّ أن يتوفر فيهـــا أمـــران الخيرية والبينية.

ومن خلال استعراضنا – كذلك – لبعض الآيات التي تكشف لنا بمفهومهـــا معنى الوسطية والاعتدال يتضح لنا كذلك أن الوسط من كل شيء مع خيريته هو مركز الاعتدال منه ونقطة التوازن فيه.

## الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات والصلاة والسلام على خاتم الرسل والرسالات.

(وبعد)

فإن من أهم النتائج التي يمكن أن نستخلصها من هذا البحث الآتي: -

١. إن الإسلام بمصدره الأول(الكتاب) يمتاز بالتوسط والاعتدال، فلا غلو فيه ولا تقصير ولا إفراط ولا تفريط، وهو دين وسطي لما فيه من التوازن العجيب و الدقيق بين ثنائيات هذه الحياة من الروح والمادة، والدنيا والآخرة، فهو دين الحياة المتوازنة.

٢. للوسطية معاني كثيرة ومنها: الاعتدال والاستقامة والخيرية والتوازن، والعجيب أنها تتفق وتنسجم مع الصراط المستقيم.

٣. بدون الاستقامة على الصراط المستقيم تنتفي الوسطية التي جاء بها الدين الحنيف، لذا فالعلاقة بينهما مترابطة.

٤. جاءت الدلالات والمعاني في الوسطية من خلال آيات القران الكريم واضحة ومؤكدة لأهمية الالتزام بها.

٥. الإسلام دين عالمي لكل الناس مهما اختلفت ألوانهم وأجناسهم وألسنتهم فلا عصبية ولا طائفية ولا مذهبية ولا طبقية، فهدفه الأول هو إقامة الحق والعدل والمساواة بين جميع الناس.

٦. إن الإسلام هو الدين الذي ارتضاه الله لعباده، ففي إتباعهم له يكون سر سعادتهم، وفي مخالفتهم له يكون سر شقائهم حيث تناول جميع شئون الناس الدينية والدنيوية والروحية والمادية و الفردية والاجتماعية والنفسية والخلقية.

٧. لا خوف على الإسلام لأنه محفوظ بحفظ الله له وإنما الخوف على المسلمين الذين هجروا كثيراً من أحكام و تعاليم دينهم و جهلوا أكثرها مما أورثهم التخلف والتمزق و الضياع والضعف والخور والهوان كما أورثت المجتمعات البشرية ببعدها عن المنهج الحق القلق والحيرة والبؤس.

٨. امتاز الإسلام بنظرة الواقعية إلى الإنسان واستجابته لكل ما فُطر عليه في خلقته و تكوينه لأنه دين وتشريع خالقه الأعلم بحاله وواقعه و حاجته وما يضره وينفعه، قال تعالى: ﴿ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ ﴾ الملك: ١٤

٩. هناك كثير من المفاهيم و الأساليب والسلوكيات الوافدة إلينا من الخارج ونُسبت إلى الإسلام زوراً وبهتاناً كظاهرة الإرهاب ومفاهيم التطرف والتشدد، وعمل بعض المضلين لمثل هذه السلوكيات لا يعني إقرار الإسلام لها، إذ الإسلام بريء من كل خلق ذميم وعمل مشين.

وإن من أهم التوصيات التي نؤكد عليها من خلال هذا البحث: –

١/ أنه ليس في ديننا شيء حتى ندافع عنه فهو دين عظيم وثابت وراسخ رسوخ الجبال الشامخات إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، فليحذر المسلم من الشكوك والأوهام في دينه أو بث الأراجيف والشائعات التي يُحارب بها.

٢/ نوصي شباب الأمة الإسلامية بالتفقه في الدين، وأقل ما يجب ما هو من الدين بالضرورة، ومعرفة عظمة الإسلام وسماحته ووسطيته واتزانه وشموله والعمل بموجب تعاليمه وأحكامه وآدابه طلباً لسعادة الدارين.

٣ / نوصي بدراسة ومناقشة المصطلحات والمفهومات الواردة إلينا من الخارج ونسبت إلى دين الإسلام زوراً وبهتاناً لتشويهه، فلا يكون هناك خلط بين المفهومات الواردة إلينا ومفهومات ديننا كمن يدعي بأن الجهاد في سبيل الله والدفاع عن الدين والعرض والأرض إرهاب، وكمن يدعي بأن الوسطية هي التخلي عن بعض أحكام الدين أو هجر تعاليمه وآدابه.

فنحن المسلمون لنا أخلاقنا ومفهوماتنا وآراؤنا وتصوراتنا ومبادئنا الثابتة والراسخة سواء وافقنا عليها أحد أم خالفنا، فذلك لا يهمنا.

# المراجع والمصادر

القرآن الكريم – طبعة المدينة المنورة – برواية حفص عن عاصم

١. الأحزاب السياسية ودورها في أنظمة الحكم المعاصرة – د. نعمان أحمد الخطيب – جامعة مؤته – الكرك – ١٩٩٤ م
٢. إحياء علوم الدين لأبي حامد الغزالي – دار الكتب العلمية – بيروت – ١٤٢١هـ / ٢٠٠١م.
٣. أدب الطلب ومنتهى الأرب – الشوكاني
٤. الإرهاب سرطان المجتمعات المعاصرة – عبدالرحمن أبكر الياسين – دار طويق الرياض– ط (١) – ١٤٢٤هـ /٢٠٠٣ م
٥. الإرهاب والتطرف من منظور علم الإجتماع – د. حسين عبدالحميد أحمد رشوان – مؤسسة شباب الجامعة – الأسكندرية – ٢٠٠٢ م
٦. الإسلام عقيدة وشريعة – محمود شلتوت – دار الشروق – القاهرة – ط( ٦ ) – ١٤١٢ هـ / ٩٢ م
٧. الإسلام وعلاقته بالشرائع الأخرى – عثمان بن جمعة ضميرية – دار الفاروق – الطائف – ط (١) – ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م
٨. إسلامنا – السيد سابق – دار الكتاب العربي – بيروت
٩. الإسلامية ( نظام مجتمع ومنهج حياة ) – أنور الجندي – دار الإعتصام – القاهرة – ط(١) ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م
١٠. الإعتصام لأبي اسحاق الشاطبي – تحقيق: السليم بن عيد الهلالي – دار ابن عفان – الخبر – ط١ – ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م.
١١. الإيمان والحياة – د. يوسف القرضاوي – مكتبة وهبة – القاهرة – ط٨ – ١٤٠٧هـ /

١٩٨٧م.
١٢. اقتضاء الصراط المستقيم – ابن تيمية – ت / محمد حامد الفقي – نسخة مجانية / مكتبة المعارف – المغرب – ١٤١٩ هـ
١٣. الترغيب والترهيب للمنذري – دار الكتب العلمية – بيروت – ط١ – ١٤٠٧هـ / ١٩٩٦م.
١٤. التطرف والإرهاب في المنظور الإسلامي والدولي – مستشار / سالم البهنساوي – دار الوفاء المنصورة – ط (١ ) – ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م
١٥. التعريفات للجرجاني – تحقيق: إبراهيم الإيباري – دار الكتاب العربي – بيروت – ط١ – ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م
١٦. التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام – محمد الغزالي – دار الكتب الحديثة – القاهرة – ط ( ٣ ) – ١٣٨٤ هـ / ٦٥ م
١٧. تفسير الشعراوي – محمد متولي الشعراوي – قطاع الثقافة – أخبار اليوم.
١٨. تفسير القرآن العظيم لأبي الفداء اسماعيل بن كثير – مؤسسة الرسالة – بيروت – ط١ – ١٤٢٢هـ /٢٠٠١م
١٩. التوراة والإنجيل و القرآن – مستشار / طه الشريف – طبعة المؤلف – ط( ١ ) – ٢٠٠١ م
٢٠. التوقيف على مهمات التعاريف – محمد عبد الرؤوف المناوي - تحقيق: د. محمد رضوان الداية – دار الفكر المعاصر - بيروت – ط١ – ١٤١٠هـ / ١٩٩٠
٢١. جامع البيان عن تأويل آي القرآن لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري – دار الفكر – بيروت – ١٤١٥هـ / ١٩٩٥م.
٢٢. جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر – تحقيق: مسعد عبد الحميد محمد السعدني – دار الكتب العلمية – بيروت – ط١ – ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م.
٢٣. حرية الرأي ( الواقع و الضوابط ) – مستشار / سالم البهنساوي – دار الوفاء –

المنصورة – ط (١) – ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م
٢٤. حقوق الإنسان وحرياته الأساسية – د. هاني سليمان الطعيمات – دار الشروق – عمان – ط (١) – ٢٠٠١ م
٢٥. ركائز الإيمان بين العقل و القلب – محمد الغزالي – دار القلم – دمشق – ط (٢) – ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨م
٢٦. سماحة الإسلام – أ. د. / عمر بن عبدالعزيز قرشي – المكتبة الذهبية – المنصورة – ط(١) – ١٤٢٤هـ /٢٠٠٣م
٢٧. سنن أبي داوود – دار الأرقم – بيروت – ط١ – ١٤٢٠ه / ١٩٩٩م.
٢٨. سنن ابن ماجة – بيت الأفكار – الرياض – (مجلد واحد) نسخة جديدة.
٢٩. سنن الترمذي للإمام أبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي – دار ابن حزم – بيروت – ط١ – ١٤٢٢ه / ٢٠٠٢م.
٣٠. سنن النسائي للحافظ أحمد بن شعيب النسائي – دار ابن حزم – بيروت – ط١ – ١٤٢٠ه / ١٩٩٩م.
٣١. سير أعلام النبلاء للذهبي – تحقيق: شعيب الأرنؤوط – مؤسسة الرسالة – بيروت – ط٢ – ١٤٠٢ه / ١٩٨٢م.
٣٢. السيرة النبوية في ضوء القرآن و السنة – د. محمد بن محمد أبو شهبه – دار القلم – دمشق – ط(١) – ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٨م
٣٣. شريعة الإسلام ( خلودها و صلاحها للتطبيق في كل زمان و مكان ) – د. يوسف القرضاوي – المكتب الإسلامي – بيروت – ط (٢) – ١٣٩٧ هـ
٣٤. شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم – نشوان بن سعيد الحميري – تحقيق: أ.د. حسين عبدالله العمري – دار الفكر – بيروت – ط١ ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م.
٣٥. صحيح البخاري – دار الأرقم – بيروت – ط١ – ١٤١٩ه / ١٩٩٩م.
٣٦. صحيح مسلم – دار الأرقم – بيروت – ط١ – ١٤١٩ه / ١٩٩٩م.

٣٧. عظمة الإسلام – محمود مهدي الاستنبولي – المكتب الإسلامي – بيروت – ط(٢) – ١٤٠٨ هـ /٨٨م

٣٨. عقيدة المسلم – محمد الغزالي – دار القلم – دمشق – ط٩ – ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م.

٣٩. فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني – تحقيق: عبد القادر شيبة الحمد – نسخة خاصة بمكتبة الملك عبد العزيز المركزية بجدة – ط١ – ١٤٢١هـ / ٢٠٠١م.

٤٠. فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير – محمد بن علي بن محمد الشوكاني – المكتبة التجارية – مكة المكرمة – ط١ – ١٤١٢هـ / ٢٠٠١م.

٤١. فقه السيرة – محمد الغزالي – دار القلم – دمشق – ط ( ٧ ) – ١٤١٨ هـ / ١٩٩٨م

٤٢. القاموس المحيط للفيروز أبادي – دار إحياء التراث العربي – بيروت – ط١ – ١٤١٢هـ /١٩٩١م.

٤٣. القرآن ( دراسة و تحليل ) – د. محمد شلبي شتيوي – مكتبة الفلاح – الكويت – ط(١) – ١٤٠٥ هـ / ٨٥ م

٤٤. القرآن الكريم والتوراة والإنجيل والعلم – موريس بوكاي – مكتبة مدبولي – القاهرة – ط(١) – ١٩٩٦م.

٤٥. القرآن الحكيم ( رؤية منهجية جديدة ) – د. صلاح الدين بسيوني رسلان – دار الثقافة – القاهرة – ١٩٨١ م

٤٦. كشاف إصطلاحات الفنون للتهانوي – دار الكتب العلمية – بيروت – ط١ – ١٤١٨هـ / ١٩٩٨م.

٤٧. كيف نتعامل مع القرآن – محمد الغزالي – دار الوفاء – المنصورة – ط( ٣ ) – ١٤١٣هـ / ٩٢ م

٤٨. لسان العرب لابن منظور – دار صادر – بيروت.

٤٩. مبادئ الإسلام – أبو علي المودودي – الإتحاد الإسلامي العالمي– دار القرآن الكريم– دمشق –١٣٩٧هـ/ ٩٧٧م
٥٠. المجتمع الإنساني في ظل الإسلام – محمد أبو زهرة – دار الفكر – بيروت
٥١. مدارك التنزيل وحقايق التأويل – عبد الله بن محمد النسفي – دار الكتاب العربي – بيروت – ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م.
٥٢. المدخل لدراسة القرآ ن الكريم – د. محمد بن محمد أبو شهبه – مكتبة السنة – القاهرة– ط (١) – ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م
٥٣. مسند الإمام أحمد بن حنبل – ضبط: لفيف من العلماء – عالم الكتب – بيروت – ط١ – ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م.
٥٤. مشكلة الغلو في الدين – عبدالرحمن بن معلا اللويحق – ط ( ١ ) – ١٤١٩ هـ / ٩٨ م
٥٥. المصباح المنير – للعلامة / أحمد بن محمد بن علي الفيومي – مكتبة لبنان – بيروت – ١٩٨٧ م
٥٦. معالم الشريعة الإسلامية – صبحي الصالح – دار العلم للملايين – بيروت – ط (٢) – ١٩٧٨ م
٥٧. معجم الألفاظ والأعلام القرآنية – محمد إسماعيل إبراهيم – دار الفكر العربي – القاهرة– ١٣٨٨هـ /١٩٧٦م.
٥٨. معجم التعبير الإصطلاحي في العربية المعاصرة – د. محمد محمد داوود – دار غريب – القاهرة – ٢٠٠٣ م
٥٩. المعجم المفهرس لألفاظ الحديث – لفيف من المستشرقين – بيروت.
٦٠. المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم – محمد فؤاد عبد الباقي – دار دمشق – ط١ – ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.
٦١. المعجم المفهرس لمعاني القرآن – إعداد: محمد بسام رشدي، محمد عدنان السالم – دار

الفكر – بيروت – ط١ – ١٤١٦هـ / ١٩٩٥م.
٦٢. معجم مقاييس اللغة لأبي الحسين بن فارس – تحقيق: عبد السلام هارون – دار الفكر – بيروت – ط١ – ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م
٦٣. مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة لابن قيم الجوزية – تحقيق: علي الحلبي – دار ابن عفان – الخبر – ط١ – ١٤١٦هـ / ١٩٩٦م
٦٤. مفردات ألفاظ القرآن – للراغب الأصفهاني – تحقيق: صفوان عدنان – دار القلم – دمشق – ط١ – ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م.
٦٥. منارات في الطريق – عبدالعزيز بن ناصر الجليل – دار طيبة للنشر – الرياض – ط (١) – ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠ م
٦٦. المنهاج في شرح صحيح مسلم – محي الدين أبي زكريا النووي – اعتنى به بيت الأفكار الدولية – بيت الأفكار الدولية – الأردن.
٦٧. النبي المربي – د. أحمد رجب الأسمر – دار الفرقان – عَمّان – ط(١) – ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠١ م
٦٨. نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر في القرآن لابن الجوزي – تحقيق: محمد عبد الكريم كاظم – مؤسسة الرسالة – بيروت – ط١ – ١٤٠٤هـ م
٦٩. النكت والعيون ( تفسير الماوردي ) لأبي الحسن على بن محمد بن حبيب الماوردي – دار الكتب العلمية – بيروت – ط١ – ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م.
٧٠. وسطية أهل السنة بين الفرق – د. محمد باكريم محمد – دار الراية – الرياض – ط(١) – ١٤١٥ هـ / ١٩٩٤ م

# الإمام صالح المقبلي واجتهاداته في مباحث الكتاب الكريم

## شروط القراءة الصحيحة أنموذجاً

"دراسة أصولية مقارنة"

أمين أحمد عبد الله النهاري

## المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد.

فإن الشريعة الإسلامية هي خاتمة الشرائع السماوية، ومن خصائص هذه الشريعة ومميزاتها صلاحيتها لكل زمان ومكان، وصفة البقاء والخلود سمة لازمة لهذه الشريعة ولا بد لتحقق هذه الصفة مع تناهي النصوص من فتح باب الاجتهاد الذي فتحه الله لأهله القادرين عليه من أئمة الإسلام من العلماء المجتهدين بشروطه المعتبرة، وهذه المعركة أخذت حظاً من نظر الأصوليين فتحاً وسداً إفراطاً وتفريطاً فمنهم الداعي إلى فتح هذا الباب على مصراعيه ومنع التقليد مطلقاً، ومنهم الداعي إلى إغلاقه بعد الأئمة الأربعة مطلقاً وفتح باب التقليد، ومنهم الذي توسط في ذلك وأجاز الاجتهاد لأهله القادرين عليه مع منع التقليد إلا بقدر الحاجة.

وكان من فضل الله على اليمن أن برز أئمة مجتهدون كبارٌ أسسوا لمدرسة الاجتهاد والنظر والأخذ بالدليل أكثر من غيرهم، فكان هنالك أسماء لامعة في سماء الاجتهاد أمثال الإمام محمد بن إبراهيم بن الوزير(ت٨٤٠هـ) والعلامة الحسن بن أحمد الجلال(ت١٠٨٤هـ) والإمام صالح بن مهدي المقبلي(ت١١٠٨هـ) والمحقق ابن الأمير الصنعاني(ت١١٨٢هـ) وشيخ الإسلام محمد بن علي الشوكاني (ت١٢٥٠هـ) وقد حظي هؤلاء الأئمة وحظيت آراؤهم ومؤلفاتهم باهتمام من قبل العلماء والباحثين على تفاوت فيما بينها،

فأحببت أن أسهم بعرض جانب يسير من آراء الإمام العلامة المجتهد صالح بن مهدي المقبلي في الجانب الأصولي، حيث لم نجد للعلماء والباحثين اهتماماً كبيراً بآرائه وأقواله ونقلها، رغم قوتها ومكانتها العلمية، وقد أشاد كبار العلماء المجتهدين الذين أتوا بعده بمؤلفاته وأبحاثه وآرائه إشادة بالغة، كابن الأمير الصنعاني والشوكاني وغيرهم.

**قال عنه الصنعاني:** « ومن هذا تعرف أنه لا فرق بين اجتهاد من ذكره السائل من العلامة الجلال والمقبلي، واجتهاد من تقدمهما من الأئمة الأربعة الذين اتفقت الأمة على اجتهادهم»[١]

وقال الشوكاني: «وهو ممن برع في جميع علوم الكتاب والسنة وحقق الأصولين والعربية والمعاني والبيان والحديث والتفسير، وفاق في جميع ذلك، وله مؤلفات مقبولة كلها عند العلماء محبوبة إليهم متنافسون فيها، ويحتجون بترجيحاته وهو حقيق بذلك، وفي عباراته قوة وفصاحة وسلاسة تعشقها الأسماع وتلتذ بها القلوب، ولكلامه وقع في الأذهان قل أن يمعن في مطالعته من له فهم

---

(١) محمد بن إسماعيل الصنعاني(١٤٠٥هـ) إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد: ص١٠٥، الكويت: الدار السلفية، الطبعة الأولى، تحقيق: صلاح الدين مقبول أحمد.

فيبقى على التقليد بعد ذلك وإذا رأي كلاما متهافتا زيفه ومزقه بعبارة عذبة حلوة»[١].

ومن كانت آراؤه في مثل هذه المنزلة فهي جديرة بالنظر والتأمل عرضاً ونقداً استدلالاً ورداً، خاصة وأن هذا الإمام كان لآرائه أثر بارز في إحياء الاجتهاد ونبذ التقليد.

**أهمية البحث**

ويمكن أن نوجز أهمية البحث من خلال النقاط التالية:

- لمعرفة آراء الإمام المقبلي الأصولية أهمية كبيرة وفائدة جليلة وذلك لشخصيته كمجتهد مجدد محقق في هذا الفن.
- التنبيه على ضرورة التجديد والاجتهاد القائم على الأصول والقواعد المنضبطة عند البحث في النصوص الشرعية. بيان آراء الإمام المقبلي الأصولية في مبحث الكتاب كي يتمكن المتعلم من الاطلاع عليها والاستفادة منها.

---

(١) الشوكاني؛ محمد بن علي(د ت) البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع: ج١/ص ٢٨٨، بيروت، دار المعرفة.

- إبراز مكانة علماء اليمن المجتهدين والذين كان من أبـــرزهم في القـــرن الحادي عشر العلامة المقبلي رحمه الله تعالى والذي تبوأ منزلة رفيعة بـــين الأئمة المجتهدين.

# المبحث الأول

## الاجتهاد تعريفه وشروطه عند الإمام المقبلي

دعا الإمام المقبلي إلى الاجتهاد المطلق دون تهيب ولا خوف ونازع المجتهدين اجتهادهم حتى وإن كان من مشايخه، وأنكر على الداعين إلى إغلاقه والمصرحين بذلك بعد الأئمة الأربعة، وبين أن الزمان لا يخلو من قائم لله بحجة، فما هو الاجتهاد وما هي شروطه عند الإمام المقبلي؟

### المطلب الأول: تعريف الاجتهاد لغةً واصطلاحاً:

الاجتهاد في اللغة: مشتق من الجهد – بالفتح والضم– والجَهد بالفتح المشقة، وبالضم الطاقة[١]، قال الأزهري: الجهد بلوغك غاية الأمر الذي لا تألو على الجهد فيه تقول جهدت جهدي واجتهدت رأيي، والاجتهاد بذل الوسع في طلب الأمر[٢]

(١) ابن منظور، محمد بن مكرم الأفريقي المصري (دت) لسان العرب: ج٦/ ص٢٦، بيروت دار صادر، الطبعة الأولى.

(٢) الزبيدي، محمد مرتضى الحسيني(دت) تاج العروس من جواهر القاموس: ج ٧ /٥٣٩، دار الهداية، تحقيق: مجموعة من المحققين.

الاجتهاد اصطلاحاً:

استفراغ الوسع في طلب الظن بشيء من الأحكام الشرعية على وجه يحس من النفس العجز عن المزيد فيه[١].

وقيل: الاجتهاد بذل الجهد في استخراج الأحكام من شواهدها الدالة عليها بالنظر المؤدى إليها[٢].

وقيل: هو بذل الوسع في نيل حكم شرعي عملي بطريق الاستنباط[٣].

**تعريف الإمام المقبلي:**

عرف الإمام المقبلي الاجتهاد بأنه: القدرة على استخراج الحكم من دليله في الجملة بالتهيؤ القريب[٤].

ولو عدنا إلى تحليل تعريف المقبلي لوجدناه محيطاً بالحد:

---

(١) الآمدي؛ أبو الحسن علي بن محمد (١٤٠٤) الإحكام في أصول الأحكام: ج٤/ص١٦٩ بيروت، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى، تحقيق: د. سيد الجميلي.

(٢) السمعاني، أبو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار(١٤١٨- ١٩٩٧) قواطع الأدلة في الأصول: ج٢/ص٣٠٢، بيروت، دار الكتب العلمية، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي

(٣) الشوكاني؛ محمد بن علي بن محمد (١٤١٢ – ١٩٩٢) إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول: ص ٤١٨ بيروت، دار الفكر، الطبعة الأولى، تحقيق: محمد سعيد البدري أبو مصعب.

(٤) المقبلي، صالح بن مهدي (١٤٠٥-١٩٨٥) العلم الشامخ في إيثار الحق على الآباء والمشايخ ويليه الأرواح النوافخ لآثار إيثار الآباء والمشايخ: ص٤٦٤بيروت، دار الحديث، الطبعة الثانية.

(**فالقدرة** ): تقتضي ملكة المجتهد وتوافر شروط الاجتهاد عنده وتهيؤه لذلك وليس المقصود الإصابة.

(**استخراج**): تؤكد بذل الطاقة والجهد.

(**الحكم**): يخرج الاجتهاد في غيره من العقليات والحسيات.

(**من دليله** ): فإن المجتهد إنما يستخرج الحكم من قرآن أو سنة أو غيرها من الأدلة.

(**في الجملة**): لأن المجتهد قد يتوقف في بعض الأحكام ولا يقدر على الجميع.

(**بالتهيؤ**): يخرج من لم يتهيأ للاجتهاد لعدم القدرة أو انعدام الشروط.

(**القريب**): دون من يحتاج إلى تعب كبير بحيث لو نظر في الأدلة استقل بها.

وقد عبر المقبلي عن تعلق الاجتهاد بالظن بقوله: ثم إذا راجع — المجتهد- نظره في بحثهم يترجح له أحد أقوالهم فيظن الحكم فقد تم له الحكم بذلك لمعرفته كيفية دلالة أدلتهم وإدراكه الراجح منها[١].

كما أكد أن نفي العلم إنما يكون بعد غاية البحث الذي يلزم المجتهد مما يؤكد على استفراغ الجهد الذي يجب على المجتهد بذله[٢].

---

(١) المقبلي، صالح بن مهدي(١٤٣٠-٢٠٠٩) نجاح الطالب لمختصر المنتهى لابن الحاجب: ص٥٨١. دار البدر، مصر-المنصورة، تحقيق: محمد صبحي بن حسن حلاق، الطبعة الأولى.

(٢) المقبلي، صالح بن مهدي(١٩٨٨) المنار في المختار من جواهر البحر الزخار: ج١/ص٧، بيروت، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى.

## المطلب الثاني: الاجتهاد عند الإمام المقبلي

أخذت مسألة الاجتهاد نصيباً كبيراً، وحظاً وافراً من تأليف الإمام المقبلي، فحيث تعرض له آية في الكتاب أو حديث في السنة تشير إليه ولو من بعيد فإنه لا يمهل لتاركه فرصة في الدفاع عن نفسه، بل يعتبره عابثاً، أحمق، تاركاً لعقله مقيداً له من النظر الذي أمر الله به[١].

واعتبر الإمام المقبلي الاجتهاد أمراً سهلاً مقدوراً عليه[٢] في مقابل الدعوة إلى إغلاقه، حيث بين أن عمل المجتهد هو ظن الحكم ومرجوحية فوات ما يتعلق به، وقدرته على ما يقوي ظنه زيادة في الخير. . . وبهذا يتبين سهولة الاجتهاد عكس ما يقوله المنكرون لنعمة الله، بل اعتبرهم قانطين حاظرين لعطاه منكرين لحجة كتاب الله وسنة رسوله ﷺ[٣].

مصرحاً بأن أتباع المذاهب لاسيما الشافعية هم أول من دعا لذلك.

ومبينا أن سد باب الاجتهاد يعتبر سداً لطرق معرفة الكتاب والسنة، وبانسداده تبطل حجيتهما، وهو بهذا ينكر على بعض أئمة الزيدية دعوتهم إلى إيثار التقليد لبعض الأئمة مع قدرتهم عليه، ورؤيتهم لنصوص أئمتهم حجة كأنها

---

(١) المقبلي، نجاح الطالب: ص٥٨١، العلم الشامخ: ص٢٦٠، صالح بن مهدي المقبلي(٢٠٠٧) الأبحاث المسددة في فنون متعددة: ص٥٧، صنعاء، مكتبة الجيل الجديد، الطبعة الأولى.

(٢) المقبلي، نجاح الطالب: ص ٥٨١، العلم الشامخ: ص٢٦٠

(٣) المقبلي، العلم الشامخ: ص ٢٦٠، المقبلي، نجاح الطالب: ص٥٨١.

الكتاب والسنة، حيث قال« بل سمعنا منهم التصريح بأن الاعتماد على نصوصه أولى- نصوص بعض أئمتهم- لأنه قد بلغ من معرفة الكتاب والسنة مبلغاً لا ندركه ولا نقاربه، فما حكم به فكأنه عين حكم صاحب الشريعة، واجتهاد المجتهد منا درجة نازلة. . . . »[١].

ثم بالغ في الإنكار عليهم وعلى أئمة الشافعية خاصة حيث قال: « ولقد غلوا في هذا الخطأ-التقليد- حتى صرحوا سيما علماء الشافعية الذين هم أكثر المذاهب موافقة للسنة في مذاهبهم أعني في الفروع أو من أكثرهم، فصرحوا بانقطاع الاجتهاد و لم ينتبهوا أن ذلك يؤدي إلى انسداد باب الاجتهاد، وهو انسداد لطريق الكتاب والسنة، وبانسداده تبطل حجيتهما»[٢]

واعتبر التقليد إحدى المصائب التي نستجير الله من وبالها، ونعوذ بالله من تقبلها أو امتثالها.

---

(١) المقبلي، العلم الشامخ: ص٦٢.

(٢) نفس المصدر.

## المطلب الثالث: حكم الاجتهاد وشروطه عند الإمام المقبلي

**أولاً: حكم الاجتهاد عند الإمام المقبلي:**

يرى المقبلي أن الاجتهاد فرض كفاية[١] على سبيل القطع وحجته ما يلي:

أولاً: أن الله سبحانه أراد منا فهم خطابه في كلامه تعالى وكلام رسوله ﷺ كما قال تعالى: ﴿ وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ ﴾ [الأنعام: ١٩].

وقوله تعالى: ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ ﴾ [النساء: ٨٢].

وقوله تعالى: ﴿ وَأَنْ أَتْلُوَا۟ ٱلْقُرْءَانَ ۖ فَمَنِ ٱهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِى لِنَفْسِهِۦ ﴾ [النمل: ٩٢ ]

ثانياً: قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((**لِيبلغ الشاهد الغائب، فَرب حَامل فقه غير فَقيه ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه**))[٢].

وفرض الاجتهاد معناه: أنه يجب فرض كفاية تحصيل القدرة على معرفة الكتاب والسنة.

**ثانياً: شروط الاجتهاد عند الإمام المقبلي:**

رغم قول الإمام بسهولة الاجتهاد للمتأخرين، لكنه لم يتساهل في شروطه، ومن الشروط التي ذكرها:

---

(١) المقبلي، المنار: ج١/ص٧، المقبلي، نجاح الطالب: ص٦٠٤.

(٢) ابن ماجة؛ محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني (دت)سنن ابن ماجه: رقم ٢٣٣ ج١/ص٨٥، بيروت، دار الفكر، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، وأصل الحديث مخرج في الصحيحين.

الشرط الأول: تحصيل معرفة العربية وقوانينها.

الشرط الثاني: حفظ القرآن، ومعرفة آيات القرآن فهماً واستدلالاً.

الشرط الثالث: حفظ المعمول به من السنة.

الشرط الرابع: معرفة قوانين الاستدلال[١] وهذا الشرط يحوي مقاصد متعددة كمعرفة أصول الفقه والناسخ والمنسوخ، ومقاصد الشريعة، وتوافر ملكة الاجتهاد، كما سبق من التعريف.

والملاحظ أن الإمام المقبلي لم يتعسف في الشروط مقارنة بغيره من الكثيرين الذين غلوا في هذا الباب وسدوه على بقية الأمة ممن أراد التأهل[٢].

---

(١) المقبلي، نجاح الطالب: ص٦٠٤

(٢) انظر: الشوكاني، إرشاد الفحول: ص٤١٨-٤٢١.

## المبحث الثاني

## اجتهاد الإمام المقبلي في مباحث الكتاب الكريم "دراسة مقارنة"

### تعريف الكتاب لغة واصطلاحاً:

الكتاب لغة: معروف، والجمع كتب، والكتاب ما يكتب فيه[1].

اصطلاحا: المقصود به هنا القرآن، وتعريف الكتاب بالقرآن من التعريف اللفظي التفسيري، إذ الكتاب والقرآن مترادفان، وقد ورد ذلك في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَآ إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقُرْءَانَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوٓاْ أَنصِتُواْ ۖ فَلَمَّا قُضِىَ وَلَّوْاْ إِلَىٰ قَوْمِهِم مُّنذِرِينَ ﴿٢٩﴾ قَالُواْ يَٰقَوْمَنَآ إِنَّا سَمِعْنَا كِتَٰبًا أُنزِلَ مِنۢ بَعْدِ مُوسَىٰ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ يَهْدِىٓ إِلَى ٱلْحَقِّ وَإِلَىٰ طَرِيقٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٣٠﴾﴾ [الأحقاف: ٢٩ – ٣٠]

والقرآن هو: كتاب الله المنزل على قلب محمد ﷺ بواسطة جبريل المنقول إلينا تواتراً المتعبد بتلاوته.

### أهمية البحث في هذه المسألة:

اقتصرت على بيان مسألة واحدة تتفرع إلى أكثر من مسألة وهي شرط تواتر القراءات القرآنية وتكمن أهمية هذه المسألة في أكثر من باب:

---

(١) ابن منظور، لسان العرب: ج١/ص ٦٩٨، الزبيدي، تاج العروس: ج ١/ص ٨٨٧.

أولاً: أنها من أهم المسائل التي تتعلق بالقرآن الكريم وطريق ثبوته حيث والقرآن باب يقين وإحاطة فلا مجال للشك فيه.

ثانياً: أن هذا الاجتهاد كان له أثره على من بعده من أكابر مجتهدي اليمن لا سيما الصنعاني والشوكاني كما سيتضح من خلال البحث.

ثالثاً: أن القول بهذا الرأي ربما كان مدخلاً للمستشرقين وغيرهم من الطاعنين في ثبوت القرآن.

رابعاً: أنه خالف جمهور الأصوليين وجمهور القراء.

## المطلب الأول: المنقول بطريق الآحاد هل هو قرآن أم لا؟

**بيان المراد بالآحاد:** وهو ما صح سنده وخالف الرسم العثماني، أو العربية أو لم يشتهر عند القراء[1].

### الفرع الأول: أقوال العلماء في المسألة:

اختلف العلماء في اشتراط التواتر لنقل القرآن الكريم ومحل البحث هل يشترط التواتر لنقل القرآن أم يكتفى فيه بطريق الآحاد؟

---

(١) السيوطي، الإتقان: ج١/ص٢٠٨

**القول الأول:**

أنه يشترط التواتر في نقل القرآن الكريم، لتوفر الدواعي على نقله، فالمنقول بطريق الآحاد ليس بقرآن، وهو قول الجمهور من القراء، والأصوليين واختاره الغزالي، والبزدوي ونقله عن عامة العلماء من الحنفية، والسرخسي، وابن الحاجب، والسبكي وغيرهم(١)

قال البزدوي: «وحَدُّ الكتاب ما نقل إلينا بين دفتي المصحف على الأحرف السبعة المشهورة نقلا متواتراً. . . إذ يستحيل في العرف والعادة مع توفر الدواعي على حفظه أن يهمل بعضه فلا ينقل أو يخلط به ما ليس منه»(٢).

قال البناء: « وجزم بهذا القول أبو القاسم النويري في شرح طيبة شيخه متعقباً لكلامه فقال: عدم اشتراط التواتر قول حادث مخالف لإجماع الفقهاء والمحدثين وغيرهم؛ لأن القرآن عند الجمهور من أئمة المذاهب الأربعة هو ما نقل بين دفتي المصحف نقلاً متواتراً، وكل من قال بهذا الحد اشترط التواتر. . . وحينئذ فلا بد من التواتر عند الأئمة الأربعة، صرح بذلك جماعات كابن عبد البر وابن عطية

---

(١) السمعاني، قواطع الأدلة: ج١/ص٤١٥، الجويني أبو المعالي، البرهان: ج١/ص٤٢٨، الغزالي، المستصفى: ج١/ص٨١، أصول السرخسي: ج١/ص٢٧٩، ابن الحاجب، مختصر المنتهى: ج١/ص٣٧٣

(٢) البزدوي، كتر الوصول: ج١/ص٥، البعلي، المختصر: ص٧١

والنووي والزركشي والسبكي والأسنوي والأذرعي وعلى ذلك أجمع القراء، ولم يخالف من المتأخرين إلا مكي وتبعه بعضهم»[١]

وقال السرخسي: «وباب القرآن باب يقين وإحاطة فلا يثبت بدون النقل المتواتر كونه قرآناً»[٢]

وقال ابن قدامة: «القرآن ما نقل إلينا بين دفتي المصحف نقلا متواترا وقيدناه بالمصحف؛ لأن الصحابة رضي الله عنهم بالغوا في نقله وتجريده عما سواه حتى كرهوا التعاشير والنقط، كيلا يختلط بغيره فنعلم أن المكتوب في المصحف هو القرآن وما خرج عنه فليس منه»[٣].

**استدل الجمهور بما يلي:**

وجوب توفر الدواعي على نقله وحفظه فيستحيل في العرف والعادة أن يهمل بعضه فلا ينقل ومن هذه الدواعي: كونه كلام الرب سبحانه وتعالى، ولما تضمنه من التحدي والإعجاز، ولأنه أصل على سائر الأحكام، والعادة تقضي بالتواتر في تفاصيل ما هو كذلك فما لم ينقل متواتراً علم أنه ليس قرآناً مطلقا[٤].

---

(١) البنا أحمد بن محمد، إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر: ج١/ص٧١، عالم الكتب بيروت: تحقيق د: شعبان محمد إسماعيل. الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م

(٢) السرخسي، أصول السرخسي: ج١/ص٢٧٩ - ٢٨٠

(٣) ابن قدامة، روضة الناظر: ج١/ص٦٢

(٤) العضد، شرح المختصر: ص٩٧، الشوكاني، إرشاد الفحول: ٦٣.

**القول الثاني:**

أنه لا يشترط التواتر، ولكن يكتفى بصحة السند، مع بقية الشروط، وهذا قول مكي ابن أبي طالب وابن الجزري[١] والصنعاني [٢] والشوكاني في نيل الأوطار[٣].

قال ابن الجزري: «هذا هو الصحيح عند أئمة التحقيق من السلف والخلف، صرح بذلك الإمام الحافظ أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني، ونص عليه في غير موضع الإمام أبو محمد مكي بن أبي طالب، وكذلك الإمام أبو العباس أحمد بن عمار المهدوي، وحققه الإمام الحافظ أبو القاسم عبد الرحمن بن إسماعيل المعروف بأبي شامة، وهو مذهب السلف الذي لا يعرف عن أحد منهم خلافه»[٤].

وكذا اشترط ابن الجزري وقال: «وقد شرط بعض المتأخرين التواتر في هذا الركن، و لم يكتف بصحة السند، وزعم أن القرآن لا يثبت إلا بالتواتر، وأن ما

---

(١) ابن الجزري؛ شمس الدين أبو الخير محمد بن محمد بن يوسف(د ت) النشر في القراءات العشر: ج١ ص١٣، المطبعة التجارية الكبرى [تصوير دار الكتاب العلمية] تحقيق علي محمد الضباع. أبوشامة؛ أبو القاسم شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقي(١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م) المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز: ص١٧١، ١٧٨، بيروت، دار صادر، تحقيق: طيار آلتي قولاجسنة.

(٢) الصنعاني؛ محمد بن إسماعيل الأمير (١٩٨٦) إجابة السائل شرح بغية الآمل: ص٦٩، بيروت، مؤسسةالرسالة، الطبعة الأولى، تحقيق: القاضي حسين بن أحمد السياغي، و الدكتور حسن محمد مقبولي الأهدل.

(٣) الشوكاني، نيل الأوطار: ج٢/ص٢٦١

(٤) ابن الجزري، النشر في القراءات العشر: ج١/ ص ٩.

جاء مجيء الآحاد لا يثبت فى قرآن، وهذا ما لا يخفى فيه، فإن التواتر إذا ثبت لا يحتاج فيه إلى الركنين الأخيرين من الرسم وغيره، إذ ما ثبت من أحرف الخلاف متواتراً عن النبي ﷺ وجب قبوله وقطع بكونه قرآناً، سواء وافق الرسم أم لا، وإذا شرطنا التواتر في كل حرف من حروف الخلاف انتفى كثير من أحرف الخلاف الثابت عن السبعة »[١]

وقال الصنعاني: « هكذا أطبق العلماء عليه- التواتر- وعندي فيه توقف لأنا نعلم قطعا أنه كان يأتي جبريل إلى الرسول ﷺ فيلقي إليه الوحي بالقرآن فإذا سري عنه ﷺ طلب واحدا ممن كان يكتب الوحي فيأمره بكتب ما أنزل الله تعالى فهذا هو الطرف الأول ثم يتناقله الصحابة بينهم ويحفظونه ويعرفه جماعة فالطرف هذا آحادي قطعا عن خبر من هو معلوم صدقه بالمعجزة وقد يكون آحاديا من الطرف الثاني وهو أن لا يبلغ الصحابة الذين يبلغون الوحي من رسول الله ﷺ أن يكونوا جماعة يحيل العادة إلى آخره» [٢].

وقال الشوكاني: «والحاصل أن ما اشتمل عليه المصحف الشريف واتفق عليه القراء المشهورون فهو قرآن، وما اختلفوا فيه فان احتمل رسم المصحف قراءة

---

(١) ابن الجزري، النشر: ج١ /ص ١٣

(٢) الصنعاني، إجابة السائل: ص٦٥

كل واحد من المختلفين مع مطابقتها للوجه الإعرابي والمعنى العربي فهي قرآن كلها»[١].

**الفرع الثاني: رأي الإمام المقبلي.**

يرى الإمام المقبلي أنه يكتفى بصحة السند وحده، فيجوز نقل القرآن بطريق الآحاد الصحيح، ولا يشترط التواتر حيث قال: «واعلم أنه لا دليل على لزوم غير صحة النقل في القرآن، وقد اشترط ابن الجزري موافقة خط المصحف، ووجهاً في العربية، وما اشترطه غير صحيح»[٢]

فزاد على رأي فريق موافقيه انفراداً خاصا بأنه لا دليل على اشتراط موافقة خط المصحف ووجه في العربية، فيكون هذا التفرد بهذا القول مخالفاً للجميع.

وموضع الخلاف في نظر المقبلي ليس تواتر جملة القرآن، إنما التفاصيل: « قال وأما التفاصيل التي هي محل الخلاف في القراءات في صفات الألفاظ، ويسير جواهر الكلم، وكلمات يسيرة، فلا نسلم قضاء العادة بذلك»[٣].

**مناقشة المقبلي لأدلة مخالفيه:**

أولاً: استدلالهم بالعادة لا يتم لأن العادات التي يتم الإحالة على مثلها عبرتها حصول العلم بمقتضاها، ويترتب على العلم بمقتضاها العلم بمكابرة منكرها،

---

(١) الشوكاني، إرشاد الفحول: ص٦٣

(٢) المقبلي، نجاح الطالب: ص١٩٧

(٣) نفس المصدر.

كطلوع الشمس من المشرق وغروبها من المغرب، واستمرار الجبل حجراً، والعادة المدعاة ليس من هذا القبيل[١].

وقد قال الصنعاني مستدلاً بتحقيق المقبلي: « ههنا بحثان، الأول: قد عرفت أن الدليل: أنه لا يكون القرآن إلا ما تواتر هي العادة وليس لهم دليل غيرها، وقد تعقب بعض المحققين هذا الدليل وقال: مثال العادة طلوع الشمس من المشرق، وغروبها من المغرب»[٢]

ثانيا: العادة المسلم منها لزوم تواتر في الجملة وجمهور من التفاصيل وقد وقع بحمد الله تواتر أكثر مما تقضي به العادة من ذلك.

ثالثاً: أن كثيراً من العلماء المختصين بعلم القراءات على خلاف هذه الدعوى وتهجينها[٣] وقد ذكروا ذلك

وأقرب شيء من الكتب المحيطة المتداولة ((**النشر**)) لابن الجزري، ومن ادعى على الناس أنهم منكرون للتواتر الضروري الذي يراجع كل منصف نفسه بعد مبالغته في البحث فيحكم على دعواهم بالبطلان فمنزلة هذا المدعي الإهمال[٤].

---

(١) نفس المصدر، ص١٩٤

(٢) الصنعاني، إجابة السائل شرح بغية الآمل: ص٦٩.

(٣) التهجين: التقبيح. الهجنة في الكلام: العيب و القبح. الفيومي، المصباح المنير: ج٢/ص٦٣٥

(٤) المقبلي، نجاح الطالب: ص١٩٤-١٩٥.

رابعاً: أن الصحابة رضوان الله عليهم هم الواسطة بيننا وبين النبي ﷺ، وعليه فلا يمكن الشك في الجمهور من سادات الصحابة كأبي وابن مسعود وابن عباس وعلي بن أبي طالب وفاطمة رضي الله عنهم في نحو قراءة ﴿من أنفَسِكم﴾ بفتح الفاء، وقراءة عائشة مثل﴿ تلقونه بألسنتكم ﴾ فإن الشك في روايتهم وتغليطهم شك في جملة الدين، فما رووه قرآنا أحق بالاحتياط والتيقظ، وإن كان الشك فيمن بعدهم فكذلك يلزم تعطيل الشريعة لأنهم رواتها[١].

وفي الرد على كونه قد يكون مذهباً قال: «وهل يسع عقل عاقل مؤمن يعلم حال السلف وما أكرمهم الله به، أن يجوز أن أحدهم يدخل مذهبه في مصحفه، ويجعله في نظم القرآن مع كثرة ذلك في مصحف أبي وابن مسعود وسائر من رويت عنهم القراءات» [٢]

خامساً: يلزم هذا القول – التواتر- أن الصحابة والتابعين جهلوا هذا الدليل أي أنه يجب في كل فرد أن يتواتر كونه قرآناً لأنهم رووه قرآنا وهو غير متواتر، وعليه فهم خير القرون فلم يسمع فيهم أن قالوا لأحدهم هذه اللفظة غير متواترة فليست بقرآن، بل كان سبيل القرآن عندهم هو سبيل السنة يقبلون الرواية الموثوق بها ويستثنون فيما عرض لهم فيه شك [٣].

---

(١) نفس المصدر: ص١٩٩.

(٢) المقبلي، نجاح الطالب: ص٢٠٠

(٣) المقبلي: الإتحاف لطلبة الكشاف (مخطوط): لوح ٦.

ثم المقبلي لا يقول بوجود شاذ في القرآن الكريم فما يسمى بالشاذ هو متواتر في الجملة.

**الفرع الثالث: المناقشة والترجيح:**

**أولاً**: ما استدل به المقبلي من أن العادة كطلوع الشمس من المشرق. . . إلخ فإنما هو بناء على قوله أن العادة لا تقضي إلا بما استند إلى الحس[١]، يجاب عنه من ثلاثة أوجه:

الأول: عدم التسليم بأن المستند العادة وحدها.

الثاني: أن القراءات كذلك استندت إلى الحس فالجيل عن الجيل يرويها في كل مصر وعصر إلى اليوم و لم يأت طاعن يطعن بصحة الرواية وأي عادة أقوى شأنه هذا.

الوجه الثالث: قول الإمام المقبلي نفسه« أن المسلم تواتر الجملة وقد وقع بفضل الله تواتراً أكثر مما تقضي به العادة من ذلك»[٢]، ولو اقتصر على هذا القول لعاد بالخلاف إلى الوفاق ولكنه باقتصاره على صحة السند وحده خرج عن الوفاق وستأتي المسألة

---

(١) المقبلي، نجاح الطالب: ص٢٦٦.

(٢) نفس المصدر: ص١٩٤

**ثانياً**: القول أن أكثر العلماء على خلاف هذه الدعوى يجاب عنه من وجهين:

**الأول**: أن دعوى الكثرة قائمة عند أرباب القول الأول بل ادعوا الإجماع كما حكاه البناء، وعليه فالكثرة والقلة إنما هي مرجح وهي مختلف فيها هنا فيسقط الاستدلال بها.

**الثاني**: أن من وافق المقبلي في عدم اشتراط التواتر ممن ذكرهم سيأتي أنهم خالفوه فيما اقتصر عليه.

**ثالثاً**: قوله بأنه لا يمكن الشك بسادات الصحابة رضوان الله عليهم، نعم ولكن هذا لم يحدث من قبل من اشترط هذه الشروط، وغرضهم من إيراد هذا المعنى هو أن الراوي قد يكون زاد تلك الرواية على سبيل التفسير، و لم يقل أنها قرآن، وهو بهذا ليس اتهاماً لهم ولا طعناً فيهم رضي الله عنهم أجمعين.

ثم إنما نشأت هذه الشروط بناء على حوادث معروفة عند أهل الفن بعد العقد الأول من الهجرة، وليس محل النزاع عصر الصحابة فالإلزام بهذا الدليل ليس في موضعه.

وعليه **فالراجح ما اشترطه الجمهور**: لما سيأتي في المسألة الآتية من أن الشروط التي اشترطها مكي بن أبي طالب ومن معه تجعل الخلاف لفظياً مع الجمهور بخلاف شروط الإمام المقبلي الآتية فإنه إذا ثبتت هذه الشروط لا حاجة

للتواتر، لمساواة هذه الأركان الثلاثة للتواتر في إفادة العلم القاطع بالقراءة المقبولة[١]، وبعضهم استخدم هذه الشروط نفسها للتعبير عن القراءة المتواترة[٢].

وسيأتي الترجيح بصورة تفصيلية في المسألة الآتية.

(١) الزرقاني، محمد عبد العظيم (١٤١٦هـ- ١٩٩٦م) مناهل العرفان في علوم القرآن: ج١/ص٢٩٥، دار الفكر - لبنان -، الطبعة الأولى.

(٢) عرف الدكتور النملة القراءة المتواترة بهذه الشروط ثم قال: « فإذا اختل أحد هذه الشروط الثلاثة أطلق عليها أنها غير متواترة» المهذب في أصول الفقه المقارن: ج٢/ص٤٨١.

## المطلب الثاني: في شروط القراءة الصحيحة عند الإمام المقبلي

بعد أن وافق الإمام المقبلي القراء في عدم اشتراط التواتر نجد هنا أن له رأيا مختلفاً عن بقية العلماء الذين وافقهم القول بعدم اشتراط التواتر في ماهية الشروط الواجب توافرها لصحة القراءة.

### الفرع الأول: شروط الأئمة لقبول القراءة الصحيحة.

وضع الأئمة شروطاً للقراءة الصحيحة، واتفق جمهور القراء على أن القراءة الصحيحة لها ثلاثة شروط، شرط بالأصالة وشرطان بالتبع وهذه الشروط هي:

**الشرط الأول**: صحة الإسناد واتصاله إلى الصحابي الذي رواه عن رسول الله ﷺ بأن يرويه العدل الضابط عن مثله من أول السند إلى منتهاه.

**الشرط الثاني**: موافقة الرسم العثماني ولو تقديراً.

**الشرط الثالث**: موافقة العربية ولو بوجه من الوجوه سواء الأفصح أو الفصيح، موافقة تحقيقية أو تقديرية.

قال في الطيبة:

فكل ما وافق وجهَ نَحوِ وكان للرَّسمِ احتمالاً يحوي
وصح إسناداً هو القرءان فهذه الثلاثة الأركان
وحيثما يختل ركن أَثبتِ شذوذه لو أنه في السبعة[1]

---

(١) ابن الجزري؛ شمس الدين أبو الخير محمد بن محمد بن يوسف (١٤١٤هـ - ١٩٩٤م) طيبة النشر في القراءات العشر: ص ٣٤، تحقيق محمد تميم مصطفى الزعبي، المدينة المنورة، مكتبة دار الهدى، الطبعة الثانية.

قال أبو شامة: «كل قراءة ساعدها خط المصحف مع صحة النقل فيها ومجيئها على الفصيح من لغة العرب، فهي قراءة صحيحة معتبرة. فإن اختلت هذه الأركان الثلاثة أطلق على تلك القراءة أنها شاذة وضعيفة، أشار إلى ذلك جماعة من الأئمة المتقدمين. . . ونص عليه في غير موضع الإمام أبو محمد مكي بن أبي طالب وذكره شيخنا أبو الحسن في كتابه جمال القراء »[١]

وقال ابن الجزري: « هذا هو الصحيح عند أئمة التحقيق من السلف والخلف، صرح بذلك الإمام الحافظ أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني، ونص عليه في غير موضع الإمام أبو محمد مكي بن أبي طالب، وكذلك الإمام أبو العباس أحمد بن عمار المهدوي، وحققه الإمام الحافظ أبو القاسم عبد الرحمن بن إسماعيل المعروف بأبي شامة. وهو مذهب السلف الذي لا يعرف عن أحد منهم خلافه»[٢]

ونقل عن الإمام موفق الدين أبو العباس أحمد بن يوسف الكواشي الموصلي في أول تفسيره التبصرة قوله: «وكل ما صح سنده واستقام وجهه في العربية ووافق

---

(١) أبو شامة(١٩٧٥م) المصدر السابق: ص ١٥٤، الزركشي، محمد بن بهادر بن عبد الله أبو عبد الله(١٣٩١هـ) البرهان في علوم القرآن: ج١ / ٣٣١، بيروت، دار المعرفة، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم. المرشد الوجيز: ص ١٧١-١٧٢

(٢) ابن الجزري، النشر: ج١/ص٩، السيوطي؛ جلال الدين عبد الرحمن (١٤١٦هـ- ١٩٩٦م) الإتقان في علوم القرآن: ج١/ص٢٠٣، لبنان، دار الفكر، الطبعة الأولى، تحقيق: سعيد المندوب. وانظر: أبو شامة، المرشد الوجيز: ص١٥٩

لفظه خط المصحف الإمام فهو من السبعة المنصوص عليها ولو رأوه سبعون ألفاً مجتمعين أو متفرقين» [١]

**الفرع الثاني: شروط القراءة عند الإمام المقبلي:**

يرى الإمام المقبلي أن الشرط واحد فقط وأنه لا يلزم غير صحة النقل في القرآن، وأما بقية الشروط فليست بلازمة وهي غير صحيحة.

**من وافق الإمام المقبلي:**

**ربما نجد أن الإمام ابن جرير الطبري نقل شرطين للقراءة الصحيحة وهما: صحة السند، وموافقة خط المصحف كما نقل ذلك مكي بن أبي طالب عنه**[٢] وتبع الصنعاني المقبلي في هذا الرأي.

لكن لم نجد من قال بالاكتفاء بشرط صحة السند وحده دون موافقة خط المصحف.

قال المقبلي: «وقد قررنا وكررنا أن كل ما صح نقله فقرآن»[٣]،

وبناء على هذه الشروط فإن هذه القراءة تسمى الشاذة والعلماء مجمعون على عدم جواز القراءة بها، وممن حكى الإجماع الإمام ابن عبد البر.

---

(١) ابن الجزري، النشر: ج١/ص٤٤،

(٢) مكي بن أبي طالب (د ت) الإبانة عن معاني القراءات: ص ٥٣، دار نهضة مصر للطبع والنشر، تحقيق الدكتور عبد الفتاح إسماعيل شلبي.

(٣) المقبلي، المنار: ج٢ /ص٢٠٨.

قال ابن عبد البر: « وقد قال مالك من قرأ في صلاته بقراءة ابن مسعود أو غيره من الصحابة مما يخالف المصحف، لم يصل وراءه، وعلماء المسلمين مجمعون على ذلك، إلا قوم شذوا لا يعرج عليهم منهم الأعمش سليمان بن مهران»[(١)].

**أدلة الإمام المقبلي:**

**استدل الإمام المقبلي بأدلة متعددة منها:**

أولاً: استصحاب عدم الدليل على الاشتراط لبقية الشروط وهذا بناء على أن النافي لا يلزمه الدليل قال في نفي اشتراط موافقة خط المصحف: «أما موافقة خط المصحف فلا دليل على ذلك».

ثانياً: أن المصحف خولف في مواضع لم يقرأ أحد على مقتضاه فيها، مثل "﴿لَأَاْذْبَحَنَّهُۥٓ﴾ [النمل: ٢١]. و "لاأوضعوا خلالكم"[التوبة: ٤٧] ونحو ذلك.

ثالثاً: عدم التسليم بأن خط المصحف استقر على قانون، وبالتالي كيف يشترط ما لم يستقر، فالعبرة بالنقل، والمصاحف إنما وضعت لضبط الجملة.

رابعاً: أنه لم يقع إجماع على هذه المصاحف فكيف يجعل أمراً متفقاً عليه وقاعدة يجب العمل بها من غير دليل تام.

---

(١) ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله النمري(١٣٨٧)التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: ج٨/ص٢٩٣، المغرب، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري.

خامساً: أن جمهور سادات الصحابة وحفاظهم رضي الله عنهم كأبي بن كعب وابن مسعود وغيرهما من المشهود لهم بجودة القراءة، لم يطلعوا عليها و لم يرتضوها، بل أنكروا على عثمان التعرض لمصاحفهم، وأصروا على حفظ ما عندهم، ونشروه وقد درج على ذلك الصحابة والتابعون.

سادساً: اشتراط وجه في العربية غير صحيح، فإنه لا يقضى بما صح عن امرئ القيس على ما صح عن رسول الله الذي هو العربي حقا المتلقي له عن جبريل عن رب العالمين[١].

وقد ساق هذه الأوجه جملة الإمام الصنعاني في كتابه إجابة السائل ثم قال: «وبهذين البحثين يعرف الحق»[٢].

وهي أدلة وجيهة قائمة لكن عند التأمل يمكن النظر في هذه الأدلة ومناقشتها.

**الفرع الثالث: الترجيح والمناقشة:**

الراجح ما ذهب إليه الجمهور من أئمة القراءة من وجوب توافر الشروط الثلاثة:

موافقة خط المصحف، وموافقة وجه في العربية بعد صحة السند وذلك لما يلي:

---

(١) المقبلي، نجاح الطالب: ص١٩٨.

(٢) الصنعاني، إجابة السائل: ص٧١

أولاً: اتفاق أهل الصنعة والفن الذين هم أئمة القراءة على ذلك، فهم أعلم به من حيث الرواية والدراية.

قال مكي: «وقد اختار الناس بعد ذلك وأكثر اختياراتهم إنما هو في الحرف إذا اجتمع فيه ثلاثة أشياء: قوة وجه العربية وموافقته للمصحف واجتماع العامة عليه» (١)

ثانياً: الاستدلال بعدم الدليل ليست حجة في كل باب، ولأن الدليل هنا هو قول هؤلاء القراء واجتماعهم على الاشتراط لذلك، وذلك إنما يثبت بالاستقراء، وهو من أقوى الأدلة فكما وضعت أصول لكل فن، وقواعد يسير عليها أهله – حيث لم تكن أصول الفنون مدونة- ولم يطلب الدليل عليها بل جاءت بعد استقراء الأئمة في ذلك فالقراءات هنا فن من جملة هذه الفنون ومن جملة ما ضبطت به القراءة هذه الشروط.

**ثالثاً**: الإجماع على العمل على مصحف عثمان المصحف الإمام والمنع من القراءة بما خالف ذلك، وقد حكى الإجماع غير واحد كمكي بن أبي طالب، وأبو شامة، وابن تيمية وغيرهم ونقل الجعبري الاتفاق عن الأئمة الأربعة.

قال مكي ابن أبي طالب: «إن هذه القراءات التي يقرأ بها الناس اليوم وصحت رواياتها عن الأئمة، إنما هي جزء من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن، ووافق

---

(١) مكي، الإبانة عن معاني القراءات: ص٣٢.

اللفظ بها خط المصحف، مصحف عثمان الذي أجمع الصحابة فمن بعدهم عليه، وأخرج ما سواه مما يخالف خطه،. . . وساعده على ذلك زهاء اثني عشر ألفاً من الصحابة والتابعين، واتبعه على ذلك جماعة من المسلمين وصارت القراءة عند جميع العلماء بما يخالفه بدعة خطأ، وإن صحت ورويت» (١).

وقال في موضع آخر: «فحصل من جميع ما ذكرنا أن الذي بأيدينا من القرآن هو ما في مصحف عثمان الذي أجمع المسلمون عليه، وأخذناه بإجماع يقطع على صحة مغيبه وصدقه، والذي في أيدينا من القرآن هو ما وافق خط ذلك المصحف من القراءات التي نزل بها القرآن، فهو من الإجماع أيضاً، وسقط العمل بالقراءات التي تخالف خط المصحف فكأنها منسوخة بالإجماع على خط المصحف»(٢).

ونحن مع الإجماع الأول، أما أنها منسوخة بالإجماع فلا يتم النسخ بالإجماع لأن النسخ لا يكون إلا في حياته ﷺ والإجماع لا ينسخ ولا ينسخ به.

وقال ابن تيمية: «وإنما تنازع الناس من الخلف في المصحف العثماني الإمام الذي أجمع عليه أصحاب رسول الله والتابعون لهم بإحسان والأمة بعدهم، هل هو بما فيه من القراءات السبعة وتمام العشرة وغير ذلك هل هو حرف من الأحرف السبعة التي أنزل القرآن عليها أو هو مجموع الأحرف السبعة»(٣).

---

(١) نفس المصدر، نفس الصفحة.

(٢) نفس المصدر: ص ٤٢، أبو شامة، المرشد الوجيز: ص١٥٤

(٣) ابن تيمية، مجموع الفتاوى: ج١٣/ص٤٠١.

وقال: «وقد اتفقوا على نقل هذا المصحف الإمام العثماني وترك ما سواه»[١].

**رابعاً:** قوله أن المصحف خولف في مواضع لم يقرأ أحد على مقتضاه فيقال:

هذه الدعوى قد أجاب عنها السيوطي رحمه الله: « بأنه مؤول على أشياء خالف لفظها رسمها كما كتبوا: "لا أوضعوا"، "لا أذبحنه" بألف بعد لا، وجزاؤا الظالمين بواو وألف، وبأييد بياءين. فلو قرئ ذلك بظاهر الخط لكان لحناً، وبهذا الجواب وما قبله جزم ابن أشته في كتاب المصاحف»[٢].

وقد عقد بعض العلماء باباً فقال: « فصل في الألف الزائدة، وهي على ثلاثة أضرب. . . فالضرب الأول هو الذي تزاد فيه من أول الكلمة، هذا يكون باعتبار معنى زائد بالنسبة إلى ما قبله في الوجود مثل: (أولأَاذبَحَنّه) أو (لأَاوضَعوا خِلالَكُم) زيدت الألف تنبيها على أن المؤخر أشد وأثقل في الوجود من المقدم عليه لفظا. فالذبح أشد من العذاب و الإيضاع " أشد فسادا " من زيادة الخبال. وظهرت الألف في الخط لظهور القسمين في العلم»[٣].

**خامساً:** عدم تسليم الإمام المقبلي بأن خط المصحف استقر على قانون، فيجاب عن هذه الدعوى بأن خط المصحف قد استقر ولكن خولف في مواضع لعلة ما، بل جعل بعض العلماء الرسم من قبيل التوقيف.

---

(١) نفس المصدر: ج١٣/ص٣٩٦.

(٢) السيوطي، الإتقان في علوم القرآن: ج١/ص٥٣٧.

(٣) المراكشي، أبو العباس أحمد بن البنا (١٩٩٠) عنوان الدليل من مرسوم خط التنزيل: ص ٥٦، تحقيق هند شلبي، الطبعة الأولى.

وقد ذكرنا سابقا بأنه أخرج ما سوى مصحف عثمان مما يخالف خطه، وأن العمل بالقراءات التي تخالف خط المصحف سقط فكأنها منسوخة بالإجماع على خط المصحف.

ونؤكده بذكر بعض نصوص الأئمة الدالة على ذلك:

قال أشهب: سئل مالك: هل يكتب المصحف على ما أحدثه الناس من الهجاء؟ فقال: لا إلا على الكتبة الأولى. رواه الداني في المقنع ثم قال: ولا مخالف له من علماء الأمة.

وقال في موضع آخر: سئل مالك عن الحروف في القرآن مثل الواو والألف أترى أن يغير في المصحف إذا وجد فيه كذلك؟ قال: لا.

قال أبو عمرو: يعني الواو والألف المزيدتين في الرسم المعدومتين في اللفظ نحو أولوا.

وقال الإمام أحمد: يحرم مخالفة خط مصحف عثمان في واو أو ياء أو ألف أو غير ذلك[١].

وقال البيهقي: « من كتب مصحفا فينبغي له أن يحافظ على الهجاء التي كتبوا بها تلك المصاحف ولا يخالفهم فيها ولا يغير مما كتبوه شيئا فإنهم كانوا أكثر علما،

(١) الزركشي، البرهان: ج١/ص٣٧٩.

وأصدق قلباً ولساناً، وأعظم أمانة منا فلا ينبغي لنا أن نظن بأنفسنا استدراكا عليهم ولا سقطا لهم»[١].

ونقل الجعبرى وغيره إجماع الأئمة الأربعة على وجوب إتباع هذا المرسوم[٢].

**سادساً:** وأما كون مصحف عثمان لم يطلع عليه سادات الصحابة فغير مُسلَّم وقد بينا اطلاعهم، بل ساعد على ذلك اثنا عشر ألفا من الصحابة، ثم أن سكوتهم في مثل هذا الموطن يعتبر رضا، والسكوت في معرض الحاجة بيان، فكان ذلك إجماعاً منهم، بل صرح بعض الصحابة برضاهم كعلي رضي الله عنه بقوله: «لو كنت مكانه لفعلت ما فعل» فدل على الرضا التام وإلا لما كانوا يسكتون على كتاب ربهم، ومنع الناس من أخذه وتلقيه بما رووه عن رسول الله ﷺ.

وأما أبي بن كعب، وابن مسعود خاصة فلو لم يكونا موافقين لأعلنا براءتهما من ذلك بل حضرا وتابعا والدليل على رضاهم ما يلي:

بوَّب ابن أبي داود السجستاني: "**باب اتفاق الناس مع عثمان على جمع المصاحف**" ثم عقد باباً آخر "**باب رضا عبدالله بن مسعود بجمع عثمان –رضي الله عنه– المصاحف**"[١]

---

(١) البيهقي؛ أبو بكر أحمد بن الحسين(١٤١٠)شعب الإيمان: ج٢/ص٥٤٨، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول.

(٢) محمد طاهر الكردي، تاريخ القرآن الكريم: ص ١٠٧.

حدثنا عبد الله بن سعيد ومحمد بن عثمان العجلي قالا حدثنا أبو أسامة، حدثني الوليد بن قيس، عن عثمان بن حسان العامري، عن فُلفُلة الجعفي قال: فزعت فيمن فزع إلى عبد الله في المصاحف، فدخلنا عليه، فقال رجل من القوم: إنا لم نأتك زائرين، ولكنا جئنا حين راعنا هذا الخبر، فقال: إن القرآن أنزل على نبيكم من سبعة أبواب، على سبعة أحرف-أو حروف-وإن الكتاب قبلكم كان يترل -أو نزل- من باب واحد على حرف واحد(٢).

وهو ما أكده الزرقاني بقوله: « حتى عبد الله بن مسعود الذي نقل عنه أنه أنكر أولا مصاحف عثمان وأنه أبى أن يحرق مصحفه رجع وعاد إلى حظيرة

---

(١) ابن أبي داود، أبو بكر عبد الله بن سليمان بن الأشعث السجستاني (١٤٢٣-٢٠٠٣م)كتاب المصاحف: ص ١٩٣، ١٧٥، لبنان، بيروت، دار البشائر الإسلامية، الطبعة الثانية، دراسة وتحقيق: د محب الدين عبد السبحان واعظ.

(٢) رواه أحمد في مسنده: رقم: ٤٢٥٢ج١/ص٤٥٥، والطحاوي، شرح مشكل الاثار ج٨/ص١٠٨باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ من قوله نزل القرآن على سبعة أحرف، والسيوطي؛ الدر المنثور ج٢/ص١٤٩ وقال السيوطي: (. . . أخرجه ابن أبي حاتم موقوفاً على ابن مسعود). الهيثمي، مجمع الزوائد: ج٧/ص١٥٢

قال الهيثمي: قلت له في الصحيح غير هذا رواه أحمد وفيه عثمان بن حسان العامري وقد ذكره ابن أبي حاتم و لم يجرحه و لم يوثقه، وبقية رجاله ثقات. وقال الألباني: وهذا إسناد جيد موصول. انظر السلسلة الصحيحة: ج٢/ ص٨٦.

الجماعة حين ظهر له مزايا تلك المصاحف العثمانية واجتماع الأمة عليها وتوحيد الكلمة بها»[١]

وأما أبي ابن كعب فقد شهد واجتمع مع من جمعهم عثمان للكتابة فـــالقول بخلافه لا يصح إلا بمستند معارض:

قال عبد الله ابن أبي داود في كتاب المصاحف: حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن زيد، حدثنا أبو بكر، حدثنا هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن كثير بن أفلح قال: لما أراد عثمان أن يكتب المصاحف جمع له اثني عشر رجلا من قريش والأنصار، فيهم أبيّ بن كعب وزيد بن ثابت، قال: فبعثوا إلى الربعة[٢] الـــتي في بيت عمر فجيء بها، قال: وكان عثمان يتعاهدهم، وكانوا إذا تدارؤوا في شيء أخره. قال محمد: فقلت لكثير –وكان فيهم فيمن يكتب–: هل تدرون لم كانوا

---

(١) الزرقاني، مناهل العرفان في علوم القرآن: ج١/ص١٨٢

(٢) الربعة: قال ابن كثير: « الربعة هي الكتب المجتمعة، وكانت عند حفصة، رضي الله عنها، فلمـــا جمعهـــا عثمان، رضي الله عنه، في المصحف، ردها إليها، ولم يحرقها في جملة ما حرقه مما سواها، إلا أنها هي بعينها الذي كتبه، وإنما رتبه، ثم إنه كان قد عاهدها على أن يردها إليها، فما زالت عندها حتى ماتت، ثم أخـــذها مروان بن الحكم فحرقها وتأول في ذلك ما تأول عثمان» أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كـــثير القرشـــي الدمشقي، (١٤٢٠هـــ - ١٩٩٩ م) تفسير القرآن العظيم: ج١ /ص ٣٢، دار طيبة للنشر والتوزيع تحقيق: سامي بن محمد سلامة الطبعة الثانية.

يؤخرونه؟ قال: لا. قال محمد: فظننت ظنا إنما كانوا يؤخرونها لينظروا أحدثهم عهدا بالعرضة الأخيرة فيكتبونها على قوله[١].

**سابعاً**: الاستشكال بكيف يقضى بما صح عن امرئ القيس على ما صح عن رسول الله؟ فيقال: نعم، لا نحكم على ما صح عن رسول الله بما ثبت عن امرئ القيس ونحوه وإنما لكون القرآن جاء بلسان عربي مبين قال تعالى: ﴿وَإِنَّهُۥ لَتَنزِيلُ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٩٢﴾ نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُنذِرِينَ ﴿١٩٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ ﴿١٩٥﴾﴾ [الشعراء: ١٩٢ – ١٩٥] فلا يمكن أن يأتي مخالفاً لهذه اللغة وإنما هي كالأمارة، و لم يقل مشترطوا هذا الشرط بإخضاع القرآن لقواعد اللغة.

وقد نقل السيوطي عن الداني قوله: «وأئمة القراء لا تعمل في شيء من حروف القرآن على الأفشى في اللغة، والأقيس في العربية، بل على الأثبت في الأثر، والأصح في النقل، وإذا ثبتت الرواية لم يرده قياس عربية ولا فشو لغة؛ لأن القراءة سنة متبعة يلزم قبولها والمصير إليها»[٢].

وقال العلماء أن القراءة إذا صحت صارت أصلاً ترجع إليه قواعد اللغة[٣].

---

(١) تفسير القرآن العظيم: ج١ /ص ٣٢.

(٢) السيوطي، الإتقان: ج١/ص٢٠٤

(٣) قال الزرقاني بعد أن نقل كلام الداني: ( وهذا كلام وجيه فإن علماء النحو إنما استمدوا قواعده من كتاب الله تعالى وكلام رسوله وكلام العرب فإذا ثبتت قرآنية القرآن بالرواية المقبولة كان القرآن هو الحكم على علماء النحو وما قعدوا من قواعد، ووجب أن يرجعوا هم بقواعدهم إليه لا أن نرجع نحن بالقرآن إلى

**تتمة:**

قال الإمام أبو محمد مكي بن أبي طالب: «فإن سأل سائل فقال: فما الذي يقبل من القرآن الآن فيقرأ به، وما الذي لا يقبل ولا يقرأ به، وما الذي يقبل ولا يقرأ به؟

فالجواب: أن جميع ما روى في القرآن على ثلاثة أقسام:

قسم يقرأ به اليوم، وذلك ما اجتمع فيه ثلاث خلال وهنّ: أن ينقل عن الثقات عن النبي ﷺ، ويكون وجهه في العربية التي نزل بها القرآن سائغاً، ويكون موافقاً لخط المصحف فإذا اجتمعت فيه هذه الخلال الثلاث قُرئ به وقطع على مغيبه وصحته وصدقه؛ لأنه أخذ عن إجماع من جهة موافقة خط المصحف وكفر من جحده،

القسم الثاني: ما صح نقله عن الآحاد، وصح وجهه في العربية، وخالف لفظه خط المصحف فهذا يقبل ولا يقرأ به؛ لعلتين إحداهما: أنه لم يؤخذ بإجماع إنما أخذ بأخبار الآحاد ولا يثبت قرآن يقرأ به بخبر الواحد، والعلة الثانية: أنه مخالف لما قد أجمع عليه فلا يقطع على مغيبه وصحته وما لم يقطع على صحته لا يجوز القراءة به، ولا يكفر من جحده ولبئس ما صنع إذا جحده.

---

قواعدهم المخالفة نحكمها فيه وإلا كان ذلك عكسا للآية وإهمالا للأصل في وجوب الرعاية) مناهل العرفان في علوم القرآن ج١/ص٢٩١، ص٢٩٢.

القسم الثالث: هو ما نقله غير ثقة أو نقله ثقة ولا وجه له في العربية، فهذا لا يقبل وإن وافق خط المصحف»[١].

قال الإمام المقبلي: « وهاهنا نكتة لم أر من تنبه لها وهو أن هذه القراءات التي يسميها هؤلاء بالشاذة متواترة الجملة كما قلنا في الحديث النبوي سواء، فإن منكر الحديث مطلقاً مكابر، فكذلك جملة هذه القراءات المنتشرة. . . ، وما علم بجملته علم القطع بصحة بعضه»[٢].

قال الزركشي نقلاً عن أبي شامة: « والحاصل أنا لسنا ممن يلتزم التواتر في جميع الألفاظ المختلف فيها بين القراء بل القراءات كلها تنقسم إلى متواتر وغيره»[٣]

قال ابن الجزري: «وإذا اشترطنا التواتر في كل حرف من حروف الخلاف انتفى كثير من أحرف الخلاف الثابت عن هؤلاء الأئمة السبعة وغيرهم، وقد كنت قبل أجْنَحُ إلى هذا القول – التواتر– ثم ظهر فساده وموافقة أئمة السلف والخلف»[٤].

---

(١) مكي، الإبانة عن معاني القراءات: ص ٥١-٥٢، ابن الجزري، النشر: ج١ / ١٤.

(٢) المقبلي، نجاح الطالب: ص١٩٨.

(٣) الزركشي، البحر المحيط: ج١/ص٣٧٧

(٤) ابن الجزري، النشر في القراءات العشر: ج١ / ١٣.

تعرض الإمام المقبلي بعد ذلك إلى مسألة متعلقة بالقراءات. وهي: أن الاقتصار على القراءات السبع لا يصح، وما اتخذه الناس مذهباً من الاقتصار عليها وترك ما عداها، وربما يكفرون بخلافه إنما هو بناء على التقليد لمن اشترط التواتر، وبما أن المقبلي لم يشترط التواتر فكذلك الاقتصار على القراءات السبع وحدها لا يصح.

## الخاتمة

الحمد لله على إتمام نعمته، والصلاة والسلام على خاتم الرسل أجمعين وعلى آله وصحابته والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد:

اهتم الإمام المقبلي بالاجتهاد ودعا إليه وبين أنه فرض كفاية وأنه لا ينبغي تركه، ودعا الأمة إلى ترك التقليد ونبذه، وبين أن القول بسد باب الاجتهاد تعطيل للكتاب والسنة، ووضع للاجتهاد شروطاً ميسورة لمن حصلت عنده الملكة بعكس من غالى في ذلك، ومنع الناس منه.

مثل اجتهاد الإمام المقبلي في مباحث الكتاب رأيا جديداً كان له أثره على من أتى بعده من الأئمة ولا زال إلى اليوم، حيث لم يشترط تواتر القراءات، بل أكثر من ذلك فقد خالف الأئمة في شروطهم حيث اشترط للقراءة صحة السند فقط دون موافقة خط المصحف ووجه في العربية، مخالفاً بذلك جمهور القراء والأصوليين.

واعتمد على عدم الدليل على صحة هذه الشروط، كما استند إلى أمر الصدر الأول لعدم جهلهم بذلك، وحرصهم على تبليغ القرآن، بالإضافة إلى وقوع مخالفة خط المصحف في القراءة في أكثر من موضع، أو عدم موافقة كبار الصحابة لعمل عثمان في جمعهم على ذلك المصحف كأبي وابن مسعود.

وقد تبين لنا عدم صحة اجتهاده في هذا البحث، وأن الراجح هو وجوب توافر الشروط الثلاثة التي تجعل الخلاف لفظياً بين المشترطين للتواتر ومن اشترط هذه الشروط الثلاثة بغير التواتر.

ثم لقوة أدلة الجمهور، وحدوث هذا الرأي و لم نجد أحداً يوافقه عليه سوى ابن الأمير الصنعاني رحمه الله تعالى، كما بينا أن ما استندا إليه لا يثبت أمام المناقشة.

كما أنه لم يشترط أحد من العلماء التواتر في كل حرف من حروف القراءة، ومع دعوة الإمام المقبلي رحمه الله تعالى إلى الاجتهاد، فليس كل مسألة تخضع للاجتهاد في كل عصر فأمر القراءة مقطوع به ولا حاجة لنا للاجتهاد في ذلك، حسماً لمادة النزاع حيث والقرآن باب يقين، وإنما علينا الاجتهاد في تحصيل هذه القراءات والعناية بتبليغها وإقرائها. والله أعلم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

## قائمة المصادر والمراجع


| م | المرجع |
|---|---|
| ١ | إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، تأليف: محمد بن علي بن محمد الشوكاني، دار الفكر - بيروت - ١٤١٢ - ١٩٩٢، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد سعيد البدري أبو مصعب |
| ٢ | إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد، تأليف: محمد بن إسماعيل الصنعاني، الدار السلفية - الكويت - ١٤٠٥، الطبعة: الأولى، تحقيق: صلاح الدين مقبول أحمد. |
| ٣ | أصول الفقه المسمى إجابة السائل شرح بغية الآمل، تأليف: محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني، مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٩٨٦، الطبعة: الأولى، تحقيق: القاضي حسين بن أحمد السياغي والدكتور حسن محمد مقبولي الأهدل |
| ٤ | الإبانة عن معاني القراءات تأليف: أبو طالب المكي، دار نهضة مصر للطبع والنشر، تحقيق الدكتور عبد الفتاح إسماعيل شلبي |
| ٥ | الأبحاث المسددة في فنون متعددة، تأليف صالح بن مهدي المقبلي، مكتبة الجيل الجديد- صنعاء- الطبعة الأولى- ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م. عناية الوليد عبد الرحمن سعيد الربيعي. |
| ٦ | الإتحاف لطلبة الكشاف، صالح بن مهدي المقبلي، مخطوطات الجامع الكبير بصنعاء المكتبة الشرقية. |
| ٧ | الإتقان في علوم القرآن، تأليف: جلال الدين عبد الرحمن السيوطي دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م تحقيق: سعيد المندوب |
| ٨ | الإحكام في أصول الأحكام، تأليف: علي بن محمد الآمدي أبو الحسن، دار الكتاب العربي - بيروت - ١٤٠٤، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. سيد الجميلي. |
| ٩ | الأرواح النوافخ لآثار إيثار الآباء والمشايخ، تأليف صالح بن مهدي المقبلي، دار الحديث، - بيروت- ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م، الطبعة الثانية، ملحق بالعلم الشامخ. |

| | |
|---|---|
| ١٠ | البحر المحيط في أصول الفقه، تأليف: بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي، دار الكتب العلمية - لبنان/ بيروت - ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، الطبعة الأولى، تحقيق: د. محمد محمد تامر |
| ١١ | البرهان في علوم القرآن، تأليف: محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي أبو عبد الله، دار النشر: دار المعرفة - بيروت - ١٣٩١، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم |
| ١٢ | الجامع الصحيح المختصر، تأليف: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، دار ابن كثير اليمامة - بيروت - ١٤٠٧ - ١٩٨٧، الطبعة: الثالثة، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا |
| ١٣ | العلم الشامخ في إيثار الحق على الآباء والمشايخ، تأليف صالح بن مهدي المقبلي، دار الحديث، -بيروت- ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م، الطبعة الثانية. |
| ١٤ | المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز، أبو القاسم شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقي المعروف بأبي شامة (المتوفى: ٦٦٥هـ) بيروت، دار صادر ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م تحقيق: طيار آلتي قولاجسنة. |
| ١٥ | المنار في المختار من جواهر البحر الزخار، تأليف صالح بن مهدي المقبلي، مؤسسة الرسالة- بيروت، ومكتبة الجيل الجديد - صنعاء، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م. |
| ١٦ | النشر في القراءات العشر، شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف تحقق: علي محمد الضباع (المتوفى ١٣٨٠ هـ)المطبعة التجارية الكبرى[تصوير دار الكتاب العلمية] |
| ١٧ | تاج العروس؛ محمد مرتضى الزبيدي، دار الهداية للنشر، مجموعة من المحققين، دون تاريخ |
| ١٨ | تفسير القرآن العظيم، تأليف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، دار طيبة للنشر والتوزيع ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م الطبعة الثانية تحقيق: سامي بن محمد سلامة |
| ١٩ | ذيل الأبحاث المسددة وحل عبارتها المعقدة، تأليف محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني، مكتبة الجيل الجديد- صنعاء- الطبعة الأولى- ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م، ملحق بالأبحاث المسددة. |
| ٢٠ | روضة الناظر وجنة المناظر، تأليف: عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي أبو محمد، جامعة |

| | |
|---|---|
| | الإمام محمد بن سعود – الرياض – ١٣٩٩، الطبعة: الثانية، تحقيق: د. عبد العزيز عبد الرحمن السعيد |
| ٢١ | سنن ابن ماجه، تأليف: محمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني، دار النشر: دار الفكر – بيروت –، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي |
| ٢٢ | شرح العضد على مختصر المنتهى الأصولي القاضي عضد الملة والدين عبد ارحمن بن أحمد الإيجي؛ (١٤٢١هـ –٢٠٠٠م) بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى |
| ٢٣ | طيبة النشر في القراءات العشر تأليف: شمس الدين أبو الخير محمد بن محمد بن يوسف ابن الجزري تحقيق محمد تميم مصطفى الزعبي، المدينة المنورة، مكتبة دار الهدى، ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م الطبعة الثانية. |
| ٢٤ | عنوان الدليل من مرسوم خط التنزيل، تأليف: أبو العباس أحمد بن البنا المراكشي (١٩٩٠م) تحقيق هند شلبي، الطبعة الأولى. |
| ٢٥ | قواطع الأدلة في الأصول، تأليف: أبو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني، دار الكتب العلمية – بيروت – ١٤١٨هـ– ١٩٩٧م، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي |
| ٢٦ | كتاب المصاحف تأليف: أبو بكر عبد الله بن أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني بيروت، دار البشائر الإسلامية، (١٤٢٣-٢٠٠٣م) الطبعة الثانية، دراسة وتحقيق: د محب الدين عبد السبحان واعظ. |
| ٢٧ | كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، تأليف: أحمد عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس، دار النشر: مكتبة ابن تيمية، الطبعة الثانية، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي. |
| ٢٨ | لسان العرب، تأليف: محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، دار النشر: دار صادر – بيروت، الطبعة: الأولى |
| ٢٩ | مناهل العرفان في علوم القرآن، تأليف: محمد عبد العظيم الزرقاني، دار النشر: دار الفكر – |

| | |
|---|---|
| | لبنان ١٤١٦هـ- ١٩٩٦م، الطبعة: الأولى. |
| ٣٠ | نجاح الطالب لمختصر المنتهى لابن الحاجب، تأليف: صالح بن مهدي المقبلي، دار النشر: دار البدر، مصر- المنصورة، ١٤٣٠-٢٠٠٩)تحقيق: محمد صبحي بن حسن حلاق، الطبعة الأولى. |

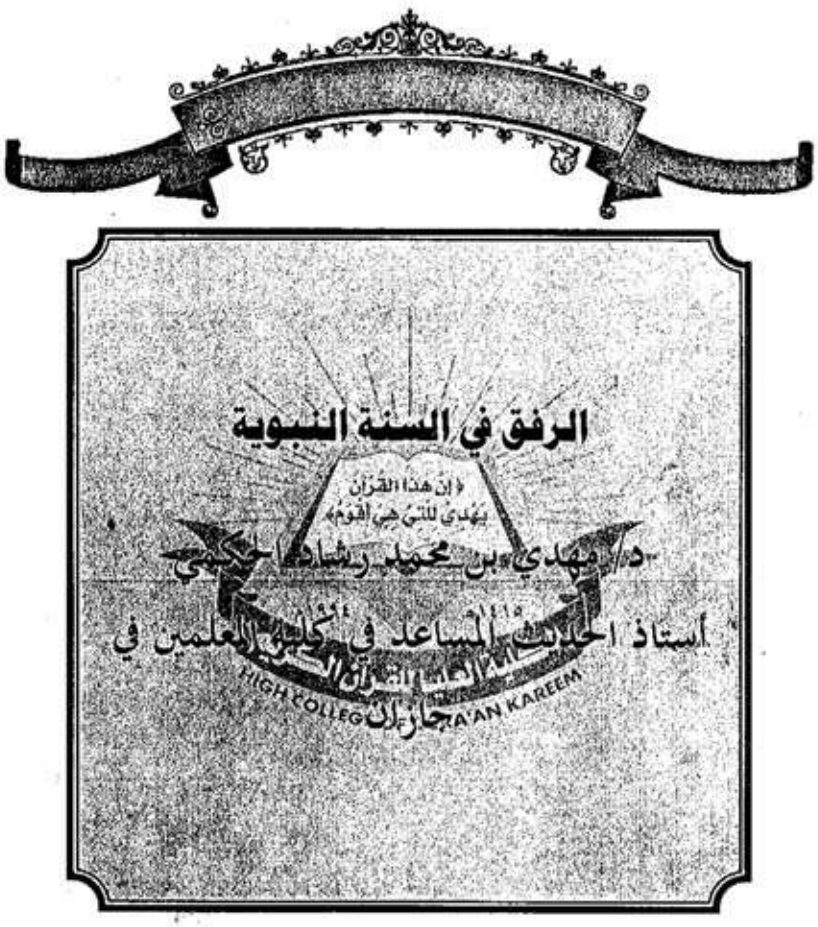
الرفق في السنة النبوية
﴿إن هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم﴾
د. مهدي بن محمد رشاد الحكيمي
أستاذ الحديث المساعد في كلية المعلمين في
HIGH COLLEG
A'AN KAREEM

مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء وخاتم المرسلين سيدنا ونبينا محمد وآله وصحبه أجمعين وبعد:

فإن الإنسان مدني بطبعه، لا بد له من مخالطة غيره، والعيش معه، والله خلق الناس مختلفين، في قدراتهم ومواهبهم، وعقولهم وأفكارهم، وغير ذلك مما تستدعيه أمور الحياة، فكان لا بد من أن يحتمل بعضهم بعضاً، ويلين أحدهم لغيره، ويتنازل آخر عن رأيه، وهكذا، ومع هذا كله فلا بد من الرفق واللين في الحياة كلها، على اختلاف المسالك والصعدات.

وكنت كلما قرأت في السنة النبوية لمست بوضوح مكانة الرفق، ومواطن اللين فيها، فوجدته يتناول الحياة كلها، سواء كانت دينية أو غير دينية، أو أقوالاً أو أفعالاً، مع المسلمين وغيرهم، حتى مع الحيوان، الأمر الذي يبين شمولية الدين، ونفعه لكل شيء.

هذا و لم أجد-حسب اطلاعي القاصر- كتاباً يختص ببيان مجالات الرفق لأحد من علمائنا السابقين ـــ رحمهم الله تعالى ـــ فرأيت أن أجمع ما تيسر لي منه في بحث واحد مختصر فاخترت له عنوان (الرفق في السنة النبوية) ليحوي ما توصلت إليه من ذلك، وسرت فيه باقتضاب أحسبه يؤدي المقصود منه، فجعلت له هذه المقدمة، ثم مبحثين وخاتمة.

**المبحث الأول: مفهوم الرفق وفضله. وفيه مطلبان:**

المطلب الأول: مفهوم الرفق.

المطلب الثاني: فضل الرفق.

**المبحث الثاني: مجالات الرفق. وفيه المطالب الآتية:**

المطلب الأول: في الإنسان نفسه.

المطلب الثاني: في الأسرة.

المطلب الثالث: في الناس. وفيه مسألتان:

١- رفق الإمام بالمصلين.

٢- رفق الراعي بالرعية.

المطلب الرابع: الرفق في الدعوة إلى الله. وفيه مسألتان:

١- الرفق في تغيير المنكر، وتعليم الجاهل.

٢- الرفق مع غير المسلمين والمنافقين.

المطلب الخامس: الرفق بالحيوان.

**الخاتمة: وفيها بعض النتائج التي توصلت إليها.**

ثم المصادر التي رجعت إليها في البحث.

هذا ورأيت أن لا أثقل الحواشي بالتخريج، فاكتفيت بالصحيحين إذا كان الحديث فيهما – وهو الغالب على أحاديثه فالحديث الذي في صحيح البخاري أعزوه إلى فتح الباري – هكذا رواه البخاري في صحيحه (فتح الباري)- وأذكر غيرهما إذا لم يرد فيهما، وقد رقمت الأحاديث الواردة، وستجد أمام كل حديث

رقمين بينهما شرطة، فالرقم الأول للتسلسل في المطلب الواحد، والرقم الثاني للتسلسل في البحث كله، وهذه الطريقة – فيما أحسب – طريقة الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي – رحمه الله تعالى – في ترقيمه لصحيح مسلم.

والله أسأل لي ولإخواني المسلمين القبول والسعادة في الدنيا والآخرة.

والحمد لله رب العالمين

## المبحث الأول: مفهوم الرفق وفضله. وفيه مطلبان

### المطلب الأول: مفهوم الرفق

### المطلب الثاني: فضل الرفق

## المطلب الأول: مفهوم الرفق

اهتم علماؤنا الأفاضل بالحد والتعريف اللغوي، والاصطلاحي؛ لكي يتميز المحدود والمعرف عن غيره، فيذكرون الاصطلاح الذي يكون جامعاً لكل جزئياته، مانعاً من دخول غيره فيه، وإليك مفهوم الرفق.

قال ابن الأثير[١]: الرفق: لين الجانب، وهو خلاف العنف، يقال فيه رَفق يرفُق ويَرْفِق. ومنه الحديث: ((ما كان الرفق في شيء إلا زانه))[٢] أي اللطف.[٣]

وقال أبو موسى المديني[٤]: والرِّفق والرَّفق: لين الجانب ولطافة الفعل. ومنه الحديث: ((أنت الرفيق والله الطبيب))[٥]

---

(١) هو القاضي مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد الشيباني الجزري الكاتب صاحب كتاب (جامع الأصول) و (النهاية في غريب الحديث والأثر) وغيرهما. توفي سنة ٦٠٦هـ انظر سير أعلام النبلاء للذهبي ٤٨٨/٢١ الطبعة الأولى سنة ١٤٠٤هـ مؤسسة الرسالة بيروت – لبنان.

(٢) انظر تخريج الحديث رقم (٣) الآتي في فضل الرفق.

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر: ٢٤٦/٢ مادة (رفق) طبعة المكتبة الإسلامية.

(٤) هو الإمام الحافظ الكبير الثقة أبو موسى محمد بن أبي بكر عمر المديني الأصبهاني الشافعي صاحب التصانيف. توفي سنة ٥٨١ هـ انظر سير أعلام النبلاء للذهبي ١٥٢/٢١.

(٥) رواه الإمام أحمد بإسناد رجاله ثقات في المسند ص ٤٦٣ المكتب الإسلامي للطباعة والنشر. وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير ٣١١/١ ح: (٦٦٢/١٤٨١) الطبعة الثالثة ١٤٠٨هـ المكتب الإسلامي بيروت

وقد رَفَق به، وفي لغة: رَفُق وهو خلاف العنف.[١]

وقال ابن منظور[٢]: الرفق: ضد العنف. رَفَق بالأمر، وله، وعليه، يرفُق رفقا، ورَفَق يَرْفُقُ ورَفقَ: لطف.

ورفَق بالرجل وأرفقه بمعنى، وكذلك ترفق به.

ونقل عن الليث: الرفق: لين الجانب ولطافة الفعل، وصاحبه رفيق، وقد رَفَقَ يَرْفُق.[٣]

وقال الفيروز أبادي[٤]: الرفق بالكسر ما استعين به، واللطف.

رفق به وعليه مثلثة رفقاً ومرفقاً.

والرفيق: ضد الأخرق، ورفق فلاناً نفعه.

---

(١) المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث: ٧٨٣/١: بتحقيق عبد الكريم العزباوي، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٦هـ مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي –جامعة أم القرى–كلية الشريعة.

(٢) جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي الأنصاري الإفريقي المصري، كان مغرم باختصار كتب الأدب المطولة قال الصفدي: لا أعرف في الأدب وغيره كتابا مطولاً إلا وقد اختصره. توفي سنة ٧١١هـ. انظر الوافي بالوفيات للصفدي: ٥ / ٣٧ الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ دار إحياء التراث العربي ـ بيروت – لبنان

(٣) لسان العرب لابن منظور الإفريقي: ١١٨/١٠ مادة (رفق) دار صادر بيروت الطبعة الأولى ١٤١٠هـ١٩٩٠م

(٤) هو مجد الدين أبو الطاهر محمد بن يعقوب بن إبراهيم الفيروز أبادي اللغوي الشافعي توفي سنة ٨١٧هـ. انظر شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنبلي ١٢٦/٧ دار إحياء التراث العربي بيروت – لبنان

والرفق: اللطف وحسن الصنيع[١]

قلت: وضح لي مما سبق أ ن الرفق كلمة طيبة سهلة وعمل لين بأناة وتـــؤدة، وأنه مغاير للعنف والغلظة والقسوة والفظاظة.

(١) القاموس المحيط: ٢٣٦/٣ مادة (رفق) دار المعرفة: بيروت –لبنان.

## المطلب الثاني: فضل الرفق

الرفق نوع من أنواع العبادة يبتغى بها وجه الله، فيؤجر المسلم عليها، ولذا حث الشرع عليه ووجه إليه، فكان ورود فضائل الرفق حافزا للمسلم أن يمتثله مبتغياً الأجر محتسباً فعله عند الله تعالى، فيلتزم به في حياته حتى يصبح له منهجاً وديدناً، ومما ورد في ذلك ما يلي:

١. عن عائشة-رضي الله عنها- [١] قالت: استأذن رهط من اليهود على النبي-ﷺ-فقالوا: السام عليك، فقلت: بل عليكم السام واللعنة، فقال: (يا عائشة: إن الله رفيق يحب الرفق في الأمر كله، قلت: أَوَ لم تسمع ما قالوا؟ قال: (قلت: وعليكم).[٢]

---

(١) هي أم المؤمنين أم عبد الله زوجة الرسول ﷺ لم يتزوج بكرا سواها ولا نزل الوحي عليه وهو في لحاف امرأة غيرها، توفيت ودفنت في المدينة سنة ٥٨ هـ. انظر الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ٣٨/١٣ الطبعة الأولى ١٣٩٦هـ مطبعة الفجالة الجديدة – القاهرة – مصر.

(٢) رواه البخاري في صحيحه (فتح الباري): كتاب استتابة المرتدين: باب إذا عرَّض الذمي أو غيره بسب النبي-ﷺ-ولم يصرح. ٢٨٠/١٢ ح(٦٩٢٧). نشر وتوزيع رئاسة البحوث العلمية والإفتاء بالرياض. وفي كتاب الأدب: باب الرفق في الأمر كله: ٤٤٩/١٠ ح(٦٠٢٤). ومسلم في صحيحه: كتاب السلام: باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام: ٣٩/٤ ح(٢١٦٥) وليس فيه لفظة (رفيق). طبعة دار الفكر بيروت – لبنان. بترقيم وتصحيح محمد فؤاد عبد الباقي.

٢. عن جرير-رضي الله عنه- [١] عن النبي-ﷺ-أنه قال: (من يحرم الرفق يحرم الخير).[٢]

٣. عن المقدام بن شريح [٣] عن أبيه [٤] قال: سألت عائشة-رضي الله عنها- عن البداوة، فقالت: كان رسول الله-ﷺ-يبدو إلى هذه التِّلاع،[٥] وإنه أراد البداوة مرة فأرسل إليَّ ناقة مُحَرَّمة [٦] من إبل الصدقة فقال لي: ((يا عائشة أرفقي، فإن الرفق لم يكن في شيء قط إلا زانه، ولا نزع من شيء قط إلا شانه))[٧].

---

(١) هو الصحابي الجليل المشهور أبو عمرو وقيل أبو عبد الله جرير بن عبد الله بن جابر البجلي توفي سنة ٥١هـ وقيل ٥٤هـ في العراق. انظر الإصابة: ٧٦/٢

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة: باب فضل الرفق: ٤/ ٢٠٠٣: ح: (٢٥٩٢/٧٤)

(٣) هو المقدام بن شريح بن هانئ بن يزيد الحارثي الكوفي، ثقة من السادسة. انظر تقريب التهذيب لابن حجر: ص: ٩٦٩/ الطبعة الأولى سنة ١٤١٦هـ دار العاصمة – الرياض. تحقيق أبو الأشبال الباكستاني.

(٤) هو أبو المقدام شريح بن هانئ بن يزيد الحارثي المذحجي، الكوفي، مخضرم، ثقة قتل غازياً بسجستان سنة ٩٨هـ. انظر الإصابة: ٥/ ١٠٤ والتقريب: ص: ٤٣٥.

(٥) التلاع: جمع تلعة وهي مسايل الماء من علو إلى سفل، وقيل هو من الأضداد يقع على منحدر من الأرض وأشرف منها. انظر النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير: ١٩٤/١ مادة (تلع).

(٦) هي التي لم تركب ولم تذلل. النهاية: ٣٧٤/١ مادة (حرم).

(٧) أخرجه أبو داود بلفظه في سننه: كتاب الجهاد: باب ما جاء في الهجرة وسكنى البدو: ٧/٣: ح(٢٤٧٨) الطبعة الأولى سنة ١٣٨٨هـ. نشر وتوزيع محمد علي السيد حمص – سوريا ومسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة: باب فضل الرفق: ٢٠٠٤/٤: ح (٧٩/٢٥٩٤) بنحوه

٤. عن عائشة-رضي الله عنها-أن رسول الله -ﷺ-قال: ((يا عائشة: إن الله رفيق يحب الرفق، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف، وما لا يعطي على ما سواه))[١].

قال النووي -رحمه الله تعالى[٢]-: في هذه الأحاديث فضل الرفق والحث على التخلق، وذم العنف، والرفق سبب كل خير، ومعنى (يعطي على الرفق): أي يثيب عليه ما لا يثيب على غيره، وقال القاضي [٣]: معناه: يتأتى به من الأغراض، ويسهل من المطالب ما لا يتأتى بغيره. أ. هـ[٤]

وقال النووي في موضع آخر: هذا من عظيم خلقه-ﷺ-وكمال حلمه، وفيه حث على الرفق والصبر والحلم وملاطفة الناس، ما لم تدع حاجة إلى المخاشنة.أ.هـ [٥]

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة: باب فضل الرفق: ٤/٢٠٠٣ و٢٠٠٤: ح(٢٥٩٣).

(٢) هو الإمام الحافظ القدوة شيخ الإسلام أبو زكريا محي الدين يحيى بن شرف النووي الشافعي، كان حافظاً للحديث وفنونه ورجاله وصحيحه وعلله، رأساً في المذهب الشافعي. وله تصانيف كثيرة في عدة فنون. توفي سنة ٦٧٦هـ. انظر تذكرة الحفاظ للذهبي: ٤/١٤٧٠ دار إحياء التراث العربي بيروت – لبنان.

(٣) هو الإمام الحافظ شيخ الإسلام القاضي أبو الفضل عياض بن موسى اليحصبي الأندلسي المالكي، له تصانيف كثيرة في عدة فنون، توفي سنة ٥٤٤هـ. انظر السير للذهبي: ٢٠/ ٢١٢.

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم: كتاب البر والصلة والآداب: باب فضل الرفق: ١٦/١٤٥. الطبعة الأولى دار إحياء التراث العربي بيروت – لبنان

(٥) إكمال المعلم بفوائد مسلم: كتاب البر والصلة: باب فضل الرفق: ٨/ ٤٥٢ الطبعة الأولى١٤١٩هـ ـ دار الوفاء ـ المنصورة ـ مصر ـ تحقيق د/ يحيى إسماعيل

وقال ابن حجر[١]: والمعنى أنه يتأتى معه من الأمور ما لا يتأتى مع ضـــده، ثم ذكر قول النووي السابق ثم رجح بقوله: [ والأول أوجه ][٢] أ. هـــ

قلت: قول ابن حجر هو قول القاضي عياض السابق، وهـــو الـــذي رجـــح وجاهته، والله أعلم.

ولا مانع من حصول الأمرين كليهما فلا مضادة بينهما إذ التـــأني والتريـــث يكسب حسن القول والعمل، فيثاب عليه الإنسان أكثر مما لو خلا مـــن الرفـــق ويكسب كذلك الازدياد منها فيزداد من الأجر، والله أعلم.

---

(١) هو الإمام الحافظ شيخ الإسلام أمير المؤمنين في الحديث شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن حجـــر العسقلاني القاضي الشافعي، توفي سنة ٨٥٢هـــ. انظر شذرات الذهب لابن العماد ٢٧٠/٧.

(٢) فتح الباري: كتاب الأدب: باب الرفق في الأمر كله: ٤٤٩/١٠: ح (٦٠٢٥)

## المبحث الثاني: مجالات الرفق. وفيه المطالب الآتية

المطلب الأول: في الإنسان نفسه.

المطلب الثاني: في الأسرة.

المطلب الثالث: في الناس. وفيه مسألتان:

١- رفق الإمام بالمصلين.

٢- رفق الراعي بالرعية.

المطلب الرابع: الرفق في الدعوة إلى الله. وفيه مسألتان:

١- الرفق في تغيير المنكر، وتعليم الجاهل.

٢- الرفق مع غير المسلمين والمنافقين.

المطلب الخامس: الرفق بالحيوان.

## المطلب الأول: في الإنسان نفسه.

إذا كان الرفق مطلوباً في حياة المسلم العملية اليومية فإن له ميادين متعددة ومجالات متنوعة، ولا شك أن حق النفس مقدم على غيرها، ولذا ورد الشرع الحنيف بذلك، ومنه ما يلي:

١- ٥: عن عائشة –رضي الله عنها–قالت: كان رسول الله –ﷺ–إذا أمرهم أمرهم من العمل بما يطيقون، قالوا: إنا لسنا كهيئتك يا رسول الله إن الله قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر، فيغضب حتى يعرف الغضب في وجهه ثم يقول: ((إن أتقاكم وأعلمكم بالله أنا))[١]

قال الحافظ في شرحه لهذا الحديث: [ وفي هذا الحديث فوائد. . . الثالثة: الوقوف عند ما حد الشارع من عزيمة ورخصة، واعتقاد أن الأخذ بالأرفق الموافق للشرع أولى من الأشق المخالف له، الرابعة: أن الأولى في العبادة القصد والملازمة لا المبالغة المفضية إلى الترك، كما جاء في الحديث الآخر ((المنبت –أي المجد في السير–لا أرضاً قطع ولا ظهراً أبقى))][٢] أ. هـ

---

(١) صحيح البخاري (فتح الباري): كتاب الإيمان: باب قول النبي –ﷺ–: ((أنا أعلمكم بالله. . .)) ١/٧٠: ح(٢٠)

(٢) رواه البزار في مسنده وانظر مختصر زوائد مسند البزار لابن حجر: من كتاب الإيمان: ١/٧٨ح (٢٩) الطبعة الأولى ١٤١٢هـ مؤسسة الكتب الثقافية – بيروت – لبنان، وقال البزار: (وأبو عقيل كذاب)، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد: كتاب الإيمان: باب قوله (خير دينكم أيسره. . : ١/٦٧ وعزاه للبزار

٢- ٦: عن أبي هريرة –رضي الله عنه- [١] عن النبي -ﷺ- قال: ((إن الدين يُسر، ولن يشادَّ الدين أحد إلا غلبه، فسددوا وقاربوا، و أبشروا، واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة))[٢].

قال الحافظ في الفتح: [ والمشادة –بالتشديد –المغالبة، يقال: شادّه يشادُّه مشادّةً إذا قاواه، والمعنى: لا يتعمق أحد في الأعمال الدينية ويترك الرفق إلا عجز وانقطع فيغلب، قال ابن المنير[٣]: في هذا الحديث علم من أعلام النبوة فقد رأينا ورأى الناس قبلنا أن كل متنطع في الدين ينقطع، وليس المراد منع طلب الأكمل في العبادة فإنه من الأمور المحمودة، بل منع الإفراط المؤدي إلى الملل، أو المبالغة في التطوع المفضي إلى ترك الأفضل، أو إخراج الفرض عن وقته، كمن بات يصلي الليل كله ويغالب النوم إلى أن غلبته عيناه في آخر الليل فنام عن صلاة الصبح في الجماعة أو إلى أن خرج الوقت المختار، أو إلى أن طلعت الشمس فخرج وقت الفريضة.

---

وقال: فيه يحيى بن المتوكل أبو عقيل وهو كذاب. أ. هـ. انظر مجمع الزوائد طبعة مؤسسة المعارف – بيروت – لبنان.

(١) هو الصحابي الجليل المشهور أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي، مختلف في اسمه واسم أبيه كثيراً، أكثر الصحابة رواية عن النبي – ﷺ- توفي سنة ٥٧ وقيل بعدها. انظر الإصابة ٦٣/١٢.

(٢) رواه البخاري في صحيحه (فتح الباري): كتاب الإيمان: باب الدين يسر: ٩٣/١ ح: ٣٩.

(٣) هو العلامة ناصر الدين أحمد بن محمد بن منصور الاسكندراني المالكي قاضي الاسكندرية برع في الفقه والأصول والعربية وغيرها توفي سنة ٦٨٣هـ. انظر شذرات الذهب: ٣٨١/٦.

وفي حديث محجن بن الأدرع[١] عند أحمد: ((إنكم لن تنالوا هذا الأمر بالمغالبة[٢]، وخير دينكم اليسرة))[٣].

وقد يستفاد من هذا الإشارة إلى الأخذ بالرخصة الشرعية، فإن الأخذ بالعزيمة في موضع الرخصة تنطع، كمن يترك التيمم عند العجز عن استعمال الماء فيفضي به استعماله إلى حصول الضرر] [٤]أ. هـ

وقال العيني[٥]: [ ومن فوائده الحض على الرفق في العمل لقوله ﷺ:

---

(١) هو الصحابي الجليل محجن بن الأدرع الأسلمي المدني، قديم الإسلام، وهو الذي اختط مسجد البصرة، توفي في آخر خلافة معاوية رضي الله عنهما. انظر الإصابة ٩٧/٩

(٢) مسند الإمام أحمد: ٣٣٧/٤ جزء من حديث طويل لكن ليس فيه (وخير دينكم اليسرة)

(٣) مسند الإمام أحمد: ٤/ ٣٣٨ جزء من حديث طويل وفي آخره (وخير دينكم أيسره، وخير دينكم أيسره) [الجملة مكررة] وليس فيه الجملة الأولى (إنكم لن تنالوا هذا الأمر بالمغالبة) ويظهر لي أن كلمة اليسرة – في الفتح – مصحفة عن (أيسره) والله أعلم. وقال العراقي: إسناده جيد. أ. هـ. انظر تخريج أحاديث (إحياء علوم الدين) للعراقي وابن السبكي والزبيدي، لأبي عبد الله محمود الحداد: ٤٠/١: ح (٣٠) – الطبعة الأولى – ١٤٠٨هـ – دار العاصمة – الرياض.

(٤) فتح الباري الموضع السابق ٩٤/١

(٥) هو الإمام العلامة بدر الدين أبو الثناء وأبو محمود محمد بن أحمد المعروف بالعيني، المصري، برع في عدة علوم، وله مصنفات كثيرة، توفي سنة ٨٥٥هـ. انظر شذرات الذهب ٢٨٦/٧.

((اكْلُفُوا من العمل ما تطيقون))[١]. وقال الخطابي[٢]: هذا أمر بالاقتصاد وترك الحمل على النفس لأن الله تعالى إنما أوجب عليهم وظائف من الطاعات في وقت دون وقت تيسيراً ورحمة ][٣] أ. هـ

وقال ابن حجر: [ وقوله في رواية ابن أبي ذئب[٤]((القصدَ القصدَ)) بالنصب فيهما على الإغراء، والقصد الأخذ بالأمر الأوسط، ثم ذكر مراد البخاري من إيراده حديث اليسر هذا فقال: (أراد أن يبين أن الأولى للعامل بذلك أن لا يجهد نفسه بحيث يعجز وينقطع، بل يعمل بتلطف وتدرج ليدوم عمله ولا ينقطع) ][٥] أ. هـ

٣- ٧: وعن عائشة-رضي الله عنها-أن النبي-ﷺ-دخل عليها وعندها امرأة فقال: ((من هذه))؟ قالت: فلانة، تذكر من صلاتها. قال: ((مَهْ، عليكم بما

---

(١) رواه البخاري في صحيحه (فتح الباري): كتاب الصوم: باب التنكيل لمن أكثر الوصال: ٤/ ٢٠٦: ح: (١٩٦٦)، ومسلم في صحيحه: كتاب الصوم: باب النهي عن الوصال في الصوم: ٢/٧٧٤: ح: (١١٠٣).

(٢) هو الإمام الحافظ الرحال أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم ابن خطاب البستي الخطابي، صاحب التصانيف في الحديث واللغة وغيرهما توفي سنة ٣٨٨هـ. انظر تذكرة الحفاظ للذهبي ٣/١٠١٨.

(٣) عمدة القاري: كتاب الإيمان: باب الدين يسر: ١/٢٧٤ الطبعة الأولى ١٣٩٢هـ مطبعة مصطفى الحلبي بمصر.

(٤) هو الإمام الحافظ أبو الحارث محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن أبي ذئب القرشي، المدني، من رجال الجماعة ثقة فقيه فاضل، توفي سنة ١٥٨هـ وقيل بعدها. انظر تقريب التهذيب ص ٨٧١.

(٥) فتح الباري: ١/٩٥

تطيقون فو الله لا يَمَل الله حتى تَمَلوا))، وكان أحبُّ الدين إليه مـــا دام عليـــه صاحبه.[١]

قال الحافظ: [ ومناسبته لما قبله من قوله: ((عليكم بما تطيقون)) لأنه لما قـــدم أن الإسلام يحسن بالأعمال الصالحة أراد أن ينبه على أن جهاد النفس في ذلك إلى حد المغالبة غير مطلوب ][٢] أ. هـــ

قال النووي: [ وفي هذا الحديث كمال شفقته -ﷺ-ورأفته بأمته، لأنه أرشدهم إلى ما يصلحهم، وهو ما يمكنهم الدوام عليه بلا مشقة ولا ضرر، فتكون النفس أنشط والقلب منشرحاً، فتتم العبادة، بخلاف من تعاطى من الأعمال ما يشق، فإنه بصدد أن يتركه أو بعضه، أو يفعله بكلفة وبغير انشراح القلب، فيفوته خير عظيم، وقد ذم الله سبحانه وتعالى من اعتاد عبادة ثم أفرط فقال تعالى: ﴿ وَرَهْبَانِيَّةً ٱبْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَٰهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ رِضْوَٰنِ ٱللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا ﴾الحديد: ٢٧ وقد ندم عبد الله بن عمرو بن العاص-رضي الله عنه[٣]-على

---

(١) رواه البخاري في صحيحه (فتح الباري): كتاب الإيمان: باب أحـــب الـــدين إلى الله أدومـــه: ١/١٠١: ح(٤٣). ومسلم في صحيحه: كتاب صلاة المسافرين: باب فضيلة العمل الدائم من قيـــام الليـــل وغـــيره: ١/٥٤٠ ح: (٧٨٢) وفيه ذكر الحصير الذي اتخذه الرسول - ﷺ - في المسجد وليس فيه ذكر المرأة.

(٢) المصدر السابق: الموضع نفسه.

(٣) هو الصحابي الجليل أبو محمد وقيل أبو عبد الرحمن عبد الله بن عمرو بن العاص السهمي، أحد السابقين إلى الإسلام والمكثرين من الرواية، وأحد العبادلة الفقهاء من الصحابة، توفي سنة ٦٥ هـــ. انظـــر الإصـــابة ٦/١٧٦

ترك قبول رخصة رسول الله -ﷺ-في تخفيف العبادة ومجانبة التشديد ] أ. هـ. ثم قال أيضاً: [ وفيه الحث على المداومة على العمل وأن قليله الدائم خير من كثير ينقطع، وإنما كان القليل الدائم خيراً من الكثير المنقطع لأن بدوام القليل تدوم الطاعة والذكر والمراقبة والنية والإخلاص والإقبال على الخالق سبحانه وتعالى ويثمر القليل الدائم بحيث يزيد على الكثير المنقطع أضعافاً كثيرة ] أ. هـ. وقال أيضاً: [ وفيه الحث على الاقتصاد في العبادة والنهي عن التعمق والأمر بالإقبال عليها بنشاط وأنه إذا فتر فليقعد حتى يذهب الفتور ] أ. هـ [(١)]

٤- ٨: عن عائشة —رضي الله عنها-قالت: نهى رسول الله -ﷺ-عن الوصال رحمة لهم، فقالوا: إنك تواصل، قال: ((إني لست كهيئتكم إني يطعمني ربي ويسقين))[(٢)]

هذا الحديث يفصح عن صورة جلية لما كان يحمله الرسول -ﷺ-من الشفقة والرأفة بأمته، كيف لا وقد وصفه الله بقوله: ﴿ لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ التوبة: ١٢٨ فإنه لما رآهم يشقون على أنفسهم بمواصلة الصيام نهاهم عنه نهياً صريحاً مباشراً، ولكنهم متيَّمون باتباعه في كل ما يرونه منه، فكأنه شق عليهم النهي،

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم: كتاب صلاة المسافرين: باب فضيلة العمل الدائم: ٦/٧١.

(٢) رواه البخاري في صحيحه (فتح الباري): كتاب الصوم: باب الوصال. . . . : ٤/٢٠٢: ح (١٩٦٤). ومسلم في صحيحه: كتاب الصيام: باب النهي عن الوصال في الصوم: ٢/٧٧٦ ح: (١١٠٥).

فقالوا: إنك تواصل، فبين لهم -ﷺ- قائلاً: (إني لست كهيئتكم -وفي لفظ- لست كأحد منكم إني أبيت أطعم وأسقى)[١].

فأعلمهم أنه يختلف عنهم في احتمال مشقة المواصلة فإنها غير شاقة عليه بسبب ما يُطعمُه ويُسقاه من الله تعالى.

فكان نهيه إياهم عن الوصال رحمة لهم، وشفقة عليهم-كما قالت عائشة رضي الله عنها-لئلا يحرجوا فيشق عليهم، فيتركون الوصال بعد أن شرعوا فيه، ولذا ورد أنه لما بلغه أن أناساً يواصلون بعد أن صدر منه -ﷺ-النهي أراد أن يبين مغبة صنيعهم.

٥- ٩: فعن أنس -رضي الله عنه-[٢] قال: واصل النبي-ﷺ-آخر الشهر، وواصل أناس من الناس، فبلغ النبي-ﷺ-فقال: ((لو مُدَّ بي الشهر لواصلت وصالاً يدع المتعمقون تعمقهم.)) الحديث[٣]

---

(١) المصدرين السابقين.

(٢) هو الصحابي لجليل أبو حمزة أنس بن مالك بن النضر الأنصاري الخزرجي، خادم رسول الله - ﷺ - وأحد المكثرين من الرواية عنه، كان آخر الصحابة موتاً بالبصرة، توفي سنة ٩٣هـ وله ١٠٣ سنوات. انظر الإصابة ١/١١٢

(٣) رواه البخاري في صحيحه (فتح الباري): كتاب التمني: باب ما يجوز من اللوّ. ١٣/٢٢٤، ٢٢٥: ح (٧٢٤١). ومسلم في صحيحه: كتاب الصيام: باب النهي عن الوصال في الصوم: ٢/٧٧٥ و ٧٧٦:ح(١١٠٤).

ولما بوب البخاري في صحيحه باب الوصال قال في ترجمة الباب. . . ونهي النبي -ﷺ-عنه رحمة لهم، وإبقاء عليهم، وما يكره من التعمق.

قال ابن حجر: [ والتعمق المبالغة في تكلف ما لم يكلف به، وعمق الوادي قعره، كأنه يشير إلى ما أخرجه في كتاب التمني. . . ] أ. هـ. يعني حديث أنس هذا فإن فيه هذه الجملة (يدع المتعمقون تعمقهم).

قلت: إن الناظر بغير بصيرة يرى أن الصيام ينبغي أن يكثر المرء منه ليتقرب إلى ربه تعالى فإنه العمل الذي ورد أنه لله وأنه يجزي به بخلاف سائر الأعمال فالحسنة بعشر أمثالها.

ولكن الدين مبني على رفع الحرج ودفع المشقة، فليس الغرض كثرة التكليف بل الاستمرار على المطلوب ليتم القيام بالواجبات الأخرى التي ستتعطل بسبب الوصال، ومن ثم رد الرسول-ﷺ-على بعض الصحابة ما كانوا قد أرادوا فعله من الانقطاع إلى جانبٍ من العبادة وترك جوانب أُخر، ومن ذلك نهيه عبد الله بن عمرو بن العاص-رضي الله عنهما-عن صيام الدهر.

٦- ١٠: فعنه - رضي الله عنه - قال: ((يا عبد الله ألم أخبر أنك تصوم النهار وتقوم الليل؟)) فقلت: بلى يا رسول الله، قال: ((فلا تفعل، صم وأفطر، وقم ونم، فإن لجسدك عليك حقاً، وإن لعينك عليك حقاً، وإن لزوجك عليك

حقاً، وإن لزورك[١] عليك حقاً، وإن بحسبك أن تصوم كل شهر ثلاثة أيام، فإن لك بكل حسنة عشر أمثالها، فإن ذلك صيام الدهر كله)) فشددت فشدد علي، فقلت يا رسول الله: (إني أجد قوة)، قال: ((فصم صيام نبي الله داود عليه السلام ولا تزد عليه))، قلت: وما صيام نبي الله داود عليه السلام؟ ، قال: ((نصف الدهر))، فكان عبد الله يقول بعد ما كبر: يا لتني قبلت رخصة النبي-ﷺ-)[٢]

وذكر ابن حجر من فوائد هذا الحديث في موضع آخر: [ أن الأولى في العبادة تقديم الواجبات على المندوبات، وأن من تكلف الزيادة على ما طبع عليه يقع له الخلل في الغالب. وفيه الحض على ملازمة العبادة لأنه-ﷺ-مع كراهته له التشديد على نفسه حضه على الاقتصاد، كأنه قال له: ولا يمنعك اشتغالك بحقوق من ذكر أن تضيع حق العبادة وتترك المندوب جملة، ولكن اجمع بينهما ][٣] أ. هـ.

---

(١) الزور: الزائر وهو في الأصل مصدر وضع موضع الاسم، كصوم ونوم بمعنى صائم ونائم، وقد يكون الزور جمع زائر، كراكب وركب. انظر النهاية لابن الأثير ٣١٨/٢ مادة (زور).

(٢) رواه البخاري في صحيحه (فتح الباري): كتاب الصوم: باب حق الجسم في الصيام: ٢١٧/٤، ٢١٨: ح (١٩٧٥). ومسلم في صحيحه: كتاب الصيام: باب النهي عن صوم الدهر. . . . : ٨١٢/٢ ح: (١١٥٩)

(٣) فتح الباري: كتاب التهجد: باب ٢٠ ج: ٣ ص ٣٧ ح: ١١٥٣.

٧- ١١: عن أنس-رضي الله عنه- أن النبي-ﷺ-رأى شيخاً يهادى بين ابنيه قال: ((ما بال هذا؟ قالوا: نذر أن يمشي، قال: إن الله عن تعذيب هذا نفسه لغني)) وأمره أن يركب.(١)

٨- ١٢: عن عقبة بن عامر – رضي الله عنه – (٢) قال: نذرت أختي أن تمشي إلى بيت الله. وأمرتني أن أستفتي لها النبي-ﷺ-فاستفتيته، فقال-ﷺ-: ((لتمش ولتركب))(٣)

وفي هذين الحديثين ما يدل على بيان الصورة الجلية للرفق بالجسم من عناء العبادة ومشقتها وأن المسلم ليس مأموراً بأن يأتي ما يشق عليه بغية الازدياد من الأجر، ولا يبحث عن المشاق من أجل ذلك، لكن إن حصلت له بدون قصد منه فإن له بذلك أجراً، يدل على ذلك قوله-ﷺ-لعائشة عندما أمرها أن تخرج إلى التنعيم لتحرم منه بالعمرة فقال. . ((فإذا طهرت فاخرجي إلى التنعيم فأهلي ثم

---

(١) رواه البخاري في صحيحه (فتح الباري): كتاب جزاء الصيد: باب من نذر المشي إلى الكعبة: ٤/٧٨: ح (١٨٦٥). ومسلم في صحيحه: كتاب النذر: باب من نذر أن يمشي إلى الكعبة: ٣/١٢٦٣ ح: (١٦٤٢)

(٢) هو الصحابي الجليل عقبة بن عامر بن عبس الجهني، كان قارئاً عالماً بالفرائض والفقه، فصيح اللسان شاعراً كاتباً، أحد من جمع القرآن، ولي إمرة مصر لمعاوية – رضي الله عنهما – ثلاث سنوات، توفي سنة ٤٩هـ. انظر الإصابة ٧/٢١.

(٣) رواه البخاري في صحيحه (فتح الباري) الموضع السابق: ح (١٨٦٦). ومسلم في صحيحه الموضع السابق: ح (١٦٤٤).

ائتينا بمكان كذا وكذا ولكنها على قدر نفقتك أو نصبك))[١] قال الله تعالى: ﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ ﴾ البقرة: ١٨٥

قال النووي: [ هذا ظاهر في أن الثواب والفضل في العبادة يكثر بكثرة النصب والنفقة والمراد النصب الذي لا يذمه الشرع وكذا النفقة][٢] أ. هـ

وأورد ابن حجر كلام النووي هذا ثم قال: [ وهو كما قال، لكن ليس ذلك بمطرد: فقد يكون بعض العبادة أخف من بعض وهو أكثر فضلاً وثواباً بالنسبة إلى الزمان، كقيام ليلة القدر بالنسبة لقيام ليال من رمضان غيرها، وبالنسبة للمكان كصلاة ركعتين في المسجد الحرام بالنسبة لصلاة ركعات في غيره، وبالنسبة إلى شرف العبادة المالية والبدنية كصلاة الفريضة بالنسبة إلى أكثر من عدد ركعاتها أو أطول من قراءتها ونحو ذلك من صلاة النافلة، وكدرهم من الزكاة بالنسبة إلى أكثر منه من التطوع: أشار إلى ذلك ابن عبد السلام [٣] في

---

(١) رواه البخاري في صحيحه (فتح الباري): كتاب العمرة: باب أجر العمرة على قدر النصب: ٣/٦١٠ ح:(١٧٨٧) و مسلم في صحيحه: كتاب الحج: باب بيان وجوه الإحرام: ٢/٨٧٦ح: (١٢٦/ ١٢١١)

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم: كتاب الحج: باب بيان وجوه الإحرام: ٨/١٥٢، ١٥٣.

(٣) هو شيخ الإسلام الإمام العلامة أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمي، الدمشقي ثم المصري الشافعي، المشهور بسلطان العلماء، كان بارعاً في عدة فنون، توفي سنة ٦٦٠هـ. انظر البداية والنهاية لابن كثير: ١٧/٤٤١ الطبعة الأولى سنة ١٤١٩هـ دار هجر – القاهرة – بتحقيق الدكتور عبد الله التركي.

[القواعد ] قال: ((وقد كانت الصلاة قرة عين النبي-ﷺ-وهي شاقة على غيره وليست صلاة غيره مع مشقتها مساوية لصلاته مطلقاً، والله أعلم)) ][1] أ. هـ

قلت فقد جعل الرسول-ﷺ-مشية الرجل الذي يهادى بين ابنيه من التعذيب، ونهى عن ذلك بما فيه زجر وردع يناسب هذه الحالة، فقال: ((إن الله عن تعذيب هذا نفسه لغني)) كما سبق في الحديث. الأمر الذي يدل على أن الإسلام يجافي المشقة وينفيها.

٩- ١٣: عن أنس بن مالك –رضي الله عنه-أنه قال: (دخل النبي-ﷺ-فإذا حبل ممدود بين الساريتين فقال: ((ما هذا الحبل؟)) قالوا: هذا حبل لزينب[2]، فإذا فترت تعلقت، فقال النبي-ﷺ-((لا، حُلُّوه، ليصلِّ أحدكم نشاطه، فإذا فتر فليقعد))[3]

١٠ – ١٤: عن عائشة-رضي الله عنها-قالت: كانت عندي امرأة من بني أسد، فدخل علي رسول الله -ﷺ-فقال: ((من هذه؟)) قلت: فلانة، لا تنام

---

(١) قواعد الأحكام في مصالح الأنام: ١/٤٩، ٥٠ طبعة دار القلم – دمشق – سوريا.

(٢) هي الصحابية الجليلة أم المؤمنين زينب بنت جحش بن رباب الأسدية، كانت صوامة قوامة كثيرة الصدقة، توفيت سنة ٢٠ هـ. انظر الإصابة ١٢/٢٧٥.

(٣) رواه البخاري في صحيحه (فتح الباري): كتاب التهجد: باب ما يكره من التشديد في العبادة: ٣/٣٦: ح(١١٥٠). ومسلم في صحيحه: كتاب صلاة المسافرين: باب أمر من عس في صلاته. . . بأن يرقد أو يقعد: ١/٥٤١ ح: (٧٨٤).

الليل، تذكر من صلاتها، فقال: ((مه، عليكم ما تطيقون من الأعمال، فإن الله لا يمل حتى تملوا))[١].

فترى هنا أن النبي -ﷺ- نهى عن أن يزيد الإنسان من العبادة فوق طاقته ونشاطه، وأمر بالاقتصار على فترة النشاط، وقدر الطاقة. ونقل ابن حجر عن ابن بطال[٢]: [ إنما يكره ذلك خشية الملال المفضي إلى ترك العبادة ] [٣] أ. هـ

قال ابن حجر: [ وفيه الحث على الاقتصار في العبادة والنهي عن التعمق فيها، والأمر بالإقبال عليها بنشاط ] [٤] أ. هـ

قلت فالاستمرار على العبادة والمداومة عليها لا يكون إلا بأن يرفق المسلم بنفسه، فالرفق مدعاة إلى الاستمرار بدون عناء أو ملال.

وقال في موضع آخر: [ وفيه استحباب الدوام على ما اعتاده المرء من الخير من غير تفريط، ويستنبط منه كراهة قطع العبادة وإن لم تكن واجبة، وما أحسن ما عقب المصنف هذه الترجمة بالتي قبلها لأن الحاصل منهما الترغيب في ملازمة

---

(١) رواه البخاري في صحيحه (فتح الباري): الموضع السابق: ح (١١٥١). ومسلم في صحيحه: الموضع السابق: ح (٧٨٥)، وفيه أن المرأة هي الحولاء بنت تويت بن حبيب بن أسد بن عبد العزى.

(٢) هو العلامة أبو الحسن علي بن خلف بن بطال البكري القرطبي، ويعرف بابن اللجام، كان من أهل العلم والمعرفة، توفي سنة ٤٤٩هـ. انظر السير للذهبي ٤٧/١٨

(٣) فتح الباري: كتاب التهجد: باب ما يكره من التشديد في العبادة: ٣٧/٣

(٤) فتح الباري: الموضع السابق ٣٨/٣.

العبادة، والطريق الموصل إلى ذلك الاقتصاد فيها، لأن التشديد فيها قد يؤدي إلى تركها وهو مذموم ] [(١)]أ. هـ

وهنا نلحظ عناية الدين بالإنسان في جسمه بأن نهاه عن إتيان المشقة وجعل ذلك حقاً يلزم الوفاء به.

١١- ١٥: روى البخاري بإسناده عن أبي جحيفة-رضي الله عنه-[(٢)] قصة زيارة سلمان الفارسي[(٣)] لأبي الدرداء[(٤)] -رضي الله عنهما-فقال: (آخى النبي-ﷺ-بين سلمان وأبي الدرداء، فزار سلمان أبا الدرداء، فرأى أم الدرداء[(٥)] متبذلة، فقال لها: ما شأنك؟ قالت: أخوك أبو الدرداء ليس له حاجة في الدنيا، فجاء أبو الدرداء فصنع له طعاماً، فقال له: كل، قال: فإني صائم، قال ما أنا بآكل حتى تأكل، قال فأكل، فلما كان الليل ذهب أبو الدرداء يقوم، قال: نم، فنام، ثم ذهب يقوم فقال: نم، فلما كان من آخر الليل قال سلمان قم الآن، فصليا، فقال

---

(١) المصدر السابق.

(٢) هو الصحابي الجليل أبو جحيفة وهب بن عبد الله بن مسلم السوائي، قدم على النبي - ﷺ - أواخر عمره، ثم صحب علياً بعده، توفي سنة ٦٤هـ وقيل بعدها. انظر الإصابة ٣٢١/١٠.

(٣) هو الصحابي الجليل أبو عبد الله سلمان الفارسي، ويقال له سلمان الخير، أول مشاهده الخندق، توفي سنة ٣٤هـ وقد تجاوز عمره ٢٥٠ سنة. انظر الإصابة ٢٢٤/٤.

(٤) هو الصحابي الجليل أبو الدرداء، مشهور بكنيته، واختلف في اسمه واسم أبيه كثيرا، وهو أنصاري خزرجي، أول مشاهده أحد، توفي في خلافة عثمان – رضي الله عنهما -. انظر الإصابة ١٨٢/٧.

(٥) هي الصحابية الجليلة خيرة بنت أبي حدرد أم الدرداء الكبرى، ماتت قبل زوجها. انظر الإصابة ٢٤١/١٢

له سلمان: إن لربك عليك حقاً، ولنفسك عليك حقاً، ولأهلك عليك حقاً، فأعط كل ذي حق حقه، فأتى النبي-ﷺ-فذكر ذلك له، فقال له النبي-ﷺ-(صدق سلمان)) [١]أ. هـ

قال ابن حجر: [. . . . وفيه جواز النهي عن المستحبات إذا خشي أن ذلك يفضي إلى السآمة والملل، وتفويت الحقوق المطلوبة الواجبة أو المندوبة الراجح فعلها على فعل المستحب المذكور. . . . وفيه كراهية الحمل على النفس في العبادة][٢] أ. هـ

قلت: فقد سمى هذا الحديث ما يجب للنفس والزوجة حقاً وأمر بالوفاء به إذ ذكر فيه ((فأعط كل ذي حق حقه)).

وقد وردت تسمية ذلك حقاً في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص-رضي الله عنهما- قال ابن حجر: [ قوله ((وإن لنفسك عليك حقاً)): أي تعطيها ما تحتاج إليه ضرورة البشرية مما أباحه الله للإنسان من الأكل والشرب والراحة التي

---

(١) رواه البخاري في صحيحه (فتح الباري): كتاب الصوم: باب من أقسم على أخيه ليفطر في التطوع. . . : ٢٠٩/٤: ح (١٩٦٨)

(٢) فتح الباري: الموضع السابق: ٢١٢/٤. وعمدة القاري للعيني: كتاب الصيام: باب من أقسم على أخيه ليفطر عنده. . . : ١٤٩/٩.

يقوم بها بدنه ليكون أعون على عبادة ربه، ومن حقوق النفس قطعها عما سوى الله تعالى لكن ذلك يختص بالتعلقات القلبية ][١]أ. هـ

١٢- ١٦: عن أنس بن مالك –رضي الله عنه–قال: قال رسول الله –ﷺ–: ((إن هذا الدين متين فأوغلوا فيه برفق))[٢]

فقد أمر الرسول–ﷺ–أن يرفق الإنسان بنفسه مطلقاً في شأن العبادة لا في الصلاة فحسب أو في الصيام فحسب. وذلك لأن الدين كله كتلة واحدة وبناء متماسك فلا بد من الولوج فيه مع الحرص على السلامة والإستمرار ولا يكون ذلك إلا بالرفق، أما العجلة والقوة فلعل ضررهما أكثر من نفعهما. والصحابة– رضوان الله عليهم– فقهوا هذا المنهج وعملوا به بعد أن علموا أن السعادة في سلوكه.

---

(١) فتح الباري: كتاب التهجد: باب ٢٠: ٣٨/٣: ح(١١٥٣). وعمدة القاري: كتاب التهجد: باب. . . . ٢٢٧/٦.

(٢) مسند لإمام أحمد: ١٩٩/٣ وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد: كتاب الإيمان: باب في قوله: خير دينكم أيسره ونحو ذلك: ٦٧/١ وقال: رواه أحمد، ورجاله موثقون إلا أن خلف بن مهران لم يدرك أنساً، والله أعلم. أ. هـ. قلت: ففيه انقطاع يكون به الإسناد ضعيفاً، لكن يشهد لمعناه – أعني إتيان الأمور السهلة اليسيرة ومجانبة الصعوبة والمشقة – الحديث رقم (٦) إن الدين يسر. . ، وغيره.

١٣- ١٧: عن ظهير بن رافع – رضي الله عنه – [1] قال: [ لقد نهانا رسول الله – ﷺ – عن أمر كان بنا رافقاً، قلت: ما قال رسول – ﷺ – فهو حق، قال: دعاني رسول الله – ﷺ – قال: (ما تصنعون بمحاقلكم)؟ قلت: نؤاجرها على الربيع وعلى الأوسق من التمر والشعير، قال: (لا تفعلوا! ازرَعوها، أو أزرِعوها، أو أمسكوها) قال رافع قلت: سمعاً وطاعة ][2] أ. هـ

ففي هذا الحديث شهادة من الصحابة رضي الله عنهم بأن رسول الله – ﷺ – كان رفيقا بهم، وأن رفقه ولج إلى تعاملاتهم الزراعية، إذ أمرهم أن يستفيدوا هم من مزارعهم بزراعتهم إياها، وتكون غلتها لهم كاملة، أو يجعلوها منيحة يؤجرون عليها عند الله تعالى.

١٤- ١٨: عن المقداد بن معد يكرب[3] قال: سمعت رسول الله-ﷺ- يقول: ((ما ملأ آدمي وعاء شراً من بطن، بحسب ابن آدم أكلات يقمن صلبه، فإن كان لا محالة فثلث لطعامه، وثلث لشرابه، وثلث لنفسه))[1]

---

(١) هو الصحابي الجليل ظهير بن رافع بن عدي الأنصاري الأوسي الحارثي، شهد العقبة الثانية وبدرا وغيرها. انظر الإصابة ٢٦١/٥

(٢) رواه البخاري في صحيحه (فتح الباري): كتاب الحرث والمزارعة: باب ما كان أصحاب النبي – ﷺ – يواسي بعضهم بعضاً في الزراعة والثمر. . . . : ٢٢/٥ ح: (٢٣٣٩). ومسلم في صحيحه: كتاب: البيوع: باب كراء الأرض بالطعام: ١١٨٢/٣ ح: (١٥٤٨/١١٤).

(٣) هو الصحابي الجليل أبو كريمة وقيل أبو يحيى المقداد بن معد يكرب بن عمرو، نزل الشام، وتوفي سنة ٨٧هـ، وله ٩١ سنة. انظر الإصابة ٢٧٤/٩.

يشير هذا الحديث إلى أن امتلاء البطن بالطعام يكون فيه شر، أي ضرر يلحق صاحبه بسبب امتلائه، وهذا الضرر قد يكون مرضاً، أو عجزاً عن خير أو فضل أو غير ذلك، وهذا التوجيه من باب الرفق بصحة الإنسان ليبقى بدنه صحيحاً يستطيع أداء أعماله وواجباته بدون عناء أو عنت وهو سليم من الأوجاع والأسقام. ولربما أصيب من جراء ذلك فقعد عن الطاعات أو قصر، ولربما نازعته نفسه إلى الشهوات المحرمة، فيقع في إفساد دينه ودنياه.

هذا وقد ذكر ابن حجر في الفتح تعليقاً على قول ابن حبان: [وما يغني الحجر من الجوع] فقال: [فجوابه أنه يقيم الصلب، لأن البطن إذا خلا ربما ضعف صاحبه عن القيام لانثناء بطنه عليه، فإذا ربط عليه الحجر اشتد وقوي صاحبه على القيام، حتى قال بعض من وقع له ذلك: كنت أظن الرجلين يحملان البطن، فإذا البطن يحمل الرجلين ][٢]. أ. هـ

---

(١)أخرجه الترمذي في جامعه: كتاب الزهد: باب ما جاء في كراهية كثرة الأكل: ١١١/٧ح(١٣٨١) وقال: هذا حديث حسن صحيح. أ. هـ. المكتبة الإسلامية – اسطنبول – تركيا. وابن ماجة في سننه: كتاب الأطعمة: باب الاقتصاد في الأكل وكراهية الشبع: ١١١١/٢ ح(٣٣٤٩). دار إحياء التراث العربي ١٣٩٥هـ.

(٢) فتح الباري: كتاب الصوم: باب التنكيل لمن أكثر الوصال: ٢٠٨/٤ ح (١٩٦٦).

## المطلب الثاني: الرفق بالأسرة

الأسرة هي المحضن الأول للفرد، وقد دعا الإسلام أن تكون الأسرة مترابطة متماسكة، وهي تتكون أول ما تتكون من الزوجين، فإذا كان الإنسان نفسه معنياً بأن يرفق بنفسه فإنه كذلك معني أن يرفق بمن تحت رعايته وولايته، فالزوجة أول من يناله رفق الزوج بها.

١- ١٩: عن أنس بن مالك-رضي الله عنه-قال: (أتى النبي-ﷺ-على بعض نسائه، ومعهن أم سليم[١]، فقال: ((ويحك يا أنجشة[٢] رويدك سوقاً بالقوارير)) قال أبو قلابة[٣]: فتكلم النبي-ﷺ-بكلمة لو تكلم بها بعضكم لعبتموها عليه)[٤]

---

(١) هي الصحابية الجليلة أم سليم بنت ملحان بن مالك الأنصارية، اختلف في اسمها كثيراً، وهي أم أنس خادم رسول الله - ﷺ -، كانت من السابقين إلى الإسلام من الأنصار، وكان النبي - ﷺ - يزورها في بيتها، وكانت تغزو معه، توفيت في خلافة عثمان – رضي الله عنه – انظر الإصابة ١٣/ ٢٢٦

(٢) هو الصحابي الجليل المشهور، كان حسن الصوت بالحداء، كان حبشياً يكنى أبا مارية، وكان يحدو بالنساء مع الرسول - ﷺ - انظر الإصابة ١/١٠٦.

(٣) هو عبد الله بن زيد بن عمرو الجرمي، ثقة فاضل، كثير الإرسال، قال العجلي: فيه نصب يسير، مات بالشام هارباً من القضاء، سنة ١٠٤هـ وقيل بعدها. انظر التقريب ص ٥٠٨.

(٤) رواه البخاري في صحيحه (فتح الباري): كتاب الأدب: باب ما يجوز من الشعر. . . : ١٠/٥٣٨: ح (٦١٤٩). ومسلم في صحيحه كتاب الفضائل: باب رحمة النبي - ﷺ - بالنساء. . . : ٤/١٨١١ ح: (٢٣٢٣/٧١).

يرسم لنا هذا الحديث لوحة مشرقة تتجلى فيها عاطفة الرسول-ﷺ-الجياشة نحو نسائه فهو يأمر بالرفق بهن خشية عليهن أن يلحقهن ما يتأذين به من أثر سرعة سير الإبل فلربما يقعن من فوقها أو تتأذى أجسادهن بسبب اضطراب المراكب أو الهوادج. هذا وقد فسر العلماء المراد من قوله لأنجشة: ((رفقاً بالقوارير)) بما يلي:

أ- أنه-ﷺ-خاف عليهن أن يسقطن من فوق الرواحل عند سماعها الحداء.

ب- أو أنه-ﷺ-خشي أن تتأثر قلوبهن بسبب ما يثيره الصوت الحسن كالحداء والنشيد وغيرهما.

ذكر ذلك ابن حجر في الفتح عن بعض شراح هذا الحديث ومنهم الخطابي فقد نقل عنه قوله: [كان أنجشة أسود، وكان في سوقه عنف، فأمره أن يرفق بالمطايا، وقيل كان حسن الصوت بالحداء فكره أن تسمع النساء الحداء، فإن حسن الصوت يحرك من النفوس، فشبه ضعف عزائمهن وسرعة تأثير الصوت فيهن بالقوارير في سرعة الكسر إليها][(١)]أ. هـ

(١) فتح الباري: الموضع السابق. ٥٤٥/١٠، وانظر كلام القاضي عياض في كتابه أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري: كتاب الأدب: باب ما يجوز من الشعر والرجز: ٢٢٠٣/٣ الطبعة الأولى - ١٤٠٩هـ - جامعة أم القرى - تحقيق د. محمد بن سعد آل سعود.

وقال أيضاً: وجزم ابن بطال بالأول فقال: [ القوارير كناية عن النساء اللاتي كن على الإبل التي تساق حينئذ، فأمر الحادي بالرفق في الحداء لأنه يحث الإبل حتى تسرع، فإذا أسرعت لم يؤمن على النساء السقوط وإذا مشت رويداً أمن على النساء من السقوط ][١] أ. هـ

ثم نقل ابن حجر عن الهروي أنه جزم بالثاني فقال: [ وجزم أبو عبيد الهروي[٢] بالثاني، وقال: شبه النساء بالقوارير لضعف عزائمهن، والقوارير يسرع إليها الكسر، فخشي من سماعهن النشيد الذي يحدو به أن يقع بقلوبهن منه فأمره بالكف. فشبه عزائمهن بسرعة تأثير الصوت فيهن بالقوارير في إسراع الكسر إليها ][٣]

ورجح عياض هذا الثاني فقال: هذا أشبه بمساق الكلام وهو الذي يدل عليه كلام أبي قلابة، وإلا فلو عبر عن السقوط بالكسر لم يعبه أحد. وجوز القرطبي[٤] في (المفهم) الأمرين فقال: شبههن بالقوارير لسرعة تأثرهن وعدم تجلدهن،

---

(١) شرح صحيح البخاري لابن بطال: ٣٢٤/٩ الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ – طبعة مكتبة الرشد بالرياض

(٢) هو الإمام الحافظ المشهور أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي البغدادي، ثقة فاضل مصنف، توفي سنة ٢٢٤هـ. انظر التقريب ص ٧٩١.

(٣) فتح الباري الموضع السابق، و لم أجده في كتابي الهروي غريب الحديث والأمثال.

(٤) هو العلامة حافظ الاسكندرية أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي الأنصاري، توفي سنة ٦٥٦هـ. انظر شذرات الذهب ٢٧٣/٥ وكتابه المفهم شرح صحيح مسلم طبع عدة طبعات وحققه بعض طلاب الدراسات العليا في جامعة الإمام بالرياض.

فخاف عليهن من حيث السير سرعة السقوط، أو التألم من كثرة الحركة والاضطراب الناشئ عن السرعة، أو خاف عليهن الفتنة من سماع النشيد][(١)]أ.هـ

ثم قال: [ والراجح عند البخاري الثاني، ولذلك أدخل هذا الحديث في باب المعاريض، ولو أريد المعنى الأول لم يكن في لفظ القوارير تعريض ][(٢)]أ. هـ

قلت: قد أوتي الرسول-ﷺ-جوامع الكلم، واختصر له الكلام اختصاراً فلا غرو أن يكون مراده يشمل المعنيين كليهما، وهما: الخوف على أجسادهن، والخوف على قلوبهن، وعلى كل فالحديث مفعم بالرفق بهن، وهو الأليق بحاله كما وصفه الله تعالى: ﴿بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ التوبة: ١٢٨ .

٢- ٢٠: عن عائشة –رضي الله عنها-قالت: قال رسول الله -ﷺ-:((إذا أراد الله عز وجل بأهل بيت خيراً أدخل عليهم الرفق))[(٣)]

ومن ذلك الرفق بالأولاد واجتناب ضربهم وخاصة إذا كانوا صغاراً لا يفهمون ما ضربوا من أجله.

---

(١) المفهم بما أشكل من تلخيص مسلم: كتاب النبوات: باب رحمة رسول الله - ﷺ -: ١١٣/٦ و ١١٤ الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ - دار بن كثير - بيروت – لبنان.

(٢) فتح الباري: كتاب الأدب: باب ما يجوز من الشعر والرجز والحداء وما يكره منه: ٥٤٥/١٠

(٣) مسند الإمام أحمد: ٧١/٦ وإسناده حسن فرجاله ثقات رجال الصحيحين إلا هيثم بن خارجة فهو من رجال البخاري وهو صدوق، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: باب الرفق ٢٢/٨ وقال: [رواه أحمد ورجال الثانية رجال الصحيح] أ. هـ قلت هذه هي الرواية الثانية.

٣- ٢١: عن أم الفضل-رضي الله عنها- [١] قالت: رأيت كأن في بيتي عضواً من أعضاء رسول الله -ﷺ-قالت: فجزعت من ذلك فأتيت رسول الله -ﷺ- فذكرت ذلك له، فقال: ((خيراً، تلد فاطمة غلاماً فتكفلينه بلبن ابنك قثم)) قالت: فولدت حسناً فأعطيته فأرضعته حتى تحرك، أو فطمته ثم جئت به إلى رسول الله -ﷺ- فأجلسته في حجره، فبال: فضربت بين كتفيه، فقال: ((ارفقي بابني-رحمك الله، أو أصلحك-أوجعت ابني)) قالت: قلت يا رسول الله: اخلع إزارك والبس ثوباً غيره حتى أغسله، قال: ((إنما يغسل بول الجارية وينضح بول الغلام)) [٢] أ. هـ

---

(١) هي الصحابية الجليلة أم الفضل لبابة بنت الحارث الهلالية زوجة العباس بن عبد المطلب – رضي الله عنه – وشقيقة أم المؤمنين ميمونة – رضي الله عنها – توفيت في خلافة عثمان – رضي الله عنه – قبل زوجها. انظر الإصابة: ٣٦٥/١٣

(٢) مسند الإمام أحمد: ٣٣٩/٦، وابن سعد في الطبقات الكبرى: ٢٧٩/٨ كلاهما من طريق سماك بن حرب عن قابوس بن المخارق عنها، وذكر ابن حجر في الإصابة: ٢٦٦/١٣ أن سنده جيد. أ. هـ

## المطلب الثالث: الرفق بالناس

مما يبين لنا عظمة التشريع شمول الرفق وسعته، ليشمل جميع الناس وخاصة إذا كانوا في حالة الاجتماع والاقتداء بإمام فإنه ملزمون بمتابعته وعليه أن يرفق بهم سواء كان إماماً للصلاة أو إماماً للرعية، وفي هذا المبحث مسألتان:

### الأولى: رفق الإمام بالمصلين:

مما يجلي سماحة الإسلام أنه عندما يكون المسلم في موقع القدوة، فإن الدين يطلب منه أن يأتي بالحد الأدنى ويترك المجال مفتوحاً لمن أراد أن يستزيد من الخير بمفرده ولا يثقل على المقتدين به فيحرجهم، ومما يوضح ذلك ما ورد:

١- ٢٢: عن جابر بن عبد الله الأنصاري -رضي الله عنه-[١] قال: أقبل رجل بناضحين[٢]-وقد جنح الليل-فوافق معاذاً[٣] يصلي، فترك ناضحه وأقبل إلى معاذ فقرأ بسورة البقرة- أو النساء- فانطلق الرجل وبلغه أن معاذاً نال منه، فأتى النبي-ﷺ-فشكا إليه معاذاً، فقال النبي-ﷺ-: ((يا معاذ أفتان أنت-أو فاتن-

---

(١) هو الصحابي الجليل أبو عبد لله جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري السلمي، أحد المكثرين عن النبي - ﷺ - وهو آخر الصحابة موتا في المدينة، توفي سنة ٧٨هـ. انظر الإصابة ٤٥/٢.

(٢) ناضحين: مثنى ناضح وهو البعير الذي يستقى عليه الماء. انظر النهاية لابن الأثير ٦٩/٥.

(٣) هو الصحابي الجليل أبو عبد الرحمن معاذ بن جبل بن عمرو الأنصاري الخزرجي الإمام المقدم في علم الحلال والحرام، شهد المشاهد كلها، توفي سنة ١٧هـ في الشام بطاعون عمواس. انظر الإصابة ٢١٩/١٩

ثلاث مرار، فلولا صليت (بسبح اسم ربك) (والشمس وضحاها) (والليل إذا يغشى) فإنه يصلي وراءك الكبير والضعيف وذو الحاجة))[١] أ. هـ

فهذا معاذ-رضي الله عنه-رجل شاب مشهود له بقوة الدين والعلم والفقه لما أطال القراءة واشتُكي به إلى الرسول-ﷺ-زجره عن ذلك بما يبين له عدم رضاه عن فعله وأنه فتنة فقال: (أفتان) ثلاثاً. لذا فيلزم الإمام أن يرفق بالمأمومين ولا يحق له أن يفتنهم عن صلاة الجماعة بسبب تطويله.

قال الحافظ في الفتح: [ ومعنى الفتنة هنا أن التطويل يكون سبباً لخروجهم من الصلاة وللتكره للصلاة في الجماعة ]. ونقل عن الداوودي[٢]: [ يحتمل أن يريد بقوله: ((فتان)) أي معذب لأنه عذبهم بالتطويل ][٣] أ. هـ

---

(١) رواه البخاري في صحيحه (فتح الباري): كتاب الأذان: باب إذا طول الإمام وكان للرجل حاجة فخرج: ٢/٢٠٠ح: (٧٠٥). ومسلم في صحيحه: كتاب الصلاة: باب القراءة في العشاء: ١/٣٣٩ ح: (١٧٨/ ٤٦٥).

(٢) هو الإمام العلامة والورع القدوة مسند الوقت أبو الحسن عبد الرحمن بن محمد بن مظفر الداوودي البوشنجي، ثقة عابد، مصنف وواعظ، توفي سنة ٤٦٧هـ. انظر السير ١٨/ ٢٢٢

(٣) فتح الباري الموضع السابق

وقال النووي: [فيه جواز التأخر عن صلاة الجماعة إذا علم من عادة الإمام التطويل الكثير، وفيه جواز ذكر الإنسان بمثل هذا ونحوه في معرض الشكوى والاستفتاء]. أ. هـ [١]

وكان الرسول-ﷺ-يعالج مثل هذه المشكلة بمثل هذا الزجر والردع لأن حصولها يتنافى مع الرفق بالمصلين ومن ثم تحصل نفرتهم عن المساجد أو عن الصلاة في الجماعة.

٢- ٢٣: في الصحيح عن أبي مسعود-رضي الله عنه- [٢] قال: (يا رسول الله إني لأتأخر عن الصلاة في الفجر مما يطيل بنا فلان فيها، فغضب رسول الله-ﷺ- ما رأيته غضب في موضع كان أشد غضباً منه يومئذ، ثم قال: ((يا أيها الناس: إن منكم منفرين. فمن أمَّ الناس فليتجوز، فإن خلفه الضعيف والكبير وذو الحاجة)))[٣] أ. هـ

وقد ورد على لسان الرسول-ﷺ-أن هذا-أي تطويل الصلاة-تنفير عنها، وهي الصلاة فإنها أفضل الأعمال.

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم: كتاب الصلاة: باب القراءة في العشاء: ١٨٤/٤.

(٢) هو الصحابي الجليل عقبة بن عمرو بن ثعلبة الأنصاري الخزرجي، مشهور بكنيته (أبو مسعود البدري)، متفق على شهوده العقبة، واختلفوا في شهوده بدراً فجزم البخاري بأنه شهدها وقال الأكثر: نزلها فنسب إليها ' توفي بعد سنة ٤٠هـ. انظر الإصابة ٢٤/٧.

(٣) رواه البخاري في صحيحه (فتح الباري): الموضع السابق ح: ٧٠٤. ومسلم في صحيحه: الموضع السابق ح: (٤٦٦/١٨٢).

فالدين لا يؤدى بالحماس واشتهاء النفس بل بمتابعة الرسول-ﷺ-وكبح جماح النفس إذا أرادت تجاوز ذلك.

٣- ٢٤: [ أثر ] عن عمر بن الخطاب-رضي الله عنه-[١] أنه قال: (لا تبغضوا الله إلى عباده يكون أحدكم إماماً فيطول على القوم الصلاة حتى يبغض إليهم ما هم فيه)[٢] أ. هـ

قال ابن عبد البر[٣]: [ التخفيف لكل إمام أمر مجمع عليه مندوب عند العلماء إليه. . ]

وقال أيضاً: [ لا أعلم خلافاً بين أهل العلم في استحباب التخفيف لكل من أم قوماً على ما شرطنا من الإتيان بأقل ما يجزئ، والفريضة والنافلة عند جميعهم

---

(١) هو الصحابي الجليل أمير المؤمنين أبو حفص عمر بن الخطاب القرشي العدوي، أحد السابقين إلى الإسلام، وثاني الخلفاء الراشدين، وثاني العشرة المبشرين بالجنة، مناقبه جمة وفضائله كثيرة، استشهد في ذي الحجة سنة ٢٣هـ وهو يصلي الفجر على إثر طعنة طعنه إياها أبو لؤلؤة المجوسي. انظر الإصابة ٤٧/٧.

(٢) المصنف لابن أبي شيبة: كتاب الصلاة: الحديث للناس والإقبال عليهم: ٣٢١/٥(٢٦٥١٧) مكتبة الرشد: الرياض الطبعة الأولى١٤٠٩هـ تحقيق كمال يوسف الحوت. والبيهقي في الشعب: كتاب الصلاة: فضل التواضع: ح(٨١٣٩): ٢٧٦/٦ من طريق ابن المديني عن ابن عيينة به مثله. طبعة سنة ١٤١٠هـ - الدار السلفية – الهند. وعزاه ابن حجر في الفتح في الموضع السابق للبيهقي في شعب الإيمان وصحح إسناده.

(٣) هو الإمام الحافظ شيخ الإسلام أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي، توفي سنة ٤٦٣هـ. انظر تذكرة الحفاظ ١١٢٨/٣.

سواء في استحباب التخفيف فيما إذا صُليت جماعة بإمام إلا ما جاء في صلاة الكسوف على سنتها ][1] أ. هـ

وقال ابن حجر: [ وأولى ما أخذ التخفيف من الحديث الذي أخرجه أبو داود والنسائي عن عثمان بن أبي العاص[2] أن النبي-ﷺ-قال له: ((أنت إمام قومك، واقْدُر القوم بأضعفهم)) إسناده حسن وأصله في مسلم ][3] أ. هـ

## الثانية: رفق الراعي بالرعية

والإمام في الرعية يسوسهم بمنهج الإسلام وفق سنة الرسول - ﷺ - ولابد له من الرفق بهم لينقادوا له طواعية واختياراً، فينالوا جميعاً بذلك الأجر والثواب، أما المشقة فإنها تجلب النفرة والبغض.

---

(١) التمهيد: لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عبد البر ٤/١٩ و ٩. طبعة وزارة الأوقاف بدولة المغرب – الطبعة الثانية بمطبعة فضالة – المحمدية – المغرب.

(٢) هو الصحابي الجليل أبو عبد الله عثمان بن أبي العاص بن بشر الثقفي نزيل البصرة، اسلم في وفد ثقيف، توفي سنة ٥١هـ وقيل غير ذلك. انظر الإصابة ٣٨٨/٦

(٣) الفتح ١٩٩/٢وانظر: صحيح مسلم: كتاب الصلاة: باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في إتمام: ٣٤/١ ح: (٤٦٨/١٨٦) عن عثمان بن أبي العاص الثقفي بلفظ فيه قصة وفيه أن النبي- ﷺ- قال له: ((أم قومك فمن أم قوما فليخفف فإن فيهم الكبير وإن فيهم المريض وإن فيهم الضعيف وإن فيهم ذا الحاجة وإذا صلى أحدكم وحده فليصل كيف شاء)) أ. هـ وسنن أبي داود: كتاب الصلاة: باب أخذ الأجر على التأذين: ٣٦٣/١ ح (٥٣١). وسنن النسائي: كتاب الصلاة: اتخاذ المؤذن الذي لا يأخذ على آذانه أجراً: ٣٥١/١ ح (٦٧١). دار المعرفة – بيروت – لبنان.

٤- ٢٥: عن عبد الرحمن بن شماسة[١] قال: أتيت عائشة-رضي الله عنها- أسألها عن شيء، فقالت: (ممن أنت؟)، فقلت: رجل من أهل مصر، فقالت: (كيف كان صاحبكم لكم في غزاتكم هذه؟)، فقال: ما نقمنا منه شيئاً، إن كان ليموت للرجل منا البعير، فيعطيه البعير، والعبد فيعطيه العبد، ويحتاج إلى النفقة فيعطيه النفقة، فقالت: (أما إنه لا يمنعني الذي فعل في محمد بن أبي بكر[٢] أخي، أن أخبرك ما سمعت من رسول الله-ﷺ-يقول في بيتي هذا: ((اللهم من ولي من أمر أمتي شيئاً فشق عليهم فاشقق عليه، ومن ولي من أمر أمتي شيئاً فرفق بهم فارفق به)))[٣]

يرشدنا هذا الحديث إلى التزام الرفق مع الرعية ومجانبة المشقة فإن الرفق بهم يعرض صاحبه لدعوة الرسول-ﷺ-وكل راع حريٌ به أن يتعرض لها ويتحراها حتى ينالها ويبتعد عن ضدها وهو المشقة والشدة فإنها تعرض متعاطيها إلى دعوة الرسول-ﷺ-عليه وحري أيضاً بكل راع أن يبتعد عنها وينفر منها.

---

(١) هو عبد الرحمن بن شِمَاسة المَهْرِي المصري، ثقة توفي سنة ١٠١هـ وقيل بعدها. انظر التقريب ص ٥٨٢.

(٢) هو أبو القاسم محمد بن أبي بكر الصديق، أمه أسماء بنت عميس الخثعمية، نشأ في حجر علي بن أبي طالب – رضي الله عنه – لأنه زوج أمه، أرسله علي إلى مصر أميراً عليها، ثم جهز معاوية عمرو بن العاص – رضي الله عنه – في عسكر إلى مصر فقاتلهم محمد بن أبي بكر، وانهزم، ثم قبض عليه وقتل في صفر سنة ٣٨هـ، ولما بلغ عائشة رضي الله عنها قتله حزنت عليه جداً وتولت تربية ولده القاسم، فنشأ في حجرها فكان من أفضل أهل زمانه ومن فقهاء المدينة السبعة. انظر الإصابة ٣٠٨/٩.

(٣) صحيح مسلم: كتاب الأمارة: فضيلة الإمام العادل: ١٤٥٨/٣ ح(١٨٢٨)

قال النووي-رحمه الله تعالى-: [ هذا من أبلغ الزواجر عن المشقة على النـــاس وأعظم الحث على الرفق بهم، وقد تظاهرت الأحاديث بهذا المعنى ][١] أ. هـــ

وفي مسند أبي عوانة بلفظ: ((. . . ومن شق عليهم فعليه بهلة الله))، قالوا: يا رسول الله وما البهلة؟ قال: ((لعنة الله)) [٢]

قال القلعي[٣]: [ وهذا عام في كل والٍ ولايته عمَّت أو خصـــت، قلـــت أو كثرت، عظمت أو صغرت ] [٤] أ. هـــ

وقال الصنعاني[٥]: [ شق عليهم: أدخل عليهم المضرة، والدعاء عليـــه منـــه - ﷺ - بالمشقة جزاء من جنس الفعل، وهو عام لمشقة الدنيا والآخـــرة. . . . والحديث يدل على أنه يجب على الوالي تيسير الأمور على من وليهم والرفق بهم

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم: ٢١٢/١٣

(٢) مسند أبي عوانة: من حديث ابن عباس – رضي الله عنهما -: ٣٨٠/٤ ح: (٧٠٢٣). الطبعة الأولى ســـنة ١٤١٩هـــ - دار المعرفة – بيروت – لبنان، بتحقيق أيمن بن عارف الدمشقي.

(٣) هو الفقيه محمد بن علي بن الحسن القَلْعِي من علماء الشافعية، توفي سنة ٦٣٠هـــ. انظر الأعلام للزركلي: ٢٨١/٦ طبعة دار العلم للملايين – بيروت – لبنان.

(٤) تهذيب الرياسة وترتيب السياسة: ١٠٢/١ مكتبة المنار الزرقاء الأردن الطبعة الأولى تحقيق إبراهيم يوســـف مصطفى.

(٥) هو الإمام المجتهد أبو إبراهيم محمد بن إسماعيل بن صلاح الحسني الكحلاني ثم الصنعاني، المعروف بـــالأمير، برع في عدة فنون، وله مصنفات كثيرة، توفي سنة ١١٨٢هـــ. انظر الأعلام للزركلي.

ومعاملتهم بالعفو والصفح، وإيثار الرخصة على العزيمة في حقهم، لئن لا يدخل عليهم المشقة، ويفعل بهم ما يحب أن يفعل به الله ][1] أ. هـ

ونقل ابن حجر عن الخطابي قوله: [. . . فقد جوز الخطابي في هذا أن تكون المشقة من الإضرار، فيحمل الناس على ما يشق عليهم. . . ][2] أ. هـ

---

(١) سبل السلام للصنعاني: ١٩١/٤. الطبعة الثالثة، من مطبوعات جامعة الإمام بالرياض

(٢) فتح الباري: كتاب الأحكام: باب من شاق شق الله عليه: ١٣٠/١٣ ح (٧١٥٢)

## المطلب الرابع: الرفق في الدعوة إلى الله

الدين الإسلامي يلزم تبلغيه إلى جميع الناس، وهم مختلفون في عقولهم، فلا بد من سلوك هذه الشعيرة برفق وأناة لكي يقبلوا ما يعرض عليهم بطواعية ورضا نفس، وأن لا يصحب دعوتهم إلى الدين شيء من الغلظة والعنف فينفروا عنه بسبب ذلك. وفيه مسألتان:

### الأولى: الرفق في تغيير المنكر وتعليم الجاهل

إن المسلم الذي ينقص إيمانه فيقع في منكر شرعي لهو بحاجة إلى الرفق به عندما يراد تغيير منكره وإعادته إلى جادة الصواب، وكذا الجاهل الذي تصدر منه بعض المخالفات الشرعية فإنه صاحب جفاء يحتاج معه إلى الرفق لكي يقبل التعليم ويحفظه.

١- ٢٦: عن أبي هريرة-رضي الله عنه-أن أعرابياً بال في المسجد فثار إليه الناس ليقعوا به فقال لهم رسول الله-ﷺ-: ((دعوه وأهريقوا على بوله ذنوباً من ماء أو سَجْلاً من ماء، فإنما بعثتم ميسرين و لم تبعثوا معسرين))[1].

---

(١) رواه البخاري في صحيحه (فتح الباري): كتاب الوضوء: باب صب الماء على البول في المسجد: ١/٣٢٣: ح(٢٢٠)

قال الحافظ في الفتح: [ وفيه الرفق بالجاهل وتعليمه ما يلزمه من غير تعنيف إذا لم يكن منه عناداً، ولا سيما إن كان ممن يحتاج إلى استئلافه، وفيه رأفة النبي -ﷺ-وحسن خلقه ][1] أ. هـ

٢- ٢٧: عن معاوية بن الحكم السلمي[2] قال: بين أنا أصلي مع الرسول - ﷺ - إذ عطس رجل من القوم، فقلت يرحمك الله، فرماني القوم بأبصارهم، فقلت: وا ثكل أُمِيّاه ما شأنكم تنظرون إلي؟ فجعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذهم، فلما رأيتهم يصمتونني لكني سكت، فلما صلى رسول الله - ﷺ - فبأبي هو وأمي ما رأيت معلماً قبله ولا بعده أحسن تعليما منه، فو الله ما كهرني[3] ولا ضربني ولا شتمني، قال: (إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن)[4]

قال النووي: [ فيه بيان ما كان عليه رسول الله - ﷺ - من عظيم الخلق الذي شهد الله تعالى له به ورفقه بالجاهل ورأفته بأمته وفيه التخلق بخلقه - ﷺ -

---

(١) فتح الباري: الموضع السابق.

(٢) هو الصحابي الجليل معاوية بن الحكم السلمي، سكن المدينة، يعد في أهل الحجاز. انظر الإصابة ٢٢٩/٩

(٣) كهرني: الكهر الانتهار، وقد كهره يكهره إذا زبره واستقبله بوجه عبوس. انظر النهاية ٢١٢/٤

(٤) رواه مسلم في صحيحه: كتاب المساجد: باب تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من إباحته: ٣٨١/١ ح: (٥٣٧/٣٣)

في الرفق بالجاهل وحسن تعليمه واللطف به وتقريب الصواب إلى فهمه ] [١] أ.هـ

## الثانية: الرفق مع غير المسلمين والمنافقين

إن ضرورة التعايش السلمي بين المسلمين وغيرهم - كما هي دعوة الإسلام إلى ذلك – تدعو إلى تفشي روح الرفق بينهم حتى تنداح في جميع دوائر الأمة على اختلاف دياناتها فيكون ذلك من المسلمين دعوة لغيرهم إلى الدخول في الإسلام.

٣- ١: عن عائشة-رضي الله عنها-قالت: (دخل رهط من اليهود على رسول الله-ﷺ-فقالوا: السام عليك. ففهمتها، فقلت عليكم السام واللعنة)، فقال رسول الله-ﷺ-: ((مهلاً يا عائشة، فإن الله يحب الرفق في الأمر كله))، فقلت: (يا رسول الله أو لم تسمع ما قالوا)، قال رسول الله-ﷺ: (فقد قلت: وعليكم)[٢]

وفي رواية [. . . فقالت عائشة: (عليكم، ولعنكم الله وغضب الله عليكم) قال: ((مهلاً يا عائشة، عليك بالرفق، وإياك والعنف والفحش))، قالت: (أو لم

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم: كتاب المساجد: باب تحريم الكلام في الصلاة: ٥/٢٠.

(٢) سبق تخريجه في فضل الرفق: ح(١)

تسمع ما قالوا؟)، قال: ((أو لم تسمعي ما قلت؟ رددت عليهم، فيستجاب لي فيهم، ولا يستجاب لهم فيَّ)) ][1]

٤- ٢٨: عن أبي هريرة – رضي الله عنه – قال مر رسول الله - ﷺ - بعبد الله بن أبي وهو في ظل أُطُم[2]، فقال: غَبَّر علينا ابن أبي كبشة. فقال ابنه عبد الله بن عبد الله[3]: يا رسول الله والذي أكرمك لئن شئت لآتينك برأسه، فقال: (لا، ولكن بر أباك وأحسن صحبته)[4]

---

(١) رواه البخاري في صحيحه (فتح الباري): كتاب الأدب: باب لم يكن النبي-ﷺ-فاحشاً ولا متفحشاً: ١٠/٤٥٢: ح(٣٠٦٠).

(٢) أُطُم: الأُطُمُ بناء مرتفع وجمعه آطام. انظر النهاية ١/٥٤.

(٣) هو الصحابي الجليل عبد الله بن عبد الله بن أبي بن سلول الأنصاري الخزرجي، شهد بدراً وأحداً وغيرهما، استشهد في اليمامة في قتال الردة سنة ١٢هـ، كان أبوه رأس المنافقين. انظر الإصابة ٦/١٤٢

(٤) رواه ابن حبان في صحيحه: كتاب البر والإحسان: باب حق الوالدين: ٢/١٧٠: ح (٤٢٨) مؤسسة الرسالة الطبعة الأولى – بيروت. وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد: كتاب الفضائل: باب في عبد الله بن عبد الله بن أبي رضي الله عنه: ٩/٣٢١ وقال: رواه البزار ورجاله ثقات. أ. هـ

## المطلب الخامس: الرفق بالحيوان.

الرفق في ديننا ليس مقصوراً على الإنسان، بل يتجاوزه إلى الحيوان، والرسول- ﷺ - بعث رحمة لكافة المخلوقات، الحيوان وإن كان مسخراً للإنسان إلا أن أغراض التعامل معه تستدعي الرفق به؛ لكي يألف الإنسان ولا ينفر منه.

١- ٣: عن المقدام بن شريح الحارثي، عن أبيه، قال: قلت لعائشة: هل كان النبي-ﷺ-يبدو؟ قالت: نعم كان يبدو إلى هذه التلاع، فأراد البداوة مرة، فأرسل إلى نعم من إبل الصدقة، فأعطاني منها ناقة محرمة، ثم قال لي: ((يا عائشة عليك بتقوى الله عز وجل والرفق، فإن الرفق لم يك في شيء قط إلا زانه، و لم يترع من شيء قط إلا شانه)).[١]

٢- ٣: وعنه أيضاً قال: ركبت عائشة بعيراً وكان منه صعوبة، فجعلت تردده، فقال لها رسول الله -ﷺ-: ((عليك بالرفق، فإنه لا يك في شيء إلا زانه، ولا يترع من شيء إلا شانه)).[٢]

---

(١) تقدم تخريجه في فضائل الرفق برقم ٣

(٢) رواه الإمام أحمد في مسنده: ١٧١/٦ واللفظ له، ومسلم في صحيحه: ٢٠٠٤/٤ ح (٢٥٩٤) بنحوه. وقد تقدم في فضائل الرفق برقم (٣، ٤)

٣- ٣: وعنه أيضاً قال: [ قالت: خرج رسول الله-ﷺ-إلى البادية إلى إبل الصدقة فأعطى نساءه بعيراً بعيراً، غيري، فقلت يا رسول الله أعطيتهن بعيراً، بعيراً، غيري، فأعطاني بعيراً آدد[١]، صعباً لم يركب عليه، فقال: (يا عائشة: ارفقي به فإن الرفق لا يخالط شيئاً إلا زانه، ولا يفارق شيئاً إلا شانه)[٢]

٤- ٢٩: وعن عبد الله بن جعفر-رضي الله عنهما-[٣] قال: أردفني رسول الله -ﷺ-ذات يوم، فأسر إلي حديثاً لا أحدث به أحداً من الناس، وكان أحب ما استتر به رسول الله -ﷺ-لحاجته هدفاً، أو حائش نخل، قال: فدخل حائطاً لرجل من الأنصار فإذا جمل، فلما رأى النبي-ﷺ-حن وذرفت عيناه، فأتاه النبي -ﷺ-فمسح ذِفراه [٤]، فقال: ((من رب هذا الجمل، لمن هذا الجمل؟)) فجاء فتى

---

(١) آدد: من آد يئيد أيداً أي اشتد وقوي. انظر القاموس المحيط للفيروز أبادي ٣٧٥/١

(٢) رواه الإمام أحمد في مسنده: ١١٢/٦ وقد تقدم في فضائل الرفق برقم (٣، ٤)

(٣) هو الصحابي الجليل عبد الله بن جعفر بن أبي طالب، أحد الذين يشبهون خِلْقَة الرسول - ﷺ - وخُلُقَه، وكان أحد الأسخياء الأجواد، توفي سنة ٨٠هـ عام الجحاف وهو سيل كان ببطن مكة جحف الحجاج وذهب بالإبل. انظر الإصابة ٣٨/٦.

(٤) ذفراه: ذفرى البعير أصل أذنه، وهما ذفريان، والذفرى مؤنثة، وألفها للتأنيث أو للإلحاق. انظر النهاية ١٦١/٢.

من الأنصار، فقال: لي يا رسول الله. فقال: ((أفلا تتقي الله في هذه البهيمة التي ملكك الله إياها، فإنه شكى إلي أنك تجيعه وتدئبه)).[١]

٥- ٣٠: عن عبد الله بن مسعود-رضي الله عنه- [٢] قال: كنا مع رسول الله-ﷺ-في سفر فانطلق لحاجته فرأينا حمَّرة معها فرخان، فأخذنا فرخيها فجاءت الحمَّرة فجعلت تعرش[٣]، فجاء النبي-ﷺ-فقال: ((من فجع هذه بولدها، ردوا ولدها إليها)) ورأى قرية نمل قد حرقناها فقال: ((من حرق هذه؟)) قلنا: نحن. قال: ((إنه لا ينبغي أن يعذب بالنار إلا رب النار))[٤]

---

(١) سنن أبي داود: كتاب الجهاد: باب ما يؤمر به من القيام على الدواب والبهائم: ٣/٥٠ ح (٢٥٤٩). ومسلم في صحيحه: كتاب الحيض: باب ما يستتر به لقضاء الحاجة بإسناد أبي داوود: ١/٢٦٨ ح: (٣٤٢/٧٩) وليس فيه قصة الجمل.

(٢) هو الصحابي الجليل أبو عبد الرحمن عبد الله بن مسعود الهذلي المشهور بابن أم عبد، اسلم قديماً وهاجر الهجرتين، وشهد بدراً وما بعدها، وكان صاحب نعلي النبي - ﷺ - توفي سنة ٣٢ هـ. انظر الإصابة ٦/٢١٤.

(٣) تعرش: التعريش أن ترتفع وتظلل بجناحيها على من تحتها. انظر النهاية لابن الأثير ٣/٢٠٨.

(٤) سنن أبي داود: كتاب الجهاد: باب كراهية حرق العدو بالنار ٣/١٢٥ح(٢٦٧٥). وصححه النووي في رياض الصالحين: كتاب الأمور المنهي عنها: باب تحريم التعذيب بالنار: ص: ٦٠٩ ح: (٢/١٦١٠) الطبعة الخامسة ١٤٠٥هـ مؤسسة الرسالة بيروت – لبنان

٦- ٣١: وعن سهل بن الحنظلية-رضي الله عنه-[١] قال: مر سول الله-ﷺ- ببعير قد لحق ظهره ببطنه فقال: ((اتقوا الله في هذه البهائم المعجمة، فاركبوها صالحة، وكلوها صالحة))[٢]

٧- ٣٢: عن أبي هريرة-رضي الله عنه- أن رسول الله-ﷺ-قال: ((بينما رجل يمشي بطريق اشتد عليه العطش فوجد بئراً، فنزل فيها فشرب ثم خرج، فإذا كلب يلهث يأكل الثرى من العطش، فقال الرجل: لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي كان بلغ بي فنزل البئر فملأ خفه ثم أمسكه بفيه فسقى الكلب فشكر الله له، فغفر له))، قالوا: يا رسول الله وإن لنا في البهائم أجرا؟ فقال: ((في كل ذات كبد رطبة أجر))[٣]

---

(١) هو الصحابي الجليل سهيل بن عمرو بن عدي وقيل في اسم أبيه غير ذلك، الحنظلية أمه الأنصاري الأوسي، شهد بيعة الرضوان وكان عقيماً لا يولد له، توفي في خلافة معاوية – رضي الله عنهما – انظر الإصابة ٢٧٢/٤.

(٢) سنن أبي داود: كتاب الجهاد: باب ما يؤمر به من القيام على الدواب والبهائم ٤٩/٣ح(٢٥٤٨). وصحح النووي إسناده في رياض الصالحين: كتاب آداب السفر: باب آداب السير والنزول: ص ٤١٠ ح: (٩٦٦/٥).

(٣) رواه البخاري في صحيحه (فتح الباري): كتاب الأدب: باب رحمة الناس والبهائم: ٤٣٨/١٠: ح(٦٠٠٩). ومسلم في صحيحه: كتاب السلام: باب فضل ساقي البهائم المحترمة وإطعامها: ١٧٦١/٤ح(٢٢٤٤).

قال النووي: [ معناه في الإحسان إلى كل حيوان حي بسقيه ونحوه أجر، وسمي الحي ذا كبد رطبة لأن الميت يجف جسمه وكبده، ففي هذا الحديث الحث على الإحسان إلى الحيوان المحترم وهو ما لا يؤمر بقتله فأما المأمور بقتله فيمتثل أمر الشرع في قتله، والمأمور بقتله كالكافر الحربي والمرتد والكلب العقور والفواسق الخمس المذكورات في الحديث وما في معناهن، وأما المحترم فيحصل الثواب بسقيه والإحسان إليه أيضاً بإطعامه وغيره سواء كان مملوكا أو مباحاً وسواء كان مملوكاً له أو لغيره والله أعلم ][1] أ. هـ

٨- ٣٣: وعن أبي هريرة- رضي الله عنه-أن النبي-ﷺ-قال: ((إياكم أن تتخذوا ظهور دوابكم منابر، فإن الله إنما سخرها لكم لتبلغكم إلى بلد لم تكونوا بالغيه إلا بشق الأنفس، وجعل لكم الأرض فعليها فاقضوا حاجتكم))[2]

في هذا الحديث نهي عن اتخاذ الدواب لغير ما تتخذ له عادة من الركوب والحمل عليها وإنما كان النهي رفقاً بها وأن لا تتعب بما لا حاجة إليه ولا ضرورة له. لكن إن كان هناك حاجة أو ضرورة تقدر بقدرها.

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم: كتاب قتل الحيات ونحوها: باب فضل سقي البهائم المحترمة وإطعامها: ٢٤١/١٤.

(٢) رواه أبو داود في سننه: كتاب الجهاد: باب في الوقوف على الدابة: ٥٩/٣ ح: (٢٥٦٧). وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة: ٢٧/١: ح: (٢٢) طبعة المكتبة الإسلامية – سوريا.

قال الخطابي-رحمه الله تعالى-[ قلت: قد ثبت عن النبي-ﷺ-أنه خطب على راحلته واقفاً عليها فدل ذلك على أن الوقوف على ظهورها إذا كان لأرب أو بلوغ وطر لا يدرك مع النزول إلى الأرض مباح جائز، وأن النهي إنما انصرف في ذلك إلى الوقوف عليها لا لمعنى يوجبه لكن بأن يستوطنه الإنسان ويتخذه مقعداً فيتعب الدابة ويضربها من غير طائل ][1] أ. هـ

ونحو ذلك قال ابن القيم[2] في شرحه لسنن أبي داود فقد قال: [ وأما وقوف النبي-ﷺ-على راحلته في حجة الوداع وخطبته عليها فذاك غير ما نهى عنه. فإن هذا عارض لمصلحة عامة في وقت لا يكون دائماً، ولا يلحق الدابة منه من التعب والكلال ما يلحقها من اعتياد ذلك لا لمصلحة، بل يستوطنها ويتخذه مقعداً يناجي عليها الرجال، ولا ينزل إلى الأرض فإن ذلك يتكرر ويطول، بخلاف خطبته-ﷺ-على راحلته ليسمع الناس، ويعلمهم أمور الإسلام وأحكام النسك، فإن هذا لا يتكرر ولا يطول ومصلحته عامة ][3] أ. هـ

---

(١) معالم السنن: كتاب الجهاد: باب الوقوف على الدابة: ٢/ ٢٥٣. الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ المكتبة العلمية – بيروت – لبنان.

(٢) هو الإمام الشيخ العلامة أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي الدمشقي، برع في عدة علوم، وله مصنفات كثيرة، وكتب بخطه الحسن شيئاً كثيراً، توفي سنة ٧٥١هـ وله ستون سنة. انظر البداية والنهاية لابن كثير ١٨/٥٢٣.

(٣) تهذيب السنن بهامش عون المعبود: ٧/١٦٨، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ دار الكتب العلمية بيروت – لبنان.

٩- ٣٤: عن شداد بن أوس-رضي الله عنه-[١] قال: ثنتان حفظتهما عن رسول الله -ﷺ-قال: ((إن الله كتب الإحسان على كل شيء، فإذا قتلتم فأحسنوا القِتْلة، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبح، وليحد أحدكم شفرته وليرح ذبيحته))[٢]

(١) هو الصحابي الجليل أبو يعلى شداد بن أوس بن ثابت الخزرجي ابن أخي حسان بن ثابت، لم يصح أنه شهد بدراً، ويعد من الذين أوتوا العلم والحلم، توفي سنة ٥٨ ودفن ببيت المقدس. انظر الإصابة ٥٢/٥.

(٢) رواه مسلم في صحيحه: كتاب الصيد والذبائح: باب الأمر بإحسان الذبح والقتل وتحديد الشفرة: ١٥٤٨/٣: ح(١٩٥٥).

## الخاتمة

بعد أن انتهت هذه المجالات التي تنداح فيها أخلاق الرفق خلصت إلى النتائج الآتية: -

١- أن هذا الخلق من فصيلة الرحمة، والرحمة صفة من صفات الله تعالى.

٢- أن الحياة اليومية تعتريها صعوبات ومشاق، ولا يستطاع تجاوزها إلا بالرفق واللين.

٣- أن الخير والبركة مقرونان بالرفق.

٤- أن الحرمان والمحق يصحبان العنف والشدة.

٥- أن الرفق تزين به الأمور وتزداد، وأن العنف تشين به الأمور وتنقص.

٦- أن هذا الزمن الذي نعيشه كثرت فيه الفتن والأمور التي تستدعي العاقل الحليم أن يخرج عن مضمار الرفق، فكيف بغير الحليم؟ فحاجة الأمة اليوم إلى الرفق ضرورة تستدعيها هذه الأوضاع.

٧- أن العنف والشدة والغلظة والفظاظة كل هذه السلوكيات تولد الإرهاب والانحراف والجور والفساد. . .

٨- أن أولى الناس بامتثال الرفق مع غيره لهو الذي يتولى مسؤولية ورعاية أيّاً كانت لتناله دعوة الرسول - ﷺ -.

٩- أن نفع الرفق متعدٍّ إلى غير صاحبه في الدنيا، بل إلى الآخرة.

١٠- أن ملتزم الرفق معان من الله تعالى.

هذا وأرجو الله السعادة في الدنيا والآخرة لي ولإخوتي المسلمين أجمعين، والحمد لله رب العالمين

# المصادر والمراجع


١- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان- لابن بلبان - تحقيق شعيب الأرنؤوط - مؤسسة الرسالة - ط١- ١٤٠٨هـ - بيروت لبنان.

٢- الإصابة في تميز الصحابة - لابن حجر العسقلاني - مطبعة الفجالة الجديدة - ط١- ١٣٦٩هـ. الأعلام للزركلي - طبعة دار العلم للملايين - بيروت – لبنان.

٣- أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري – للخطابي – الطبعة الأولى – ١٤٠٩هـ - جامعة أم القرى – مكة المكرمة – تحقيق د. محمد بن سعد آل سعود.

٤- إكمال المعلم بفوائد مسلم: للقاضي عياض ـ الطبعة الأولى١٤١٩هـ ـ دار الوفاء ـ المنصورة ـ مصر ـ تحقيق د/ يحيى إسماعيل

٥- البحر الزخار المعروف بمسند البزار-مؤسسة علوم القرآن-ط١ - ١٤٠٩هـ - دمشق-سوريا.

٦- البداية والنهاية - لابن كثير - ط١ - ١٤١٩هـ - دار هجر – القاهرة.

٧- التاريخ الكبير – للبخاري - دائرة المعارف بالهند.

٨- تخريج أحاديث (إحياء علوم الدين) للعراقي وابن السبكي والزبيدي - لأبي عبد الله محمود الحداد – الطبعة الأولى – ١٤٠٨هـ - دار العاصمة – الرياض.

٩- تذكرة الحفاظ، للذهبي – دار إحياء التراث العربي – بيروت – لبنان.

١٠- تقريب التهذيب - لابن حجر - ط١ - ١٤١٦هـ - دار العاصمة - الرياض - بتحقيق أبو الأشبال الباكستاني.

١١- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد - لابن عبد البر - طبعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمغرب - ١٣٩٩هـ.

١٢- تهذيب الرياسة وترتيب السياسة – للقلعي – ط١ - مكتبة المنار الزرقاء – الأردن - تحيق إبراهيم يوسف مصطفى.

١٣- تهذيب سنن أبي داوود بهامش عون المعبود - لابن القيم - دار الكتب العلمية - ط١- ١٤١٠هـ - بيروت - لبنان.
١٤- جامع الترمذي - المكتبة الإسلامية - اسطنبول - تركيا.
١٥- حلية الأولياء - لأبي نعيم الأصبهاني - دار الكتاب العربي - ط٢ - ١٤٠٠هـ - بيروت - لبنان.
١٦- رياض الصالحين - للنووي - ط٥- ١٤٠٥هـ - مؤسسة الرسالة - بيروت - لبنان.
١٧- سنن أبي داوود - ط١ - ١٣٨٨هـ - حمص - سوريا - نشر وتوزيع محمد علي السيد.
١٨- سنن ابن ماجة - دار إحياء التراث العربي - ١٣٩٥هـ.
١٩- سنن النسائي (المجتبى) - دار المعرفة - بيروت لبنان.
٢٠- سير أعلام النبلاء، للذهبي، ط١، ١٤٠٤هـ - مؤسسة الرسالة - بيروت - لبنان.
٢١- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن العماد الحنبلي - دار إحياء التراث العربي - بيروت لبنان.
٢٢- شرح صحيح البخاري - لابن بطال - ط١ - ١٤٢٠هـ - مكتبة الرشد - الرياض.
٢٣- شرح النووي على صحيح مسلم - دار إحياء التراث العربي - ط١ - بيروت - لبنان.
٢٤- شعب الإيمان - للبيهقي - الدار السلفية -١٤١٠هـ - بتحقيق مختار الندوي.
٢٥- صحيح الجامع الصغير - للألباني - ط٣- ١٤٠٨هـ - المكتب الإسلامي - بيروت - لبنان.
٢٦- صحيح مسلم - دار الفكر - ط٢- ١٣٩٨هـ.
٢٧- عمدة القاري - للعيني - ط١ - ١٣٩٢هـ - مصر - مطبعة مصطفى الحلبي.
٢٨- عون المعبود بشرح سنن أبي داوود - ط١ - ١٤١٠هـ - دار الكتب العلمية - بيروت- لبنان.

٢٩- فتح الباري بشرح صحيح البخاري - لابن حجر العسقلاني - توزيع دار الكتب العلمية والإفتاء - الرياض.
٣٠- القاموس المحيط - للفيروز آبادي - دار المعرفة - بيروت - لبنان.
٣١- لسان العرب - لابن منظور الإفريقي - ط١ - ١٤١٠هـ - دار صادر - بيروت - لبنان.
٣٢- قواعد الأحكام في مصالح الأنام - للعز بن عبد السلام - دار القلم - دمشق -سوريا.
٣٣- مجمع الزوائد - للهيثمي - مؤسسة المعارف- بيروت - لبنان.
٣٤- المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث - لأبي موسى المديني - ط١- ١٤٠٦هـ - مركز البحث العلمي - جامعة أم القرى - تحقيق عبد الكريم العزباوي.
٣٥- مختصر زوائد مسند البزار - لابن حجر - ط١ - ١٤١٢هـ - مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت - لبنان.
٣٦- مسند الإمام أحمد - ط٤- ١٤٠٣هـ - المكتب الإسلامي.
٣٧- مسند أبي عوانة- ط١ - ١٤١٩هـ - دار المعرفة - بيروت - لبنان - بتحقيق أيمن الدمشقي.
٣٨- المصنف- لابن أبي شيبة - ط٢ - ١٣٩٩هـ - الدار السلفية- الهند.
٣٩- معالم السنن- للخطابي- ط٢- ١٤٠٢هـ- منشورات المكتبة العلمية - بيروت - لبنان.
٤٠- المفهم بما أشكل من تلخيص مسلم - للقرطبي - الطبعة الثانية - ١٤٢٠هـ - دار ابن كثير - بيروت - لبنان.
٤١- النهاية في غريب الحديث والآثار - لابن الأثير - المكتبة الإسلامية.
٤٢- الوافي بالوفيات - للصفدي - ط١ - ١٤٢٠هـ - دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان.

# العلامة صالح بن مهدي المقبلي
# ومنهجه في الاستدلال

﴿إن هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم﴾
من خلال كتابه

المنار في المختار من جواهر البحر الزخار

خالد حسن محمد البعداني

# العلامة صالح بن مهدي المقبلي ومنهجه في الاستدلال
# من خلال كتابه المنار في المختار من جواهر البحر الزخار

الحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين، ولا عدوان إلا على الظالمين، نحمده ونستعينه، ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله، فلا مضل له، ومن يضلل؛ فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، بلغ الرسالة، وأدى الأمانة، ونصح الأمة فصلى الله وسلم عليه وعلى آله وصحبه ومن أتبع هداه إلى يوم الدين.

لقد مرت الأمة الإسلامية في فترة من الفترات ليست بالقليلة، بمرحلة الركود الفكري، والإبداعي، وانتشر في صفوفها التقليد، والتعصب بين المذاهب الإسلامية،[1] والمذموم في ذلك هو التعصب والتقليد الأعمى لهذا المذهب أو ذاك والجمود على أقوال الرجال دون إعمال النظر في أدلة الكتاب والسنة.

---

(١) – ذم الإمام المقبلي رحمه الله التعصب المذموم بين المذاهب وطوائف المسلمين، وأطال رحمه الله في الحديث عن مفاسده في ثنايا كتبه وأبحاثه، انظر مثلاً المقبلي؛ صالح بن مهدي[١٩٨٥] **العلم الشامخ في إيثار الحق على الآباء والمشايخ**: ص: ٣١٦، وما بعدها، بيروت، دار الحديث، الطبعة الثانية.

واليمن كجزء من هذه الأمة المباركة، نالها شيء من ذلك، فقد انتشرت معظم المذاهب الإسلامية، في أنحاء اليمن، وإن كان الأغلب هو المذهب الشافعي، والزيدي، وحصل فيها ما يحصل بين المذاهب من الخلافات الفقهية، أو العقدية.

وفي هذه البيئة المشحونة بالتمذهب والتعصب المذموم جاء كوكبة من علماء اليمن الأفذاذ الذين نبذوا التقليد ودعوا إلى الاجتهاد والنظر في نصوص الكتاب والسنة، وترك التعصب الأعمى، فكانوا رواداً في التجديد، ودعاة الإصلاح في العصور المتأخرة، وخاصة في بلاد اليمن، ولعل من أشهرهم الإمام محمد بن إبراهيم ابن الوزير[ت٨٤٠هـ/١٤٣٦م]، والعلامة الحسن بن الجلال[ت١٠٨٤هـ/١٦٧٣م]، والعلامة صالح بن مهدي المقبلي[ت١١٠٨هـ/١٦٩٦م] المعروف بغزارة علمه، واتساعه في دائرة العقل والنقل، وتحرره من التقليد، وذمه التعصب، وإيثار الحق على ما سواه. وكذلك الإمام محمد بن إسماعيل الصنعاني المعروف بابن الأمير[ت١١٨٢هـ/١٧٦٨م]، والإمام محمد بن علي الشوكاني[ت١٢٥٠هـ/ ١٨٣٤م]، فقد دعوا إلى الاجتهاد والرجوع إلى المنهل الصافي من الكتاب والسنة. والأخذ من حيث أخذ الأوائل من سلف الأمة وخلفها. و لم تكن مجرد دعوى بل واقعاً عملياً مارسوه، حتى ذاع صيتهم، وانتشر علمهم بين الناس، ورجع إليهم العلماء، وقصدهم طلاب العلم من كل مكان، وألفوا في ذلك المؤلفات التي انتشرت بين الناس، ولاقت قبولاً منقطع النظير، وأصبحت مرجعاً لا يستغني عنها أي باحث أو طالب علم.

ومن هذه المؤلفات ما كتبه الإمام العلامة صالح بن مهدي المقبلي من حاشية، على البحر الزخار للعلامة أحمد بن يحيى المرتضى[ت٨٤٠هـ/١٤٣٧م] الذي جمع فيه مذاهب علماء الأمصار، وسماها المنار في المختار من جواهر البحر الزخار.

وسنقف من خلال هذا الكتاب الذي نال الرضا والقبول بين العلماء وطلاب العلم على منهج الإمام المقبلي رحمه الله في الاستدلال وبيان مدى تطبيق الإمام المقبلي رحمه الله لدعوى الاجتهاد ونبذ التقليد.

وسيكون الحديث إن شاء الله تعالى في مبحثين نتحدث في المبحث الأول عن حياة المؤلف ونشأته وحياته العلمية، مع بيان أخلاقه وثناء أهل العلم عليه، وأهم شيوخه وتلاميذه، وبيان عقيدته ومذهبه الفقهي، ونختم بذكر مصنفاته المطبوعة والمخطوطة، وتاريخ وفاته.

وفي المبحث الثاني نتحدث عن منهج الإمام المقبلي من خلال كتابه المنار في المختار من جواهر البحر الزخار، مع بيان أهم الملاحظات التي سجلها الإمام المقبلي على المصنف صاحب البحر الزخار.

والله أسأل: أن يجنبنا الزلل، وأن يلهمنا الرشد والصواب، وأن يتقبل منا العمل يوم العرض عليه. إنه سميع مجيب الدعوات.

# المبحث الأول: حياة المؤلف

## وفيه سبعة مطالب

### المطلب الأول: اسمه ومولده ونشأته.

هو الإمام المجتهد صلاح الدين صالح بن مهدي بن علي بن عبد الله بن سليمان بن محمد بن عبد الله ابن سليمان بن أسعد بن منصور المقبلي الثلائي ثم الصنعاني ثم المكي.

فالمقبلي نسبة إلى قرية المقبل بفتح الميم، وهي قرية في عزلة العزكي من مخلاف بني حَبِش من أعمال كوكبان، والثلائي[1] نسبة إلى المنطقة التي سكن فيها في بداية الطلب والتحصيل العلمي، فقد كان فيها كوكبة من العلماء، وكانت مكاناً يقصده طلبة العلم.

---

(١) – ثلأ: بضم الثاء وفتح اللام وبعدها همزة ولكن الشائع اليوم هو بكسر الثاء وفتح اللام من دون همز في آخرها وهي حصن وبلدة كما وصفها الهمداني، وهي تقع في السفح الشرقي للحصن وهي من صنعاء في الشمال الغربي على مسافة أربعين كيلو متراً، وكانت عامرة بالعلماء، ويحكى أن في مقبرتها ما يزيد عن سبعين عالماً مجتهداً. انظر الأكوع؛ القاضي إسماعيل بن علي[١٩٩٥] **هجر العلم ومعاقله في اليمن**: ج١/ ص ٢٦٠. بيروت، دار الفكر المعاصر، الطبعة الأولى.

وقد ولد العلامة صالح بن مهدي المقبلي في قرية المقبل من أعمال بلاد كوكبان. [١]-في الشمال الغربي من صنعاء- سنة[١٠٤٠هـ] أربعين وألف هجرية الموافق ألف وستمائة وسبع وثلاثين ميلادية. ورحل إلى صنعاء وأخذ عن أكابر علمائها في علوم السنة والتفسير وغيرها، كما رحل بأهله إلى مكة وأنقطع فيها للعلم والتأليف، وتوفي فيها.

ورغم يتم المقبلي إلا أنه منذ طفولته نشأ نشأة صالحة تعلم فيها كثيراً من فضائل الأعمال، وظهر عليه علامات الجد والحرص على فعل الخيرات والمداومة عليها كما حكى عن نفسه: «فاحتلمت وأنا في ثالثة عشرة من مولدي، فما أدركت فرقاً، ولقد كنت قبل ذلك على أحوال من العزم والتحفظ تمنيت أنها استمرت لي بعد هذا التكليف، ولقد كان تعرض لي الحوامل على بعض المخالفات، وأقول: إنه لا يكتب علي ثم أقول: لكني أكون ممن قد لابس هذه المخالفة، فلا أهنى في عملي، فليتني اليوم كذلك». [٢]

---

(١) - معقل حصين من معاقل اليمن الشهيرة، فيها الكثير من خزانات الماء تكفي سكان هذا الحصن لسنوات بعضها من بناء الملك المعز إسماعيل بن طغتكين أيوب، تحصن فيها الكثير من الملوك والأئمة والأمراء، كما كانت مركزاً من مراكز العلم المقصودة، ولا سيما منذ المائة الهجرية العاشرة حتى عهد قريب، ظهر فيها علماء وأدباء وشعراء وكتاب، انظر الأكوع[ ١٩٩٥] **هجر العلم ومعاقله**: ج٤/ص١٨٧٠.

(٢) - المقبلي؛ صالح بن مهدي[١٩٨٨] المنار في المختار من جواهر البحر الزخار: ج ٢/ ص٣٧٢. بيروت، مؤسسة الرسالة، ومكتبة الجيل الجديد، صنعاء، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.

ثم رحل الإمام إلى صنعاء وأخذ عن كبار علمائها في علوم الشريعة المختلفة، وكان على مذهب الإمام زيد، لكنه اجتهد، وتحرر من جمود المقلدين، وأعمل نظره في الكتاب والسنة، فنبذ التقليد، وأنكر على المقلدين، وشنع عليهم جمودهم على أقوال أهل المذاهب، ودعاهم إلى النظر في المصادر الأصلية الكتاب والسنة، وعدم الالتفات إلى التقليد.

وكان شديداً في الحق فقد جرت بينه وبين علماء صنعاء كثيراً من المناظرات يقول الإمام الشوكاني-رحمه الله-: « ثم دخل بعد ذلك صنعاء وجرت بينه وبين علمائها مناظرات أوجبت المنافرة لما فيه من الحدة والتصميم على ما تقتضيه الأدلة وعدم الالتفات إلى التقليد. »[1]

وقرر الإمام بعد ذلك الرحيل إلى البلاد الحرام والإقامة فيها، ليتفرغ فيها للتدريس والتعليم والتأليف، فاشتهر وذاع صيته، وكتب فيها مؤلفاته، وتوفي فيها.

---

(١) - الشوكاني؛ محمد بن علي[ بدون تاريخ] **البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع**: ج١/ص٢٨٨. ، بيروت، دار المعرفة.

**المطلب الثاني: حياته العلمية.**

لقد نشأ الإمام المقبلي في مدينة ثُلأ، فأخذ العلم عن علمائها، و لم يكتف بذلك بل رحل إلى كوكبان التي كانت معقلاً من معاقل العلم في اليمن يقصدها طلبة العلم من كل مكان فأخذ عن علمائها منهم السيد العلامة محمد بن إبراهيم بن المفضل الذي هو أجل شيوخه على الإطلاق فقد كان يترل للقراءة عليه من مدينة ثُلأ إلى شبام كوكبان كل يوم.

وقد كان الإمام المقبلي كثير المطالعة في فنون متعددة ففي فن الحديث وعلم الرجال طالع الكثير من الكتب والأمهات، وكانت له العديد من المشاركات في علوم وفنون متعددة فهو عالم مشارك في التفسير وعلوم القرآن الكريم والحديث النبوي، واللغة العربية، والتصوف.(١)

يقول عنه الإمام الشوكاني-رحمه الله-: « فهو ممن برع في جميع علوم الكتاب والسنة وحقق الاصولَين والعربية والمعاني والبيان، والحديث، والتفسير وفاق في جميع ذلك، وله مؤلفات، مقبولةٌ كلها عند العلماء محبوبة إليهم متنافسون فيها، ويحتجون بترجيحاته، وهو حقيق بذلك وفي عباراته قوة وفصاحة وسلاسة تعشقها الأسماع وتلتذ بها القلوب، ولكلامه وقع في الأذهان قل أن يمعن في

---

(١) - انظر كحالة؛ عمر رضا[ بدون تاريخ] **معجم المؤلفين تراجم مصنفي الكتب العربية**: ج٥/ص ١٤. ، بيروت، مكتبة المثنى، دار إحياء التراث العربي.

مطالعته من له فهم فيبقى على التقليد بعد ذلك، وإذا رأي كلاما متهافتا زيفه ومزقه بعبارة عذبة حلوة. »[١]

لقد كان الإمام المقبلي يقول ما يعتقده حقاً في كثير من المسائل العقدية أو الفقهية لذلك كانت حياة هذا الإمام مليئة بالمراجعات والمناظرات التي جرت بينه وبين علماء عصره سواء كان ذلك في اليمن أو في مكة، ولقد حكى في مؤلفاته كثيراً من هذه المناظرات والمراجعات.

وقد تعرض بهذا إلى الكثير من الإيذاء والطعن فيه، وسبه بأقذع الشعر، وأقبح الألفاظ، وعند هجرته إلى مكة لم يسلم من الإيذاء، بل تعرض لصنوف منه من قبل المقلدين المتعصبين لمذاهبهم حتى رمي بالزندقة بسبب عدم التقليد والاعتراض على الآباء والأسلاف فقال قولته المشهورة: "ناصبي في اليمن ولا زنديق في مكة".[٢]

ومن الإيذاء الذي تعرض له ما أفتى به مفتي مكة بالقتل والحرق شرعاً إذا لم يقلد أحد المذاهب الأربعة، كما حكى ذلك. . .[٣] وقد انتصر للإمام المقبلي الكثير من العلماء وأثنوا عليه كما سيأتي.

---

(١) – الشوكاني[ بدون تاريخ] **البدر الطالع**: ج١/ص٢٨٨.

(٢) – انظر الشوكاني[ بدون تاريخ] المصدر السابق: ج١/ص٢٩٠.

(٣) – المقبلي؛ صالح بن مهدي[ ٢٠٠٧] **الأبحاث المسددة في فنون متعددة**: ص: ٦٤٤، صنعاء، مكتبة الجيل الجديد، الطبعة الأولى، عنى بها الوليد عبد الرحمن سعيد الربيعي.

**المطلب الثالث: أخلاقه وثناء العلماء عليه.**

لقد كان الإمام المقبلي كغيره من العلماء دمث الأخلاق، ناسكاً ورعاً، أقبل على الله تعالى، وزهد في الدنيا ومتاعها، لذلك تبوأ المقبلي مكانة علمية رفيعة، ومنزلة كبيرة بين علماء عصره، للجهود التي قام بها من إحياء للأمة، ونشر للعلم، وتعليم الناس، والتصنيف، ومحاولة التغير لإصلاح المجتمع، وقد أثنى عليه كثير من العلماء الذين عاصروه أو طالعوا كتبه ومؤلفاته فهذا الإمام الشوكاني يقول فيه:

لله در المقبلي فإنه ... بحر خضم دان بالإنصاف

أبحاثه قد سددت سهما إلى ... نحر التعصب مرهف الأطراف

ومناره علم النجاح لطالب ... مذ روح الأرواح بالإتحاف[1]

وقال فيه الإمام ابن الأمير الصنعاني: «هو الشيخ الإمام العلامة المجتهد المطلق الذي فاق الأقران، بل زاحم الأوائل من العلماء والأعيان، برع في الفنون جميعاً وما زال في اليمن مشاراً إليه بالبنان، ومؤلفاته كلها مقبولة، وأبحاثه كلها بالأدلة مربوطة، وأنظاره أنظار نافعة، وبالجملة لم يأت له مناظر في أنظاره، وما هو إلا تنوير إلهي، وعناية ربانية. . . »[2]

---

(١) – الشوكاني[ بدون تاريخ] **البدر الطالع**: ج١/ص٢٨٩.

(٢) – انظر المليكي؛ الدكتور أحمد عبد العزيز[٢٠٠٤] **الشيخ المقبلي حياته وفكره**: ص١٤٥، من إصدارات وزارة الثقافة والسياحة، صنعاء، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م. نقلاً عن ابن الأمير الصنعاني.

## المطلب الرابع: شيوخ الإمام المقبلي وتلامذته:

لقد تلقى الإمام المقبلي العلم على أيدي مجموعة من العلماء الأعلام سواء في اليمن في هجر العلم ومعاقله التي كانت تملأ البلاد شرقاً وغرباً، وهي عامرة بالعلماء، أو في بلاد الحرمين التي تهوي إليها أفئدة العلماء وغيرهم.

ولعل أهم الشيوخ والعلماء الذي تتلمذ الإمام المقبلي على أيدهم العلامة محمد بن إبراهيم بن المفضل بن إبراهيم بن علي بن شرف الدين وهو من أجل شيوخه، والعلامة مهدي بن عبد الهادي بن أحمد الحسوسة، وهو أحد العارفين بعلم الكلام، ومنهم الإمام المتوكل على الله إسماعيل بن القاسم بن محمد، وهو أحد أئمة اليمن له العديد من المؤلفات، ومنهم القاضي العلامة الحسن بن أحمد بن صلاح اليوسفي الجمالي اليماني المعروف بالحيمي، وهو من أكابر العلماء وأفاضل الأدباء.

ومنهم العلامة عز الدين بن دِرَيب بن مطهر بن دريب وهو من العلماء المحققين في الأصول والفقه.

ومن العلماء الذي أخذ عنهم العلم في مكة العلامة إبراهيم بن حسن بن شهاب الدين الكوراني الشهرزورى الشهراني الكردي الشافعى، وقد تعكر صفو

العلاقة بين المقبلي وشيخه، فقد وجه العلامة المقبلي نقداً شديداً لشيخه في مواضع عديدة من كتبه، في بعض المسائل. (١)

**تلاميذ المقبلي:**

لقد كان للإمام المقبلي قبول بين أوساط طلبة العلم سواء كان ذلك في اليمن أو في مكة، فقد كان محلاً لأنظار الطلبة، فقصده طلاب العلم من مناطق مختلفة، هذا إلى جانب بقاء الإمام في مكة التي هي محل الأنظار من الحجاج وطلبة العلم الشرعي، وقد ذكرت المصادر بعض من تتلمذ على يد الإمام المقبلي نذكر منهم: أحمد بن عبد الهادي المسوري الصنعاني، وإسحاق بن محمد الصعدي، وعبد القادر بن علي الورد الثلائي، وهو من العلماء المبرزين في الفقه، وهو من مشايخ العلامة ابن الأمير الصنعاني، ومن تلاميذه القاضي العلامة أحمد بن عبد القادر الورد، والقاضي محمد بن الحسن بن أحمد الحيمي، ومن طلابه في مكة العلامة محمد بن موسى الداغستاني، فلقد تتلمذ على يد الشيخ المقبلي بعض أهل داغستان، الذين كانوا يفدون إلى مكة المكرمة، ونقلوا كتبه وخبره إلى بلادهم، فذاع صيته هناك واشتهر بينهم كما ذكر الإمام الشوكاني. (٢)

---

(١) – انظر المقبلي[٢٠٠٧] **الأبحاث المسددة**: ص: ٤٨٧، وانظر المقبلي[١٩٨٥] **الأرواح النوافخ لآثار إيثار الآباء والمشايخ**: ص: ٥٠٢، بيروت، دار الحديث، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م، الطبعة الثانية، ملحق بالعلم الشامخ.

(٢) – الشوكاني[ بدون تاريخ] **البدر الطالع**: ج١/ص٢٩٠.

**المطلب الخامس: عقيدة الإمام المقبلي ومذهبه الفقهي.**

لقد كان للإمام المقبلي بسبب المنهجية التي أختطها لنفسه، الكثير من الآراء حول كثير من القضايا العقدية والفقهية، وخاصة تلك القضايا التي كثر فيها النقاش والجدال، وتباينت فيها الآراء، واختلفت فيها المشارب والاتجاهات، فأدلى الإمام المقبلي بدلوه في بعض هذه القضايا والمسائل، وافق فيها من وافق، وخالف فيها من خالف ولو كان الجمهور من أهل العلم، منطلقاً من الاجتهاد ونبذ التقليد، والنظر في الأدلة الشرعية دون التقيد بأقوال الرجال، وقواعد المذاهب.

**عقيدة الإمام المقبلي:**

لقد قرر الإمام المقبلي عقيدته في كثير من مؤلفاته، وذكر ما يراه حول كثير من مسائل العقيدة وفروعها، منطلقاً من الاجتهاد ونبذ التقليد منهجاً له يسير عليه، في كل ما يعرض له من هذه المسائل كما ذكرنا، وهي منهجية واضحة سواء كانت في المذهب الفقهي، أو العقدي.

ولعل من أهم الكتب التي أودع فيها الإمام المقبلي آراءه في الجانب العقدي كتابه الأبحاث المسددة، والعلم الشامخ فقد ذكر فيها العديد من المسائل المتعلقة بالعقيدة وعلم الكلام، وناقش فيها جميع المذاهب، وحرر محل النزاع، وبين ما يراه حق منها.

لقد دعا الإمام المقبلي إلى الاجتهاد والنظر في النصوص، وذم التعصب والمتعصبين المفرقين للدين فقال: لست بمعتزلي ولا أشعري، ولا أرضى بغير

الانتساب إلى الإسلام، وصاحب الشريعة عليه الصلاة والسلام، وأعد الجميع إخواناً، وأحسبهم على الحق أعواناً. . . [١]

ولهذا لم يكد يسلم من نقده فرقة من الفرق، أو مذهب من المذاهب فقد كان ينتقد المعتزلة، والأشاعرة، والمحدثين، والصوفية وخاصة ابن عربي وغيرهم، كما ترى ذلك في مواطن عديدة من مؤلفاته.

فمذهب الإمام المقبلي بالجملة وخاصة في مسائل الصفات مذهب السلف إلا أننا وجدنا أن الإمام لم يسِرْ على هذا المذهب في سائر الصفات فله مخالفات في بعضها، كمسألة الفوقية فقد ذهب إلى التفويض فيها، واختار التأويل في قوله تعالى: ﴿ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾[٢] فقال المراد به مطلق الجود كما لو استعمل ذا الجارحتين لم يحمله على الحقيقة إلا بله الناس. [٣]

وبالنظر من خلال ما سبق نجد أن الإمام المقبلي بسبب المنهجية التي ذكرناها آنفاً من الاجتهاد ونبذ التقليد لم يقف على مذهب محدد في جميع الصفات بل ذهب إلى التأويل في بعض المواطن التي اعتقد أن التأويل فيها هو الأنسب للمقام، ويؤيده الدليل حسب ما يعتقد، ورأى التفويض في بعض الصفات هو الأسلم

---

(١) – المقبلي[١٩٨٥]**العلم الشامخ**: ص٢٢.

(٢) – سورة المائدة: آية: ٦٤.

(٣) – بتصرف المقبلي[١٩٨٥]**العلم الشامخ**: ص٩٢.

والاحوط، كما ذكرنا في مسألة الفوقية، ورجح الإثبات في مواطن أخرى عديدة، وقرره كما في العلم الشامخ. (١)

**المذهب الفقهي:**

أما ما يتعلق بالمذهب الفقهي للإمام المقبلي فلم يختلف عن المذهب العقدي في التحرر والاجتهاد والأخذ بالدليل، وإتباع ما يراه صواباً في المسألة فلم يلتزم الإمام المقبلي بقواعد مذهب من المذاهب الإسلامية المعروفة، وأعلن تبرؤه من التمذهب بمذهب مخصوص سواءً كان ذلك في الفروع أو الأصول حيث قال: « وله المنة من التبرؤ من الاعتصام بمذهب مخصوص غثه وسمينه واعتقاد أن ما عداه بدعة وضلال، فلقد صار الإقتصار على مذهب معين في الأصول وفي الفروع أمراً محتوماً، وكأن الأخذ من كل قول أحسنه صار بطلانه من الدين معلوماً بل أخص من هذا وهو اشتراط أن يكون المتمذهب للآباء والأسلاف وعلى طريقة من سقط رأسك في حجره من الأخلاف». (٢)

تجده يعرض آراء المذاهب ويرجح ما يراه الصواب حسب فهمه للدليل الوارد فيها.

---

(١) – المقبلي[١٩٨٥] **العلم الشامخ**: ص٩٥.

(٢) – المقبلي[١٩٨٥] نفس المصدر: ص: ٤٩.

فتجد له مخالفات للمذاهب في مسائل كثيرة في الطهارة، والصلاة، والزكـــاة، والحج، وفي البيوع، وغيرها، عاب عليهم، واختار ما توصل إليه باجتهاده.

فقد عاب على الزيدية المخالَفة للسنن الواضحات كرفع اليد عنـــد التكـــبير، والتأمين، والضم، والدعاء المطلق في الصلاة، وتحريم الجمعة في بلد لـــيس فيهـــا حاكم على شرطهم، وعاب عليهم قلة بضاعتهم في الحديث، وعلـــم الرجـــال، وثلب أصحاب النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بمجرد التخطئة، ومنع تزويج الفاطميات إلا من شريف، وغيرها من المخالفات، وعاب على الحنفية تعجبـــهم من حديث القرعة، وإنكارهم على من قال إن أشعار البُدْن سنة. (١)

وكل هذا لا يعني أن الإمام المقبلي قد هون من أئمة المذاهب بل عرف لهـــم قدرهم، وأثنى عليهم بما قاموا به من خدمة الإسلام والمسلمين، بل جعلهم عنـــد الرجوع إليهم موضع الأمارة على الحق، دون غلو أو تقصير كما حكى ذلك في عدة مواطن. . . (٢)

والإمام المقبلي لم تدفعه المخالفة إلى الجرح والقدح في الآخرين يقـــول عـــن الزيدية: « لقد سبنا سابهم بمخالفتنا لهم فيما تحب المخالفة وما يحملنا ذلك على أن نَفتريَ عليهم أو نعظمَ الحقير ونكبرَ الصغيرَ من عيوبهم، بل نقول هم من خيار

---

(١) – انظر مثلاً المقبلي[١٩٨٥]نفس المصدر: ص: ٢١٤ وما بعدها، ص ٢٣٠، ص٢٤٣.

(٢) – انظر المقبلي[١٩٨٥] نفس المصدر: ص٩.

الأمة وأعدلها. . . ثم نبرأ إلى الله من ابتداعهم سيما ثلب أصحاب النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بمجرد التخطئة ». [١]

ومن خلال ما سبق نعلم أن الإمام المقبلي رحمه الله تعالى ترك التمذهب والتقيد بمذهب مخصوص من المذاهب سواءً كان ذلك في الأصول وأمور الاعتقاد، أو في الفروع والمسائل الفقهية، وهي النتيجة الحتمية لدعوته المتكررة إلى فتح باب الاجتهاد ونبذ التقليد، والرجوع إلى المنبع الصافي من الكتاب والسنة.

---

(١) - المقبلي[١٩٨٥] نفس المصدر: ص: ٢١٥.

**المطلب السادس: مصنفات الإمام المقبلي المطبوعة والمخطوطة.**

ألف الإمام المقبلي العديد من الكتب وقد تنوعت بين حواشي وتعليقات على كتب مشهورة، وبين أبحاث جمعها في مسائل مختلفة، وبين أجوبة على أسئلة وفتاوى وردت عليه في فنون متعددة.

وقد كتبها كلها في مكة المكرمة، وقد نالت رضا من طالعها من أهل العلم ممن جاء بعده، وقد أثنى عليها العديد من العلماء، كما ذكرنا آنفاً في ثناء العلماء عليه وعلى مؤلفاته، وكتب الإمام المقبلي منها ما هو مطبوع، ومنها ما يزال مخطوطاً لم ير النور بعد، ومنها المفقود.

فأهم ما طبع من كتبه كتاب العلم الشامخ في إيثار الحق على الآباء والمشايخ، وهو من أشهر مؤلفات الإمام المقبلي أعترض فيه على علماء الكلام والصوفية، ومنها نجاح الطالب على مختصر ابن الحاجب ذكر فيها ما يختاره من المسائل الأصولية، وقد طبع حديثاً بتحقيق محمد صبحي حلاق، ومن الكتب المطبوعة كتاب الأبحاث المسددة في فنون متعددة، وهي عبارة عن مباحث تفسيرية وحديثية وفقهية وأصولية، وقد طبعت ملحق بها ذيل الأبحاث المسددة وحل عبارتها المعقدة للإمام المجتهد ابن الأمير الصنعاني.

ومنها الأرواح النوافخ لآثار إيثار الآباء والمشايخ، وهو ذيل العلم الشامخ، وقد طبع ملحقاً بالعلم الشامخ، ومنها كتاب المنار في المختار من جواهر البحر الزخار، وهي حاشية على البحر الزخار للإمام المهدي.

ومن كتبه المخطوطة كتاب الإتحاف لطلبة الكشاف، انتقد فيه على الزمخشري كثيراً من المباحث وذكر ما هو الراجح لديه، وهو مخطوط، وحسب ما اعلم فهناك مجموعة من طلاب جامعة الإيمان يقومون بتحقيق هذا الكتاب كرسالة علمية في جامعة أم درمان في السودان.

ومنها حب الغمام على بلوغ المرام، وهي حاشية على كتاب إشارات المرام من عبارات الإمام للعلامة كمال الدين أحمد بن حسن البياضي الرومي الحنفي، وهو مخطوط يقول بعض المحققين: أنه مفقود، وللإمام المقبلي العديد من الأبحاث والأجوبة حول مسائل متفرقة منها بحث في حديث افتراق الأمة، وبحث في التعبد بشرع من قبلنا، ورسالة في حكم الباطنية. (١)

**المطلب السابع: وفاته.**

سكن الإمام المقبلي مكة المكرمة، بعد أن هاجر إليها، وكانت وفاته فيها يوم الأحد ٢/ ربيع الأول سنة ١١٠٨هـ الموافق ٢٩/ أيلول/١٦٩٦م. (٢)

---

(١) - انظر في مؤلفات الإمام المقبلي: الأكوع[١٩٩٥] **هجر العلم ومعاقله**: ج١/ص٢٧٧، والمليكي[٢٠٠٤]**الشيخ المقبلي حياته وفكره**: ص: ١١٦، وما بعدها.

(٢) - الشوكاني[ بدون تاريخ] **البدر الطالع**: ج١/ص٢٨٨، وانظر عمر كحاله[ بدون تاريخ] **معجم المؤلفين**: ج٥/ص ١٤، وزبارة؛ محمد محمد يحيى الصنعاني[بدون تاريخ] **نشر العرف لنبلاء اليمن بعد الألف إلى سنة ١٣٥٧هـ**: ج١/ص٢٨٧. . صنعاء، مركز الدراسات والبحوث اليمني.

قال العلامة الأكوع: « ووجدت له ترجمة ملحقة بكتابه المنار ذكر فيها أن وفاته بمكة في اليوم الثاني عشر أو الثالث عشر من ربيع الأول سنة ١١٠٨هـ»[١] فكان عمره ثماناً وستين سنة من مولده بعد حياة مليئة بالتعلم والتعليم، والتصنيف، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومقارعة الباطل، والدعوة إلى الكتاب والسنة، تغمده الله بواسع الرحمة، وأسكنه فسيح جناته إنه على ما يشاء قدير.

---

(١) - الأكوع[١٩٩٥]**هجر العلم**: ج١/ص٢٢٧.

## المبحث الثاني

## منهج الإمام المقبلي في الاستدلال من خلال كتابه المنار في المختار من جواهر البحر الزخار

### المطلب الأول: منهج الإمام المقبلي في الاستدلال.

لقد كان للإمام المقبلي رحمه الله منهج علمي مميز وواضح سار عليه في هذا الكتاب وفي غيره من مصنفاته، فهو يجادل بالحجة ويطرح البرهان، ويستعين بالحجج النقلية والعقلية على ما ذهب إليه، أو ما اختاره من الأقوال والآراء فتجده تارة يستشهد بالآيات القرآنية، وتارة بالأحاديث النبوية، وتارة أخرى بلغة العرب ومدلولاتها، ويحتج بالإجماع والقياس، وتارة يرجع إلى العرف، ويستند أحيانا إلى القواعد الأصولية وتارة يناظر في فعل الصحابي وفي الاستصحاب، ويشير وينبه على بعض المسائل، ويكرر التنبيه مع الإشارة والإحالة على مصنفاته أو مصنفات غيره، ويسجل بعض الملاحظات على مصنف الكتاب من باب النصح وتقويم الاعوجاج لا القدح والتنقيص من قدر الإمام، والحديث في هذا يطول غير أننا سنجمل الحديث بالتركيز على أهم ما استدل به الإمام المقبلي في كتابه المنار في المختار من جواهر البحر الزخار مع ذكر بعض الأمثلة، للتنبيه على غيرها، فما نذكره لا ينفي وجود غيره، فليس المقصود الحصر والاستقصاء، والله نسأل العون والسداد.

## ١- موقف الإمام المقبلي رحمه الله من مباحث الكتاب

الكتاب في اللغة: يطلق على كل كتابة ومكتوب ثم غلب في عرف أهل الشرع على القرآن، والقرآن في اللغة: مصدر بمعنى القراءة غلب في العرف العام على المجموع المعين من كلام الله سبحانه المقروء بألسنة العباد.

وأما حد الكتاب اصطلاحا: فهو الكلام المنزل على الرسول المكتوب في المصاحف المنقول إلينا نقلا متواترا. (١)

فالقرآن الكريم كما هو معلوم المصدر الأول من مصادر التشريع الإسلامي، فهو كلام رب العالمين المنزل على نبيه الأمين، وهو بلا خلاف بين المسلمين حجة على الجميع، والمسائل المختلف فيها في مباحث الكتاب عند أهل الأصول قليلة، فكثير من مسائله محل اتفاق.

ومن خلال النظر فيما كتبه الإمام المقبلي رحمه الله في الموضوعات المتعلقة بمباحث الكتاب نجده ومن خلال كتابه هذا المنار قد استشهد بكثير من الآيات في كتابه كما سنذكر بعضها، ولم يتعرض لكثير من المباحث المتعلقة بالكتاب العزيز، إلا في مسألتين مسألة القراءة الشاذة، ومسألة هل البسملة آية من كل سورة.

---

(١) - انظر الشوكاني؛ محمد بن علي[١٩٩٢] **إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول**: ج١/ص٦٢، بيروت، دار الفكر، الطبعة الأولى، تحقيق: محمد سعيد البدري أبو مصعب.

– ففي مسألة القراءة الشاذة[١]: ذهب الإمام المقبلي رحمه الله إلى عدم اشتراط التواتر لصحة القراءة فما صح سنده فهو قرآن وما لا فلا، وليس لنا قرآن شاذ، فعلى مذهب الإمام المقبلي رحمه الله لا يلزم التواتر ويكفي صحة السند، ولا يلزم موافقة الرسم العثماني، أو وجه من وجوه العربية التي يشترطها العلماء للقراءة الصحيحة.

يقول الإمام المقبلي: « اعلم أن الذي نذهب إليه، وعليه ظاهر أمر جميع القرآن، ما صح نقله، فهو قرآن وما لا فلا، وليس لنا قرآن شاذ، وليس لهم دليل على ما زعموا، إنما جماعة المتأخرين من غير أهل الآثار رأوا التئام الناس على بعض أهل الإعتناء بالقراءة الذين اتفق لهم أتباع، كما اتفق لأهل الفقه، فحصروا القرآن على ما عندهم، كما حصر أولئك المذاهب في المشهورين، وهو صنيع من ترامى به القصور والغفلة والتقليد، ولقد قال ابن الجزري لابن السبكي: من زعم

---

(١) – القراءة الشاذة: حقيقة الشاذ: لغة المنفرد، وفي الاصطلاح: عكس المتواتر، والمتواتر قراءة ساعدها خط المصحف مع صحة النقل فيها ومجيئها على الفصيح من لغة العرب. قال الشيخ أبو شامة: فمتى اختل أحد هذه الأركان الثلاثة أطلق على تلك القراءة أنها شاذة. انظر الزركشي؛ بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله[٢٠٠٠]**البحر المحيط في أصول الفقه**: ج١/ص٣٨٣. بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، تحقيق: ضبط نصوصه وخرج أحاديثه: د. محمد محمد تامر.

من الأئمة أن ما وراء هذه السبع المشهورة شاذ؟ منكراً أن يكون أحد قال ذلك. . . »[١]

ويزعم الإمام المقبلي أن اللازم هو تواتر الجملة وجمهور التفاصيل وقد حصل ذلك، وهو كاف فقد قال الإمام المقبلي رحمه الله في معرض رده على الاستدلال بأن العادة تقضي بتواتر القرآن، فما تواتر فهو قرآن، وما لا، فلا، قال: « ذلك مسلم في جملة القرآن، وجمهور التفاصيل، وقد تواتر بحمد الله أكثر مما قضت به العادة. وأما التفاصيل التي هي محل الخلاف في القراءات في صفات الألفاظ ويسير في جواهر الكلم وكلمات يسيرة، فلا نسلم قضاء العادة بذلك». [٢] ثم ذكر جملة من الأدلة التي استدل بها لصحة ما ذهب إليه.

– وفي مسألة البسملة: ذهب الإمام المقبلي رحمه الله إلى البسملة آية من كل سورة فقال رحمه الله: « الذي اعتمده في هذا أنها نقلت لنا لفظاً وخطاً على حد نقل القرآن، ولا فرق بينها وبين سائر الآيات بحيث إن الذي لم يسمع بالخلاف لا يجد فرقاً البته. إلى أن قال: وكل ما صح لفظه فهو قرآن، والبسملة من جملة المتواتر، ووصف كونها قرآناً مثل سائر الآيات فإنه لم ينقل وينص على وصف كل آية بذلك». [٣]

---

(١) – المقبلي[١٩٨٨] **المنار في المختار**: ج١/ص٢٠٧.

(٢) – المقبلي[١٩٨٨] **المنار في المختار**: ج١/ص ٢٠٧.

(٣) – المقبلي[١٩٨٨] المنار في المختار: ج١/ص١٧٧.

– الاستشهاد بالآيات القرآنية: لقد استشهد الإمام المقبلي بالآيات القرآنية في كثير من المسائل والموضوعات التي ناقشها من ذلك على سبيل المثال: قوله في الحديث عن نجاسة الخنزير: ( أما لحم الخنزير وما هو في معناه فيدل له الآية)[١] أي قوله سبحانه وتعالى: ﴿ قُل لاَّ أَجِدُ فِي مَا أُوْحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّماً عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلاَّ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَماً مَّسْفُوحاً أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقاً أُهِلَّ لِغَيْرِ اللّهِ بِهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلاَ عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾[٢]

وكذلك الاستدلال بقوله تعالى لأيوب عليه السلام: ﴿ ارْكُضْ بِرِجْلِكَ هَـذَا مُغْتَسَلٌ بَارِدٌ وَشَرَابٌ﴾[٣] على جواز التطهر بالماء الشريف. [٤]

واستدل بعموم قوله تعالى: ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى الْبرِّ وَالتَّقْوَى﴾[٥] على جواز الفتح على الإمام في الصلاة[٦].

---

(١) – انظر المقبلي[١٩٨٨] المنار في المختار: ج١/ص١٣.

(٢) – سورة الأنعام(٦): ١٤٥.

(٣) – سورة ص(٣٨): ٤٢.

(٤) – المقبلي[١٩٨٨] **المنار في المختار**: ج١/ص٣٣.

(٥) – سورة المائدة: (٥): ٢.

(٦) – المقبلي[١٩٨٨] **المنار في المختار**: ج١/ص٢٠٦.

## ٢- موقف الإمام المقبلي رحمه الله من مباحث السنة:

السنة في اللغة: الطريقة المسلوكة واصلها من قولهم سننت الشيء بالمسن إذا أمررته عليه حتى يؤثر فيه سنا أي طريقا.

وفي الاصطلاح: ما صدر من الرسول صلى الله عليه وسلم من الأقوال والأفعال والتقرير. (١)

لم يتعرض الإمام المقبلي رحمه الله في كتابه هذا لكثير من مباحث السنة، وسنذكر هنا قبل أن نذكر استشهاده بالأحاديث النبوية أهم ما تعرض له بشكل موجز بما يتعلق بمباحث السنة: فقد ذهب الإمام المقبلي إلى أن الزيادة في الحديث يجب قبولها والأخذ بها كحديث مستقل فقد قال في مسألة زكاة المواشي واستئناف العدد بعد المائة والعشرين: « والمعروف بين الناس أن الزيادة في الحديث يجب الأخذ بها، لأنها كحديث مستقل. ».(٢)

وقال في موطن آخر في الحديث عن مسح اليد إلى الزناد في التيمم: « إذا كان في الحديث زيادة معنى أو زيادة لفظ لم ترجحه، والإمام قد أكثر من الترجيح بالزيادة بأي اعتبار. . . نعم، الزيادة كحديث مستقل تقبل حيث تقبل، وترد

---

(١) - انظر الزركشي[٢٠٠٠] **البحر المحيط في أصول الفقه**: ج٣/ص٢٣٦.

(٢) - المقبلي[١٩٨٨] المنار: ج١/ص٣٠٠.

حيث ترد، فإن كان المصنف أخذ قاعدته هذه من قولهم: زيادة العدل مقبولة، فما معناها إلا ما ذكرنا. »[١]

وذهب الإمام المقبلي إلى أن خبر الواحد معمول به إذ قال في مسألة رؤية الهلال: « خبر الواحد معمول به في أنواع أمور الشريعة. »[٢]

وقال تعليقاً على الاحتجاج بخبر معاذ في أن المجتهد يكفيه الظن وإن أمكنه العلم: « وأصرح منه العمل بخبر الآحاد كرسله، وقبول الإخبار عنه مع وجوده. . . »[٣]

وذهب الإمام المقبلي رحمه الله إلى أن قول الصحابي: "من السُّنَّة" ليس بصريح في الدلالة على السنية فقد يكون اجتهاداً للصحابي فقد قال في الحديث عن مسألة التيمم للفريضة الواحدة: «وقول: ابن عباس: "من السنة" ليس بصريح لما عُلم بالاستقراء أنهم يطلقون ذلك على ما اعتقدوه بأي دليل، فهو بمنزلة قولهم: يجب كذا، وقد حققنا هذا في الأصول فليس في قولهم: "من السنة" حجة. . . »[٤] ولا يسلم هذا للإمام المقبلي لأن مثل هذه العبارات اعني قول الصحابي: "من السنة"

---

(١) – المقبلي[١٩٨٨] المنار: ج١/ص١٠٦.

(٢) – المقبلي[١٩٨٨] المنار: ج١/ص٣٥٠.

(٣) – المقبلي[١٩٨٨] المنار: ج١/ص١٤٨.

(٤) – المقبلي[١٩٨٨] المنار: ج١/ص١٠١.

أو " أمرنا بكذا " هي صريحة في الدلالة على المراد لأن الصحابي إنما يورد ذلك مورد الاحتجاج وتبليغ الشريعة للناس. والله أعلم.

وأشار الإمام المقبلي رحمه الله إلى التواتر المعنوي في بعض الأحاديث فقال في حديث: " **لن تجتمع أمتي على ضلالة**. "« وشواهده تبلغ به إلى التواتر المعنوي، يقتضي أن لا يخرج الحق عن أيديهم. . . »[١]

وقال في مسألة القراءة خلف الإمام: « والحق في هذه المسألة مذهب الشافعي؛ لأحاديث متعددة صريحة، بحيث لا يبعد ادعاء التواتر المعنوي فيها على الباحث. . . »[٢]

أما ما يتعلق باستشهاد الإمام المقبلي بالأحاديث النبوية فهي بلا شك كثيرة جداً وفي مواضع عديدة فمن الصعب حصرها في هذا المبحث، ومن هنا سنكتفي بذكر بعض الأمثلة والنماذج للتدليل على المراد، فنذكر استشهاده بالأحاديث النبوية بشكل مجمل، ثم نذكر بعض الأمثلة للدلالة على ذلك، فقد كان الإمام المقبلي رحمه الله يورد الأحاديث لتأييد ما ذهب إليه، أو لترجيح قول على قول، أو بيان معناه ووجه الدلالة فيها، أو كشاهد مع أدلة أخرى، أو لبيان زيادة ضعيفة أو صحيحة وردت فيه، أو ليعارض به أحاديث أخرى، أو تأكيداً لما قاله

---

(١) – المقبلي[١٩٨٨] المنار: ج١/ص٨.

(٢) – المقبلي[١٩٨٨] المنار: ج١/ص٢٢٣.

المصنف، أو لبيان ضعف ما اختاره المصنف، وقد يورد الحديث لبيان عدم وجه الدلالة فيه كما استدل به المخالف، وقد يورده لبيان أصل المسألة، وقد تنوعت أساليب الإمام المقبلي في عرض الأحاديث فتارة يشير إليها بشكل إجمالي، دون التفصيل فيها، كأحاديث التسمية، وغسل الجمعة، وغيرها كثير، وأحيانا يذكرها بمتونها كما في دعاء الاستفتاح في الصلاة.

وتارة يذكر تفاصليها وطرقها كما في حديث من نام عن صلاته، وتارة يشير إلى كتب التخريج والرجوع إليها، وتارة يطيل الحديث في الكلام على بعض الأسانيد وما قيل في رجالها، وتارة بالإشارة إلى الأحاديث الضعيفة والموضوعة، وهي أيضا كثيرة وفي مواطن عديدة.

وأما الأمثلة على ما ذكرناه إجمالاً فهي كثيرة وردت في عدة مواضع نذكر بعضها للدلالة على ما قلناه، فقد ذكرنا أن الإمام المقبلي رحمه الله يستشهد بالحديث لتأييد ما ذهب إليه: مثاله: كما في مسألة استقبال القبلة قال: « أدلة النهي في هذه المسألة كثيرة واضحة في السنة، وأصل النهي للتحريم، وليس فيها ما يصرفه عن ظاهره، بل ما يؤكده، وليس فيها ما يدل على الفرق بين العمران وغيره، ولا ما يصرفه إلى الكراهة. »[1]

(١) – المقبلي[١٩٨٨] **المنار في المختار**: ج١/ص٤٠.

وقد يستدل بعموم الخبر كما في مسألة لا يأتم رجل بامرأة قال الإمام المقبلي رحمه الله[١]: الحجة على هذا الواضحة: قوله صلى الله عليه وسلم وعلى آله وسلم: "**كل أمر ليس عليه أمرنا فهو رد.** "[٢]، أو كما قال، و لم يرو ذلك قط، وما أبعده عن المناسبة، " **ولا يفلح قوم تولى أمرهم امرأة**"[٣]

وقد يذكر جملة من الأحاديث والآثار للدلالة على ما ذهب إليه كما في مسألة الجمع بين الصلاتين وحملها على الجمع الصوري[٤]. وقد يورد الحديث لبيان

---

(١) – المقبلي[١٩٨٨] المنار في المختار: ج١/ص٢١٥.

(٢) – الحديث عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: " من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد. " أخرجه البخاري؛ محمد بن إسماعيل الجعفي[١٩٨٧] **الجامع الصحيح المختصر"صحيح البخاري"**: برقم: ٢٥٥٠، ج٢/ص٩٥٩، بيروت، دار ابن كثير اليمامة، الطبعة: الثالثة، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، ورواه أبو الحسين؛ مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري[بدون تاريخ]**صحيح مسلم**: برقم: ١٧١٨، ج٣/ص١٣٤٣، بيروت، دار إحياء التراث العربي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. ورواه غيرهم بألفاظ متقاربة.

(٣) – يشير إلى حديث أبي بكرة رضي الله عنه قال: لما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى قال: " لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة. "رواه البخاري[١٩٨٧] **صحيح البخاري**: برقم: ٤١٦٣، ج٤/ص١٦١٠، ونحوه ابن حنبل؛ أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني[بدون تاريخ] **مسند الإمام أحمد بن حنبل**: برقم: ٢٠٤٩٦، ج٥/ص٤٧، مصر، مؤسسة قرطبة، ورواه غيرهم.

(٤) – المقبلي[١٩٨٨] **المنار في المختار**: ج١/ص١٣٣، ١٣٤.

معناه والمراد منه: مثاله: قوله: «وحديث: " **لا يبولن أحدكم في الماء الدائم**"[١] في جميع رواياته: المراد منه: منع إفساده بتوارد الاستعمال، كما ذلك مشاهد، ويقوله كل عاقل بمجرد عقله»[٢].

وقد يورد الحديث لبيان وجه الدلالة فيه: كقوله في حديث: "**لا تزال طائفة**"[٣]«يدل على أن الحق لا يخرج عن يد المجموع فلو عدم من يعرف الكتاب والسنة لخرج الحق اللازب[٤] عن أيديهم»[٥].

وقد يورد الحديث كشاهد مع أدلة أخرى: كقوله في الحديث عن نجاسة الخنزير: « وكون الأكل مراداً من الآية لا ينافي النجاسة مع شواهد في السنة

---

(١) – الحديث رواه البخاري[١٩٨٧] **صحيح البخاري**: برقم: ٢٣٦، ج١/ص٩٤، عن أبي هريرة رضي الله عنه، ومسلم[ بدون تاريخ] **صحيح مسلم**: برقم: ٢٨١، ج١/ص٢٣٥، وغيرهم.

(٢) – المقبلي[١٩٨٨] **المنار في المختار**: ج١/ص٢٩.

(٣) – الحديث رواه البخاري[ ١٩٨٧] **صحيح البخاري**: برقم: ٦٨٨١، ج٦/ ص٢٦٦٧، عن المغيرة بن شعبة، ومسلم[ بدون تاريخ] **صحيح مسلم**: برقم: ١٥٦، ج١/ص١٣٧، وغيرهم.

(٤) – اللازب: هو الشيء الثابت الشديد الثبوب ويعبر به عن اللازم. انظر ابن منظور؛ محمد بن مكرم الأفريقي المصري[بدون تاريخ]**لسان العرب**: ج١/ص٧٣٨، بيروت، دار صادر، الطبعة: الأولى.

(٥) – المقبلي[١٩٨٨] **المنار في المختار**: ج١/ص٨.

كحديث: " **الذي يلعب الشطرنج، ثم يقوم يصلي كالذي يضع يده في لحم خنزير**"[١] أو كما قال صلى الله عليه وسلم وشواهده كثيرة»[٢].

وقد يورد الحديث لبيان ضعف ما ذهب إليه المصنف: كقوله في الحديث الوارد في الدعاء عند كل عضو من أعضاء الوضوء: «لم يكد يختلف اثنان من أهل الرواية في الأدعية المروية في أنها غير ثابتة لا أصل لها»[٣]، ثم أخذ يذكر الروايات الثابتة عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في الأدعية الواردة في الوضوء.

---

(١) – لم أجد هذ الحديث مع طول بحث بهذا اللفظ، وما ورد في كتب الحديث هو في النرد فقد جاء عند مسلم[ بدون تاريخ] **صحيح مسلم**: برقم: ٢٢٦٠، ج٤/ص١٧٧٠، "من لعب بالنردشير فكأنما صبغ يده في لحم خنزير ودمه. " ورواه أحمد[بدون تاريخ] **مسند أحمد بن حنبل**: برقم: ٢٣١٨٧، ج٥/ص ٣٧٠، بلفظ: " مثل الذي يلعب بالنرد ثم يقوم فيصلى مثل الذي يتوضأ بالقيح ودم الخنزير، ثم يقوم فيصلى. "، يقول ابن حجر العسقلاني: الذي ورد بلفظ النرد و لم أر في الشطرنج ذلك. ابن حجر؛ أحمد بن على بن حجر[ بدون تاريخ] **الدراية في تخريج أحاديث الهداية**: ج٢/ص٢٤٠، بيروت، دار المعرفة، تحقيق: عبد الله هاشم اليماني المدني.

(٢) – المقبلي[١٩٨٨] **المنار في المختار**: ج١/ص١٣.

(٣) – المقبلي[١٩٨٨] المنار في المختار: ج١/ص٦٧.

وقد يورد الحديث لبيان عدم وجه الدلالة فيه مثاله: إنكار الإمام المقبلي رحمه الله على المصنف في الاستدلال بحديث: " **اسكنوا في الصلاة.** "[(١)] على عدم مشروعية الضم في الصلاة، قال المقبلي رحمه الله: « هذا سيف استعمل فيما لم يصنع له، وأي دليل في الحديث على ذلك، والأحاديث واضحة، ولا معنى لإيراد شيء منها، لأن الذي عزم على ترك العمل بها يكون عنده كطنين الذباب، والذي عزم على النظر يلقاها على طرف الثمام في كل كتاب»[(٢)].

أو يستشهد بالحديث لتأييد المصنف فيما ذهب إليه: مثاله في مسألة نقض الشعر في الدمين فقد أورد[(٣)] حديث أنس رضي الله عنه مرفوعاً: " **إذا اغتسلت المرأة من حيضها نقضت شعرها نقضاً.** . . الحديث"[(٤)].

---

(١) – الحديث رواه مسلم[بدون تاريخ] **صحيح مسلم**: برقم: ٤٣١، ج١/ص٣٢٢، وأبو داود؛ سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي [بدون تاريخ] **سنن أبي داود**: برقم: ٩٩٨، ج١/ص٢٦٢، بيروت، دار الفكر، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، ورواه غيرهم.

(٢) – المقبلي[١٩٨٨] **المنار في المختار**: ج١/ص١٧٤.

(٣) – المقبلي[١٩٨٨] المنار في المختار: ج١/ص٩٣.

(٤) – الحديث رواه الطبراني؛ سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم[١٩٨٣]**المعجم الكبير**: برقم: ٧٥٥، ج١/ص٢٦٠، الموصل، مكتبة الزهراء، الطبعة: الثانية، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، وقال الهيثمي: فيه: سلمة بن صبيح اليحمدي و لم أجد من ذكره، انظر الهيثمي علي بن أبي بكر[ ١٤٠٧] **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**: ج١/ص٢٧٣، القاهرة، بيروت، دار الريان للتراث/دار الكتاب العربي.

وقد يورد الإمام المقبلي رحمه الله حديثاً ليعارض به حديثاً أخر ذكره المصنف أو المخالف: كقوله في الحديث عن فم الهر: « ويعارض الحديث المذكور ما أخرجه الحاكم من حديث أبي هريرة: " **طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلب أن يغسل سبعاً، الأولى بالتراب، والهر مثل ذلك**"[(١)]»[(٢)].

وقد يورد الحديث لبيان أصل المسألة كقوله تعقيباً على كلام المصنف في إدراك الركعة من الصلاة: « أصل هذا حديث أبي هريرة في البخاري[(٣)] ومسلم[(٤)] وغيرهما: " **من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة**"»[(٥)].

---

(١) – الحديث رواه الحاكم؛ محمد بن عبد الله النيسابوري[ ١٩٩٠] **المستدرك على الصحيحين**: برقم: ٥٦٩، ج١/ص٢٦٤، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. وقال: هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وقال الحاكم: فقد ثبت الرجوع في حكم الشريعة إلى حديث مالك بن أنس في طهارة الهرة و الله أعلم، وقال المناوي: في الكلب مرفوع وفي الهر موقوف ورفعه غلط، وبفرض الرفع هو بالنسبة للهر متروك الظاهر لم يقل به أحد من أهل المذاهب. انظر: الحافظ المناوي؛ زين الدين عبد الرؤوف[١٩٨٨] **التيسير بشرح الجامع الصغير**: ج٢/ص١١٧، الرياض، مكتبة الإمام الشافعي، الطبعة الثالثة.

(٢) – المقبلي[١٩٨٨] **المنار في المختار**: ج١/ص٢٣.

(٣) – رواه البخاري[١٩٨٧] **صحيح البخاري**: برقم: ٥٥٥، ج١/ص٢١١.

(٤) – رواه مسلم[بدون تاريخ] **صحيح مسلم**: برقم: ٦٠٧، ج١/ص٤٢٣.

(٥) – المقبلي[١٩٨٨] **المنار في المختار**: ج١/ص١٢٩.

وفي طريقة عرضه واستشهاده بالأحاديث النبوية قد يورد الحديث مع كلام أهل النقد فيه على بعض رواته ومن الأمثلة على ذلك حديث فم الهرة فقد ذكر تخريجه وكلام أهل العلم في بعض رجال سنده[١]، وقد يشير الإمام المقبلي رحمه الله إلى الأحاديث إجمالا، وكان هذا في مواطن عديدة كقوله في مسألة التأمين: «أحاديث التأمين كثيرة صحيحة صريحة في كتب الحديث، بل وفي كتب أهل البيت. »[٢]

وقد يذكر الأحاديث بشيء من التفصيل: مثاله: كما ورد في دعاء الاستفتاح قال: « والاستفتاح ثناء على الله ودعاء له جاء من الشارع متنوعاً كما نفصله لك بحيث تفهم الإطلاق فيه، وإن لم تحفظ عين صورة منه كسائر الأدعية في الصلاة»[٣] ثم شرع في التفصيل بشكل مطول، وكذلك صنع في صلاة الكسوف.

ويمتنع أحيانا عن سرد الأحاديث خشية الإطالة كما في مسألة الأذكار بعد الصلاة فقد قال: « وأما الأذكار، فهي كثيرة جداً، وكنت أحب سردها هنا، لكنه مناف لغرض الاختصار. »[٤]، ومثله في باب سجود السهو[١].

---

(١) – المقبلي[١٩٨٨] المنار في المختار: ج١/ص٢٢.

(٢) – المقبلي[١٩٨٨] المنار في المختار: ج١/ص ١٨١.

(٣) – المقبلي[١٩٨٨] المنار في المختار: ج١/ص١٦٦.

(٤) – المقبلي[١٩٨٨] المنار في المختار: ج١/ص ٢٠١.

أما الأحاديث الضعيفة والموضوعة فقد أشار إليها في مواطن عديدة ونبه على ما فيها من ضعف بكلام أهل العلم، أو بالبحث والتحري عنها والأمثلة على ذلك كثيرة منها: قوله في فصل التحري: « وأما حديث" **ظن المؤمن لا يخطىء**" فالظاهر أنها عبارة تُنُوسخت من الرواة بالمعنى من حديث"**فراسة المؤمن**"[٢]وجرى على بعض الألسنة بغير رواية، وكيف يثبت ذلك؟ ومن خرجه؟. »[٣]

وكقوله في حديث: " **ليس منا من استنجى من الريح**"« هذا الحديث قليل ذكره في كتب الحديث، وقد قال الشارح: إنه لم يجده في شيء من كتب الحديث المشهورة، وهو كما قال. »[٤]

---

(١) – المقبلي[١٩٨٨] المنار في المختار: ج١/ص٢٢٥. سنن الترمذي، تأليف: محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي،

(٢) – عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله. . . " الحديث رواه الترمذي؛ محمد بن عيسى أبو عيسى[ بدون تاريخ]**سنن الترمذي**: برقم: ٣١٢٧، ج٥/ص٢٩٨، بيروت، دار إحياء التراث العربي، بيروت، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، ورواه الطبراني؛ أبو القاسم سليمان بن أحمد[١٤١٥] **المعجم الأوسط**: برقم: ٣٢٥٤، ج٣/ص٣١٢، القاهرة، دار الحرمين، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني. وقال الهيثمي[١٤٠٧]**مجمع الزوائد**: ١٠/ص٢٦٨، رواه الطبراني وإسناده حسن.

(٣) – المقبلي[١٩٨٨] **المنار في المختار**: ج١/ص٣٦.

(٤) – المقبلي[١٩٨٨] المنار في المختار: ج١/ص٤٤.

### ٣- موقف الإمام المقبلي من مباحث الإجماع[١]:

أما ما يتعلق بمباحث الإجماع ومن خلال هذا الكتاب المنار في المختار من جواهر البحر الزخار نجد أن الإمام المقبلي رحمه الله يقول بشكل عام بحجيته، ويعتبره من الأدلة، وقد يحتج به في مواطن عديدة كما سيأتي سواء كان إجماع الأمة، أو إجماع أهل البيت على وجه الخصوص، غير أن الإمام المقبلي رحمه الله يرى عدم تحقق الإجماع في الواقع العملي وبالتجربة، ولم يقم دليل على وقوع الإجماع مطلقاً، ويقول: « لم تصح صورة من صور وقوع الإجماع في الشريعة بحيث يكون دليلها الإجماع. »[٢]

وسنعرض هنا لبعض المباحث التي تطرق لها الإمام المقبلي رحمه الله المتعلقة بمباحث الإجماع، ثم نذكر بعض الأمثلة التي قال فيها بحجية الإجماع، والأمثلة التي أنكر فيها كثيراً من دعاوى الإجماع.

---

(١) الإجماع في اللغة يطلق على معنيين أحدهما العزم على الشيء والإمضاء، والثاني: الاتفاق.
وفي الاصطلاح: هو اتفاق مجتهدي أمة محمد صلى الله عليه وسلم بعد وفاته في حادثة على أمر من الأمور في عصر من الأعصار. انظر الزركشي[٢٠٠٠] **البحر المحيط في أصول الفقه**: ج٣/ص٤٨٦.

(٢) - المقبلي[١٩٨٨] **المنار في المختار**: ج١/ص٢٢٢.

– **إجماع أهل البيت**: ذهب الإمام المقبلي رحمه الله إلى حجية إجماع أهل البيت بل هو أقوى من إجماع الأمة[١] فقد قال أثناء الحديث عن مسألة المسح على الخفين: « فإن قلت: قد ذكرت في غير هذا أن إجماع أهل البيت حجة أقوى من إجماع الأمة، وأن أقوى دليل في حجية إجماع الأمة دخول أهل البيت عليهم السلام لحديث مقارنتهم: الكتاب المشهور. . . »[٢]

ورغم أن الإمام المقبلي يذهب إلى حجية إجماع أهل البيت إلا أنه يرى عدم تحقق كثير من دعاوى إجماع أهل البيت ففي مسألة حي على خير العمل في الأذان قال رحمه الله: « نعم، لو صح ما أدعى من وقوع إجماع أهل البيت على ذلك، لكان أوضح حجة، لكن وقوع الإجماع كما قد حققناه في مواضع ما لا يتدين به منصف، إذ هو صفة المجمعين من أغمض صفاتهم، وأنى لنا معرفة

---

(١) – يرى الإمام المقبلي كما في العلم الشامخ: ص: ١٨، حجية إجماع أهل البيت واستدل على ذلك بما ذكره من مقارنتهم بالكتاب، وحديث السفينة وغيرها، وهو كقول من قال بحجية إجماع الخلفاء الأربعة، أو من قال بإجماع أهل المدينة، وكلها استدلالات بأدلة عامة تدل على الفضيلة والمنزلة ولا تدل على حجية قولهم، وهم– أي أهل البيت، أو الخلفاء الأربعة، أو أهل المدنية– بعض الأمة، والعبرة بإجماع الأمة، أما كون إجماعهم مرجحاً لأحد الفريقين عند حصول الخلاف كما ذكر الإمام المقبلي في بيان فائدة إجماعهم، فالإجماع غير منعقد لحصول المخالفة، والله أعلم، وانظر في الحديث عن المسألة: الزركشي[٢٠٠٠] **البحر المحيط في أصول الفقه**: ج٣/ص٥٣، والشوكاني[١٩٩٢] **إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول**: ج١/ص١٥٢.

(٢) – المقبلي[١٩٨٨] **المنار في المختار**: ج١/ص٦٤.

الموصوفين دفعة حتى يتحقق معنا الإجماع في عصر، لا سيما على ما هو الصحيح من اعتبار من مضى مضمومين إلى أهل ذلك العصر، هيهات هيهات. »[١]

وقال في مسألة أقل المهر: « احتج المصنف على ذلك بإجماع أهل البيت، فلو تم ذلك لما عدل عنه، لكن قد عرفت سهولة دعوى الإجماع، لا سيما في هذا الكتاب. . . »[٢]

– **الإجماع السكوتي**: ذهب الإمام المقبلي رحمه الله إلى عدم حجية الإجماع السكوتي ففي مسألة الصلاة بالتيمم أكثر من فريضة قال الإمام المقبلي رحمه الله: «. . . غاية الأمر سلمنا أنه لم ينكر كان ماذا، ما كلُ ما لم ينكر يكون إجماعاً سكوتياً لدقة شرائطه، مع أن السكوتي مطلقاً ليس بحجة، لعدم شمول دليل الإجماع له لبعد نزول السكوت مترلة النطق »[٣].

– **قول القائل: "لا أعلم خلافاً بين أهل العلم" هل يكون إجماعا**: ذهب الإمام المقبلي رحمه الله إلى أن قول العالم: « لا أعلم فيه خلافاً» لا يفيد الإجماع بل يصير ظاناً له فقد قال تعليقاً على قول المصنف ولا أحفظ فيه خلافا وكفى بالإجماع دليلاً: هذه العبارة من العالم في مقام الاستدلال، لا يراد بها مطلق نفي العلم بل نفي العلم يعد غاية البحث الذي يلزم المجتهد، وهو أن يبحث حتى يظن

---

(١) – المقبلي[١٩٨٨] المنار: ج١/ص١٤٦.

(٢) – المقبلي[١٩٨٨] المنار: ج١/ص٤٩٣.

(٣) – المقبلي[١٩٨٨] **المنار في المختار**: ج١/ص١٠٢.

عدم القائل، فيصير ظاناً للإجماع، فلذا قال: وكفى بالإجماع دليلاً فتبين أن قوله: لا أعلم فيه خلافاً بمنزلة قوله: قد ظننت الإجماع.(١)

وأما الأمثلة على احتجاج الإمام المقبلي بالإجماع فهي كثيرة نذكر منها ما ورد في مسألة نجاسة القيء حيث قال الإمام المقبلي رحمه **الله**: « ذكر أبو مضر أن الإجماع منعقد على نجاسته. . . وذهب إلى ذلك أئمة العترة، وهو قول فقهاء الأمة. . . وغيرهم من الصحابة والتابعين، فعلى هذا لا يضر ضعف خبر عمار لجواز أن المستند غيرُه، أو لأن الإجماع إن صح يكشف عن صحته، والله أعلم»(٢).

وقد يحكى الإمام المقبلي الإجماع في مسألة عن المصنف دون نكير منه فهي موافقة ضمنية لا سيما مع ما عرف عن الإمام من نقده لكثير من دعوى الإجماع التي يذكرها المصنف، ومن هذا حكاية الإجماع عن منع الصلاة للجنب، ومنع الحائض من الطواف وغيرها(٣).

أما اعتراض الإمام المقبلي على دعاوى الإجماع التي يذكرها المصنف فقد وردت في مواطن عديدة نذكر منها: ما حكاه في مسألة حرمة الصلاة في البيت

---

(١) – المقبلي[١٩٨٨] المنار في المختار: ج١/ص٧.

(٢) – المقبلي[١٩٨٨] المنار في المختار: ج١/ص١٥.

(٣) – المقبلي[١٩٨٨] المنار في المختار: ج١/ص٨٨، ١١٣.

المغصوب الذي نقل فيها المصنف الإجماع: «وأما إجماع السلف فعليه ألف شعبة من الاعتراض. »[١]

ومن الأمثلة أيضا: ما حكاه المصنف من إجماع القاسمية والناصرية على جواز التسبيح في آخرتي العصرين والعشاء وثالثة المغرب مشروع كالقراءة، وقال إجماعهم حجة، قال الإمام المقبلي: «أما لو صح لنا هذا الإجماع، لكان عصمة، ولقلب المؤمن الصادق راحة ونسمة، ولكنها أماني مجردة. »[٢]

ومنها قول المصنف ويطهر المولود والبهائم بالجفاف للإجماع فأنكر الإمام المقبلي هذه الدعوى بقوله: « هذا الإجماع له نظائر، وهو أن ينشأ الإنسان في قوم تلك المسألة منهم بمرأى ومسمع، فيظنها مسلمة عند الجميع، فيدعي الإجماع على ذلك، وربما ما سمع بها أهل المذاهب. »[٣]

---

(١) - المقبلي[١٩٨٨] المنار في المختار: ج١/ص١٥٧.

(٢) - المقبلي[١٩٨٨] **المنار في المختار**: ج١/ص١٨٤.

(٣) - المقبلي[١٩٨٨] المنار في المختار: ج١/ص٢٥.

### ٤- القياس[١]:

والإمام المقبلي رحمه الله صاحب نزعه عقليه يقول بالقياس، ويعمل به غير أنه في كتابه هذا يبطل كثيراً من مسالك العلة وبعض دعاوى القياس لعدم توافر شرائط القياس الصحيح فيها ويعتبرها من القياسات الفاسدة فمن الأمثلة على اعتباره بالقياس ما ورد في مسألة التأمين في الصلاة والقول بالجواز والاستدلال بالقياس على التشهد، وقياس غير المأثور على المأثور. [٢]

وقد ينكر وجود القياس الصحيح في المسألة ومن الأمثلة على ذلك ما ورد في مسألة قياس بيت المقدس على البيت الحرام في النهي عن استقبال القبلة يقول الإمام: « وأما أن حرمة بيت المقدس باقية فصحيح[٣]، لكن لا يقتضي ذلك

---

(١) - القياس في اللغة: هو تقدير شيء على مثال شيء آخر وتسويته به ولذلك سمي المكيال مقياسا، وقيل: هو مصدر قست الشيء إذا اعتبرته أقيسه قيسا وقياسا. وأما في الاصطلاح: حمل معلوم على معلوم في إثبات حكم لهما أو نفيه عنهما بأمر جامع بينهما من حكم أو صفة أو نفيهما. وقيل: مساواة فرع لأصل في علة الحكم أو زيادته عليه في المعنى المعتبر في الحكم. انظر الزركشي[٢٠٠٠] **البحر المحيط في أصول الفقه**: ج٤/ص٤.

(٢) - المقبلي[١٩٨٨] **المنار في المختار**: ج١/ص١٩٣.

(٣) - يشير الإمام المقبلي هنا إلى مسألة حرمة استقبال بيت المقدس ببول أو غائط فقد ذهب جماهير أهل العلم إلى عدم تحريم استقبال بيت المقدس، حتى ادعى الخطابي الإجماع على ذلك، وما ورد في حديث معقل بن أبي معقل بلفظ القبلتين فمحمول-على فرض صحة الحديث- على نهي التنزيه، لكونه كان قبلة قبل النسخ، وقيل: المراد بالنهي أهل المدينة لأن من استقبل بيت المقدس وهو في المدينة استدبر =

بمجرده التحريم، غايته ندب التكريم، والقياس في مثله بعيد إن أُريد القياس الصحيح، وأما كثيراً من القياسات التي أقوم عمود فيها الكاف، أو وصف ليس فيه شمه العلية، أو المناسبة إن بلغنا الغاية القصوى، فليس ذلك مما ينقاد له الناظر الصادق»[(١)]، والله أعلم.

وقد يرفض الإمام المقبلي القياس في المسألة لعدم توفر شروط القياس من وجه نظره مثل ما ذكره الإمام في مسائل سجود السهو حيث قال: « والذين قاسوا المسنونات- وهم الزيدية والثلاثة مذاهب- لم يستوعبوها، بل خصصوا على اختلاف في التعيين لما هو مقصود مستقل يسجد له، ولما هو تابع لغيره وهيئته، فلا يسجد له، وهي آراء غير جامعة لشرائط القياس، ولا داخلة تحت عموم صحيح »[(٢)].

---

الكعبة، وأما القول بالحرمة فقد نقل عن ابن سرين وإبراهيم وبعض أصحاب الشافعي وهو قول الإمام المنصور بالله وظاهر المذهب الزيدي، وعللوا النهي لكونه كان قبلة قبل النسخ فبقيت له حرمة الكعبة. انظر في الحديث عن هذه المسألة النووي؛ أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري[١٩٩٧] **المجموع**: ج٢/ص٩٨، بيروت، دار الفكر، وابن حجر؛ أحمد بن علي أبو الفضل العسقلاني [١٣٧٩] **فتح الباري شرح صحيح البخاري**: ج١/ص٢٤٦، بيروت، دار المعرفة، تحقيق: محب الدين الخطيب، وانظر المرتضى؛ أحمد بن يحيى[١٩٨٨] **البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الأمصار**: ج١/ص٤٥، صنعاء، دار الحكمة اليمانية، صححه واعتنى به القاضي: عبد الله بن عبد الكريم الجرافي.

(١) - المقبلي[١٩٨٨] **المنار في المختار**: ج١/ص٤١.

(٢) - المقبلي[١٩٨٨] **المنار في المختار**: ج١/ص٢٢٦.

وعاب على الفقهاء كثرة المقايسة التي ليس فيها إلا اسمه أو الكاف فقد قال في الحديث عن مسألة زخرفة الحرمين والمنارات: « وغاية الشاطر المتكلف أن ينتزع وصفاً مناسباً، ثم يدخل تحته ما شاء كقولهم هنا إشادة بذكر الله، وليس هذا بدليل شرعي، لأن أقرب أمره أن يجعل قياساً، وما مع أكثر المتصرفين في هذه التفاريع من القياس إلا اسمه، بل الأصوليون المقعدون لقواعد القياس قد بنوا صوراً منه على غير أساس، وقد حققنا ذلك في حاشية ابن الحاجب، ولكل قوم هاد»[(١)].

## ٥- قول الصحابي وفعله[(٢)]:

لقد ذهب الإمام المقبلي رحمه الله إلى عدم حجية فعل الصحابي، وذهب إلى أن فعل الصحابي وقوله ما لم يكن نصاً في الرواية كقول غيره من المجتهدين، وعاب على المصنف والفقهاء التناقض في ذلك حيث يزعمون في مواطن حجيته، وفي مواطن لا يعتدون به، وقد ذكر الإمام المقبلي هذا الأمر في أكثر من موطن منها

---

(١) - المقبلي[١٩٨٨] المنار في المختار: ج١/ص١٦٣.

(٢) - اتفق العلماء على أن قول الصحابي في مسائل الاجتهاد ليس بحجة على صحابي آخر مجتهد، واختلفوا هل يكون حجة على من بعد الصحابة من التابعين ومن بعدهم على أقوال: الأول أنه ليس بحجة مطلقاً واليه ذهب الجمهور، الثاني: أنه حجة شرعية مقدمة على القياس وبه قال أكثر الحنفية ونقل عن مالك وهو قديم قولي الشافعي، الثالث: أنه حجة إذا انضم إليه القياس وهو ظاهر قول الشافعي في الرسالة، والرابع: أنه حجه إذا خالف القياس لأنه لا محمل له إلا التوقيف. باختصار الشوكاني[١٩٩٢]**إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول**: ج١/ص٤٠٥.

قوله في مسألة جواز التيمم لأكثر من فريضة: « قول: ابن عباس من السنة ليس بصريح لما عُلم بالاستقراء أنهم يطلقون ذلك على ما اعتقدوه بأي دليل، فهو بمنزلة قولهم: يجب كذا، وقد حققنا هذا في الأصول فليس في قولهم من السنة حجة، وكم قالوا ذلك في مواضع ليس لهم مستند سوى ما ذكرنا، وقام الدليل على خلاف ما ذكروه. . . فقول الصحابي وفعله ما لم يكن نصاً في الرواية كقول غيره من المجتهدين»[(١)]

وقد تعجب من معارض الحديث الصحيح بفعل الصحابي كما في مسألة طهارة البئر بالترح فقال: « العجب كل العجب من معارضة الحديث الصحيح الصريح. بفعل الصحابي، وهو ليس بحجة »[(٢)].

وقد عاب على الفقهاء والمصنف التناقض في حجية فعل الصحابي في مواطن وعدم حجيتها في مواطن أخرى: ففي مسألة التسبيح في الركعتين الأخيرتين من صلاة الظهر والعصر والعشاء وثالثة المغرب. . . قال: «لم يروه أحد من فعله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وفعل على وابن مسعود فعل صحابي، لكنهم- كما قد نبهناك- إذا كان لهم كان فعل علي حجة، وإذا كان عليهم، فهو فعل صحابي»[(٣)].

---

(١) - المقبلي[١٩٨٨] **المنار في المختار**: ج١/ص١٠١.

(٢) - المقبلي[١٩٨٨] المنار في المختار: ج١/ص١٤.

(٣) - المقبلي[١٩٨٨] **المنار في المختار**: ج١/ص١٨٤.

والحاصل أن الإمام المقبلي صرح في مواطن عديدة بأن فعل الصحابي ليس فيه حجة، وأن الحجة فعل صاحب الشريعة صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

غير أن الإمام المقبلي رحمه الله ومن خلال النظر في كتابه هذا نجده قد يستأنس بفعل الصحابي، ويستشهد بفعله على الجواز، كما صنع أثناء الحديث عن مسألة ساعات الجمعة[١]، وأن المراد قطعة زمنية تقريبية وليست الساعات الفلكية فقد استدل بفعل ابن عباس وسعيد بن زيد رضي الله عنهم في الحضور للصلاة حين زالت الشمس على أن المراد فترة زمنية محدودة.

**٦- العرف[٢]:**

استدل الإمام المقبلي في كتابه هذا بالعرف كمصدر من المصادر المعتبرة في الشريعة والتي يرجع إليها، بل نص على بعض المسائل المختلف فيها بالرجوع إلى العرف، فمن الأمثلة على أخذه بالعرف ما ذكره في مسألة غسل الرجل في الوضوء فقد قال: الحق أن الشارع خاطبنا بلغة العرب، والمتيقن من الغسل،

---

(١) - المقبلي[١٩٨٨] المنار في المختار: ج١/ص٢٣٧.

(٢) - العرف: هو ما اعتاده الناس وساروا عليه في أمور حياتهم ومعاملاتهم من قول أو فعل أو ترك، ويسمى أيضا بالعادة على رأي كثير من الفقهاء، وهو على أنواع فمنه العرف القولي والعملي، ومنه العام والخاص، والعرف الصحيح والفاسد، وأما حجية العرف فقد اعتبر العلماء العرف أصلاً من أصول الاستنباط تبنى عليه الأحكام، فهو معتبر في الشرع لكنه ليس بدليل مستقل، بل يرجع إلى الأدلة الشرعية المعتبرة. انظر زيدان؛ الدكتور عبد الكريم زيدان[بدون تاريخ]**الوجيز في أصول الفقه**: ص: ٢٠٥، مؤسسة قرطبة للطباعة والنشر والتوزيع.

والمظنون انحصار الموضوع عليه ما اعتاده الناس في التنظيف، والعادة الشائعة التي تتم معها النظافة. إلى أن قال: وهذا لا يشك فيه عاقل، لكنه مع هذا أمر تقـــريبي محال على العرف، كما في كثير من الشريعة، مثل النفقات، ومسمى السفر، وما لا يحصى، هذا هو المستقر عندي، مع المبالغة في الطلب، والمـــدة الطويلـــة، والله الهادي سبحانه.(١)

غير أن الإمام المقبلي يرى أن سبب الخلاف في بعض المسائل يرجع إلى تفسير الكتاب والسنة بالأعراف الحادثة، وقد أشار إلى ذلك في عدة مواضع كمـــا في الحديث عن نجاسة المشرك وطهارة الأرض المتنجسة(٢)، وفي مسألة القنوت فقـــد قال فيها: « اعلم أن كثيراً ما أوقع الناس في الخلاف تفسير الكتـــاب والســـنة، وأهل العرف المتقدم كالصحابة، ومن تقدم، ومن يقرب منهم بالأعراف الحادثة، وقد ذكرنا هذا في عدة مواضع، فمنها لفظ القنوت صار في عرف أهل الفـــروع لدعاء مخصوص في محل مخصوص، وهو في العرف القديم أعم من ذلك، فلو صح في قنوت الفجر أو الوتر قنوت مستمر، لما ناقض الأحاديث أنه قنـــت شـــهراً ثم تركه، بل المتروك المقيد بدعاء مخصوص ومحل مخصوص، وهو ما يكون في النوازل

---

(١) – المقبلي[١٩٨٨] **المنار في المختار**: ج١/ص٦٠.

(٢) – المقبلي[١٩٨٨] المنار في المختار: ج١/ص٢٠.

عقيب الركوع أو قبله كما ورد ذلك عنه صلى الله عليه وعلى آله وسلم وعن أصحابه»[١].

**٧- الاستصحاب**[٢]: ذهب الإمام المقبلي رحمه الله إلى عدم حجية الاستصحاب كدليل شرعي مستقل حيث قال تعقيباً على قول المصنف ولا يبطل يقين الطهارة بالشك: اعلم أن هذا مبني على أن الاستصحاب دليل شرعي، والإمام المهدي قال: المذهب أن الاستصحاب ليس بحجة، لأن الحالة الثانية لم تشارك الأولى في المتقضى، فيلزم ثبوت الحكم بلا دليل، وهذه هو الصواب وعليه جماعة.

---

(١) - المقبلي[١٩٨٨] **المنار في المختار**: ج١/ص١٩١.

(٢) - الاستصحاب: هو استصحاب الحال لأمر وجودي أو عدمي عقلي أو فرعي بمعنى أن ما ثبت في الزمن الماضي فالأصل بقاؤه في الزمن المستقبل، فهو مأخوذ من المصاحبة وهو بقاء ذلك لأمر ما لم يوجد ما يغيره. وقد اختلف العلماء في حجيته على أقوال: الأول أنه حجة وبه قالت: الحنابلة والمالكية وأكثر الشافعية والظاهرية سواء كان في النفي أو الإثبات. الثاني: أنه ليس بحجة واليه ذهب أكثر الحنفية والمتكلمين. الثالث: أنه حجة على المجتهد فيما بينه وبين الله عز وجل فانه لا يكلف إلا ما يدخل تحت مقدوره فإذا لم يجد دليلا سواه جاز له التمسك. الرابع: أنه يصلح حجة للدفع لا للرفع واليه ذهب أكثر الحنفية. بتصرف الشوكاني[١٩٩٢] **إرشاد الفحول**: ج١/ص٣٩٦.

إلى أن قال: فلا يثبت الاستصحاب إلا بدليل قاهر، لأنه خلاف الأحكام التكليفية، فإنها لا تسوغ بغير علم ولا ظن، وذلك معلوم، فلا يخرج منه فرد إلا بدليل خاص. (١)

وقال في مسألة التحري: « والاستصحاب إن قام دليله، إنما هو خلف عن سائر الأدلة، وأكثر الناس اعتماداً على الاستصحاب الشافعية »(٢).

---

(١) - المقبلي[١٩٨٨] **المنار في المختار**: ج١/ص٦٩.

(٢) - المقبلي[١٩٨٨] المنار في المختار: ج١/ص٣٦.

## ٨- دلالات الألفاظ على النصوص[١]:

وأما ما يتعلق بدلالات الألفاظ على النصوص فهي كثيرة، لكننا سنتناول نماذج منها:

**١- مبحث الأمر والنهي:** من خلال النظر في كتابه نجد أن الإمام المقبلي رحمه الله يصرح بأن أصل النهي للتحريم كقوله في مسألة استقبال القبلة: « أدلة النهي في هذه المسألة كثيرة واضحة في السنة، وأصل النهي للتحريم، وليس فيها ما يصرفه عن ظاهره »[٢].

---

(١) - الدلالة هي كون الشيء بحالة يلزم من العلم به العلم بشيء آخر والشيء الأول هو الدال والثاني هو المدلول. واللفظ عند الأصوليين بالنسبة للمعنى وعلاقته به ينقسم إلى أربعه أقسام: القسم الأول: باعتبار وضع اللفظ لمعنى، وهو بهذا الاعتبار ينقسم إلى مشترك وعام وخاص، ويندرج تحته المطلق والمقيد والأمر والنهي.

الثاني: باعتبار استعمال اللفظ في المعنى الموضوع له أو في غيره، وهو بهذا الاعتبار ينقسم إلى حقيقة ومجاز، وصريح وكناية. الثالث: باعتبار دلالة اللفظ على المعنى، وهو بهذا الاعتبار ينقسم إلى نص وظاهر ومفسر ومحكم وخفي ومجمل ومشكل ومتشابه. الرابع: باعتبار كيفية دلالة اللفظ على المعنى وهي بهذا الاعتبار محصورة عند الأصوليين في عبارة النص وإشارة النص ودلالة النص واقتضاء النص. انظر في تعريف الدلالة الجرجاني؛ علي بن محمد[١٤٠٥] **التعريفات**: ج١/ص١٣٩، بيروت، دار الكتاب العربي، الطبعة: الأولى، تحقيق: إبراهيم الأبياري، وانظر في تقسيم الدلالة عبد الكريم زيدان[بدون تاريخ] **الوجيز في أصول الفقه**: ص: ٢٧٧.

(٢) - المقبلي[١٩٨٨] **المنار في المختار**: ج١/ص٤٠.

وكذلك بالنسبة إلى الأمر فهو يقتضى الوجوب مثاله: قوله في مسألة الكفارة من وطء الحائض: « ظاهر الأمر الوجوب»[١]، وكذلك في الاستجمار، بعد حكاية قول المصنف: الأمر يقتضى الوجوب، فقال: « قواه الإمام وهو الظاهر»[٢].

**٢- العام[٣]والخاص[٤]**: أما ما يتعلق بالعام والخاص فقد استشهد الإمام المقبلي في كثيراً من المواطن بالعام والخاص فمن الأمثلة في العام قوله في التيمم: « وأما المريض فعلى عمومه، وإن خالف فيه الأكثر »[٥].

ومثاله في الخاص: في مسألة إمام الصلاة، بعد قول المصنف: أو كرهه الأكثر: « هذا التقييد من آرائهم، والأحاديث تشمل أن يكرهه، ولو واحد، والمقام مُخصص للكراهة التي هي عدوان، فليست بداخلة، وهو ظاهر»[١].

---

(١) - المقبلي[١٩٨٨] المنار: ج١/ص١١٤.

(٢) - المقبلي[١٩٨٨] المنار: ج١/ص٤٢.

(٣) - العام في اللغة: هو شمول أمر لمتعدد سواء كان الأمر لفظا أو غيره، ومنه عمهم الخبر إذا شملهم وأحاط بهم.

واصطلاحا: اللفظ المستغرق لجميع ما يصلح له من غير حصر. انظر الزركشي[٢٠٠٠] **البحر المحيط في أصول الفقه**: ج٢/ص١٧٩.

(٤) - الخاص: هو اللفظ الدال على مسمى واحد، وقيل: وما دل على كثرة مخصوصة. انظر الزركشي[٢٠٠٠] **البحر المحيط في أصول الفقه**: ج٢/ص٣٩٢.

(٥) - المقبلي[١٩٨٨] **المنار في المختار**: ج١/ص٩٦.

وذهب الإمام المقبلي رحمه الله إلى القول بعدم بناء العام على الخاص مطلقاً فقد قال تعقيباً على قول المصنف لا ينبني العام على الخاص: « هذا هو الحق في المسألة الأصولية، وإن كان جل المتأخرين تبعاً لابن الحاجب، قد تبعوا الشافعية ببناء العام على الخاص مطلقاً »[٢].

**٣- المطلق والمقيد**[٣].

وفي باب المطلق والمقيد كذلك نجد الإمام المقبلي رحمه الله يذهب إلى إبقاء بعض النصوص مطلقة، لعدم ورود ما يقيدها، وكذلك تقييد أخرى، ففي مسألة وضع اليد على اليد في الصلاة قال: « وكثير من الروايات مطلقة، والظاهر أنه لا تنافي، ولا معنى للخلاف في ذلك، فيعمل هنا بالمطلق». [٤]

---

(١) - المقبلي[١٩٨٨] المنار في المختار: ج١/ص٢١٦.

(٢) - المقبلي[١٩٨٨] **المنار في المختار**: ج١/ص١٨.

(٣) - المطلق: هو ما دل على شائع في جنسه. وقيل: ما دل على الماهية بلا قيد، وقيل: هو ما دل على الذات دون الصفات. وأما المقيد: فهو ما يقابل المطلق على اختلاف هذه الحدود المذكورة في المطلق فيقال فيه: هو ما دل لا على شائع في جنسه. . . الخ انظر الشوكاني[١٩٩٢] **إرشاد الفحول**: ج١/ص٢٧٨.

(٤) - المقبلي[١٩٨٨] **المنار في المختار**: ج١/ص١٧٥.

### ٤- الحقيقة والمجاز[١].

قد استشهد الإمام المقبلي رحمه الله بالحقيقة والمجاز وحَمَل بعض النصوص على المجاز وأبقاها على الحقيقة في مواضع ففي مسألة وجوب تعميم مسح الرأس قال: « دخول الباء كعدمه، فيصير بمنزلة قوله: امسحوا رؤوسكم، والحقيقة الجميع.. إلى قوله: إذا قلت: مسحتُ رأسي كله، ومسحت رأسي بعضه، كان الأول تأكيداً، والثاني: بدلاً، والتأكيد تكرير المعنى، والبدل ليس كذلك، فعلم أن الحقيقة الكل هذا مع الفعل النبوي المستمر». [٢]

وفي الحمل على المجاز قال في مسألة نقض الوضوء من لمس بشرة من لا يحرم عليه: « والآية ههنا من الحقيقة والمجاز، والمجاز راجح؛ لأن الله سبحانه لم يرد تعداد موجبات الوضوء، بل أراد موجب الغسل، وموجب الوضوء». [٣]

---

(١) - الحقيقة من قولنا حق الشيء إذا وجب واشتقاقه من الشيء المحق وهو المحكم، وقيل: مشتق من الاستحقاق، وتطلق الحقيقة ويراد بها ذات الشيء وماهيته. وفي الاصطلاح: الحقيقة اللفظ المستعمل فيما وضع له فيشمل هذا الوضع اللغوي والشرعي والعرفي والاصطلاحي، وقيل: الحقيقة كل كلمة أريد بها عين ما وضعت له في وضع واضع وضعا لا يستند فيه إلى غيره. وأما المجاز: فهو اللفظ المستعمل في غير ما وضع له لعلاقة مع قرينة. انظر الزركشي[٢٠٠٠] **البحر المحيط في أصول الفقه**: ج١/ص٥١٣، والشوكاني[١٩٩٢] **إرشاد الفحول**: ج١/ص٤٨.

(٢) - المقبلي[١٩٨٨] **المنار في المختار**: ج١/ص٥٥.

(٣) - المقبلي[١٩٨٨] المنار في المختار: ج١/ص٨٢.

## ٩- النسخ[١]

تطرق الإمام المقبلي رحمه الله في كتابه إلى موضوع النسخ، وبين صحة دعوى النسخ أو ضعفها، وعاب على المصنف كثرة دعاوى النسخ دون دليل مع إمكانية الجمع، أو التأويل المتعسف عند البعض فمن الأمثلة على ذلك ما ذكره في مسألة نقض الوضوء مما مسته النار حيث قال: « هذه المسألة أدلة المثبت فيها شوب تأويل، ثم النسخ أقوى منه، وعمل جمهور الصحابة وأكابرهم مع شيوع المسألة مؤكد له ». [٢]

وعاب على الفقهاء التأويل المتعسف بدعوى النسخ، مثاله ما ذكره في موضوع عذاب من لم يستتر من البول، أو يستتره فقال: « المراد بول الآدمي بشهادة المقام، وأغربُ من تأويلهم دعواهم النسخ بالتعسف، ففي كلام الشافعية أن الناسخ هو نسخ المثلة، فكأنه تعدى النسخ إلى البول بالعدوى لتعلقهما بالعرنيين. . . وفي شرح العيني على الكنز من الحنفية أن الناسخ حديث ضم القبر لسعد بن معاذ رضي الله عنه، لأنه كان له إبل كثيرة، فكان يلابس بولها، وما

---

(١) - النسخ في اللغة: الإبطال والإزالة ومنه نسخت الشمس الظل والريح آثار القدم.
وأما في الاصطلاح فقد اختلف في حده، فقيل: أنه رفع الحكم الشرعي بخطاب. وقيل: هو الخطاب الدال على ارتفاع الحكم الثابت بالخطاب المتقدم على وجه لولاه لكان ثابتا مع تراخيه عنه. انظر الشوكاني[١٩٩٢] **إرشاد الفحول**: ج١/ص٣١٢.

(٢) - المقبلي[١٩٨٨] **المنار في المختار**: ج١/ص٨٢.

أدري من كان خفيره حين سلك هذه القفار حتى وصل إلى هذا المعنى المُلفق..»[١]

## ١٣- الإحالات والتكرار:

لقد حاول الإمام المقبلي رحمه الله في كتابه هذا التزام الاختصار دون التطويل والتكرار، بل يكتفي بالإشارة والتنبيه إلى ما وراء ذلك، فنجده ركز فيه على أمهات المسائل، وتحرير بعض الدلائل، وتنقيح بعض الأفكار، وقد نبه على ذلك في مقدمته، وفي مواضع من كتابه، وقد مشى في ذلك معظم كتابه، غير أنه قد يطيل الحديث في الموضوع لحاجة المقام لذلك، وقد تنوعت إحالات الإمام المقبلي رحمه الله بين الإحالة على ما سيأتي، أو الإحالة إلى ما سبق، وقد يحيل على مصنف من مصنفاته باستيفاء الكلام هناك، وقد يحيل على كتب الغير ومصنفاتهم، فمن أمثلة **الإحالة على ما سيأتي**: ما ذكره الإمام في باب تعيين الماء للتطهير في مسألة الإخبار عن إدخال الكلب خرطومه في الإناء ولا يعلم الولوغ، فقال: « سيأتي للمسألة إعادة في الكلام على طهارة الحدث، ونشبع الكلام هناك»[٢].

---

(١) - المقبلي[١٩٨٨] المنار في المختار: ج١/ص١٠.

(٢) - المقبلي[١٩٨٨] المنار في المختار: ج١/ص٣٥.

**الإحالة على ما سبق:** من أمثلة ذلك: قوله تعقيباً على قول المصنف: الناقض ما قطر أو سال: « قد مضى لنا الكلام في معنى السافح. . . »[١] وقد يشير إلى أن الدليل قد سبق الحديث عنه كقوله في مسألة تعميم الوجه واليدين. . . « وقد مضى الكلام في ذلك ».[٢]

**الإحالة على مصنفاته:** قد يستوفي الإمام المقبلي رحمه الله الحديث عن مسألة من المسائل أو دليل من الأدلة في أحد مصنفاته بشكل أكثر تفصيلاً فيحيل عليها بعد الإشارة إليها بشكل مختصر في هذا الكتاب كقوله في مسألة النية: اعلم أن الفاعل لا يقع منه الفعل إلا لداع، وقد حققنا ذلك في"العلم الشامخ"، بما لا مزيد عليه، ولا نظن أنا سُبقنا إلى تلك الغاية.[٣]

ومن خلال ما سبق نجد أن الإمام المقبلي رحمه الله قد أحال إلى أشهر مصنفاته وهي العلم الشامخ في إيثار الحق على الآباء والمشايخ، وذيله الأرواح النوافخ، والأبحاث المسددة في فنون متعددة، وحاشية نجاح الطالب على مختصر ابن الحاجب وغيرها.

**الإحالة على مصنفات الغير:** وقد يحيل الإمام المقبلي إلى كتب غيره من العلماء لاستكمال النظر في المسألة والتوسع فيها، أو لتحصيل فائدة، أو لأن

---

(١) – المقبلي[١٩٨٨] المنار في المختار: ج١/ص٧٧.

(٢) – المقبلي[١٩٨٨] المنار في المختار: ج١/ص١٠٤.

(٣) – المقبلي[١٩٨٨] **المنار في المختار**: ج١/ص٤٦.

صاحبها قد بسط القول فيها بما يشفي عن غيره كقوله في الكلام على حد القلة والكثرة في النجاسة: « وقد بسط الكلام فيها العسقلاني، وابن دقيق العيد بما يشفي، وغيرهما ».[١]

**أما** بالنسبة **إلى التكرار**: فإن الإمام المقبلي رحمه الله لم يكرر كثيراً رغبة منه في الاختصار، وعدم التطويل، واكتفى في بعض المواضع بالإشارة والتنبيه على أنه سيأتي الحديث عنه، أو قد سبق الكلام، أو أنه قد حققه في كتابه كذا، كما سبق وذكرنا، بل كان يضع قاعدة عامة في بعض المسائل كالعمل بالاحوط على سبيل المثال ثم ينبهك على أنه سيأتيك من هذا عدة أبحاث فيغني هذا عن الإعادة، وكقوله: وهذا مما قد نبهناك عليه، وقد مضى لنا، وقد أشرنا لك، وقد ذكرنا، وغيرها. ولا يمنع هذا أنه كرر الحديث عن بعض المسائل لكنه قليل.

---

(١) – المقبلي[١٩٨٨] **المنار في المختار**: ج١/ص٢٩.

**المطلب الثاني: ملاحظات الإمام المقبلي على المصنف:**

لقد عاتب الإمام المقبلي رحمه الله المصنف صاحب البحر الزخار العلامة أحمد بن يحيى المرتضى، وسجل عليه بعض الملاحظات التي لاحظها على كتابه، وهي بالجملة لا تنقص من قدر المؤلف أو كتابه فلا شك بمنزلته، -فهو من الأعلام-، أو من منزلة كتابه الذي جمع فيه مذاهب علماء الأمصار من الصحابة والتابعين وأئمة المذاهب وغيرهم، وقد أثنى عليه الإمام المقبلي رحمه الله كما ذكرنا في المقدمة، غير أنه كأي عمل بشري لا يخلو من الخطأ والبعد عن الصواب، في بعض الأحيان، وسنوجز أهم تلك الملاحظات بمجموعة من النقاط لعل أولها:

- **رد الإمام المقبلي على المصنف في مسألة جرح بعض الصحابة الكرام ورد روايتهم في بعض المسائل لمخالفة المذهب**، وهي من الجراءة التي تعود عليها الزيدية في الثلب في بعض الصحابة الكرام، والطعن في روايتهم، لمخالفتها ما هو المعتمد في مذهبهم، وقد عدلهم العزيز الحكيم، وكل هذا بحجج واهية ما أنزل الله بها من سلطان كعدم نصرة الإمام علي رضي الله عنه، ومن الأمثلة على القدح في جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه لرد روايته في مسألة المسح على الخفين فقد قال المصنف: وروايتنا أرجح وللقدح في جرير. قال الإمام المقبلي معقباً عليه: « ومن أقبح ما ذكر القدح في جرير الذي قال فيه صلى الله عليه وآله وسلم حين وفد عليه أول إسلامه: " **يدخل عليكم رجل من أفضل ذي**

**يمن**"[١] ثم فرش له رداءه الشريف كما هو معروف في السيرة، ثم أخذ يذكر بعض مناقبه رضي الله عنه، وقد عاب عليهم الإمام المقبلي التناقض فى قبول رواية المخالف فتارة يقبلونها، وتارة يردونها بحجة عدم الوقوف مع الإمام علي رضي الله عنه وهو تناقض عجيب». [٢]

ولذلك قال الإمام المقبلي في رده على تضعيف وائل بن حجر في مسألة التأمين في الصلاة: « فهكذا يقدحون في كبار الصحابة وغيرهم حين تجيء مثل هذه المعارك ويروون عمن دب ودرج من صحابي وغيره ». [٣]

**– بيان الإمام المقبلي للوهم الذي وقع فيه المصنف في موضوع النقل عن المذاهب في بعض المسائل:** ومن الملاحظات التي لاحظها الإمام المقبلي رحمه الله على صاحب البحر الوهم في نقل أقوال المذاهب، أو عدم نقلها في بعض المسائل

---

(١) – يشير إلى قصة جرير بن عبد الله الجبلي رضي الله عنه قال: لما قدمت المدينة والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقال: " يدخل عليكم من هذا الباب أو من هذا الفج من خير ذي يمن ألا، وإن على وجهه مسحة ملك قال: فحمدت الله على ما أبلاني" رواها ابن خزيمة[١٩٧٠] **صحيح ابن خزيمة**: برقم: ١٧٩٨، ج٣/ص١٥، وابن حبان[١٩٩٣] **صحيح ابن حبان**: برقم: ٧١٩٩، وأحمد[بدون تاريخ] **مسند أحمد بن حنبل**: برقم: ١٩٢٠٣، ج٤/ص٣٥٩، ورواها الحاكم[١٩٩٠] **المستدرك**: ١٠٥٣، ج١/ص٤٢٢، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وقال الألباني: صحيح، انظر الألباني[بدون تاريخ] **السلسلة الصحيحة**: برقم: ٣١٩٣، ج٨، ص٢٠٠.

(٢) – المقبلي[١٩٨٨] **المنار في المختار**: ج١/ص٦٣.

(٣) – المقبلي[١٩٨٨] المنار في المختار: ج١/ص١٨١.

مع أنها موجودة ومصرح بها في كتبهم مثال ذلك قوله بعد قول المصنف والمني ناقض لشهوة أولا إجماعاً، قال: «كأن الإمام قدس الله روحه استند إلى استبعاد أن يقع في ذلك خلاف مع أن النقض قول سائر الأمة إلا الشافعية فهو صريح في مختصراتهم فضلاً عن المطولات أن المني لا ينقض لشهوة أولا ». (١)

وقد اعتذر الإمام المقبلي رحمه الله للمصنف بأنه لم يعاود هذا الكتاب أو بعضه حق المعاودة كما قيل.

**– معاتبة الإمام المقبلي للمصنف بعدم العناية بعلم الرواية وعدم التفريق بين الغث والسمين:**

ومن الملاحظات التي سجلها الإمام المقبلي رحمه الله على المصنف عدم العناية برواية الأحاديث وعدم الاهتمام والتفريق بين ما هو صحيح أو ضعيف أو حتى موضوع في الاحتجاج، وقد نبه الإمام المقبلي رحمه الله على ذلك في عدة مواضع نذكر منها: قوله في الحديث عن وقت صلاة العشاء بعد إيراد المصنف لبعض الأحاديث: « أما الحديث الأول فلا دلالة على تأخره إلى نصف الليل أو ثلثه فضلاً عن أخره، وأما الثاني: فوهم فلا يليق بمقام الإمام، إذ الحديث في قيام الليل، لا في العشاء، وأمره مكشوف لا يحتاج إلى بيان، لكن إهماله لعلم الرواية أوقعه في مثل هذا، وما كان خليقاً بذلك من أكرمه الله، وآثره بالتوفيق لمثل هذا الكتاب

---

(١) – المقبلي[١٩٨٨] المنار في المختار: ج١/ص٧٦.

الجليل، والمقصد الصالح، مع تبحره في العربية، والمعقول، والفقه، والخلاف، ولقد ساءنا هذا منه، إذ يجب صيانة مقام مثله، لولا أن الدين النصيحة ». [١]

فالإمام المقبلي رحمه الله قد عاب على المصنف كغيره من علماء الزيدية عدم العناية والاهتمام بعلم الرجال، أما ما يتعلق بالأحاديث الضعيفة والموضوعة فقد سبق ذكر بعض الأمثلة في استشهاد الإمام المقبلي بالأحاديث فتنظر هناك.

**– رد الإمام المقبلي على المصنف تناقضه في الاستدلال أو الترجيح في بعض المواطن:**

ومن الملاحظات التي ذكرها الإمام المقبلي رحمه الله على المصنف تناقضه في بعض مواطن الكتاب في الاستدلال أو الترجيح مثاله فيما يتعلق بالاستدلال تناقضه في اعتبار مذهب الصحابي حجة في بعض المسائل دون غيرها، وقد سبق الحديث عن هذا في الكلام على الاستدلال بفعل الصحابي.

ومن هذا القبيل اختلاف كلامه مع أهل فنين كالأصول والفروع مثاله ما حكاه الإمام المقبلي[٢] في مسألة الصلاة في الدار المغصوبة. . .

وقد عاب ما يصنعه كثير من الفقهاء، ومنهم المصنف من انتخاب أدلة للمذاهب المحكية على أراء الحاكين فقال: « احتجاج المصنف للحنفية إنما هو مما

---

(١) – المقبلي[١٩٨٨] المنار في المختار: ج١/ص١٢٧.

(٢) – المقبلي[١٩٨٨] **المنار في المختار**: ج١/ص٣٣.

قدمنا ذكره من أن تصرف كثير من المصنفين على انتخاب أدلة للمذاهب المحكية على حسب أراء الحاكين، لا على ما وقع للمحكي عنهم فحسب، واحفظ ما ذكرنا ولا تستضعف مذهباً لضعف دليله المحكي عنه حتى تبحث عنه ». [١]

فهذه جملة من الملاحظات التي تعقب بها الإمام المقبلي رحمه الله المصنف في كتابه، أراد بها النصح وتقويم الاعوجاج، وتصحيح الخطأ، لا القدح والتنقيص من قدر الإمام أحمد بن يحيى المرتضى رحمه الله، صاحب البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الأمصار الذي لم يُنسج على منوال كتابه كتاب، ولا نوظر به إلا كان غيره الفضة وهو النظار كما قاله الإمام المقبلي في مقدمته.

**ولعل أهم نتائج هذا البحث نجملها بما يلي:**

- سعة إطلاع الإمام المقبلي فقد كان واسع الاطلاع في فنون عديدة في التفسير وعلوم القرآن، والفقه وأصوله، وفي الحديث واللغة العربية والتصوف.
- انتشار التعصب والتقليد في البيئة التي نشأ فيها فقد ولد الإمام المقبلي في بيئة شديدة التعصب والتمذهب والتقليد يغلب فيها المذهب الزيدي.
- لقد كان من أهم أسباب هجرة الإمام المقبلي إلى مكة ما تعرض له من الإيذاء والطعن، والسب من المخالفين له، المقلدين المتعصبين لمذاهبهم.

---

(١) – المقبلي[١٩٨٨] المنار في المختار: ج١/ص١٢٨.

- تنوعت كتب الإمام المقبلي بين العديد من الحواشي والتعليقات، وبين أبحاث في مسائل مختلفة، وبين أجوبة وأسئلة وفتاوى وردت عليه في فنون متعددة.
- مساهمة الإمام المقبلي في نشر العلم النافع، بين أفراد الأمة، ورفع المستوي الثقافي في وقت كانت تعيش فيه الأمة فترة من الجمود والركود الفكري، مع انتشار التعصب المذموم.
- كان الإمام المقبلي يتخير من كل مذهب ما يراه حقاً وصواباً، دون التقيد بمذهب من المذاهب الإسلامية المشهورة.
- لقد سلك الإمام المقبلي مسلك الاجتهاد والنظر في أدلة الكتاب والسنة سواء كان ذلك في مسائل الأصول أو الفروع، ودعا إلى الاجتهاد والرجوع إلى الكتاب والسنة واستقلال النظر فيها دون تقليد أو تقيد بأقوال الرجال مع ترك الغلو والتشدد.
- اهتمام الإمام المقبلي بفريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإنكاره كثير من البدع التي كانت منتشرة في زمنه سواء كان ذلك في بلده، أو في مكة.
- قال الإمام المقبلي رحمه الله بحجية الإجماع بشكل عام، واعتبره من الأدلة، غير أنه يرى عدم تحقق الإجماع في الواقع العملي وبالتجربة، و لم يقم دليل على وقوع الإجماع مطلقاً، وقال بحجية إجماع أهل البيت، و لم يقل بحجية الإجماع السكوتي. وقال بالقياس ويعمل به غير أنه أبطل كثيراً

من مسالك العلة وبعض دعاوى القياس، و لم يذهب إلى القول بحجية فعل الصحابي، فالصحابي مجتهد كغيره من المجتهدين.

نسأل الله عز وجل أن نكون قد وفقنا لبيان ما أردنا، ونسأله أن يلهمنا الرشد والصواب، والتوفيق والسداد. إنه سميع مجيب الدعوات، وصلى الله وسلم علي سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم ومن اتبع هداه إلى يوم الدين. والحمد لله رب العالمين.

# فهرس المصادر والمراجع


- الأبحاث المسددة في فنون متعددة، تأليف صالح بن مهدي المقبلي، مكتبة الجيل الجديد، صنعاء، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م، عنى بها الوليد عبد الرحمن سعيد الربيعي.
- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، تأليف: محمد بن علي بن محمد الشوكاني، دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٩٩٢م، تحقيق: محمد سعيد البدري أبو مصعب.
- الأرواح النوافخ لآثار إيثار الآباء والمشايخ، تأليف صالح بن مهدي المقبلي، دار الحديث، ، بيروت، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م، الطبعة الثانية، ملحق بالعلم الشامخ.
- البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الأمصار، تأليف: أحمد بن يحيى المرتضى، صنعاء، دار الحكمة اليمانية، ١٩٨٨م، صححه واعتنى به: القاضي عبد الله بن عبد الكريم الجرافي.
- البحر المحيط في أصول الفقه، تأليف: بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي، دار الكتب العلمية بيروت، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م، الطبعة: الأولى: ضبط نصوصه وخرج أحاديثه: د. محمد محمد تامر.
- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، تأليف: العلامة محمد بن علي الشوكاني، دار المعرفة، بيروت.
- التعريفات، تأليف: علي بن محمد بن علي الجرجاني، بيروت، دار الكتاب العربي، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ، تحقيق: إبراهيم الأبياري.
- التيسير بشرح الجامع الصغير، تأليف: الإمام الحافظ زين الدين عبد الرؤوف المناوي، مكتبة الإمام الشافعي، الرياض، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م، الطبعة: الثالثة.
- الجامع الصحيح المختصر، تأليف: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، دار ابن كثير اليمامة، بيروت، ١٤٠٧هـ ١٩٨٧م، الطبعة: الثالثة، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا.
- الدراية في تخريج أحاديث الهداية، تأليف: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (أبو الفضل)، دار المعرفة، بيروت، تحقيق: السيد عبد الله هاشم اليماني المدني
- السلسلة الصحيحة، المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض.

- سنن أبي داود، تأليف: سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي، دار الفكر، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد.
- سنن الترمذي، تأليف: محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرين.
- الشيخ المقبلي: حياته وفكره، تأليف: أحمد عبد العزيز أحمد المليكي، من إصدارات وزارة الثقافة والسياحة، صنعاء، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م.
- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، تأليف: محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م، الطبعة: الثانية، تحقيق: شعيب الأرنؤوط.
- صحيح ابن خزيمة، تأليف: محمد بن إسحاق بن خزيمة أبو بكر السلمي النيسابوري، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩٠ هـ/ ١٩٧٠م، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي.
- صحيح مسلم، تأليف: مسلم بن الحجاج (أبو الحسين) القشيري النيسابوري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
- العلم الشامخ في إيثار الحق على الآباء والمشايخ، تأليف: صالح بن مهدي المقبلي، دار الحديث، بيروت، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م، الطبعة الثانية.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، تأليف: أحمد بن علي بن حجر (أبو الفضل) العسقلاني الشافعي، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ، تحقيق: محب الدين الخطيب.
- لسان العرب، تأليف: محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، دار صادر، بيروت، الطبعة: الأولى.
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، تأليف: علي بن أبي بكر الهيثمي، دار الريان للتراث/دار الكتاب العربي، القاهرة،بيروت ١٤٠٧هـ
- المجموع، تأليف: أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٧م
- المستدرك على الصحيحين، تأليف: محمد بن عبدالله أبو عبدالله الحاكم النيسابوري، دار

الكتب العلمية، بيروت، ١٤١١هـ / ١٩٩٠م، الطبعة: الأولى، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا.

- مسند الإمام أحمد بن حنبل، تأليف: أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني، مؤسسة قرطبة، مصر.
- المعجم الأوسط، تأليف: أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، دار الحرمين، القاهرة، ١٤١٥هـ تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد ،عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني.
- المعجم الكبير، تأليف: سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، مكتبة الزهراء، الموصل، ١٤٠٤ هـ/ ١٩٨٣م، الطبعة: الثانية، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي.
- معجم المؤلفين تراجم مصنفي الكتب العربية، تأليف: عمر رضا كحالة، مكتبة المثنى، بيروت، دار إحياء التراث العربي.
- المنار في المختار من جواهر البحر الزخار، تأليف صالح بن مهدي المقبلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ومكتبة الجيل الجديد، صنعاء، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.
- نشر العرف لنبلاء اليمن بعد الألف إلى سنة ١٣٥٧هـ للعلامة محمد محمد يحيى زبارة الحسني الصنعاني، مركز الدراسات والبحوث اليمني، صنعاء.
- هجر العلم ومعاقله في اليمن، تأليف القاضي إسماعيل بن علي الأكوع، دار الفكر المعاصر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.
- الوجيز في أصول الفقه، تأليف: الدكتور عبد الكريم زيدان، مؤسسة قرطبة للطباعة والنشر والتوزيع.

# من أساليب التربية
# في توجيه الشهوة الجنسية


في ضوء القرآن

إعداد: محمد سليمان أحمد الأهدل

أكاديمية الدراسات العليا

الكلية العالية للقرآن الكريم

HIGH COLLEGE OF QUR'AN KAREEM

كوالالمبور — ماليزيا

## المقدمة

الحمد لله الذي لم يتخذ ولداً، و لم يكن له شريك في الملك، و لم يكن لـه ولي من الذل، وكبره تكبيراً، والصلاة والسلام على خير الخلق، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

إن من حكمة الله أن أوجد الإنسان ثم أنزل له وحيه القرآني الذي فيه هدايته، ودلالتهم لكل خير ومصلحة، وتحذيرهم من كل شر ومضرة. وقد أحاط وجمع احتياجات الإنسان وضروريات حياته، وكان منها مراعاة ما يتعلق بشهواته وغرائزه، قال تعالى: {زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاء وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ}آل عمران(١٤)، فحب النساء والميل إليهنّ شهوة فطرية، كذا حب الأولاد، وحب والمال، وغيرها، كلها شهوات لا يستغني عنها الإنسان، بها يحيى، وبها يسعى في هذه الحياة، كما إنها سبب لبقائه وتناسله.

وما يريده الباحث من هذه الدراسة هو: تناول أساليب التربية في توجيه الشهوة الجنسية بين الرجل والمرأة، وكيفية التعامل مع هذه الشهوة، لأن الكثير قد يظنون أن القرآن لم يتناول هذا الموضوع إلا في جوانب فقهيه محدودة، مما يدعوا البعض إذا احتاج إلى معلومة أو إجابة عن استفسار في هذا الشأن، ذهب ليبحث في غير كتاب الله. وقد لا يحتاج في البحث طول عنان، خصوصاً في هذه الأيام التي أصبحت فيها مصادر المعرفة والمعلومات والثقافات متوفرة بأنواع متنوعة، وبأيسر الطرق والوسائل، لكنها تحوي الصالح النافع، كما تحوي الفاسد الضار.

وقد يقع بعضهم في مطالعة الفاسدة، أو ما يثير الشهوات، وبالتالي يندفعون للبحث عنها وطلبها. فكان من الضرورة البحث عن منهج القرآن في عرضه لموضوع الشهوة الجنسية، لأن فيه الطريق الصحيح الآمن لمراعاة هذه الفطرة البشرية وإشباعها بصورة سليمة، لا كما تعرضها تلك الوسائل القاصرة والتي لا يؤمن ضررها.

ومع هذا فالبعض يغفل، وآخرون يستحون أن يتكلموا من خلال القرآن عن موضوع الجنس بالأسلوب الإسلامي المطلوب، وكأن في ذلك عيباً أو مانعاً شرعياً أو عقلياً. صحيح أن السلف الصالح لم يتعرضوا في تفسيرهم للقرآن بتفصيل وتوسع في هذا الجانب[1]، لأنهم كانوا في بيئة ووقت ليس فيه حاجة إلى ذلك، إذ كان الستر والعفاف هي سمة المجتمع، وكانوا اتقى لله وأعظم ورعاً في أن يحدث في أيامهم ما يحدث اليوم من أمور الجنس التي لا تكاد تحصى. فالجنس اليوم لم يبق موضوعاً عابراً أو ظاهرة مؤقتة، بل علماً وتربيةً وثقافةً وإعلاماً، وقد يكون من العلوم التي يحكم عليها أنها: سنة شرعية، وحاجة اجتماعية، وضرورة واقعية. لهذا لا بد من الوقوف على دراسة هذا الأمر وتوضيحه، ليجد المسلم المعلومة القرآنية الصحيحة في هذا الجانب متوفرة متيسرة.

---

(١) ليس معنى هذا أنهم لم يذكروا شيئاً، لقد ذكروا ووضحوا خصوصاً في علاقة ومعاشرة الرجل لزوجته، لكن في أبواب وفصول محددة أغلبها في الفقه.

## مشكلة البحث وأسئلته:

تكمن مشكلة البحث في مجموعة الأسئلة التالية:

س١) كيف نظر القرآن إلى الشهوة الجنسية ؟.

س٢) ما نظرة القرآن في وضع منهج تربوي للجنس، وما أهمية ذلك؟.

س٣) هل يمكن أن يستنبط منهج القرآن التربوي في كيفية التعامل مع الجنس؟.

## أهداف البحث :

١) معرفة منهج القرآن في عرضه لموضوع الشهوة الجنسية وكيفية مراعاتها.

٢) بيان نظرة القرآن في وضع منهج للتربية الجنسية وأهمية ذلك.

٤) توضيح أهم مواصفات وخصائص التربية الجنسية من منظور القرآن.

٣) إبراز الأساليب والطرائق القرآنية المتعلقة بالتربية لجنسية.

## الدراسات السابقة:

بذل الباحث السعة والجهد في البحث عن دراسات سابقة، فلم يطلع على دراسة علمية في نفس الموضوع أو الهدف، فتبقى هذه الدراسة جديدة في موضوعها وهدفها، إلا أن هناك دراسات وبحوث قريبة من مجال الدراسة الحالية. ويتأكد ذلك من خلال عرض هذه الدراسات، وهي كما يلي:

١) مبادئ التربية الجنسية المستنبطة من الكتاب والسنة: خالد محمد التويم، رسالة ماجستير، جامعة أم القرى بمكة المكرمة، عام ١٩٨٨م.

٢) التربية الجنسية في الإسلام: د.عبد الرحمن طالب، رسالة دكتوراه من جامعة وهران بالجزائر، عام ١٩٩٢م.

٣) مفاهيم التربية الجنسية في كتب التربية الإسلامية في مرحلتي التعليم الأساسي والثانوي: عارف أسعد جمعة، جامعة دمشق، كلية التربية، رسالة ماجستير، عام٢٠٠٩م.

٤) العلاقات الجنسية غير الشرعية وعقوبتها في الشريعة والقانون: د.عبد الملك عبد الرحمن السعدي، رسالة ماجستير من جامعة بغداد، عام ١٩٧٥م.

**دور هذه الدراسة وتميزها عما سبقها:**

الدراسات السابقة عرضت موضوع الجنس، وإيضاح هدفه من خلال إظهار التربية الجنسية وأهميتها، أو من خلال الجوانب الفقهية والاجتهادية في الشهوة المنحرفة، وذكرت مدى خطورة الجنس والتهاون به، ونتائج الانحرافات السلوكية والخلقية، ثم وضعت بعض المعالجات والحلول بشكل عام، واختلفت في الهدف والمنهجية، فبعضها غلب الجانب التربوي، وبعضها غلب الجانب الفقهي مع المقارنة بالقوانين والتشريعات الوضعية.

وجاءت الدراسة الحالية لجمع ما تفرق فيما سبق واستكماله، وتحليله وإخراجه بصورة تربوية كما عرضها القرآن، وامتازت بوضع الكثير من الأساليب والطرائق التربوية والتي يُستفاد منها في التربية والتعليم، وربط كل ذلك بالقرآن، فهي دراسة تأصيلية، وكان هذا هدفها، وبه تميزت عن غيرها. ثم الدعوة إلى أن يكون

هناك منهج تعليمي إسلامي في التربية الجنسية كمادة علمية تربوية في المجتمعات الإسلامية؛ مع بيان مدى الحاجة إلى ذلك وضرورته من خلال نظرة القرآن، وبهذا تكون قد تميزت بأنها تكميلية وتخصصية وتأصيلية.

**منهجية البحث:**

١ ــ سلك الباحث المنهج الوصفي القائم على الاستقراء والاستنباط، حيث تتبع الموضوع من خلال دراسة النصوص القرآنية، وبذل أقصى الجهد في استخراج ما يتعلق بالشهوة الجنسية من معاني وأحكام وأفكار من آيات وأحاديث الشهوة الجنسية، وحللها لإصدار الحكم عليها، وجمع ذلك ورتبه بما يخدم أهداف البحث.

٢ ــ التأكيد على ما يطرحه بكثرة الاستدلال من القرآن، وعلاقة هذا البحث بتفسير القرآن هي الأساس؛ لذلك أعتمد المنهجية المُعتبرة عند علماء التفسير بالاعتماد على كتبهم المعروفة المشهورة، ولن يسلك مسلك التفسير النحوي أو اللغوي أو البلاغي أو الفقهي الموسع، إذ أن الهدف هو إيضاح معنى النص القرآني.

٣ ــ عند النقل من المراجع والمصادر لتفسير آيات القرآن أو الأحاديث النبوية وتخريجها وتحقيقها، أو أقوال العلماء والأئمة، وكذا الأمور الفنية من علامات التنقيط وقواعد الإملاء وغيرها، يسلك الباحث المعتاد المعتبر المعروف في كتابة البحوث العلمية.

**خطة البحث:**

ينقسم البحث إلى: المقدمة. ثم المبحث الأول: المعاني والتعاريف. ثم المبحث الثاني: أهمية التربية الجنسية الإسلامية وضرورة تضمينها في المناهج التعليمية. ثم المبحث الثالث: خصائص ومواصفات منهج القرآن في التربية الجنسية. ثم المبحث الرابع: أساليب وطرائق التربية الجنسية. ثم الخاتمة: خلاصة البحث ونتائجه وأهم توصياته.

## المبحث الأول: المعاني والتعاريف:

أوجد الله تعالى الكون وخلق الخلق، ولم يكن ذلك عبثاً: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثاً وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لا تُرْجَعُونَ﴾ المؤمنون(١١٥)، لذا أرسل رسله وأنبياءه عليهم الصلاة والسلام، وأنزل عليهم كتبه، وكان آخرها وخاتمتها القرآن الكريم، فيه هداية الناس، وهو منهج حياتهم، من أخذ به رشد وسعد، ومن هجره وتركه ضل وهلك.

فما معنى منهج ؟ وما المقصود بمنهج القرآن ؟ وما معنى منهج القرآن التربوي؟ وما علاقة هذا المنهج بالشهوة الجنسية؟ فلا بد أن يوضح ذلك كله حتى يكون القارئ على بينة، ومن ثم تتحقق الفائدة المرجوة، وهذا ما يتناوله الباحث في هذا المبحث.

### أولاً: معنى المنهج لغة واصطلاحاً:

١ ــ **المنهج لغة:** من نهج، ونهج: طريقٌ نَهْجٌ بَيِّنٌ واضِحٌ... وهو السبيل، والمِنهاجُ كالمَنْهَجِ، وفي التنـــزيل: ﴿لكلٍّ جعلنا منكم شِرْعةً ومِنْهاجاً﴾المائدة(٤٨)... والمِنهاجُ: الطريقُ الواضِحُ، وفي حديث العباس: «**لم يَمُتْ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم حتى تَرَكَكُم على طريقٍ ناهِجةٍ**»[(١)]، أَي واضحةٍ بَيِّنَةٍ، ونَهَجْتُ الطريقَ:

---

(١) للعباس بن عبد المطلب، وليس حديثاً نبوياً: أبو بكر عبد الرزاق الصنعاني (١٤٠٣هـــ): **مصنف عبد الرزاق**، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمـــي، بـــيروت: المكتـــب الإســـلامي، ط٢، ج٥ ص ٤٢٨.

=

أَبَنْتُه وأَوضَحتُه... وفلانٌ يَستَنهِجُ سبيلَ فلانٍ أَي يَسلُكُ مَسلَكَه والنَّهْجُ الطريقُ المستقيمُ[1].

إذاً المنهج في اللغة يعني: السبيل البينة، والطريق الواضح الذي يسلكه الإنسان في حياته.

٢ ــ **المنهج اصطلاحاً**: كما يقول التربويون النهج أو المنهاج هو: الطريقة والكيفية التي يسلكها ويتخذها المربي مع طلابه، فهي مجموعة من الطرائق والأساليب والإجراءات التي يسير عليها لتوصيل ما يريد من معرفة وخبرة ومهارة، يقول الدكتور يعقوب نشوان عند ذكره مجموعة كبيرة من التعاريف المتعددة، ومنها:( المنهج هو: أداة التربية ووسيلتها. وقيل: هو المقررات الدراسية التي يدرسها التلاميذ. وقيل: أنه الخبرات التعليمية، أو الأهداف التربوية، أو طرق التدريس التي يستخدمها المعلم...ثم ختم بتعريفه، فقال: المنهج هو جميع الخبرات

---

وأحمد بن حجر العسقلاني(١٣٧٩هـ): **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، بيروت:دار المعرفة،ج ٨ ص ١٤٦، برواية:( فإن رسول الله ﷺ لم يمت حتى حارب وسالم، ونكح وطلق، وترككم على محجة واضحة).

(١) محمد بن مكرم بن منظور(١٩٥٦م): **لسان العرب**، بيروت: دار صار، ج٢ ص ٣٨٣.

التعلمية المخططة التي تنظم داخل المدرسة وخارجها لإحداث تغييرات مرغوبة في سلوك المتعلم)[١].

والذي نريده في معنى المنهج هو معنى خاص أو مقيد: منهج القرآن، وليس المناهج على إطلاقها، ما هي طريقة القرآن وأساليبه وإجراءاته وما يقدمه من المعلومات والمبادئ والأحكام وغيرها، وكيف يقدمها ويعرضها ويوصلها إلى أذهان وعقول وقلوب أتباعه؟ وهذا المعنى وجدته عند الدكتور عابد الهاشمي إذ يقول: ( مع أن علم المناهج الإسلامية لم يزل غامضاً على الكثيرين من التربويين المسلمين، وأشد غموضاً من الذين لم يفهموا الإسلام نظاماً تربوياً شاملاً، إلا أن مدلوله عميق في أغور النفس الإنسانية، وشامل لحاجاتها وطاقاتها المتكاملة، تشير إليه الآية: ﴿لكل جعلنا شرعة ومنهاجاً﴾المائدة(٤٨)، والمنهج الإسلامي بحكم الآية، يعرّف بأنه: " قانون الحياة الذي أنزله الله سبحانه وتعالى إلى الجنس الإنساني، ليُحكموا حياتهم في شؤونها المختلفة بهديه ونهجه"... ونرى أن يكون تعريف المنهج الإسلامي بإطاره الواسع: هو الدستور الإلهي النازل من الله عز وجل على قلب محمد صلى الله عليه وسلم، منظماً لجميع شؤون الحياة العقيدية والفكرية والروحية والتربوية والنفسية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية... تصديقاً لقوله

---

(١) يعقوب حسين نشوان(١٤١٢هـ): **المنهج التربوي من منظور إسلامي**، بيروت: عمان: دار الفرقان، ص ١٦- ٢٣.

تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانـاً لِّكُـلِّ شَـيْءٍ وَهُـدًى وَرَحْمَـةً وَبُشْـرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾النحل(٨٩) )[١].

## ثانياً: معنى التربية لغة واصطلاحاً:

١ ــ **التربية لغة**:( مأخوذة من الرَّبُّ، والربُّ يطلق على الله عز وجل، ويطلق على مالك الشيء، فيقال: رَبُّ الدَّيْنِ، ورَبُّ المَالِ، ومنه قولـه عليـه الصـلاة والسلام في ضالة الإبل: «**حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا**»[٢]، وقد استعمل بمعنى السيد مضـافاً إلى العاقل، ومنه قوله عليه السلام: «**حَتَّى تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّتَهَا**»[٣]... ورَبَّ زيد الأمر رَبًّا: إذا ساسه وقام بتدبيره، ومنه قيل للحاضنة: رَابَّةٌ ورَبِيبَةٌ، وقيل لبنت امـرأة الرجل: رَبِيبَةٌ؛ لأنه يقوم بها غالباً تبعا لأمها)[٤].

---

(١) د. عابد توفيق زين العابدين(١٤١٩هـ)(أ): **مناهج الدراسات الإسلامية**، اليمن: صنعاء: دار الفكر المعاصر. ص ٣٤ و ٣٩.

(٢) محمد إسماعيل البخاري(١٩٨٧م)(أ): **صحيح البخاري**، بيروت: دار ابن كثير، ط ٣، باب إذا جاء صاحب اللقطة، ج٢ ص٨٥٨، رقم٢٣٠٤. ومسلم بن الحجاج النيسابوري(د.ت): **صحيح مسلم**، بيروت: دار أحياء التراث العربي، باب اللقطة، ج٣ ص١٣٤٦، رقم ١٧٢٢.

(٣) محمد بن إسماعيل البخاري (١٩٨٧م )( أ ): **المصدر السابق**، باب سؤال جبريل النبي ﷺ ، ج ١ ص٢٧، رقم ٥٠. ومسلم بن الحجاج النيسابوري (د . ت )، **المصدر السابق**، باب بيان الإيمان والإسلام، ج ١ص ٣٦، رقم ٨.

(٤) أحمد بن محمد المقري ( د. ت ): **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير**، بيروت: المكتبة العليمة، ج١ ص ٢١٤.

٢ ــ **التربية اصطلاحاً**: لها عدة معاني يراها العلماء، ومن أهمها، ما يأتي:

- ( قيل: مساعدة الفرد على التكيف مع البيئة المادية والبيئة الاجتماعية – مع الحياة عموماً – مما يؤدي إلى إعداد الفرد إعداداً صحياً واقتصادياً واجتماعياً... أو عملية بناء اجتماعية للأفكار والمشاعر والاتجاهات المكونة لشخصية الإنسان على أساس وجهة النظر في الحياة[١].

- وقيل: إن مفهوم التربية له بُعدان: أ – بُعد ثقافي يعني: أنها عملية اجتماعية، تعنى بتطبيع أفراد المجتمع على مستوى معين من الخلق والسلوك، وتكسبهم المهارات في مختلف الفنون، والخبرات العملية، لهذا فإنها تختلف من مجتمع إلى مجتمع؛ تبعاً للظروف الخاصة بكل مجتمع.

ب – وبُعد عملي يعني: أنها موقف تفاعلي انفعالي بين المربي وبين المتلقي، حيث يكون العطاء من المربي، ويكون التلقي والتأثير والانفعال من المتلقي، والذي يؤثر – بدوره – على عملية العطاء عند المربي تصحيحاً وتطويراً، من حيث الأساليب والوسائل )[٢].

- ويرى الباحث أنه يمكن الخروج بخلاصة لأهم عناصر التربية والتي من خلالها يتضح معناها ومفهومها، وكل التعاريف غالباً تشير إلى هذه العناصر أو

---

(١) د. شكري حامد نزال( ١٤١٦هـ): **الوجيز في التربية والعملية التعليمية**، الأردن: عمان: دار البشائر، ط١، ص ١٦و٢٠٠.

(٢) د. شكري حامد نزال ( ١٤١٦هـ): **المصدر السابق**، ص ١١.

بعضها، وهي: المحافظة على فطرة الناشئ ورعايتها، وتنمية مواهب الناشئ واستعداداته، وتوجيه هذه الفطرة وهذه المواهب كلها نحو صلاحها وكمالها اللائق بها، والتدرج في هذه العملية، وهو ما يشير إليه البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل وأسرار التأويل، بقوله: الرب في الأصل مصدر بمعنى التربية وهي: تبليغ الشيء إلى كماله شيئاً فشيئاً ، ثم وصف به للمبالغة)[١].

**ثالثاً: معنى الشهوة الجنسية لغةً واصطلاحاً:**

وهو لفظ مركب من جزأين: شهوة وجنس، لذا يتناول معنى شهوة ومعنى جنس ليكتمل المعنى بوضوح.

١ ــ **الشهوة لغةً**: أصل الشهوة مصدر شهي كرضي، كما قال الراغب الأصفهاني: ( الشهوة أصلها شهي وتعني نزوع النفس إلى ما تريده، وقيل: رجل شهوان وشهواني وشيء شهي، وقد يُسمى المُشتَهى شهوة، وقد يقال للقوة التي تَشهى الشيء شهوة )[٢].

---

(١) عبد الرحمن النحلاوي ( ١٤٠٣هـ): **أصول التربية الإسلامية وأساليبها**، بيروت: دار الفكر المعاصر، ط٢، ص ١٣، بتصرف.

(٢) الراغب الأصفهاني ( ١٩٧٢م ): **مفردات ألفاظ القرآن**، تحقيق: نديم مرعشلي، بيروت : دار الكتاب العربي، ص٢٧٧.

والشهوة ضد المكروه، قال عليه الصلاة والسلام: «**حفت النار بالشهوات، وحفت الجنة بالمكاره**»[١]، فالمكاره جمع مكروه، والمكروه هو الشيء الذي لا تحبه النفس وتنفر منه، أما الشهوة فهي: توقان وميلان وإقبال ورغبة النفس إلى ما تستلذه وتهواه.

٢ ــ **الشهوة اصطلاحاً**: تعددت معاني الشهوة، وإن كان في الغالب هنـــاك ترابط بين تلك المعاني، ومما و رد:

الشهوة: نزوع النفس إلى محبوب ومرغوب لا تتمالك عنه[٢]، أو هي محبة نيل مرغوب فيه من محسوسات ومعنويات جبلت النفس على ذلك، أو ما رُكب في النفس والجسد من الميلان والحب للملذات والرغبات.

وقيل الشهوة: صفة خلقية يكون منها الجماع الذي يحدث منه التناسل والأولاد والتي تضطرهم لضعفهم إلى اتخاذ الصاحبة (الزوجة) لقضاء اللذات

---

(١) مسلم بن الحجاج النيسابوري(د.ت): **صحيح مسلم**، بيروت: دار أحياء التراث العربي، كتاب الجنة وصفة نعيمها، ج ٤ ص ٢١٧٤. وأحمد بن حنبل الشيباني (د.ت): **مسند أحمد بن حنبل**، القـــاهرة: مؤسسة قرطبة، ج ٢ ص ٢٦٠. ومحمد بن عيسى الترمذي (د.ت): **سنن الترمذي**، تحقيق: أحمـــد شاكر وإبراهيم عطوة، القاهرة: دار الحديث، ج ٤ ص ٦٩٣ .

(٢) محمد المناوي (١٤١٠هـــ ): **التوقيف على مهمات التعاريف**، تحقيق: محمد الدايـــة، بـــيروت: دار الفكر، ط١، ص ٤٤٠ .

والرغبات[١]، ويمكن القول أنها: باعث في النفس يدفع إلى الملذات والميل إلى المرغوبات.

ويمكن أن نأخذ المعنى من الآية الكريمة في قوله تعالى: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاء وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ﴾آل عمران(١٤)، فالمعنى: ما خلقه الله في النفس والجسد من حب ورغبة وميل إلى المستلذات والمرغوبات والمحبوبات من: النساء والأولاد والمال وغيرها، وهي زينة وجمال للإنسان في هذه الحياة.

٣ ــ **الجنسية لغةً**: أصلها جنس، ومادة كلمة الجنس(ج ن س): تعني الضرب من الشيء، وهو أعم من النوع، ومنه التجنيس والمجانسة، وهو كل ضرب من الشيء، ومن الناس، ومن الطير، ومن حدود النحو والعروض، ومن الأشياء: الإبل جنس من البهائم العجم، والحيوان أجناس: فالناس جنس، والإبل جنس، والبقر جنس، والشاء (الشاة) جنس. والمجانس: المشاكل، يقال: هذا يجانس هذا أي يشاكله[٢].

---

(١) محمد بن جرير الطبري (١٤٢٠هـ ): **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، تحقيق: أحمد شاكر، بيروت: مؤسسة الرسالة،ج ٥ ص ٢٩١.

(٢) محمد المرتضى الزبيدي (د.ت): **تاج العروس من جواهر القاموس**، تحقيق: مجموعة من المحققين، الرياض: دار الهداية، ج١٥ ص٥١٥.

وقيل: أن يكون واحداً من الصنف أو النوع، كالجزء الذي لا ينقسم، وقال الإمام محمد بن الطاهر بن عاشور عند التحدث عن جنس الملك قال: ( الجنس هو الذي يشمل جميع أفراد الصنف، وهو الاستغراق فيما يوجد من أفراده )[١]، وقيل هو: الصنف الذي ينطوي تحته أنواع متعددة، فيستلزم استغراقهم استلزاماً واضحاً.

فهذا هو المعنى اللغوي لكلمة الجنس، وهو في حقيقته يختلف عن المعنى المقصود المتداول اليوم، والذي يهدف إليه البحث، إذ طرأ على لفظ جنس تغيراً حديثاً يتعامل به الناس فيما بينهم غير المعنى اللغوي الأصلي، غير أن هناك ألفاظ أخرى توضح هذا المعنى المستحدث، وتشير إليه بمعاني مرادفة أو قريبة من هذا المعنى، أو لها علاقة به، ولقد تعددت بصياغات ومعاني متنوعة، فهذه خلاصة

---

(١) محمد الطاهر بن عاشور (١٩٨٤م ): **تفسير التحرير والتنوير**، تونس: الدار التونسية، ج ٣٠ ص١٠.

مختصرة ولا حاجة إلى التفصيل حتى لا يتشعب الموضوع[١]، ثم أن هذا الأمر يُترك لأهل التخصص في اللغة. ومن هذه المعاني اللغوية المرادفة والقريبة الآتي[٢]:

١) انتهاك الحرمات: لفظ له عدة معاني، فهو يشمل الانتهاك المعروف أي التعدي سواء على المال أو الجسد أو العِرض والفرج... والذي يعنينا هنا هو استباحة الأعراض والفروج بالاعتداء والعدوان، وفي ذلك استباحة حرمات الله تعالى، وتجاوز الحدود ووقوع في الكبائر. قال ابن فارس: (انتهاك الحرمة هو تناولها بما لا يحل)[٣]، وفي حديث ابن عباس: ( إن قوماً قتلوا، فأكثروا، وزنوا، وانتهكوا أي بالغوا في حرق محارم الشرع وإتيانها)[٤].

---

(١) الفائدة من هذه الخلاصة هي توضيح مدى اهتمام لغة القرآن بهذا المصطلح، ومدى التأكيد عليه، وفي نفس الوقت أعطاء دلالة على سعة هذه اللغة، وقوة بلاغتها، ومدى مراعاتها لطبيعة هذا الجانب الذي في حقيقته جانب فطري طبيعي، لذا تعددت حوله المصطلحات والمعاني الكثيرة.

(٢) استسمح القارئ عذراً ! وأرجوا حمل هذا الفقرة على السلامة وعلى المقصد الحسن من ذكرها، وهو الفائدة العلمية والدينية، وإن كانت تحمل كلمات ومصطلحات قد يكون بعضها غير لائق، لكنها وردت وذكرت في كتب اللغة والمعاجم للتوضيح وزيادة بيان.

(٣) الحسين أحمد بن فارس (٢٠٠٢م ): **مقاييس اللغة** ، تحقيق: عبد السلام هارون، القاهرة: اتحاد الكتاب العربي، ج٥ ص٢٩١.

(٤) أحمد النسائي(١٩٨٦م)(أ): **سنن النسائي(المجتبى)**، حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، ط٢، باب تعظيم الدم، ج٧ ص٨٦، رقم٤٠٠٣. وأبو السعادات ابن الأثير(١٩٨٧م): **جامع الأصول من أحاديث الرسول**، تحقيق: محمد الفقي، بيروت: دار الكتب العلمية، ج٢ ص٧٨٧.

٢) النَيْك: من معاني هذه الشهوة، وورد في اللغة بتصريفات متعددة كلها حول هذا المعنى صراحةً يقال: (ناكها ينيكها: جامعها )[١].

٣) المِحْنَة: وهي من الألفاظ المشهورة، ولها عدة معاني، منها الميل إلى الجنس، وقد ورد: ( محنة من امتحن إمتحاناً في اللغة أي اختبره، والجمع: المحن وهي التي يمتحن بها الإنسان، وتأتي المِحن بمعنى النكاح الشديد، يقال: محن جاريته إذ نكحها )[٢].

٤) القَحْبة: وهذه من أسوء ما تُوصف به المرأة الزانية، وتستخدم كمسبة واتهام بالزنى والفحشاء، قال الإمام ابن تيمية: ( إن الرجل إذا كان متزوجاً من الزانية فهو زان مذموم عند الناس... ولهذا يقال في الشتم سَبّة بالزاي والقاف أي قال له: يا زوج القحبة، فهذا أعظم ما يتشاتم به الناس )[٣].

٥) الشَّبق والغُلمة: مترادفان وهي تعني معنى من معاني الشهوة الجنسية، يقال: (والشبق: كالهرعة من النساء، التي تُنّزل حين يخالطها الرجل)[٤].

---

(١) محمد الفيروز أبادي (١٩٨٧م ): **القاموس المحيط** ، بيروت: مؤسسة الرسالة، ص١٢٣٤.

(٢) محمد المرتضى الزبيدي (د.ت): **المصدر السابق**، ج٣٦ ص١٥٣.

(٣) أحمد بن عبد الحليم بن تيمية (١٩٦٦م)(أ): **الفتاوى الكبرى**، تحقيق: حسنين مخلوف، بيروت: دار المعرفة،ط١، ص١١٧.

(٤) محمد المرتضى الزبيدي (د.ت): **المصدر السابق**، ج٢٢ ص٣٩٠.

٦) اللُواط: وهو إتيان الرجل للرجل في دبره، وهو فعل قوم لوط، والمعنى اللغوي لكلمة لواط أو لاط تعني في الأصل: ( يقال: لاط الشيء بقلبي أي حُبّب إليه وأُلصق. وفي حديث أبي بكر أنه قال: إن عمر لأحب الناس إلى، ثم قال: اللهم أعز، والولد ألوط أي ألصق. واللُواطة بالضم: اسم من لاط يلوط إذ عمل عَمل قوم لوط)[١].

فهذه بعض المصطلحات والألفاظ، وبقى الكثير[٢]. ليتأكد مدى اتساع هذه اللغة وعظم بلاغتها.

**٤ ــ معنى الجنس اصطلاحاً:**

لفظ الجنس كما ذُكر لا يوجد بالمعنى المقصود في هذه الدراسة، والذي انتشر في واقع الناس اليوم، والذي غلبت عليه عاداتهم وتقاليدهم الحديثة، بسبب انفتاح المجتمعات وانتشار اللغات واختلاطها مع بعضها، وضياع الكثير من التراث اللغوي العربي الفصيح، والظاهر مجيء هذا المصطلح من الغرب، واُستخدم بغير

---

(١) **نفس المصدر السابق**، ج٢٠ ص٨٩.

(٢) وحتى لا يطول هذا التفصيل يُسرد ما بقى من الألفاظ، تأكيداً لما سبق من بلاغة اللغة ومراعاتها لهذه الطبيعة البشرية، ويُترك التوسع في الشرح والتفصيل لأهل التخصص في اللغة. وهي غالباً مرادفة أو قريبة من معنى الجنس، ومن ذلك: الهَرْعَة، الإنعاظ، الهَلوك، القَعِرَة والقعيرة، الشُفيرة، العَرْب والمَعْرَابة، اللذة، التروع، الميل، الوَهَك، الدحم، القطم، الوجم، التاءة، الطسع، رَطَع، الطعز، التدليص، المَحْش، القَفش، الطفش، اللَّعز، الوضم، الطُمور، سَليخ، مَليخ،الدَّحز، الدَّعز، النقش، الهَكْهكة، الجُحَنَّة، الدَّحب، الدْعس، المَصَوص، حَمض، القَمط، الحَسْف، السَّلقاة... وغيرها.

مقصوده اللغوي أو الصرفي، وما سبق الإشارة إليه في معنى الجنس لغةً لم يتجاوز ذلك التعريف من الناحية اللغوية الصرفية.

لهذا سوف يشير الباحث إلى المعنى الاصطلاحي المقصود والذي يعني: تلك الغريزة والإرادة والرغبة النفسية المغروزة في الكائنات الحية والتي تدفعهم إلى محبتها وإتيانها والاستمتاع بقضائها، من خلال بعض المعاني الشرعية التي تناول القرآن والسنة ذكرها باللفظ– قريبة أو مرادفة – وإن كانت بألفاظ وحروف أخرى؛ إلا أنها بنفس المعنى والمقصود، وكان عرض القرآن والسنة لها بألفاظ متنوعة متعددة[1]، منها: اللفظ المباشر الصريح، والاستعارة والكناية، والتلميح، وبذكر ضدها، وما إلى ذلك. ومن أهمها ما يلي:

أ ) اللفظ الصريح المباشر: جاء بكل وضوح وشفافية، قال تعالى: ﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاء وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ﴾آل عمران(١٤)، فقوله: ﴿حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ﴾ لفظ مباشر ومدلولاته واضحة، وكذا قوله:﴿إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِّن دُونِ النِّسَاءِ﴾الأعراف(٨١)، وتناول المفسرون هذه الآيات بالتوضيح، فقال الإمام الزمخشري: ( قوله: ﴿لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً﴾ مفعول له أي للاشتهاء لا حامل لكم عليه إلا مجرد الشهوة من غير داع

---

(١) كما تعددت معاني وألفاظ الشهوة الجنسية في اللغة كذا تعدد ذكرها في مصطلح القرآن والسنة ليدل على مدى عظمة هذا المنهج، وليبين أهمية هذا الأمر ومدى الاهتمام به.

ءآخر... أو حال بمعنى مشتهين تابعين للشهوة )[١]، ومن الأحاديث قوله صلى الله عليه وسلم:« **وفي بضع أحدكم صدقة** » **قالوا : يأتي أحدنا شهوته وتكون له صدقة ؟ قال : « أرأيتم لو وضعها في حرام أكان عليه وزر؟ »**[٢].

ب ) التعريض والاستعارة والكناية[٣]: والألفاظ والمصطلحات التي تناولها القرآن أو السنة بهذه الطريقة كثيرة، لذا يعرض الباحث ـــ بدايةً ـــ أهمها وأشهرها مع الإشارة إلى المعنى والشرح المبسط المختصر لها، ثم البقية يجملها سرداً، ومن أراد المزيد فليرجع إلى كتب التفسير والحديث.

---

(١) جار الله الزمخشري(د.ت): **الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل**، بيروت: دار المعرفة، ج٢ ص٢٥٢ .

(٢) مسلم بن الحجاج النيسابوري(د.ت): **مصدر سابق**، باب بيان اسم الصدقة، ج ٢ ص٦٩٧. وأحمد بن حنبل (د . ت): **المصدر السابق**، ج٥ ص ١٦٧. ومحمد بن حبان التميمي (١٩٩٣م ): **صحيح ابن حبان**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط ٢، باب معاشرة الزوجة . ج ٩ . ص ٤٧٥ .

(٣) تعريض: يعني عرض الكلام بإمالته لوجه أو معنى أخر يقصده المتكلم، أو الرجوع إلى كلام محتمل لقصد المتكلم ويحتمل عدم قصده.

ويقال استعارة أي استعار – من العارِيَّة – كلمات أو ألفاظ أخرى غير الأصلية، فعرض البديل عن الأصل لمقصد ومعنى في نفس المتكلم. ويقال: كناية أي صرف الكلام عن حقيقته إذا أراد معنى أخر غير ما أظهره، وقالوا: والمقصود من الكناية تتفاوت إلى تعريض وتلويح ورمز وإيماء وإشارة، وهي صرف الكلام عن سننه الجاري عليه، وقيل: الكناية هي ترك التصريح إلى ما فيه إخفاء أي البعد عن وجه التصريح ودلالة.

- **الجِماع والمجامعة**: يعني: المُباضعة والغشيان، وهو كناية عن فعل الوطء، أصلها: جمع، بمعنى ضم الشيء بتقريب بعضه من بعض، ومنها المُجَامعة وهي المُباضعة: ( جامعها مجامعةً وجماعاً أي نكحها، وهي كناية عن الفعل والوطء، والله يكني عن الأفعال وعن مواضع الغشيان )[١]، وهذا هو الذي أشارت إليه السنة النبوية: عن زيد بن أرقم قال: ( **جاء رجل من أهل الكتاب فقال: يا أبا القاسم: تزعم أن أهل الجنة يأكلون ويشربون ؟ قال: « نعم، والذي نفس محمد بيده إن الرجل منهم ليعطى قوة مائة رجل في الأكل والشرب والجماع والشهوة»**[٢].

- **الوطء**: من الألفاظ المباشرة الواضحة، وله معاني متعددة؛ إلا أنه في الغالب إذا ذُكر في سياق اجتماع الرجل بالمرأة فإنه يقصد به الجماع والجنس، ويقال: (وطء زوجته: جامعها لأنه استعلاء عليها )[٣]، وفي الحديث: « **نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر... وعن النساء أن يوطأن؛ حتى يضعن ما في**

---

(١) محمد مكرم بن منظور ( ١٩٥٦م ): **المصدر السابق**، ج ٨ ص ٥٧ .

(٢) أحمد بن حنبل(د.ت): **المصدر السابق**، ج٤ ص٣٦٧، رقم١٩٢٨٨. وسليمان الطبراني(١٩٨٣م): **المعجم الكبير**، تحقيق: حمدي السلفي، الموصل: مكتبة العلوم والحكم، ج٥ ص١٧٧، رقم٥٠٠٨. وأبو نعيم الأصفهاني(١٤٠٥هـ): **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء**، بيروت: دار الكتاب العربي،ج٧ ص ٣٦٦ .

(٣) أحمد بن محمد المقري(د.ت): **المصدر السابق**، ج٢ ص٦٦٤.

**بطونهنّ**»[١]، وفي الحديث الأخر: في سبايا أوطاس: « **لا توطأ حامل حتى تضع ولا غير ذات حمل حتى تحيض** »[٢].

– **الرفث**: يعني الفحش والقبيح من الكلام، وقيل هو: الجماع والوطء، قال تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَآئِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ﴾البقرة (١٨٧)، كنى عن الجماع بالرفث، عن ابن عباس: (الرفث: غشيان النساء، والغلبة والغمز، وأن يعرض بالفحش من الكلام ونحو ذلك )[٣]، وقال ابن طاووس في قوله: ﴿ فَلاَ رَفَثَ وَلاَ فُسُوقَ وَلاَ جِدَالَ فِي الْحَجِّ ﴾البقرة(١٩٧)، الرفث: العرابة والتعريض للنساء بالجماع[٤].

---

(١) أحمد بن حنبل(د.ت): **المصدر السابق**، ج٤ ص١٢٧. ومحمد بن عيسى الترمذي(د.ت): **المصدر السابق**، باب كراهية أكل المصبورة(ما يحبس ويرمى بالنبل)، ج٤ ص٧١، رقم ١٤٧٤. ومحمد بن عبد الله الحاكم(١٩٩٠م): **المستدرك على الصحيحين**، تحقيق: مصطفى عطا، بيروت: دار الكتب العلمية، كتاب قسم الفيء، ج٢ ص١٤٩، رقم٢٦١١، وعلق الذهبي: صحيح.

(٢) أحمد بن حنبل(د.ت): **المصدر السابق**، ج٣ ص ٦٢. وسليمان بن الأشعث(د.ت): **سنن أبي داود**، تحقيق: محمد عبد الحميد، بيروت: دار الفكر، باب في وطأ السبايا.ج١ ص٦٥٤، رقم٢١٥٧. ومحمد بن عبد الله الحاكم(١٩٩٠م): **المصدر السابق**، ج٢ ص٢١٢، رقم٢٧٩٠ .

(٣) أبو الفداء إسماعيل ابن كثير(١٩٩٩م): **تفسير القرآن العظيم**، تحقيق: سامي سلامة، الرياض: دار طيبة، ط ٢، ج ١ ص ٢٨٩ .

(٤) محمد بن جرير الطبري(١٤٢٠هـ): **المصدر السابق**، ج٢ ص٢٦٧.

- **قضاء الوطر**: قال تعالى: ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَراً زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَراً وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولاً﴾الأحزاب(٣٧)، ومعنى الوطر هنا هو الحاجة التي يميل إليها الإنسان، ومنها حاجته للجماع، قال الإمام القرطبي: ( الوطر: كل حاجة للمرء له فيها همة، قال ابن عباس: أي بلغ ما أراد من حاجته، يعني الجماع)(١).

- **المباشرة والملامسة**: قال الله تعالى :﴿فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُواْ مَا كَتَبَ اللّهُ لَكُمْ وَكُلُواْ وَاشْرَبُواْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّواْ الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ وَلاَ تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾البقرة (١٨٧)، فقوله : ﴿فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ﴾، وقوله: ﴿وَلاَ تُبَاشِرُوهُنَّ﴾: أي المجامعة والوطء، وسميت مباشرة لأن فيها التقاء بالبشرتين، بشرة الرجل وبشرة المرأة، وكنى بها عن الجماع والوطء.

وبنفس المعنى الملامسة فهي لمس البشرة للبشرة أي التقاؤهما، ومنه لمس والتقاء بشرة الرجل للمرأة عند الوطء، قال الله تعالى:﴿أَوْ جَاء أَحَدٌ مِّنكُم مِّن الْغَآئِطِ أَوْ لاَمَسْتُمُ النِّسَاء فَلَمْ تَجِدُواْ مَاء فَتَيَمَّمُواْ صَعِيداً طَيِّباً﴾النساء (٤٣)، فقوله: «أَوْ لاَمَسْتُمُ النِّسَاء»: أي جامعتم وواقعتم النساء.

---

(١) محمد بن أحمد القرطبي(١٩٨٥م)(أ): **الجامع لأحكام القرآن**، بيروت: دار أحياء التراث العربي ، ج١٤ ص١٦٦.

– **الغشيان**: وهو لفظ في وطء الرجل المرأة، قال الراغب: ( وغشيتُ موضع كَذا كذا: أتيته، وكنى بذلك عن الجماع، يقال: غشاها وتغشاها، قال الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمْلاً خَفِيفاً﴾الأعراف(١٨٩)...)[١]، وفي الحديث: «**وأما الشبه في الولد، فإن الرجل إذا غشي المرأة فسبقها ماؤه كان الشبه له، وإذا سبق ماؤها كان الشبه لها**»[٢].

– **الزواج والنكاح**: وهما من الألفاظ التي تشير إلى استحلال الزوج لزوجته بالطريقة الشرعية المعروفة، قال الإمام محمد الزبيدي: ( النكاح في كلام العرب: الوطء في الأصل، وقيل: العقد له، وهو التزويج؛ لأنه سبب للوطء المباح )[٣]، ومن القرآن قوله تعالى: ﴿فَإِن طَلَّقَهَا فَلاَ تَحِلُّ لَهُ مِن بَعْدُ حَتَّىَ تَنكِحَ زَوْجاً غَيْرَهُ فَإِن طَلَّقَهَا فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَن يَتَرَاجَعَا إِن ظَنَّا أَن يُقِيمَا حُدُودَ اللّهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾البقرة(٢٣٠).

---

(١) الراغب الأصفهاني(١٩٧٢م): **المصدر السابق**. ص٣٧٣.

(٢) البخاري (١٩٨٧م): **المصدر السابق**. باب قوله: وإذ قال ربك للملائكة. ج٣ ص١٢١١ . رقم٣١٥١ واللفظ له. ومسلم(د.ت): **المصدر السابق**. باب وجوب الغسل على المرأة. ج١ ص٢٥٠.رقم٣١١.

(٣) محمد المرتضى الزبيدي(د.ت): **نفس المصدر**، ج٢ ص١٧٨٣.

ـ **الجلوس بين الشعب الأربع، والتقاء الختانين:** ومعنى ذلك: أن الرجل يقعد بين أطراف المرأة الأربع أي بين الرِّجلين والفخذين، وقيل: اليدين والرجلين، ثم يقضي شهوته... فهذا كناية عن الجماع والوطء.

والتقاء الختانين: يعني موضع الختان الذكر والأنثى، فعندما يحصل التقاء موضع ختان الرجل، وموضع ختان المرأة، فهو التماسهما يعني تغيب القضيب أو الذكر في الفرج، فهو أيضاً كناية عن الجِماع والوطء، ففي الصحيحين: عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « **إذا قعد بين شعبها الأربع ثم جهدها فقد وجب الغسل**»[(١)]، وقال أيضاً صلى الله عليه وسلم: « **إذا جلس بين شعبها الأربع ومس الختان الخِتان فقد وجب الغسل** »[(٢)].

ج) مصطلح النهى والتوبيخ: وذلك عند التعدي والانحراف في استعمال الجنس في غير موضعه الصحيح السليم، وإتيانه في الحرام الممنوع شرعاً، ومما ذُكر: الزنى – البغاء – السِفاح – البُهتان – الفاحشة والفحشاء – الخبث والخبائث – الخيانة.

---

(١) البخاري (١٩٨٧م): **المصدر السابق**، باب إذا التقى الختان، ج١ ص١١٠، رقم ٢٨٧. ومسلم(د.ت): **المصدر السابق**، نسخ الماء من الماء، ج ١ ص٢٧١، رقم ٣٤٨ .

(٢) مسلم(د . ت): **نفس المصدر السابق**، رقم ٣٤٩. وسليمان بن الأشعث(د.ت): **المصدر السابق**، باب الإكسال (جامع و لم يترل)، ج١ ص١٠٥، رقم ٢١٦.

ومن الذي ينبغي معرفته في هذه الألفاظ أنها وإن كانت تحمل معنى الشهوة الجنسية أو الجماع، إلا أن الكثير منها قد لا يفضي بالضرورة إلى الجماع أو الجنس، وإن كان أحياناً يحمل ذلك المعنى، وأحياناً يحمل معاني أخرى[١].

(١) ما بقي من ألفاظ ومصطلحات تُسرد مجملةً مراعاة للإيجاز والاختصار، وهي كما يلي: الباءة، المراودة، الإتيان، الدُخلة، الدخول على المرأة، الطمث، الإفضاء والمفاضاة، المضاجعة والاضطجاع، اللبس واللباس، الصبو، العَنَت، السكن والسكنى، العرس والإعراس، الدعوة إلى الفراش، الإحصان والتحصين، حل ملك اليمين، الاستحلال والحليلة والحلائل. وغير ذلك من الألفاظ المتعددة.

ومن أراد زيادة معرفة والتوسع في ذلك فليرجع إلى كتب التفسير وكتب الأحاديث وشروحها عند هذه الكلمات والعبارات، وسيجد الكثير، لأنا لا نستطيع أن نذكر كل ذلك، لأنه يخرج البحث عن هدفه الأساس، ولا حاجة لذلك وقد استبانت الفكرة بما ذُكر.

## المبحث الثاني: أهمية التربية الجنسية الإسلامية وضرورة تضمنها في المناهج التعليمية:

من دواعي البحث طرق موضوع التربية الجنسية في منهج القرآن بكل وضوح، ليُظّهر ذلك المنهج، ومن الدواعي أيضاً بيّان مدى الأهمية والفائدة من هذه التربية وهذا التعليم، وأنه في العصر الحالي لا بد أن تتضح النظرة والاجتهاد في شرعية تعليمه[١]، لم يعد الجنس بالأمر السري الخفي، الجنس اليوم عالم من الظهور والحضور في مجالات الحياة المتعددة[٢]، لا يمكن لأحد أن يغطيه أو يخفيه، فلا يعقل وضع الرؤوس ودسها،

---

(١) التربية الجنسية عند المانعين مرفوضة لأنهم ينظرون إليها من الجانب السيئ المظلم للتربية الغربية، بينما هناك نوع أخر وهو ما نقصده وهو جانب التربية الجنسية حسب النظرة الإسلامية على الفضيلة والعفة لا الرذيلة والفجور.

(٢) الجنس اليوم ودعواته عالم كامل من التحدي، إنه علم وتربية، ووعيٌ وثقافة، إنه إعلام وقنوات فضائية، إنه صحافة، ومجلات، إنه دعايات، إنه اقتصاد وتجارة، إنه سياسة، إنه فكر، حياة معاشة واقعية، رضينا أو رفضنا، ما الحل؟ هل السكوت حل!؟ هل التهرب حل!؟ هل التخوف والقلق حل!؟ هل ترك الساحة والمجال للآخرين يقدّمون ما عندهم من سموم حل؟ ونحن مكتوفي الأيادي والألسن! هل الحياء والخجل حل؟، لا حل إلا إبراز وإظهار منهج القرآن ليتحدى ويظهر ويهيمن ويضع الحصانة والوقاية والعلاج. ( المنتدى الإسلامي: **مجلة البيان**، العدد ١٥٦ ص٦٠. وعبد الرحمن واصل(١٩٨٩م): **مشكلات الشباب الجنسية والعاطفية**، القاهرة: مكتبة وهبة، ط٣ ، ص٢٨٤. ود. فضل إلهي(١٩٨٣م): رسالة ماجستير: **التدابير الواقية من الزنى في الفقه الإسلامي**، الرياض: دار الفرقان، ط١. ود. محمد علي ا لبار(١٩٨٦م): **الأمراض الجنسية أسبابها وعلاجها**، جده: دار المنارة، ط٢، ص٢٦. وحسين عبد الواحد(١٩٩٧م): **أمريكا حرية جنس وبوليتيكا والإنهيار** =

وعدم الرؤيا لما حولنا، وقد امتلئ بالجنس ودعواته وأفكاره وأنديته ومؤسساته ورجاله ونسائه، فكيف نولي ظهورنا لهذا الجو المكهرب بالجنس ودواعيه؟.

لهذا يذكر الباحث أهمية وضرورة هذه التربية والتعليم، والتي تتمثل في النقاط الآتية:

١) أمر لا بد منه، أي التربية الجنسية وثقافتها اليوم أمر وارد على جميع أولادنا ذكوراً وإناثاً، صغاراً وكباراً، ليس في استطاعة أحد منع ذلك وإيقافه، إذ القنوات الفضائية والبث الإعلامي المباشر ليلاً ونهاراً سراً وعلانية، فتح الباب على مصرعيه لهذه التربية وهذه الثقافة، وللأسف بشكل سيء وضار، وكذا ثلة الأصدقاء لهم دور في تلك التربية والتعليم، كذا الشارع والبيئة، وكثير مما فيها يدعوا إلى ذلك، فأين المفر؟ وأين المخرج؟.

المخرج هو في منهجنا وشرعنا، أن يظهر ويخرج ليكون هو البديل الصحيح السليم عن كل تلك الأساليب المضللة المفسدة، ولا بد للتربية الإسلامية أن تأخذ حقها في الظهور والسيادة لأنها الحق والأصوب، ولأنها فريضة وواجب، يقول الأستاذ عبد الرحمن النحلاوي تحت عنوان: ( التربية الإسلامية فريضة إسلامية وقضية إنسانية وضرورة مصيرية: لا تحقيق لشريعة الإسلام بتربية النفس والجيل

---

**الأخلاقي**، مصر: مركز الحضارة العربية، ط١ . ورسالة ماجستير: أم أنس منى السروي( ٢٠٠٧م): **حقيقة الجندر وموقف الإسلام منه**، اليمن، صنعاء: مؤسسة الرشد الخيرية. ود.عبد المنعم الحنفي (١٩٩٢م): **الموسوعة النفسية الجنسية**، القاهرة: مكتبة مدبولي، ط٤).

والمجتمع، على الإيمان بالله ومراقبته والخضوع له وحده، ومن هنا كانت التربية الإسلامية فريضة في أعناق جميع الآباء والمعلمين... ولما كان الإسلام هو المنهج الرباني المتكامل، والذي أنزله الله لصياغة الشخصية الإنسانية متزنة متكاملة، وليجعل منها خير نموذج على الأرض... ولما كنا قد رأينا كيف أخفقت الجهود التربوية، والمدارس التربوية الحديثة، والفلسفات التربوية الغربية، في إنقاذ الطفولة والإنسانية في أوروبا، بل نقلتها من الظلم والظلام إلى الدمار والضياع، وإلى الميوعة والاضمحلال، فكانت البشرية في ذلك: كالمستجير من الرمضاء بالنار، لما كان ذلك كله وجدنا بعد الاستقصاء والبحث والتمحيص، أن التربية الإسلامية أصبحت ضرورة حتمية، وقضية إنسانية: لتخليص الطفولة في البشرية عموماً من التهديد والضياع بين شهوات الآباء والأمهات، تهافتهم على المادة، وبين النظم المادية غير الإنسانية، وبين الإباحية والتدليل والميوعة)[(١)].

٢) وجوب الدعوة والإصلاح والتغيير للواقع المتردي: لأن المتفحص لأوضاعنا يلمس مباشرة ما وصل إليه من التردي والانحدار في جميع المجالات، وكلما مرّ يوم زاد الأمر سوءاً، وفي الحديث: « **اصبروا؛ فإنه لا يأتي عليكم زمان إلا الذي بعده شر منه حتى تلقوا ربكم**»[(٢)]، ومما يزيد الخوف والقلق أن النبي صلى الله عليه

---

(١) عبد الرحمن النحلاوي(١٤٠٣هـ): **المصدر السابق**، ص١٨.

(٢) البخاري(١٩٨٧م)(أ): **المصدر السابق**، باب لا يأتي زمان، ج٦ ص٢٥٩١، رقم٦٦٥٧. وأحمد بن حنبل(د.ت): **المصدر السابق**، ج٣ ص١٣٢، رقم١٢٣٦٩.

وسلم نبه وحذر من سوء آخر الزمان والذي من أخطر ما فيه التدهور الخلقي، والانفلات الجنسي، وكان صلى الله عليه وسلم يصف المستقبل مما يُوحَى إليه من رب العزة والجلال بقوله: «**لا تقوم الساعة حتى يُرفعَ العِلم، ويَظْهرَ الجهل، ويشرب الخمر، ويظهر الزنى، ويقل الرجال، ويكثر النساء، حتى يكون للخمسين امرأة القيم الواحد**»(١)، وفعلاً الغيب اليوم يصبح حقيقة واقعية، أصبحت تلك الأدواء والمفاسد حياة معاشة، وليست نتاجاً فردياً شخصياً، بقدر ما هي ظواهر اجتماعية ملموسة، وهذا الكلام ليس مبالغاً فيه أو فيه تكلف وتهويل، إنما هذا الواقع، فالخمور والزنى والفواحش في كل مكان؛ أنظر إلى البارات(٢)، والكازينوهات(٣)، والإعلام بقنواته الفضائية ووسائله المتعددة، وأنظر إلى المدن السياحية، إلى فنادق خمسة نجوم، إلى المنتزهات والمنتجعات الساحلية، أنظر إلى مراكز التسويق التجارية العالمية، أنظر إلى الأسواق والمناطق الحرة، وغيرها، وكل ذلك في البلاد الإسلامية.

---

(١) البخاري(١٩٨٧م)(أ): **المصدر السابق**، باب إثم الزنى، ج٦ ص٢٤٩٧، رقم ٦٤٢٣. ومسلم(د.ت): **المصدر السابق**، باب رفع العلم، ج٤ ص٢٠٥٥، رقم٢٦٧١.

(٢) البارات: جمع بار وهو محل ومكان لشرب الخمور ومعاشرة النساء البغايا.

(٣) الكازينوهات: جمع كازينو وهو محل ومكان أيضاً لشرب الخمر ومعاقرة النساء البغايا، وفيه أيضاً مرقص، وأماكن للعب القمار.

وعلى هذا يتضاعف ضرورة وأهمية التربية والتغيير والإصلاح، لذا لا غرابة من اهتمام القرآن في أمره وحثه على وجوب التربية والتعليم، ووجوب الدعوة، ووجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ووجوب التناصح، وغيرها من مبادئ وتكاليف كلها تصب في دائرة التربية والإصلاح، كقول تعالى: ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُوْلَـئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾آل عمران(١٠٤)، فالآية تشير إلى أن الدعوة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبة، وينتج عنها الفلاح: ﴿وَأُوْلَـئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾.

ومن أهم دروس القرآن العظيمة للأنبياء والمرسلين ثم لورثتهم من العلماء والمصلحين والدعاة، قوله تعالى: ﴿وَلَـكِن كُونُواْ رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ﴾آل عمران(٧٩)، فهذا منهج الله تعالى حدد المهمة الأصلية وهي: أن يكونوا ربانيين[١] يعلمون الناس ما جاء إليهم من ذلك الوحي الإلهي ويدرّسونه للناس، إنهم يعلمون الناس ويُدرّسونهم على مائدة الكتاب الكريم، ولا يكتمونه، فإن كتمانه إثم وذنب كبير: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِن بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَـئِكَ يَلعَنُهُمُ اللّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللاعِنُونَ﴾البقرة(١٥٩)، وفي الحديث: «من كتم علماً ألجمه الله يوم القيامة بلجام

---

(١) ربانيين: جمع رباني: من ينسب للربّ لكثرة عبادته وغزارة علمه، أو إلى الربان – المربي – وهو الذي يربّ الناس فيصلح أمورهم ويقوم عليها.

من نار»[1]، فيُخشى أن يكتم هذا العلم في زمن لا يجوز فيه تأخير البيان عن وقت الحاجة.

واليوم من أعظم المنكرات ومن أكثرها انتشاراً هي الفواحش والانحرافات الجنسية، فلزم من الأدلة السابقة تأكد هذا التغير والإصلاح والتربية لسد هذه الثغرة وتغطيتها. وأفضل وأحسن منهج وتربية هي المنبثقة من كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم.

٣) القرآن الكريم وحي الله أنزله على رسله؛ وحدد مهمتهم وأهدافهم، قال الله تعالى: ﴿ لَقَدْ مَنَّ اللّهُ عَلَى الْمُؤمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولاً مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُواْ مِن قَبْلُ لَفِي ضَلاَلٍ مُّبِينٍ﴾آل عمران(١٦٤)، فهذه ثلاثة أهداف ومهام للرسول: يتلو عليهم آياته (نشر، ودعوة)، ويعلمهم (تعليم وتعريف)، ويزكيهم ( تزكية وتهذيب روحي وسلوكي) فهذا ما ينبغي أن يتحقق من التربية الجنسية، فهي تحقق المعرفة بالنافع الصالح الذي يسعى الفرد لتحصيله، وبالضار الفاسد الذي يسعى لتجنبه والابتعاد عنه، ثم تزكية وتهذيب لروحه ووجدانه، فيتذكر هذه النعمة، وينظر من خلالها

---

(١) أحمد بن حنبل(د.ت): **المصدر السابق**، ج٢ ص٤٩٩، قال الشيخ الأرنؤوط: صحيح. ومحمد بن عبد الله الحاكم(١٩٩٠م): **المصدر السابق**، كتاب العلم، ج١ ص١٨٢، رقم ١٠٤٩٢، تعليق الذهبي: على شرطيهما ولا علة له. ومحمد بن حبان التميمي(١٩٩٣م ): **المصدر السابق**، ج١ ص٢٩٧، رقم٩٥.

إلى آثار خلق الله تعالى وعظمته، فيزداد إيمانه وورعه وتقواه، ثم الثالثة: التحول إلى عمل وتطبيق؛ عمل الحلال المباح، والدعوة إليه وحث الناس عليه، وتجنب وحذر من الحرام الممنوع، وتحذير الناس منه ومن خطره، وبذلك تكون تربية وقائية وتحصينه وعلاجية.

٤) الشهوة الجنسية وحالاتها أمر طبيعي فطري، وجزء أساس من تكوين الإنسان ونموه، فكيف يُعلّم الطفل حسب مراحل عمره فيما ينفعه في جميع جوانبه النفسية والعقلية والوجدانية وغيرها، ويُهمل هذا الجانب، وكأنه شاذ أو عيب، رغم أن هناك مرحلة عمرية خاصة به وبنموه وتغيراته – مرحلة المراهقة والبلوغ – مرحلة عمرية من أهم وأخطر المراحل، فيها تتهيأ وتتكامل شخصية الفرد وتتزن جميع جوانبه، فإن أُحسنت التربية الشاملة، كان الفرد ذا شخصية متكاملة متوازنة، وإن حصل تقصير في جانب، كان النقص والعيب الذي قد يستمر معه طول حياته، يقول الدكتور حامد زهران: ( النمو الجسمي موضوع هام في كل مراحل النمو، والسلوك الجنسي مشكلة هامة في الطفولة بصفة عامة، وفي المراهقة بصفة خاصة، حيث يبلغ النشاط الجنسي أعلى قمة، ويحس المراهق وقد زادت الدوافع وتعاظمت الموانع، بالبلبلة والتناقض بين ما يسمع وما يرى، بخصوص الجنس والسلوك الجنسي... ومن المسلم به أنه إذا أحيط النمو الجنسي بغلاف من التحريم والتكتم والتمويه، وإذا أغمض الوالدان أعينهم وأصموا آذانهم وكمموا أفواههم و لم يقوموا بواجبهم في التربية الجنسية لأولادهم – كجزء من التربية العامة – بحث هؤلاء الأطفال والمراهقين عن مصادر أخرى لإشباع

حاجتهم إلى المعرفة في هذا الشأن، وربما اتجهوا إلى أدعياء المعرفة من غير أهل العلم والمعرفة والأخلاق والضمير، وربما تطوع هؤلاء بهذه المعلومات في غير أوانها، وربما اتجهوا إلى الأفلام الجنسية والصور الجنسية والكتب المثيرة، والنتيجة المؤسفة هي المعلومات الخاطئة، والوقوع في التجريب، أو الخبرات الحقيقية...والاستغراق في أحلام اليقظة والانحراف الجنسي والاضطراب النفسي)[١].

والقرآن الكريم أكد على كثير من التعاليم التي تعطى للأولاد بمختلف الأعمار، وركز على سنوات الصِّبا والمراهقة، ومن ذلك أحكام وآداب الإستئذان، وأحكام وآداب ستر العورة وتطهيرها وحفظها، وغيرها، وهي من أهم العلوم والمعارف التي يجب أن يتربى عليها أولادنا.

٥ ) تزويد الفرد بالمعلومات الصحيحة اللازمة عن ماهية النشاط الجنسي، وتنمية الوعي والثقافة العلمية[٢]، حتى يستطيع أن يواجه كل جديد يتعلق بها في مراحل نموه، واليوم الجديد في عالم الجنس لا يتوقف وليس له قيد أو حد، فلا بد من إعداد الشباب على المواجهة بالتحصين المعرفي والعلمي، والقرآن على الدوام

---

(١) د. حامد عبد السلام زهران(١٩٧٧م): **علم نفس النمو**، القاهرة : عالم الكتب، ط٤، ص٤٠٧ .

(٢) **نفس المصدر السابق**، ص٤٠٩، بتصرف.

يحث المسلم على العلم والاستزادة منه في جميع الجوانب والمجالات والأحوال، قال تعالى: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْماً ﴾طه(١١٤).

وفي آية يربط الله تعالى بين التعليم وبين ما يتعلق بالجنس كإشعار بالدعوة إلى التعلم المحمود، قال تعالى: ﴿فَإِن طَلَّقَهَا فَلاَ تَحِلُّ لَهُ مِن بَعْدُ حَتَّىَ تَنكِحَ زَوْجاً غَيْرَهُ فَإِن طَلَّقَهَا فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَن يَتَرَاجَعَا إِن ظَنَّا أَن يُقِيمَا حُدُودَ اللّهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾البقرة(٢٣٠)، فمن حدود الله التي يجب فقهها وتعلمها القضايا المتعلقة بالطلاق، ومنها المطلقة البائن والتي ينتهي علاقتها بزوجها الأول تماماً، ثم زواج هذه المطلقة من آخر، فإن طلقها الآخر فإنها تحل للأول، وهكذا بقية الأحكام يجب تعلمها وفقهها، ليكن المسلم على دراية بمنهج الله في العلاقات الزوجية.

وقوم لوط الذين انحرفوا وشذوا في علاقاتهم الجنسية بصورة لم يعرف التاريخ لها مثيلاً، كان من أخطر أسباب ذلك بعد كفرهم بالله تعالى جهلهم وغفلتهم العلمية عن سوء فعالهم قال الله تعالى: ﴿أَئِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِّن دُونِ النِّسَاء بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾النمل(٥٥)، فوصفتهم الآية بأنهم قوم يجهلون، وإلا ما كان ذلك الانحراف الجنسي. وهذه أبرز وسائل وخطوات الشيطان، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاء وَأَن تَقُولُواْ عَلَى اللّهِ مَا لاَ تَعْلَمُونَ﴾البقرة(١٦٩)، فهذه خطواته الإيقاع في السوء والفحشاء ومن ثم التقول على الله بدون علم ولا معرفة.

٦ ) تشجيع الفرد على تنمية الضوابط الإرادية لدوافعه ورغباته الغريزية وشعوره بالمسئولية الفردية والاجتماعية[١]، فالمسئولية مع الذاتية هي صمام آمن للفرد والمجتمع، بها يوجد الفرد الصالح والمواطن النافع لنفسه ومجتمعه، وهي أساس كل عمل ونجاح، كذا تنمية الضمير والوازع الخلقي فيما يتعلق بأي سلوك جنسي يقوم به الفرد بحيث لا يقوم إلا بما يشعره باحترامه لذاته، يظل راضياً عنه في المستقبل، ولا يضر أحداً، ويتمشى مع التعاليم الدينية ومعايير القيم الخلقية، ويرضى هذا السلوك عن نفسه، ولا يتم ذلك إلا من خلال تربية دقيقة شاملة من الصغر، بشكل متدرج مهدف.

٧ ) وقايته من أخطاء التجارب الجنسية غير المسئولة التي يحاول فيها استكشاف المجهول بدافع إلحاح الرغبة الجنسية المكبوتة لديه[٢]، وأحياناً بتأثير الرفقة، فبالتربية الراشدة يُحفظ ويصان، ويعرف ما ينفعه وما يضره.

وقد أجريت العديد من الدراسات والبحوث العلمية والتي أثبتت مدى دور التوعية والتربية الجنسية السليمة في حماية الشباب وحفظهم من أي تربيات أخرى، بل إن من أسباب انحراف الكثير من الشباب القصورَ وسوء التربية الجنسية أو الجهل بها[٣]، وكل ذلك يؤكد مدى الحاجة والضرورة لوجود هذه

---

(١) **نفس المصدر السابق**، ص٤٠٩، بتصرف.

(٢) **نفس المصدر السابق**، ص٢٠٤.

(٣) من الدراسات والبحوث العلمية التي تمت:

=

الدراسة ووجود المنهج السليم الصحيح الذي يوفر للشاب والفتاة ما يحتاجون إليه في جانبهم الجنسي والذي يُمثل أهم الجوانب المُكونة للشخصية الإنسانية السوية الصالحة.

٨ ) في ذلك طاعة لله تعالى واقتداء برسوله صلى الله عليه وسلم، فطاعة لله لأن التربية المقصودة هنا هي من وحيه وكلامه تبارك وتعالى. ومن ثم من كلام نبيه صلى الله عليه وسلم والذي لا ينطق عن الهوى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَى* إِنْ هُوَ إِلا وَحْيٌ يُوحَى﴾النجم(٣-٤)، وكل ذلك في فعله وقوله صلى الله عليه وسلم في تعليم وتثقيف الصحابة بالأمور والآداب الجنسية المختلفة، وهو القدوة والأسوة: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيراً﴾الأحزاب(٢١)، كما تأكد وجوب إتباعه والسير على نهجه: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾الحشر(٧)،

---

أ- السيد الشحات أحمد(١٩٨٨): **الصراع القيمي لدى الشباب من منظور التربية الإسلامية**، رسالة دكتوراه، مصر: جامعة عين شمس.

ب – د.عبد الرحمن الجزائري(١٩٩٢): **التربية الجنسية في الإسلام**، رسالة دكتوراه من جامعة وهران بالجزائر، ثم طُبعت في كتاب بالدار المصرية.

ج – محمد زين العابدين(٩٩م): **مشكلة الزواج العرفي**، مجلة البحث في التربية وعلم النفس، كلية التربية، جامعة المنيا، مصر، ع٤، ص٢٣٨.

د – ما سبق ذكره في الدراسات السابقة في هذا البحث.

فكان من نهجه وسنته صلى الله عليه وسلم تعليم الناس ما يخصهم في أمورهم الجنسية المتعددة، ومن ذلك:

– عن عائشة أن أسماء بنت شَكَل سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن غسل المحيض، فقال: « **تأخذ إحداكن ماءها وسدرتها**[١]، **فتطهّر فتحسن الطهور، ثم تصب على رأسها فتدلكه دلكاً شديداً...ثم تأخذ فِرصة**[٢]، **ممسكة**[٣]، **فتطهر بها**»، **فقالت أسماء: وكيف تطهر بها ؟ فقال: «سبحان الله تطهرين بها !»، فقالت عائشة – كأنها تخفي ذلك – تتبعين أثر الدم... ثم قالت عائشة أيضاً: نعم النساء نساء الأنصار، لم يكن يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين** »[٤].

– وعن أم سلمة قالت: **جاءت أم سليم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت: يا رسول الله، إن الله لا يستحي من الحق، فهل على المرأة من غسل إذا احتلمت ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «إذا رأت الماء»، فغطت أم سلمة**

---

(١) سدرتها: أي السدر وهو ورق شجر يستخدم كالصابون في التنظيف.

(٢) فرصة: أي قطعة من صوف أو قطن.

(٣) ممسكة: أي مطيبة بالمسك.

(٤) مسلم(د.ت): **المصدر السابق**، باب استحباب استعمال المغتسلة فرصة مسك، ج١ ص٢٦٠، رقم٣٣٢. وأحمد بن حنبل(د.ت): **المصدر السابق**، ج٦ ص١٤٧. ومحمد بن يزيد القزويني (د.ت): **المصدر السابق**، باب في الحائض كيف تغتسل، ج١ ص٢١٠، رقم٦٤٢.

**وجهها، وقالت: يا رسول الله، وتحتلم المرأة ؟ قال: « نعم، تربت يمينك**[١]**، فيم يشبهها ولدها»**[٢].

– وهكذا كن أمهات المؤمنين رضي الله عنهن، كن مرجع الفتوى والعلم حتى في الأمور الجنسية للنساء والرجال، عن أبي موسى قال: اختلف رهط من المهاجرين والأنصار في الغسل، فقال الأنصاريون: لا يجب الغسل إلا من الدّفق أو من الماء، وقال المهاجرون: بل إذا خالط فقد وجب الغسل، قال أبو موسى: فأنا أشفيكم من ذلك، فقمت فاستأذنت على عائشة فأذن لي، فقلت لها: يا أم المؤمنين، إني أريد أن أسألك عن شيء ، وإني أستحييك، فقالت له: لا تستحي أن تسألني عما كنت سائلاً عنه أمك التي ولدتك، فإنما أنا أمك، قلت: فما يوجب الغسل ؟ قالت: على الخبير سقطت[٣]، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « **إذا جلس بين شعبها الأربع ومس الختان الختان، فقد وجب الغسل** »[٤].

---

(١) تربت يمينك: وهو دعاء يعني التصقت يمينك بالتراب، أي ما أصابت خيراً، وهو لفظ يستخدم في الدعاء ولا يراد ظاهره.

(٢) البخاري (١٩٨٧م)(أ): **المصدر السابق**، باب الحياء في العلم، ج١ ص٦٠، رقم ١٣٠. ومسلم(د.ت): **المصدر السابق**، باب وجوب الغسل على المرأة، ج١ ص٢٥١، رقم٣١٣.

(٣) تعني بذلك أي أنك سألت المتخصص الخبير الذي لديه العلم والجواب.

(٤) مسلم(د.ت): **المصدر السابق**، باب نسخ الماء من الماء، ج١ ص٢٧١، رقم ٣٤٩. والبيهقي(١٩٩٤م)(أ): **سنن البيهقي الكبرى**. تحقيق محمد عبد القادر. مكة: مكتبة دار الباز، باب =

٩ ) ومما يؤكد أهمية هذا المنهج ومدى الحاجة إليه ما يترتب من مخاطر ومفاسد عند الجهل به، بدايةً من أضرار الجهل الأساسية في أنه ظلمة وحاجز عن كل خير ومعروف، وأول معروف يحجز عنه الإيمان بالله، قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّنَا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلآئِكَةَ وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتَى وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلاً مَّا كَانُواْ لِيُؤْمِنُواْ إِلاَّ أَن يَشَاءَ اللّهُ وَلَـكِنَّ أَكْثَرَهُمْ يَجْهَلُونَ﴾الأنعام(١١١)، تُبين الآية حال بعض الجهلة، وكيف أن تلك الدلائل والبراهين من إنزال الملائكة وتكليم الموتى لهم وغيرها لا تنفع فما كانوا ليؤمنوا، والسبب: ﴿لَـكِنَّ أَكْثَرَهُمْ يَجْهَلُونَ﴾، هو الجهل وظلمته.

والجهل بالتربية الجنسية هو سبيل انحرافها وضلالها، وتلك آفة قوم لوط وما وقعوا فيه من الرذيلة والفاحشة، قال تعالى: ﴿أَئِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِّن دُونِ النِّسَاء بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾النمل(٥٥)، انحرفت فطرتهم ووقعوا في إتيان بعضهم بعضاً بسبب الاستسلام لشهواتهم لأنهم قوم يجهلون.

وللدكتور عبد الرحمن طالب توضيح حول أضرار الجهل بالتربية الجنسية، ومما ذكره: (الجهل بالتربية الجنسية يؤدي إلى ارتكاب مخالفات شرعية... فكم من

---

عورة الرجل، باب الغسل بالتقاء الختانين، ج١ ص٢٦٣، رقم ٧٤٤. وابن خزيمة(١٩٧٠م): **المصدر السابق**، باب إيجاب الغسل بمماسة الختانين، ج١ ص١١٤، رقم ٢٢٧.

فتاة وفتى لا يستحدان – حلق شعر العانة – ما داما لم يتزوجا، ويعتقدان أن الاستحداد يجب بعد الزواج ويمنع قبله.

وكم من ملامسات سطحية وقعت بعد مراكنة الخطيبين لبعضهما، وقبل العقد الشرعي، وهما يحسبان أن الخِطبة عقد. وقد أدت تلك الملامسات إلى حمل غير شرعي، والطب يثبت الحمل بمثل هذه الملامسات.

ثم تناول دواعي الزنى، وذكر منها: نقص التربية، ويتمثل نقص التربية في هذا الباب في أمرين:

أ- قلة المروءة من طرف الزناة، لأن المزني بها هي ابنة أخ مسلم، أو زوجته، أو أخته، أو أمه، أو إحدى عماته أو خالاته، ولا يرضى الزاني مهما كان مائعاً أن تهتك حرماته بالزنى، ولا يقبل في شرفه، وشرف حرمه وأسرته، فلو استعمل الزاني عقله مليا لما ارتكب فاحشة الزنى.

ب – عدم الوعي بما يحدثه الزنى من أخطار: الصحية، والنفسية والخلقية، والخطر الديني، وغيرها)[1].

وكانت الجاهلية التي بُعث فيها محمد صلى الله عليه وسلم منغمسة في ضلالها وملذاتها وشهواتها لانتشار الجهل العلمي من أمية وعامية، وأيضاً الجهل الفكري والعقدي والاجتماعي، وتردي في كل الجوانب والمجالات، غلب الشرك

(١) عبد الرحمن طالب(١٩٩٢م): **المصدر السابق**، ص٢١١ و٢١٧.

وجمحت الشهوات والأهواء، وكانت هي الحاكمة المهيمنة، ولهذا عبر القرآن عن صورة من صور هذا الجهل في التبرج والخلاعة، فقال تعالى: ﴿وَلا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الأولَى﴾الأحزاب(٣٣)، سمة من سمات الجاهلية الأولى التبرج والسفور أحد أخطر أسباب الوقوع في الجنس والفاحشة.

## المبحث الثالث: خصائص منهج القرآن في التربية الجنسية:

لكل منهج خصائصه التي تميزه عن غيره، وغالباً ما يكتسب هذه الخصائص من الفلسفة والأيدلوجية[١] التي انطلق منها، ومنهجنا التربوي الإسلامي يكتسب سماته وخصائصه من العقيدة والشريعة الإسلامية الحنيفية السمحاء، القائمة على كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، إذاً ما هي تلك الخصائص التي تميز بها منهج القرآن التربوي في هذا الجانب ؟.

### الخاصية الأولى: الربانية والتوحيد والعبودية:

والمقصود بالربانية، نسبة إلى الرب سبحانه وتعالى، فالمنهج الذي نطلبه للتربية الجنسية الإسلامية، لا بد من أن يكون ربانياً، ويعني هذا قيامه على ركنين أساسين لتحقيق الربانية، وهما:

أ – ربانية المصدر: أي مصدره من الله عز وجل، من وحيه – الكتاب والسنة – قال الله تعالى: ﴿وَهَـذَا كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُواْ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾الأنعام(١٥٥)، فيجب أن يوضع ذلك المنهج من خلال كتاب الله وسنة

---

(١) الأيدلوجية: مصطلح غربي، ويعني: مجموعة متجانسة إلى حد ما من الأفكار والمعتقدات التي تحرك مجموعة، ويقصدون به أحياناً العقيدة والفكر التي ينطلق من خلاله الفرد والذي يحكمه ويستقي منه أفكاره ومبادئه، يقال الأيدلوجية الاشتراكية ، والأيدلوجية الرأسمالية، وغيرها.

رسوله صلى الله عليه وسلم، وإن يُضبط بضوابطهما وشروطهما لا تجـــاوز ولا اعتداء ولا نقص ولا تقصير.

ب – ربانية الوجهة: أي من يقوم عليه، ومن ينفذه، ومن يحققه، وكل من له علاقة به، يكون كل عملهم وسعيهم لوجه الله تعالى وابتغاء مرضاته، أي الإخلاص لله تعالى، قال الله تعالى: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصاً لَّهُ الدِّينَ ﴾الزمر(٢)، وبالتالي يحقق توحيد الله، فلا إله بحق إلا الله، لا مستحق للعبادة إلا الله وحده لا شريك له: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِن دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾الحج(٦٢).

**وإذا تحقق ذلك أصبح الهدف من الجنس وممارسته عبودية لله تعالى،** لأن القرآن حدد للمؤمن الهدف والغاية في حياته كلها، قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنسَ إلا لِيَعْبُدُونِ﴾الذاريات(٥٦)، وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلاَتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ * لاَ شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَاْ أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾الأنعام(١٦٢)، هذا هو المؤمن لا يتحرك ولا يسكن إلا في طاعة الله تعالى، ومن ذلك قضاء شهوته تكون تعبداً لله تعالى من خلال مراعاة هذه الطبيعة البشرية، واستحضار النية من الزواج، وطلب العفة والتحصين: « **فليتزوج، فإنه**

**أغض للبصر وأحصن للفرج** »[١]، كذلك طلب للولد والذرية الصالحة، والتي تسعى لمواصلة الخلافة واستعمار الأرض وإحياءها بعبودية الله وطاعتة: «**تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم**»[٢]، قال الإمام الغزالي : ( وفي التوصل إلى الولد قربة من أربعة أوجه، هي الأصل في الترغيب فيه عند الأمن من غوائل الشهوة: الأول: موافقة محبة الله بالسعي في تحصيل الولد لإبقاء جنس الإنسان، والثاني: طلب محبة رسول الله صلى الله عليه وسلم في تكثير من به مباهاته، والثالث: طلب التبرك بدعاء الولد الصالح بعده، والرابع: طلب الشفاعة بموت الولد الصغير إذا مات قبله )[٣].

ويرفع المنهج القرآني درجة التعبد لله إلى مستوى أعلى من خلال عبادة التفكر والتدبر، ويكون لموضوع الجنس دور في هذه العبادة الفكرية، قال تعالى: ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجاً لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيات لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾الروم(٢١)، وقوله: ﴿ وَاللّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ

---

(١) البخاري(١٩٨٧): **المصدر السابق**، باب من لم يستطع البـاءة، ج٥ ص١٩٥٠. ومسـلم(د.ت): **المصدر السابق**، باب استحباب النكاح، ج٢ ص١٠١٨.

(٢) أحمد بن حنبل(د.ت): **المصدر السابق**، ج٣ ص٢٤٥. وسليمان بـن الأشـعت(د.ت): **المصـدر السابق**، باب من تزوج الودود، ج١ ص٦٢٥، رقم ٢٠٥٠ . وأحمد بن شعيب النسائي(١٩٨٦)(أ): **المصدر السابق**، باب كراهية تزويج العقيم، ج٦ ص٦٥، رقم٣٢٢٧.

(٣) أبو حامد محمد الغزالي(١٩٨٢): **أحياء علوم الدين**، بيروت: دار المعرفة ، ج٢ ص٢٤.

أَزْوَاجاً وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَتِ اللّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ﴾النحل(٧٢)، بدأت الآية بالدعوة إلى النظر والتأمل في آيات الله في الخلق، ومنها النظر في الأزواج وحالة الربط بينهم، من سكنى ومودة ورحمة، ثم أولاد وحفدة... ثم الإشارة إلى أن ذلك من آيات الله وعلامات خلقه وعلمه وقدرته لمن يتفكر ويتدبر، فكل هذا عبودية وتوحيد لله تعالى.

**الخاصية الثانية: الوضوح والبيان:**

منهج القرآن والسنة واضح كل الوضوح، لا غموض، ولا لبس، ولا اضطراب، ولا ريب، ولهذا وُصف بالنور والبيان من عظمة الوضوح: {قَدْ جَاءكُم مِّنَ اللّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُّبِينٌ}المائدة(١٥)، وقوله: {الَرَ تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ وَقُرْآنٍ مُّبِينٍ}الحجر(١)، وزيادة في التبيان والتوضيح كان الشارح له والمعلم الأول صلى الله عليه وسلم مكلف بالبيان والتوضيح، وهي صفة من صفاته صلى الله عليه وسلم، لذا نادى قومه بقوله تعالى: {وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلا الْبَلاغُ الْمُبِينُ}النور(٥٤)، وكان من عجائب هذا المنهج الرباني في وضوحه وبيانه أنه تناول ما يخفى عادةً ويستتر، ومن ذلك ما يتعلق برسوله الأمين صلى الله عليه وسلم، إذ أوضحت الآيات بعض الخصوصيات التي عادةً يكتمها الإنسان ولا يحب كشفها للآخرين، ومع هذا تناولها القرآن بكل بيان، وتلاها صلى الله عليه وسلم بكل صدق وأمانة ووضوح، من ذلك قوله: {وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَاهُ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَراً زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي

أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَراً وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولاً}الأحزاب(٣٧)، كثر التفسير والتأويل لهذه الآية عند أهل التفسير، وفي خلاصة موجزة لتأويلها: ( وإذ تقول أيها النبي للذي أنعم الله عليه بالإسلام – وهو زيد بن حارثة الذي أعتقه وتبنَّاه النبيُّ صلى الله عليه وسلم– وأنعمتَ عليه بالعتق. تقول له: أَبْقِ زوجك زينب بنت جحش ولا تطلقها، واتق الله يا زيد، وتخفي –يا محمد– في نفسك ما أوحى الله به إليك من طلاق زيد لزوجه وزواجك منها، والله تعالى مظهر ما أخفيت، وتخاف المنافقين أن يقولوا: تزوج محمد مطلقة متبناه، والله تعالى أحق أن تخافه، فلما قضى زيد منها حاجته، وطلقها، وانقضت عدتها، زوجناكها؛ لتكون أسوة في إبطال عادة تحريم الزواج بزوجة المتبنى بعد طلاقها، ولا يكون على المؤمنين إثم وذنب في أن يتزوجوا من زوجات من كانوا يتبنَّوْهم بعد طلاقهن إذا قضوا منهن حاجتهم. وكان أمر الله مفعولاً، لا عائق له ولا مانع )[1].

فالشاهد في هذه الآية بيان مكنون ما في نفس النبي صلى الله عليه وسلم من الأمور التي يتحرج منها عادة، لكن في مقياس الله تعالى الميزان آخر، فكان الذكر ببيان وإيضاح، وكان من الرسول البلاغ المبين الواضح، عن أنس قال: ( جاء زيد بن حارثة يشكو، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «**اتق الله وأمسك**

---

(١) مجموعة من أساتذة التفسير بإشراف د. عبد الله بن عبد المحسن التركي: **المصدر السابق**، ج٧ ص٣٤٧.

**عليك زوجك**»، قال أنس: لو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كاتماً شيئاً لكتم هذه)[١]. فهكذا يعلنه صلى الله عليه وسلم بكل وضوح وبيان دون حرج أو تردد.

وفي موقف تعليمي يقول صلى الله عليه وسلم: « **إذا أحدكم أعجبته المرأة فوقعت في قلبه، فليعمد إلى امرأته، فليواقعها، فإن ذلك يرد ما في نفسه**»[٢]، ومن الجانب السلوكي العملي عن جابر:«**أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى امرأة؛ فدخل على زينب بنت جحش؛ فقضى حاجته منها؛ ثم خرج إلى أصحابه فقال لهم: «إن المرأة تقبل في صورة شيطان؛ فمن وجد من ذلك شيئاً؛ فليأت أهله فإنه يضمر**[٣] **ما في نفسه**»[٤]، فأنظر كيف راعى صلى الله عليه وسلم هذا الأمر الذي

---

(١) البخاري(١٩٨٧)(أ): **المصدر السابق**، ج٦ ص٢٦٩٩، رقم٦٩٨٤. ومسلم(د.ت): **المصدر السابق**، ج١ ص١٥٩، رقم١٧٧.

٢) مسلم(د.ت): **المصدر السابق**. باب ندب من رأى امرأة. ج٢ ص١٠٢١. رقم١٤٠٣. وأحمد بن حنبل(د.ت)(أ): **المصدر السابق**.ج٣ص٣٤٨. وسليمان بن أحمد الطبراني(١٩٩٥م)(**ب**): **المصدر السابق**. ج٩ ص٣٨. رقم٩٠٧٣.

(٣) يضمر: أي يضعفه ويقلل ما وقع في نفسه من تحرك الشهوة.

(٤) مسلم(د.ت): **المصدر السابق**، ج٢ ص١٠٢١، رقم١٤٠٣. وأحمد بن حنبل(د.ت)(أ): **المصدر السابق**، ج٣ ص٣٣٠.

أثر فيه كما يؤثر في بقية الناس، فوضع له العلاج والحل المناسب، ولم يتحرج أو يستحِ من أصحابه أن ذكر لهم ما حدث في نفسه وكيف تعامل معه[١].

**الخاصية الثالثة: الشمول والتكامل:**

يعني الشمول: الإحاطة، أي أن القرآن قد أحاط بكل شيء، فلم يترك أمراً أو قضية إلا وقد ذكرها، أو أشار إليها، أو وضع لها أحكاماً وتبياناً، ففي الحديث الصحيح: **عن سلمان قال: ( قيل له: قد علمكم نبيكم صلى الله عليه وسلم كل شيء؛ حتى الخراءة[٢]، قال: فقال: أجل لقد نهانا أن نستقبل القبلة لغائط، أو بول،**

---

(١) وغير ذلك من هذه الأمور التي كان يأخذها صلى الله عليه وسلم بكل سهولة ووضوح بلا خجل ولا غموض، لأنها أمور حياتية إنسانية فطرية، ومثلها عن عائشة رضي الله عنها، إنها قالت: « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج إلى صلاة الفجر ورأسه يقطر من جماع لا احتلام »، رواه: أحمد بن حنبل(د.ت): **المصدر السابق**، ج٦ ص٢٦٢، رقم٢٦٢٩٧. وسليمان بن الأشعث(د.ت): **المصدر السابق**، باب في الجنب، ج١ ص١١٠، رقم٢٣٣، وقال الشيخ الألباني: صحيح. ومثله أيضاً عن أبي هريرة قال: (أقيمت الصلاة وعدلت الصفوف قياماً، قبل أن يخرج إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فخرج إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما قام في مصلاه ذكر أنه جنب فقال لنا: « مكانكم »، فمكثنا على هيئتنا قياماً، ثم رجع فاغتسل، ثم خرج إلينا ورأسه يقطر فكبر فصلينا معه) رواه:البخاري (١٩٨٧م )(أ): **المصدر السابق**، باب إذا ذكر في المسجد أنه جنب، ج١ ص١٠٦، رقم ٢٧١. وأحمد بن حنبل(د.ت)(أ): **المصدر السابق**، ج٢ ص ٥١٨.

(٢) الخراءة: هي اسم هيئة الحدث، الغائط الخارج من الإنسان.

**أو أن نستنجي باليمين، أو أن نستنجي بأقل من ثلاثة أحجار، أو أن نستنجي برجيع[١] أو بعظم )[٢].**

ومن ذلك أحاطته وشموليه كل شؤون وجوانب الحياة ومجالاتها: السياسي، والاقتصادي، والصحي، والاجتماعي، والتعليمي والتربوي، قال تعالى: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي الكِتَابِ مِن شَيْءٍ﴾الأنعام(٣٨)، وقال: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَاناً لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴾النحل(٨٩).

ومن ذلك مجال الجنس، وشموليته نظرة القرآن للجنس شمولية دقيقة وعميقة، فلقد نظر إليه من ناحية إنسانية كغريزة فطرية مركوزة في النفس البشرية، ومن ناحية أنه حق للإنسان في أن يمارسها ويستمتع بها، لكن ليس بحرية مطلقة كما هو في الغرب، إنما لا ضر ولا ضرار، حرية في إطار الحلال الجائز، في حدود ضوابط الشرع وآدابه وأحكامه، ومن ناحية أخرى راعاها في كلا الجنسين الذكر والأنثى، ومدى حاجتهما معاً إليها، لذا لا يجوز هجر الزوج لزوجته إلا أن كان تربيةً وعلاجاً للمرأة الناشز: ﴿ وَاللاَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلاَ تَبْغُواْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً إِنَّ اللّهَ كَانَ عَلِيّاً كَبِيراً﴾النساء(٣٤)، وفيما هو أدق أي الجماع، فكما يتمتع الرجل بالمرأة، فمن حق

---

(١) برجيع أي روث وعذرة الحيوانات.

(٢) مسلم(د.ت): **المصدر السابق**، باب الاستطابة، ج١ ص ٢٢٣، رقم ٢٦٢. وأحمد بن حنبل(د.ت): **المصدر السابق**، ج٥ ص٤٣٩.

المرأة أن تتمتع بالرجل، لذا قال عليه الصلاة والسلام: « **إذا جامع أحدكم أهله فليصدقها فإذا قضى حاجته قبل أن تقضي حاجتها فلا يعجلها حتى تقضي حاجتها**»[١].

ومن ناحية أخرى لشمولية النظرة القرآنية فقد وضع التشريع والآداب في جميع المراحل والظروف والأحوال: فلا مؤاخذة على الصغير، لأن الشهوة الجنسية لديه ساكنة ضعيفة لدرجة العدم[٢]، وفي مرحلة البلوغ والمراهقة هناك أحكام خاصة وآداب، ثم مرحلة الشباب آداب وأحكام، ثم مرحلة الزواج وما بعد الزواج لمن تيسر له الزواج، ولم يستطع الزواج فهناك أيضاً آداب وتوصيات، فلم يترك القرآن مرحلة أو وضع للإنسان اتجاه هذه الشهوة إلا وشرع له فيها ما ينفعه ويصونه ويحفظه.

---

(١) نور الدين الهيثمي(١٩٩٢م): **مجمع الزوائد و منبع الفوائد**، بيروت: دار الفكر، ج٤ ص ٣٤١، رقم ٧٥٦٦. وأحمد أبو يعلى(١٩٨٤): **مسند أبي يعلى**، تحقيق: حسين أسد، دمشق: دار المأمون للتراث، ط١، ج٧ ص ٢٠٨، رقم ٤٢٠٠. قال المحقق: إسناده ضعيف.

(٢) وهذا رد على من زعم أن هناك شهوة جنسية لدى الأطفال – نظرية فرويد – والقرآن يرد ذلك، لقوله تعالى: ﴿أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ﴾النور(٣١)، فالطفل عادة لم يظهر على عورات النساء أي لا تلفت انتباهه ولا تثير شعوره ولا يتأثر بمفاتن النساء، وفي الحديث: «واضربوهم عليها لعشر، وفرقوا بينهم في المضاجع»: لماذا التفريق بين الأطفال في المضاجع – أماكن النوم – من العاشرة وقبلها لم يأمر الشرع بذلك التفريق؟؛ لأن ما دون العاشرة من مراحل الطفولة التي لا شهوة جنسية فيها، لم تَنْمُ الغدد التناسلية ويكتمل نموها ووظيفتها بعد.

## الخاصية الرابعة: التدرج والمرحلية:

مراعاة للطبيعة الإنسانية والسير الحياتي البشري في هذا الكون، كان المنهج القرآني يتصف بالتدرج والمرحلية في تربية وصياغة الأفراد، إذ لكل مرحلة من مراحل العمر مواصفات وخصائص تتميز بها عن الأخرى، لهذا يجب أن تراعى تلك الصفة، حتى تكون التربية مؤثرة وتحقق ثمارها وأهدافها، ومن ثم تثبت تلك الأهداف والثمار وتتعمق في النفس البشرية وتتجذر في القلوب والعقول، ولهذا لم يترل القرآن دفعة واحدة على قلب محمد صلى الله عليه وسلم، بل نزل حسب الأحوال والمناسبات والأحداث، بتدرج ومرحلة منظمة مرتبة مهدفه، برعاية الله وحفظه: ﴿وَقُرْآناً فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ[1] وَنَزَّلْنَاهُ تَنزِيلاً﴾الإسراء(١٠٦)، المعنى: أن الله عز وجل أنزل القرآن

ليقرأه صلى الله عليه وسلم وليحكم حياته، مفرقاً أي على شكل أقسام وأجزاء متفرقة متدرجة حسب الأحداث والمناسبات والأحوال، وليس دفعة واحدة: ﴿وَقُرْآناً فَرَقْنَاهُ﴾، يقول الإمام ابن كثير: ( يقول تعالى مخبراً عن كثرة اعتراض الكفار وتعنتهم، وكلامهم فيما لا يعنيهم، حيث قالوا: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلاً﴾الفرقان(٣٢)، أي: هَلا أنزل عليه هذا الكتاب الذي أوحي إليه جملة

---

(١) قوله: ﴿عَلَى مُكْثٍ﴾ أي تَرَوي ومَهَل وتُؤده ليفهمه المستمع إليه، ويتدبره التالي له.

واحدة، كما نزلت الكتب قبله، كالتوراة والإنجيل، فأجابهم الله عن ذلك بأنه إنما أنزل منجماً (متدرجاً) في ثلاث وعشرين سنة بحسب الوقائع والحوادث، وما يحتاج إليه من الأحكام لتثبيت قلوب المؤمنين به)[١].

وفي التعامل مع الشهوة الجنسية تدرج في أحكامه وتشريعاته، فلقد بدأ بتعليم الطفل بعض آداب الاستئذان والدخول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنكُمْ ثَلاثَ مَرَّاتٍ مِن قَبْلِ صَلاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُم مِّنَ الظَّهِيرَةِ وَمِن بَعْدِ صَلاةِ الْعِشَاء ثَلاثُ عَوْرَاتٍ لكم﴾النور(٥٨)، وإن كان قد ذكر أن الطفل لا يتأثر ولا تلفت انتباهه عورة المرأة ومفاتنها: ﴿أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاء﴾النور(٣١)، ثم في آية أخرى لمرحلة أخرى – عند البلوغ – يقول تعالى: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الأطْفَالُ مِنكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾النور(٥٩)، وسبق معنا أيضاً قوله عليه الصلاة والسلام: «**مروا أولادكم بالصلاة لسبع واضربوهم عليها لعشر، وفرقوا بينهم في المضاجع** »[٢]، وهكذا ترى الأحكام والتعليمات تتواكب مع المرحلة بتدرج واتزان مبدع.

---

(١) أبو الفداء إسماعيل ابن كثير(١٩٩٩م)(أ): **المصدر السابق**، ج ٦ ص ١٠٩.

(٢) أحمد بن حنبل(د.ت): **المصدر السابق**، ج٢ ص١٨٧. ومحمد بن عبد الله الحاكم(١٩٩٠): **المصدر السابق**، باب في مواقيت الصلاة، ج١ ص ٣١١، رقم ٧٠٨. وأبو بكر أحمد البيهقي(١٩٩٤)(أ): **المصدر السابق**، ج ٢ ص ٢٢٩. رقم ٣٠٥١ .

**الخاصية الخامسة: الإنسانية الفطرية:**

خاصية الإنسانية الفطرية أي أن منهج القرآن إنساني في تشريعاته وأحكامه، فهذا الوحي الإلهي مترل على البشر مراعياً بشريتهم وإنسانيتهم؛ بالإضافة إلى أنه ينسجم مع طبيعتهم وفطرتهم؛ قال تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفاً فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَعْلَمُونَ﴾الروم(٣٠)، ففطرة الله التي فطر عليها الناس هي توحيده وعبادته سبحانه وتعالى من خلال هذا المنهج والدين المركوز في فطرة الإنسان وفي طبيعته الجِبلِّيَّة، ومع هذا فهو أيضاً في أحكامه وتشريعاته قد راعى هذه الإنسانية والبشرية ونزل بما يناسبها ويلائمها وفي حدود طاقتها واستطاعتها؛ قال تعالى: ﴿لاَ يُكَلِّفُ اللّهُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لاَ تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلاَ تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْراً كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلاَ تُحَمِّلْنَا مَا لاَ طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا﴾البقرة(٢٨٦)، كما أنه راعى ظروف ووضع الإنسان وعذره ورخص له فيما لا يطيق ويقدركرماً منه وفضلا؛ ومراعاة لهذه النفس وطبيعتها؛ قال تعالى: ﴿ لَّيْسَ عَلَى الضُّعَفَاء وَلاَ عَلَى الْمَرْضَى وَلاَ عَلَى الَّذِينَ لاَ يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ ﴾التوبة(٩١).

**الخاصية السادسة: الوسطية والاعتدال والتوازن[١]:**

هي التزام حد الوسط والعدل بين حدين أو طرفين، أي منهج متوازن معتدل سلم من الإفراط والتفريط، ومن التقصير والغلو، وعلى هذا فهو وسط في منهجه وتشريعاته، فلا جنوح ولا شطط، إنما هو الاعتدال والاتزان.

وهذا الاعتدال والاتزان يجمع بين متطلبات الإنسان الجسدية والروحية، فلا يطغى جانب على آخر، وفي القصة المشهورة فيما جرى بين سلمان الفارسي وأبي الدرداء الذي تشدد وبالغ في عبادته الروحية على حساب حق الجسد وحق الأهل، فكانت نصيحة سلمان له: ( **إن لربك عليك حقاً، وإن لنفسك عليك حقاً، ولأهلك عليك حقاً، فأعط كل ذي حقٍّ حقه، فأتى أبو الدرداء النبي صلى الله عليه وسلم؛ فذكر ذلك له فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «صدق سلمان»**)[٢]، وبين متطلبات الدنيا والآخرة، قال تعالى: ﴿ وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الآخِرَةَ وَلا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِن كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾القصص(٧٧).

---

(١) قد تكون هذه خصائص متعددة، كل خاصة لها معناها ومبادئها، لكن أُجملت هنا لاشتراكها في بعض المواصفات، ولتداخلها في الأحكام والسلوكيات، فبعضها يكمل بعضاً، كما أنها مترادفة في بعض معانيها.

(٢) البخاري(١٩٨٧)(أ): **المصدر السابق**، باب من أقسم على أخيه، ج٢ ص ٦٩٤، رقم١٨٦٧. ومحمد بن عيسى الترمذي(د.ت): **المصدر السابق**، ج٤ ص٦٠٨، رقم١٤٢٣.

حتى في الأخلاق ومكارمها أفضلها الإعتدال والتوسط، وكلا طرفي – حدي – الأمور ذميم، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَاماً ﴾الفرقان(٦٧)، وورد عن بعض الصحابة الكرام رضي الله عنهم: (خير الأمور أوسطها)[١]، ولتأكيد هذه الخاصية قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً لِّتَكُونُواْ شُهَدَاء عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيداً﴾البقرة(١٤٣)، فأمته صلى عليه وسلم الأمة الوسط في كل شيء، وجاء هذا التوسط كما يقول الدكتور يوسف القرضاوي: ( والوسطية الإسلامية إنما هي مستمدة من وسطية منهجها ونظامها، فهو منهج وسط لأمة وسط، منهج متوازن سلم من الإفراط والتفريط، ومن الغلو والتقصير)[٢].

**الخاصية السابعة: الخصوصية:**

وتعني مراعاة القرآن خصوصية الجنسين – الذكر والأنثى – أي أن للرجل سمات ومواصفات خاصة به، كما للمرأة سمات وصفات خاصة بها، وعلى هذا وضع القرآن أحكاماً وتشريعات متعددة للرجل خاصة به، كما وضع للمرأة

---

(١) أبو بكر أحمد البيهقي(١٤١٠هـ)(ب): **شعب الإيمان** ، تحقيق محمد زغلول، بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، باب القصد في العبادة، ج٣ ص٤٠٢. وعلي بن حسام الدين المتقي(١٩٩٨): **كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال**، بيروت: مؤسسة الرسالة، ج١٠ ص١٣٢، وهو ضعيف.

(٢) د. يوسف القرضاوي (١٣٩٧هـ): **الخصائص العامة للإسلام**، القاهرة: مكتبة وهبة، ط١، ص ١٢٢.

أحكاماً وتشريعات خاصة بها، مع وجود بعض الأحكام والأسس المشتركة بينهما في الأمور التي لا تحتاج إلى خصوصية، ولقد وضع القرآن قاعدة عريضة في هذا الجانب، قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالأُنثَى﴾آل عمران(٣٦)، لا تساوي بين الذكر والأنثى إلا في بعض الأمور والأحوال الإنسانية، ومن ثم لكل منهما ما يميزه، يقول الشيخ محمد الأمين الشنقيطي: (فامرأة عمران تقول: ﴿وَلَيْسَ الذكر كالأنثى﴾، وهي صادقة في ذلك بلا شك، والكفرة وأتباعهم يقولون: إن الذكر والأنثى سواء[1]، ولا شك عند كل عاقل في صدق هذه السالبة، وكذب هذه الموجبة، وقد أوضحنا قوله تعالى: ﴿إِنَّ هذا القرآن يِهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾الإسراء(٩)، وجه الحكمة في جعل الطلاق بيد الرجل وتفضيل الذكر على الأنثى في الميراث وتعدد الزوجات، وكون الولد ينسب إلى الرجل، وذكرنا طرفاً من ذلك في سورة البقرة في الكلام على قوله تعالى: ﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾البقرة( ٢٢٨) وبيّنا أن الفوارق الطبيعية بينهما كون الذكورة شرفاً وكمالاً وقوة طبيعية خِلْقِية، وكون الأنوثة بعكس ذلك.

وبيّنا أن العقلاء جميعاً مطبقون على الاعتراف بذلك، وأن من أوضح الأدلة التي بينها القرآن على ذلك اتفاق العقلاء على أن الأنثى من حين نشأتها تحلى

---

(١) وهذه دعوى الغرب: المساواة المطلقة بين الرجل والمرأة، وبدأت هذه الدعوى تبث فشلها وخطأها لما جنوه من مشاكل ومفاسد .

بأنواع الزينة من حلي وحلل... وقد بيّنا أن الله تعالى أوضح هذا بقوله: ﴿أَوَ مَن يُنَشَّأُ فِي الحلية وَهُوَ فِي الخصام غَيْرُ مُبِينٍ﴾الزخرف(١٨)، فأنكر على الكفار أنهم مع ادعاء الولد له تعالى جعلوا له أنقص الولدين وأضعفهما خلقة وجبلة وهو الأنثى، ولذلك نشأت في الحلية من صغرها، لتغطية النقص الذي هو الأنوثة وجبره بالزينة، فهو في الخصام غير مبين، لأن الأنثى لضعفها الخلقي الطبيعي لا تقدر أن تبين في الخصام إبانة الفحول الذكور، إذا اهتضمت وظلمت لضعفها الطبيعي)[١].

وفي كلام الإمام الشنقيطي الكفاية في توضيح وتبين الخصوصية التي يجب أن تراعى للرجل كما يجب أن تراعى للمرأة، لذا كما يلزم وضع برامج ومناهج عامة لتربية وتعليم الذكر والأنثى، كذا يجب ويلزم أن تصحب هذه المناهج والبرامج خصوصية فيما يناسب الجنسين، تراعي في المنهج أو توضع مناهج مصاحبة تخدم هذا الجانب، تبعاً لمنهج القرآن والسنة وطريقتهما.

**الخاصية الثامنة: الواقعية والمثالية:**

وتعني انسجام المنهج القرآني مع واقع الإنسان وحياته، بحيث يمكن تطبيقه بما يتناسب مع الإمكانيات والظروف، ويسير معها بطبيعتها ووضعها الحياتي المعاش

---

(١) محمد الأمين الشنقيطي(١٩٩٥م): أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، بيروت: دار الفكـــر، ج٧ ص٤٧٤.

دون مبالغة أو تكلف، ومع هذا السير الواقعي يرتقي بالإنسان إلى المثالية أي العلو في واقعيته بالنهوض والطموح، لا التدني والسقوط والانحدار في سفاسفها ودناءتها، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**إن الله تعالى كريم يحب معالي الأخلاق ويكره سفسافها**»(١). يقول الدكتور عبد الكريم زيدان: (المثالية والواقعية من خصائص الإسلام أنه يحرص على إبلاغ الإنسان أعلى مستوى ممكن من الكمال، وهذه هي مثالية الإسلام، ولكنه لا يغفل عن طبيعة الإنسان وواقعه وهذه هي واقعية الإسلام)(٢).

فالمسلم يتعامل مع شهوته الجنسية كما دله القرآن بواقعية طبيعته البشرية الفطرية، وبما يتناسب مع واقع الحياة، وواقع الحياة يتطلب هذا الجنس المشروع المباح الحلال المتمثل في الزواج، الذي هو سبب التناسل والتكاثر واستمرارية الحياة وبقاء الكائن الحي. كما يرفض هذا الواقع الجنس المنحرف لأنه يهدده ويفسد الحياة ويدمرها، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ وَإِيتَاء ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاء وَالْمُنكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾النحل(٩٠)، الشطر الأول من الآية يُبيّن مقومات واقع الحياة الأساسية: العدل: أساس الحكم،

---

(١) محمد الحاكم(١٩٩٠م): **المصدر السابق**، كتاب الإيمان، ج١ ص١١١، رقم١٥١، سكت عنه الذهبي. وسليمان الطبراني(١٩٨٣م)(أ): **المصدر السابق**، ج٦، ص١٨١، رقم٥٩٢٨. وأبو بكر أحمد البيهقي(١٩٩٠م)(ب): **المصدر السابق**، ج٦، ص٢٥٠، رقم٨٠١١.

(٢) د. عبد الكريم زيدان(١٩٨٨م)(أ): **أصول الدعوة**، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط٢، ص٧١.

والإحسان: أساس العمل والإنتاج، وإيتاء ذي القربى: أساس التعاون والتكافل الاجتماعي.

في المقابل يتناول الشطر الثاني من الآية النهي عن مفسدات واقع الحياة: الفحشاء التي تمثل الانحرافات الجنسية والتي تفسد الأفراد، والمنكر: الذي يمثل المخالفات والمعاصي التي تفسد المجتمع، والبغي: الذي يمثل رأس الظلم والفساد الذي يفسد الحكم والدولة.

وعلى هذا كان تشريع القرآن التربوي في أحكام الجنس، فما شرع الزواج إلا للمصلحة والمنفعة الواقعية للإنسان وللحياة في كل زمان ومكان، وما نهى عن الزنى والفواحش، وشرع لها حدوداً وعقوبات، إلا لصيانة واقع الإنسان وأيضاً واقع الحياة في كل زمان ومكان وحال.

يقول سيد قطب: ( إن الإسلام منهج واقعي للحياة، لا يقوم على مثاليات خيالية جامدة في قوالب نظرية، إنه يواجه الحياة البشرية – كما هي – بعوائقها وجواذبها وملابساتها الواقعية؛ يواجهها ليقودها قيادة واقعية إلى السير وإلى الارتقاء في آن واحد، يواجهها بحلول عملية تكافئ واقعياتها، ولا ترفرف في خيال حالم، ورؤى مجنحة: لا تجدي على واقع الحياة شيئاً ! )[1].

---

(١) سيد قطب(١٩٩٨م)(أ): **المصدر السابق**. ج١ ص ٢٠٦.

وفي تشريع قرآني واقعي يتمثل في **تعدد الزوجات**، حل لمشكلة واقعية، إذ جرى التاريخ البشري في غالبه أن النساء يزيد عددهن عن الرجال، بطبيعة الحياة التي يتعرض فيها الرجال للموت أكثر من النساء، فالحروب تفنى الرجال غالباً، وأحداث الحياة ومخاطرها يتعرض لها الرجال، واليوم أغلب بلاد العالم تشكو زيادة عدد النساء على الرجال بشكل كبير، فهذه طبيعة الحياة، أضيف إلى واقعية فطرة الرجل في قدرته على التعدد في الزوجات، كل هذا يدل دلالة واضحة على هذه الواقعية القرآنية، يقول سيد قطب: (نرى أولاً أن هناك حالات واقعية في مجتمعات كثيرة – تاريخية وحاضرة – تبدو فيها زيادة عدد النساء على عدد الرجال. والحد الأعلى لهذا الاختلال الذي يعتري بعض المجتمعات لم يُعرف تاريخياً أنه تجاوز نسبة أربع إلى واحد. وهو يدور دائماً في حدودها.

فكيف نعالج هذا الواقع، الذي يقع ويتكرر وقوعه، بنسب مختلفة. هذا الواقع الذي لا يجدي فيه الإنكار؟ نعالجه بهز الكتفين؟ أو نتركه يعالج نفسه بنفسه؟ حسب الظروف والمصادفات؟!

إن هز الكتفين لا يحل مشكلة! كما أن ترك المجتمع يعالج هذا الواقع حسبما اتفق لا يقول به إنسان جاد، يحترم نفسه، ويحترم الجنس البشري! ولا بد إذن من نظام، ولا بد إذن من إجراء)[1]، فهذا النظام وهذا الإجراء هو تشريع القرآن

---

(١) **نفس المصدر السابق**، ج٢ ص٤٥.

الكريم القائل: ﴿فَانكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاء مَثْنَى وَثُلاَثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُواْ فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلاَّ تَعُولُواْ﴾النساء(٣).

وهذا ما حققه خير القرون في واقعهم وحياتهم فاتَّصفوا بالخيرية والفلاح، في مقابل أهل الكتاب الذين انحرفوا وضلوا فكان الفساد والفسوق: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْراً لَّهُم مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ﴾آل عمران(١١٠). فهذه صورة لواقع عبر التاريخ البشري وهو ممكن يتكرر في كل وقت وحال، إن سار على المنهج واستقام، وإن كان الانحراف كانت الصورة الثانية كأهل الكتاب والفسوق والضلال.

**الخاصية التاسعة: الثبات والمرونة:**

ويقصد بهذه الخاصية سهولة ويسر هذا المنهج ليتكيف مع أي وضع وحال، إذ اشتمل على قواعد كلية وأصول أساسية ثابتة لا تقبل التغير والتبديل: ﴿لاَ تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾يونس(٦٤)، مع وجود الأحكام الفرعية والجزئية والتي قد تتغير مع تغير الزمان والمكان والوضع، والقدرة على وضع الحلول والمعالجات المناسبة الملائمة لما يطرأ ويحدث من أمور وأحداث ومتغيرات، لهذا اكتسب هذه الخاصية والميزة، وأصبح مرناً مناسباً لكل حال، لهذا كان الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه قد اجتهد في حق المؤلفة قلوبهم فأوقفه و لم يعطهم، إذ كان رأيه رضي الله عنه أن ذاك كان والإسلام في ضعف وقلة، وفي

عهده في قوة ومنعة، كما أوقف حد السرقة أيام المجاعة والقحط[١]، لما في ذلك من مشقة.

كما أباح الشرع للمضطر الذي أوشك على الهلاك من شدة الجوع و لم يجد إلا الميتة أحل له إن يأكل منها، قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللّهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلاَ عَادٍ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾البقرة(١٧٣)، ففي حالة الاضطرار يباح ما يَحرمُ في ساعة الاطمئنان والرخاء، وهذا مما يؤكد على مرونة هذا المنهج ويسره ومناسبته لكل زمان ومكان.

وما أكثر الآيات والأحاديث التي تحمل في طياتها روح الثبات والمرونة في العلاقات الجنسية، فمن الأسس الثابتة مثلاً: أركان الزواج وشروطه، واعتزال الحائض حتى تطهر، وأحكام الطلاق القطعية.

وهناك أحكام فرعية واجتهادية قابلة للمرونة والتيسير، ومنها مثلاً: زواج الصغيرة، أو قضية الزواج المبكر، وأحكام الطلاق الخلافية، وآداب إتيان الزوجة ومجامعتها، وتغطية وجه المرأة، وغير ذلك.

---

(١) ابن القيم الجوزية(١٩٧٣م )(و): **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، تحقيق: طه عبد الرؤوف، بيروت: دار الجيل، ج٣ ص١٠.

**الخاصية العاشرة: الصلاحية لكل زمان ومكان:**

كل تلك الخصائص السابقة أدت إلى هذه الخاصية، وهذا ما لا يوجد في منهج أو تشريع أو حتى رسالة ربانية سابقة، فقد كانت كل رسالة نبي إلى قومه خاصة: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُواْ اللّهَ وَاجْتَنِبُواْ الطَّاغُوتَ﴾النحل(٣٦)، وبهذا انتهت تلك الرسالات، وعند الجهلة والمغفلين السعي الحثيث لوضع تشريعات ومناهج بشرية لتحكم حياتهم وتسيرها، وغاب عنهم مدى قصور وضعف الإنسان في أن يشرع ويحكم، ولذا قال الله تعالى معاتباً ومتوعداً من يبحث عن منهج بشري: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللّهِ حُكْماً لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾المائدة(٥٠)، فأي منهج وحكم غير حكم ومنهج الله فهو جهل وغفلة.

يقول الشيخ محمد سيد طنطاوي: وقوله:﴿والله يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ﴾البقرة(٢٣٢)، رد على كل معترض على تطبيق شريعة الله، أو متهاون في ذلك بدعوى أنها ليست صالحة للظروف التي يعيش ذلك المعترض، أو هذا المتهاون فيها، لأن شرع الله فيه النفع الدائم والمصلحة الحقيقية، والنتائج المرضية، لأنه شرع من يعلم كل شيء ولا يجهل شيئاً، ويعلم ما هو الأنفع والأصلح للناس في كل زمان ومكان، و لم يشرع لهم سبحانه إلا ما فيه مصلحتهم ومنفعتهم، وما دام علم الله تعالى هو الكامل، وعلم الإنسان علم قاصر، فعلينا أن نتبع شرع الله

في كل شؤوننا، ولنقل لأولئك المعترضين أو المتهاونين: سيروا معنا في طريق الحق فذلكم: ﴿ أزكى لَكُمْ وَأَطْهَرُ والله يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ﴾البقرة(٢٣٢)...)[١]، ويؤكد الشيخ محمد بن عثيمين هذا المعنى بقوله: (فالحاصل أن الله يقول: ﴿لِمَن شَاء مِنكُمْ أَن يَسْتَقِيمَ﴾التكوير(٢٨)، والاستقامة هي الاعتدال، ولا عدل أقوم من عدل الله عز وجل في شريعته، في الشرائع السابقة كانت الشرائع تناسب حال الأمم زماناً ومكاناً وحالاً، وبعد بعثة الرسول عليه الصلاة والسلام، كانت شريعته تناسب الأمة التي بُعث النبي صلى الله عليه وسلّم إليها من أول بعثته إلى نهاية الدنيا، ولهذا كان من العبارات المعروفة " أن الدين الإسلامي صالح لكل زمان ومكان وحال" لو تمسك الناس به لأصلح الله الخلق)[٢].

واليوم تشريعات الإسلام في العلاقات الجنسية بين الرجل والمرأة من: زواج، أو استعفاف، أو حفظ العورات، وغض البصر، وعدم الاختلاط، وعدم التبرج والسفور، ووجوب الحجاب، وغيرها كلها ما زالت وستبقى إلى يوم الدين هي الصالحة والمناسبة والملائمة لكل زمان ومكان.

---

(١) محمد سيد طنطاوي ( د.ت ): **التفسير الوسيط**، المكتبة الشاملة: موقع التفاسير : www.altafsir.com، ج ١ ص ٤١٩.

(٢) محمد بن صالح بن عثيمين : **تفسير ابن عثيمين** . موقع ابن عثيمين: www.ibnothaimeen.com ، ج ١٩ ص ١٥.

## المبحث الرابع: طرائق[١] وأساليب قرآنية للمنهج التربوي الجنسي:

المنظومة التربوية الحديثة اليوم تقوم على أربعة أركان، ولا يمكن لأي منظومة تعليمية أن تكتمل وتحقق أهدافها التي تسعى إليها، إلا من خلال هذه الأركان الأربعة وهي: الأهداف، المنهج[٢]، الطرائق والأساليب، التقويم[٣]، فلاحظ أن الأساليب والطرائق تمثل الركن الثالث لأي منظومة تعليمية تريد أن تحقق أهدافها بنجاح.

والقرآن الكريم كمنهج حياة له أهدافه وله طرائقه وأساليبه التي أقرها ووضحها في عرض وطرح قضية التربية الجنسية، فما أهم هذه الطرائق والأساليب في التربية الجنسية؟ .

---

(١) الطرائق أو الطرق كلا اللفظين صحيحين، وفضّل الباحث استخدام لفظ طرائق لأنه اللفظ الذي استخدمه القرآن: ﴿ وَأَنَّا مِنَّا الصَّالِحُونَ وَمِنَّا دُونَ ذَلِكَ كُنَّا طَرَائِقَ قِدَداً ﴾الجن(١١)، وطرائق جمع طريقة، وقددا: أي مختلفة متعددة، فالمعنى: كنّا طرق وسبل متعددة.

(٢) يقصد به هنا: المنهج النظري العلمي (المقررات الدراسية)، والمنهج العلمي التدريبي التطبيقي(الأنشطة التربوية المتنوعة).

(٣) التقويم: هو عملية يتم بواسطتها إصدار حكم على الشيء وإعطاؤه قيمة وتقدير، ومن ثم اتخاذ قرارات وتنفيذ إجراءات لازمة لتعديل وتحسين العملية التعليمية وتطويرها لتحقق الأهداف المرجوة منها، وله وسائله وأدواته التي من خلالها يعرف نتيجة وحال سير العملية التعليمية والتربوية.

## أولاً: طريقة وأسلوب الترغيب والترهيب:

وهو من أهم الأساليب التربوية، فالنفوس البشرية جُبلت وفُطرت على أن تُربى وتُعلم: إما بالترغيب وإما بالترهيب،أو هما معاً، فمن المتعلمين من يتأثر بالترغيب، ومنهم من يتأثر بالترهيب، والأكثر يتأثر مرة بالترغيب وأخرى بالترهيب، والعجيب أن القرآن قد استخدم الأسلوبين، حتى قيل: أن آيات الترغيب مساوية لآيات الترهيب، وفي ذلك إشارة إلى أن النفوس تحتاج إلى الأمرين مرة لهذا وأخرى لهذا، وأحياناً الجمع بين الأمرين، فالله عز وجل قد خلق الإنسان وفطره على الرغبة في اللذة والنعيم، وطلب السعادة وحب البقاء، والرهبة من الألم والخوف من الشقاء.

والقرآن والسنة قد اهتما بهذا الأسلوب عند عرض موضوع الجنس، فمن ذلك مثلاً: آيات الترغيب في الزواج والنكاح، كذا آيات وأحاديث نعيم الآخرة لمن استقام على العفة والاستعفاف، وبالمقابل آيات وأحاديث النار والترهيب منها والتخويف مما فيها من العذاب والعقاب والشقاء، لمن خالف ووقع في الزنى والفواحش.

ومن أمثلة الترغيب، قوله تعالى: ﴿ فَبِأَيِّ آلاء رَبِّكُمَا تُكَذِّبَان * فِيهِنَّ قَاصِرَاتُ الطَّرْفِ لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنسٌ قَبْلَهُمْ وَلا جَانٌّ * فَبِأَيِّ آلاء رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ * كَأَنَّهُنَّ الْيَاقُوتُ وَالْمَرْجَانُ﴾الرحمن(٥٥ – ٥٧)، وفي الترهيب قوله تعالى: ﴿ فَخَلَفَ مِن بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيّاً ﴾مريم(٥٩).

وهكذا ينبغي أن تربي العواطف الربانية عند المتعلمين باعتدال واتزان فلا يتمادون في المعاصي مفترين برحمة الله ومغفرته، مسوفين ومؤجلين توبتهم إلى الله، ولا ييأسوا من تأييد الله ورحمته بدعوى أن المجتمع كله منغمس في المعاصي منحرف غافل، وهذا يدخل في باب الخوف والرجاء، الذي هو أصل من أصول العقيدة الإسلامية.

الثواب والعقاب:

يتفرع أسلوب الثواب والعقاب من مبدأ الترغيب والترهيب، وهذا الأسلوب من أهم مقومات العملية التربوية خصوصاً الثواب ( التحفيز والتشجيع ) للولد المجتهد الملتزم المثابر، ويمكن أن نشير إلى العقاب والضرب، هل يمكن استخدامه في التربية ؟ وهل هو أسلوب تربوي ؟ :

اليوم يرى أغلب علماء التربية والتعليم أن استخدام الضرب والعقاب مرفوض تماماً مطلقاً، ووضعوا لذلك لوائح و قوانين، وقلة يرون: إمكانية استخدام ذلك ولكن بشروط ضرورية منها:

- أن يكون في الوقت المناسب بعد اليأس من تأثير وفائدة الوسائل والأساليب الأخرى ( آخر العلاج الكي ).

- أن لا يتجاوز فيها بل تكون بطريقة معقولة يصل منها المقصود دون إيذاء أو ضرر ( ضرب غير مبرح ).

- يكون عند الضرورة والحاجة، ولا يكون بصورة مستمرة دائمة ( يقدر بقدره المناسب والملائم ).

ونستأنس في ذلك بحديث: « **مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين واضربوهم عليها لعشر** »[١]، وحديث: «**ولكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحدا تكرهونه فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضربا غير مبرح** »[٢]، وقوله تعالى في المرأة الناشز: ﴿وَاللاَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلاَ تَبْغُواْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً ﴾ النساء(٣٤)، وفي الحدود شُرع الضرب والجلد: **أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتي برجل قد شرب الخمر فقال: « اضربوه »، قال أبو هريرة: فمنا الضارب بيده، والضارب بنعله، والضارب بثوبه...**»[٣]، فلاحظ كيف شُرّع الضرب لكن في حدود مشروطة مقيدة، وكمعالجة أخيرة بعد فشل الحلول والمعالجات الأخرى.

---

(١) أحمد بن حنبل(د.ت): **المصدر السابق**، ج٢ ص١٨٠، رقم٦٦٨٩، قال الشيخ الأرنؤوط: إسناده حسن. وسليمان بن الأشعث(د.ت): **المصدر السابق**، باب متى يؤمر الغلام بالصلاة، ج١ ص١٨٧، رقم٤٩٥، وقال الشيخ الألباني: حسن صحيح.

(٢) مسلم(د.ت): **المصدر السابق**، باب حجة النبي ﷺ، ج٢ ص٨٨٦، رقم١٢١٨. وأحمد بن حنبل(د.ت): **المصدر السابق**، ج٥ ص٧٢.

(٣) البخاري(١٩٨٧)(أ): **المصدر السابق**، ج٦ ص٢٤٨٨، رقم٦٣٩٥. وأحمد بن حنبل(د.ت): **المصدر السابق**، ج٢ ص٢٩٩.

**ثانياً: طريقة التعريض والاستعارة والكناية:**

والمقصود من هذه المصطلحات وإن اُختلفت ألفاظها – تعريض، استعارة، كناية – أنها قد تدور حول أساس واحد إلى حد ما، وهو صرف الكلام عن ظاهره، أو صرف الكلام عن سننه الجاري عليه إلى معنى أخر، أو أنه كلام له أكثر من معنى محتمل، والقائل يريد إظهار معنى وإخفاء أخر أو التلميح للأخر، والكناية والتعريض لا يعملان في القول عمل الإيضاح والكشف، إنما هناك إمالة وميلان وإحالة لمعنى آخر يقصده المتكلم.

وهذا مما نتعلمه من أسلوب القرآن في عرضه وطرحه لهذا الموضوع إذ استخدم التعريض والاستعارة والكنى أدباً وحياءً لحساسية هذا الأمر في نفوس أهل الصلاح والعفاف والحياء، قال ابن عباس: ( الدخول والتغشي والإفضاء والمباشرة والرفث واللمس والمس هذا: الجماع ، غير أن الله حَيِيٌّ كريم يكني بما شاء كما شاء )[1].

وقد سبق أمثلة كثيرة عند مبحث المعاني والتعاريف، عند ذكر بعض المعاني الاصطلاحية وكيف عرضها القرآن عن طريق التعريض والاستعارة والكناية، كلفظ: الجماع والمجامعة، والوطء، والنكاح، والزواج، والرفث، والغشيان...وغيرها.

---

١) محمد بن علي الشوكاني(١٩٩٤): **فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير**، بيروت: دار ابن كثير.ط١، ج١ ص٢١٦.

**ثالثاً: طريقة الحوار والمناقشة، أو الإقناع:**

وهذه الطريقة تعتمد على أسلوب الحوار القائم على الاستفهامات والاستفسارات، أو المعلومات المتبادلة للوصول إلى الحقائق والمعلومات. ومن الملاحظ أن الطريقة الحوارية من أهم الطرق التربوية التي استخدمها القرآن والسنة النبوية، فكثيراً ما ذكرت الآيات مناقشة وحوار الله تعالى مع ملائكته ومع أنبيائه، وكذا حوارات الأنبياء مع أقوامهم: كحوار نبي الله إبراهيم عليه السلام مع النمرود، أو حوار موسى عليه السلام مع الطاغية فرعون.

ومن تلك الآيات القرآنية قوله تعالى: ﴿ أَيَحْسَبُ الإنسَانُ أَن يُتْرَكَ سُدًى * أَلَمْ يَكُ نُطْفَةً مِّن مَّنِيٍّ يُمْنَى * ثُمَّ كَانَ عَلَقَةً فَخَلَقَ فَسَوَّى * فَجَعَلَ مِنْهُ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ والأنثى * أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَادِرٍ عَلَى أَن يُحْيِيَ الْمَوْتَى﴾القيامة(٣٦ – ٤٠)، فلاحظ كيف تضع الآيات مفاهيم إيمانية ممزوجة بالنظر والتأمل في خلق الإنسان، من خلال أسلوب الاستفهام بحرف الاستفهام الهمزة، وكأن هناك سائل ومجيب، والغرض التأكيد والتقرير بهذا الأسلوب الشيق المؤثر.

ومن الحديث النبوي: قصة الشاب الذي جاء يستأذن رسول الله في الزنى: عن أبي أمامة قال: ( **إن فتى شاباً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله ائذن لي بالزنى، فأقبل القوم عليه فزجروه، وقالوا: مه مه، فقال: « أدنه » فدنا منه قريباً، قال: فجلس، قال: أتحبه لأمك؟ قال: لا والله جعلني الله فداءك، قال: ولا**

**الناس يحبونه لأمهاتهم... قال: فوضع يده عليه، وقال: اللهم اغفر ذنبه، وطهر قلبه، وحصن فرجه، فلم يكن بعد ذلك الفتى يلتفت إلى شيء** )[1]، فهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم المعلم والمربي الأول يحاور ويناقش شاباً يطلب من الرسول الإذن له بالزنى والسماح له بممارسته، فأنظر كيف حاوره رسول الله صلى الله عليه وسلم، حتى أوصله إلى القناعة الذاتية، وإضافة لهذه القناعة أكدها وثبتها صلى الله عليه وسلم بالدعاء لهذا الشاب.

### رابعاً: طريقة وأسلوب السرد القصصي (القصة):

وهي: تقديم الأفكار والقيم والمعلومات والخبرات في ثوب روائي جذاب ومؤثر يستجيب له المستمع ويستقبله بكل ولع واهتمام، وتعتبر القصة من أساليب التربية القديمة والحديثة، وهي تنمى مهارة الانتباه والاستماع، وفيها يتفاعل المستمع مع الحكاية والأحداث والشخصيات والعرض، وتزوده بمجموعة من القيم الخلقية،وغيرها، كما تساعد على إدخال المرح والترفيه إلى نفوس المستمعين، وتجعلهم أكثر انتباهاً وتركيزاً.

والقرآن مليء بالقصص المفيدة: كقصص الأنبياء عليه السلام، ومنها قصة يوسف وعفافه وطهره، وقصة مريم البتول التي أحصنت فرجها وكانت من

---

(١) أحمد بن حنبل(د.ت): **المصدر السابق**، ج٥ ص٢٥٦، قال الشيخ الأرنؤوط: إسناده صحيح. وأبو بكر البيهقي(١٤١٠هـ)(ب): **المصدر السابق**، ج٤ ص٣٦٢، رقم٥٤١٥. وسليمان الطبراني(١٩٨٣)(أ): **المصدر السابق**، ج٨ ص١٦٢، رقم٧٦٧٩.

القانتين، وقصة بنتا نبي الله شعيب عليه السلام ثم زواج أحداهنّ من نبي الله موسى عليه السلام، وقصة الإفك والافتراء علي أم المؤمنين عائشة وبراءتها رضي الله عنها، وغيرها.

ومن السنة النبوية: قوله صلى الله عليه وسلم:« **انطلق ثلاثة رهط ممن كان قبلكم، حتى أووا المبيت إلى غار فدخلوه، فانحدرت صخرة من الجبل فسدت عليهم الغار، فقالوا: إنه لا ينجيكم من هذه الصخرة إلا أن تدعو الله بصالح أعمالكم... وقال الآخر: اللهم كانت لي بنت عم كانت أحب الناس إلي، فأردتها عن نفسها، فامتنعت مني، حتى ألمت بها سنة من السنين فجاءتني، فأعطيتها عشرين ومائة دينار على أن تخلي بيني وبين نفسها ففعلت، حتى إذا قدرت عليها، قالت: لا أُحِلُّ لك أن تفض الخاتم إلا بحقه، فتحرجت من الوقوع عليها، فانصرفت عنها وهي أحب الناس إلي وتركت الذهب الذي أعطيتها... إلى أخر الحديث** »[(١)].

وفي قصص وأحداث السيرة النبوية، وقصص الصحابة والسلف الصالح وتاريخ المسلمين والواقع الكثير والكثير.

---

(١) البخاري(١٩٨٧م)(أ): **المصدر السابق**، باب من أستأجر أجيراً فترك، ج٢ ص٧٩٣، رقم٢١٥٧. ومسلم(د . ت ): **المصدر السابق**، باب قصة أصحاب الغار، ج٤ ص٢٠٩٩، رقم٢٧٤٣.

**خامساً: طريقة التعليم بالأحداث والمناسبات أو المعايشة والمخالطة:**

يقصد بهذه الطريقة أن المربي يستغل الفرص والأحداث والمواقف والمناسبات الحياتية من خلال معايشته واحتكاكه بالمتربين، فيقوم بعرض مفهوم أو معلومة أو حكم له علاقة بذلك الموقف يستفيد وينتفع به المتعلم، وكثيراً ما كان يفعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم في تعليمه وتربيته لأصحابه، كان يعلمهم في المسجد وفي السوق وفي الطريق، ماشياً، وراكباً على الدابة، وعلى أي حال وفي مكان يخالطهم فيهم، ومما ورد في ذلك:

– حديث علي رضي الله عنه إن النبي صلى الله عليه وسلم أردف الفضل بن عباس ثم أتى الجمرة فرماها، فاستقبلته جارية شابة من خثعم، فقالت: يا رسول الله إن أبي شيخ كبير قد أفند – أقعد – وقد أدركته فريضة الله في الحج فيجزى أن أحج عنه ؟ **فقال:** « **حجي عن أبيك، ولوى عنق الفضل – يصرف وجهه – فقال له العباس: يا رسول الله لويت عنق ابن عمك، قال: رأيت شاباً وشابةً، فلم آمن الشيطان عليهما**»[(١)].

---

(١) أحمد بن حنبل(د.ت): **المصدر السابق**، ج١ ص٧٥، وقال الشيخ الأرنؤوط: إسناده حسن. ومحمد بن عيسى الترمذي(د.ت): **المصدر السابق**، باب ما جاء أن عرفه كلها موقف، ج٣ ص٢٣٢، رقم ٨٨٥، قال الشيخ الألباني: حسن. وأبو بكر البيهقي(١٩٩٤)(أ): **المصدر السابق**، باب تحريم النظر للأجنبيات، ج٧ ص٨٩، رقم١٣٢٩٠.

– ومشاهدته صلى الله عليه وسلم لاختلاط الرجال والنساء عند الخروج من المسجد بعد الصلوات: ( **إن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو خارج من المسجد؛ فاختلط الرجال مع النساء في الطريق؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « استأخرنّ ، فإنه ليس لكن أن تحققن[١] الطريق عليكن لحافات الطريق »، وكانت المرأة تلصق بالجدار حتى أن ثوبها ليتعلق بالشيء من الجدار من لصوقها**)[٢]، فهكذا كان صلى الله عليه وسلم مع أصحابه في مخالطة ومعايشة يصحبها التربية والتوجيه النبوي الخلقي الرفيع.

## سادساً: طريقة وأسلوب القدوة الحسنة:

طريقة القدوة الحسنة ويقال: التربية بالقدوة الحسنة، وإن كانت في حقيقتها صفة وخلقاً للمسلم ومن أهم مقومات الشخصية التعليمية والتربوية، مع هذا فهي أسلوب وطريقة يمارسها المربي في واقعه التربوي، وتأثير القدوة ليس له حد، بل يحقق ما لا يحققه القول والشرح والمواعظ والدروس، يقول عبد الرحمن النحلاوي : (الحاجة إلى قدوة: مهما يكن من أمر إيجاد منهج تربوي متكامل،

---

(١) تحققن الطريق: أي تسرن وتمشين وسطها.

(٢) سليمان بن الأشعث السجستاني(د.ت) : **المصدر السابق**، باب في مشي النساء، ج٢ ص٧٩٠، رقم٥٢٧٢. وقال الشيخ الألباني: حديث حسن. وسليمان الطبراني(١٩٨٣)(أ): **المصدر السابق**، ج١٩ ص٢٦١، رقم ٥٨٠. وأبو بكر البيهقي(١٤١٠هـ)(ب): **المصدر السابق**، فصل في حجاب النساء، ج٦ ص١٧٣، رقم٧٨٢٢.

ورسم خطة محكمة لنمو الإنسان وتنظيم مواهبه وحياته النفسية والانفعالية والوجدانية والسلوكية واستنفاد طاقاته على أكمل وجه؛ مهما يكن من ذلك كله، فانه لا يغني عن وجود واقع تربوي يمثله إنسان مربي يحقق بسلوكه وأسلوبه التربوي كل الأسس والأساليب والأهداف التي يراد إقامة المنهج التربوي عليها، لذلك بعث الله محمداً صلى الله عليه وسلم عبده ورسوله، ليكون قدوة للناس يحقق المنهج التربوي الإسلامي: ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الآخِرَ ﴾الأحزاب(٢١)، ولقد سُئلت عائشة رضي الله عنها عن خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت: «كان خلقه القرآن»[١]...)[٢].

ومن المعلوم أن بعض البلدان الإسلامية ما أسلمت و فُتحت بالجهاد وإنما فتحها المهاجرون إليها والتجار المسلمون بالقدوة وتمثل أخلاق ومبادئ الإسلام فتأثر أبناء تلك البلاد فأسلموا، وهكذا المربي أو المربية عندما يمثلون القدوة الحسنة في أخلاقهم وسلوكهم فإنها تنعكس في أخلاق وسلوك الأولاد، لكن عندما يكونون بلا أخلاق، وسلوكياتهم منحرفة: سفه وتبرج وسفور واختلاط

---

(١) أحمد بن حنبل(د.ت): **المصدر السابق**، ج٦ ص٩١، قال الشيخ الأرنؤوط: صحيح. وسليمان الطبراني(١٩٩٥)(ب): **المصدر السابق**، أول الكتاب، ج١ ص٣٠، رقم ٧٢. وأبو بكر البيهقي (١٩٩٠)(ب): **المصدر السابق**، فصل في خلق الرسول، ج٢ ص١٥٤، رقم١٤٢٨.

(٢) عبد الرحمن النحلاوي ( ١٤٠٣هـ): **المصدر السابق**، ص ٢٥٤.

وعلاقات وانحرافات، فلا يمكن إلا أن يكون النتاج أيضاً سفهاً وتبرجاً وسفوراً واختلاطاً وعلاقات وانحرافات.

**سابعاً: الأسلوب الحسي العقلي:**

والمقصود من هذا الأسلوب هو تصوير ونقل المعلومات والحقائق المعنوية أو العقلية والفكرية ـــ التي لا تخضع للحس و المشاهدة ـــ إلى صورة وحالة حسية ملموسة مشاهدة، بطريقة ذكية دقيقة مقنعة.

ويعبر عن ذلك بحركات أو إشارات أو رسومات: ( **كعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم عندما رسم لأصحابه خطاً مستقيماً، وعلى جوانبه خطين أخرى متعرجة، ثم تلا قوله تعالى:** ﴿وَأَنَّ هَـــذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ وَلاَ تَتَّبِعُواْ السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾الأنعام(١٥٣)...)[١]، وكالحديث السابق عندما استخدم صلى الله عليه وسلم يده في صرف بصر الفضل عن النظر إلى المرأة الخثعمية[٢].

---

(١) أحمد بن حنبل(د.ت): **المصدر السابق**، ج١ ص٤٣٥، قال الشيخ الأرنؤوط: إسناده حسن. محمد بن يزيد القزويني(د.ت): **سنن ابن ماجه**، تحقيق محمد عبد الباقي. بيروت: دار الفكر، باب إتباع السنة، ج١ ص٦، رقم١١، قال الشيخ الألباني: صحيح. ومحمد بن حبان التميمي(١٩٩٣): **المصدر السابق**، باب الاعتصام بالسنة، ج١ ص١٨١، رقم٧.

(٢) سبق ذكره في الفقرة السابقة: طريقة التعليم بالأحداث والمعايشة.

ومن ذلك عرض القرآن لبعض الغيبيات بصورة حسية مقاربةً لما يعرفها الناس في حياتهم الدنيا، كذكره نعيم الجنة في وصف الحور عين والتمتع بهنّ، رغم أن ما في الجنة من الغيب المجهول ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر، فنقلت الآيات القرآنية ذلك العالم الغيبي إلى شيء محسوس قريب من ذلك أو مشابهاً له في بعض النواحي والصفات، من حيث التمتع بالنساء، مع الفارق بين المتعة الدنيوية والأخروية.

**ثامناً: طريقة ضرب الأمثلة:**

الأمثلة جمع مثال وهو من تمثيل الشيء، أي وصفه والكشف عن حقيقته عن طريق المجاز أو التشبيه، والمثيل أو التمثيل كالشبيه أو التشبيه: تشبيه شيء يراد حسنه أو قبحه بشيء مألوف حسنه أو قبحه، وهذا الأسلوب من الأساليب التي وجه إليها القرآن في التربية والتعليم والإقناع ومن أمثلته البارزة:

الاستدلال على إحياء الناس بعد الموت، وملاحظة نواحي الإبداع في الكون، وإحياء الأرض بعد موتها، والموازنة بين قدرة الله تعلى في بدء الخلق وقدرته على إعادته، وسبحان الله حين استخدم القرآن لهذا الشأن مثالاً له علاقة بالشهوة الجنسية، فقال عز وجل: ﴿ فَلْيَنظُرِ الإنسَانُ مِمَّ خُلِقَ * خُلِقَ مِن مَّاء دَافِقٍ * يَخْرُجُ مِن بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ * إِنَّهُ عَلَى رَجْعِهِ لَقَادِرٌ * يَوْمَ تُبْلَى السَّرَائِرُ﴾الطارق(٥-٨)، أنظر كيف وضح القران بعض أثار القدرة الإلهية من خلال هذا النظر والتأمل في هذا الملكوت الرباني مستخدماً حاسة العقل والإدراك، وضرب أمثلة ملموسة محسوسة، منها النطفة التي تتكون من ذلك الماء المتدفق من الرجل والمرأة، ثم

تكون الحياة والنمو، فهذه صورة ملموسة مشاهدة، فمثلها يكون الرجوع والبعث: ﴿ إِنَّهُ عَلَى رَجْعِهِ لَقَادِرٌ * يَوْمَ تُبْلَى السَّرَائِرُ﴾، وحول نفس المعنى وبنفس الأسلوب والطريقة سبق معنا الآية الكريمة الشاملة لمجموع من الأحكام والفوائد، قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ مِن مُّضْغَةٍ مُّخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ لِّنُبَيِّنَ لَكُمْ وَنُقِرُّ فِي الأَرْحَامِ مَا نَشَاء إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلاً ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ وَمِنكُم مَّن يُتَوَفَّى وَمِنكُم مَّن يُرَدُّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ لِكَيْلا يَعْلَمَ مِن بَعْدِ عِلْمٍ شَيْئاً وَتَرَى الأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاء اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأَنبَتَتْ مِن كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ ﴾الحج(٥)، فانظر كيف ربطت الآية بين الغيب (بعث ونشور) وبين تكوين الإنسان بدايةً منذ أن يخرج من صلب والديه عند التزاوج، ثم التدرج في النمو، وهكذا البعث والنشور[١].

**تاسعاً: طريقة الإلقاء:**

من أسمائها وصورها: السرد، الشرح، الوصف، المحاضرة، نشرة الأخبار.

---

(١) وفي هذا المقام لمن يتفكر في هذه الآيات وأسلوبها وما تطرحه من أحكام ومفاهيم وتأملات فقهيه وإيمانية وفكرية وعملية، فإنه يجد الشيء المعجز العجيب في آية من القرآن، بهذه التأملات والأبعاد والإيحاءات، فسبحان الله عز وجل وما أعظم كلامه ووحيه، ولولا الحرص على الإيجاز والاختصار – حتى لا يخرج عن هدفه – لتوسع الباحث في شرح هذه الآيات وما فيها من حِكم ومفاهيم وفوائد وتأملات.

وهي سرد المعلومات على المتربي أو المستمع، أو هي: حديث يتضمن مجموعة من الأحكام والمعارف والقيم والمفاهيم يلقيها المربي سرداً متسلسلاً مرتباً مهدفاً.

والكثير من آيات القرآن والأحاديث النبوية استخدمت هذه الطريقة، في الآيات التي تناولت موضوع الشهوة الجنسية مباشرة بمجموعة من الأحكام والمعلومات، والتي تم عرضها بشكل متسلسل مرتب مهدف، ويدخل فيها أسلوب الترغيب والترهيب، وكذا السرد القصصي[١].

## عاشراً: طريقة لعب الأدوار أو التمثيل والمسرح:

هي قيام أثنين أو أكثر بأدوار معينة حقيقية أو افتراضية تمثل مواقف مجسدة محددة، حدثت في الماضي، أو تحدث في الحاضر أو مبتكرة، وتسمى طريقة: المواقف المُجَسدة[٢]، ومن مميزات هذه الطريقة: معايشة مشاعر الآخرين، وفهم أحاسيسهم وأحوالهم، وكذلك تقريب المفاهيم النظرية إلى واقع الحياة الاجتماعية المعاشة.

---

(١) سبق ذكر أسلوب الترغيب والترهيب، وأسلوب السرد القصصي.

(٢) المقصد من هذه الطريقة هو أسلوب تربوي يعرض فكرة أو حكماً أو معلومة تتعلق بالجنس كآداب أو توجيهات في الزواج أو العفة أو في غض البصر، أو تحريم التبرج والسفور، فيقوم مجموعة من الممثلين يتقمصون أدواراً معينة ليعبروا بها عن تلك الفكرة وذلك المفهوم. ولا بد من الحذر من أن يُفهم أن هذه الطريقة يراد منها ما يعمل في بلاد الغرب، إذ يقومون بتمثيل فعلي للجنس من كشف العورات، والجماع وغيرها من مصائب وأوساخ التحرر الجنسي الشائع عندهم، فقطعاً هذا مرفوض جملة وتفصيلاً ومرفوض شرعاً وعقلاً. أرجو الانتباه، حتى لا يقع لبس أو سوء فهم وسوء ظن.

ولقد وردت مؤشرات ودلالات في القرآن والسنة تشير إلى تلك الطريقة، ويمكن أن نستأنس بها [١]، منها:

- قول الله تعالى: ﴿ وَهَلْ أَتَاكَ نَبَأُ الْخَصْمِ إِذْ تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ * إِذْ دَخَلُوا عَلَى دَاوُودَ فَفَزِعَ مِنْهُمْ قَالُوا لا تَخَفْ خَصْمَانِ بَغَى بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ فَاحْكُم بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَلا تُشْطِطْ...﴾ص(٢١)، فالآيات تسرد هذه القصة التي تمثل موقفاً تمثيلياً من الملكين اللذين زارا نبي الله داود عليه السلام، ليحكم بينهما، قال الإمام الشوكاني: ( ذكر القرآن هذه القصة الواقعة لما فيها من الأخبار العجيبة، قال مقاتل: بعث الله إلى داود ملكين جبريل وميكائيل لينبهاه على التوبة، فأتياه وهو في محرابه، قال النحاس: ولا خلاف بين أهل التفسير أن المراد بالخصم ها هنا الملكان)، ما عمل الملكين وما دورهما؟ غير تقمص وتمثيل دور الخصمين لكي يكون ذلك الدرس لنبي الله داود ولأمة محمد صلى الله عليه وسلم من خلال هذا الموقف الذي تمثله الملكان[٢].

---

(١) ما ذُكر هنا من باب الاستئناس، وكمؤشر وعلامة لمراعاة هذه الطريقة وشرعيتها، وليست المسألة قطعية في تأصيلها، إنما اجتهادية.

(٢) أنظر القصة وتفصيلاتها عند: محمد بن جرير الطبري(١٤٢٠ هـ): **المصدر السابق**، ج٢١ ص ١٧٤. وجلال الدين السيوطي(١٩٩٣م): **الدر المنثور في التفسير بالمأثور**، بيروت: دار الفكر، ج ٧ ص ١٥٧. وأبو بكر الجزائري( ٢٠٠٣ م ): **أيسر التفاسير**، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ج٣ ص ٣٩٧.

- حديث جبريل عندما جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم،: « **إذ طلع علينا رجل شديد سواد الشعر شديد بياض الثياب، لا يرى عليه أثر سفر، ولا يعرفه منا أحد، حتى جلس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأسند ركبتيه إلى ركبتيه، ووضع كفيه على فخذيه، ثم قال: يا محمد أخبرني عن الإسلام، قال: تشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله**»... **إلى أن قال:** « **ثم قال: فإنه جبريل جاءكم يعلمكم دينكم** »[(١)]، ما دور جبريل عليه السلام ؟ غير تقمص ( تمثل ) شخصية أعرابي غريب يسأل، ومن خلال هذا الموقف علّم الصحابة أمور دينهم.

- موقف سلمان الفارسي مع أبي الدرداء عندما زاره في بيته ليمثل دور الضيف الزائر، وكان هدفه تلمس حالة أخيه أبي الدرداء وتوجيه النصيحة له: ( **إن لربك عليك حقاً، وإن لنفسك عليك حقاً، ولأهلك عليك حقاً، فأعط كل ذي حقٍّ حقه** )، وما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا أن أيده وأقره:«**صدق سلمان**»[(٢)].

---

(١) مسلم(د.ت): **المصدر السابق**، باب بيان الإيمان والإسلام، ج١ ص٣٦، رقم٨. وأحمد بن حنبل(د.ت): **المصدر السابق**، ج١ ص ٥١.

(٢) سبق ذكره وتخريجه ص٣٠.

**الحادي عشر: أسلوب وطريقة الخبرة وحل المشكلة:**

فكرتها: إن التربية من أنشطة الحياة، والإنسان ينبغي أن يسير على نمطها، والحياة متقلبة لا تلبث أن تواجه الشخص بمشكلة ما، يلجأ فيها ـــ إن لم يضعف أمامها ـــ إلى خبرته والبحث عن الحل حتى يصل إليه.

فالمقصود من هذه الطريقة هو: دفع المتعلم لأنشطة الحياة ومشاكلها المتعددة للمواجهة والبحث عن حل وعلاج لتلك المشكلة من خلال الاعتماد على النفس والذات والخبرة.

ومثل هذه الطريقة هي التي تستخدم في البحوث التي تجرى اليوم في الجامعات الأكاديمية: من بحوث ميدانية وتربوية واجتماعية، وغيرها فإنه يشترط أن يتناول الباحث مشكلة واقعية في ميدان الحياة، ويبحثها ويدرسها، ويناقشها، ويسعى للوصول إلى نتائج وحلول لها.

وفي التربية الإسلامية جذور لطريقة المشكلة ، نعرض منها الموقف الآتي:

- مشكلة الصحابي الذي رزقه الله ولداً أسوداً **فقال: يا رسول الله إن امرأتي ولدت غلاما أسودَ، قال: «هل لك من إبل؟»، قال: نعم، قال: «ما ألوانها»، قال: حمر، قال: «فهل فيها من أورق؟»، قال: نعم، قال: «فأنى أتاها ذلك»، قال: لعله**

**نزعه عرق، قال:** «**فكذالك هذا الولد لعله نزعه عرق**»[(١)]، لاحظ كيف ناقش رسول الله مشكلة الصحابي دون أن يضع له الحل والعلاج مباشرة، إنما جعله يصل إليه بنفسه، فأكد له ذلك.

(١) البخاري(١٩٨٧)(أ): **المصدر السابق**، باب إذا عرض بنفي الولد، ج٥ ص٢٠٣٢، رقم ٤٩٩٩. ومسلم(د.ت): **المصدر السابق**، كتاب اللعان، ج٢ ص ١١٣٧، رقم ١٥٠٠.

## الخاتمة

وصل الباحث إلى النهاية والخاتمة التي تهدف إلى عرض خلاصة لأهم النتائج التي تم التوصل إليها، مع ذكر أهم التوصيات في ضوء تلك النتائج، وتفصيل ذلك على النحو التالي:

### أولاً: نتائج البحث:

١ــ الجنس طبيعة وفطرة، كما أنه حاجة بشرية، وضرورة حياتية، وهذه الفطرة، قابلة للانحراف، لكن المنحرف منها مرفوض ومستقبح فطرياً، فالسلوك الجنسي الفطري المحمود أصل في الذات الإنسانية، بينما المذموم عارض ومكتسب يزول بزوال الأسباب، إذ لا ينبغي للإنسان أن يستسلم للسلوك الجنسي المذموم المحرم المكتسب؛ بل يسعى إلى الفطري الحلال الأصلي.

٢ــ ضرورة مراعاة التربية الجنسية بما ينفع الإنسان في إطار الضوابط الشرعية والحدود الإسلامية، وفي كل مرحلة بما يناسبها، واليوم في عصر التقنيات والفضائيات هي من أهم متطلبات العصر، إذ أصبحت من العلوم التي يحكم عليها أنه: سنة شرعية، وضرورة واقعية، وحاجة اجتماعية[1]، لا يمكن إهمالها أو

---

(١) التربية الجنسية عند المانعين مرفوضة لأنهم ينظرون إليها من الجانب السيء المظلم للتربية الغربية الحديثة، بينما هناك نوع أخر وهو ما نقصده وهو جانب التربية الجنسية حسب النظرة الإسلامية على الفضيلة والعفة، لا الرذيلة والفجور.

تجاوزها أو تجاهلها؛ لذا ينبغي أن يوضع لها المناهج العلمية والتربوية الإسلامية التي تضمن التربية الجنسية السليمة الصحيحة.

٣ ــ التدرج والمرحلية في نمو الجانب الجنسي، مدعاة إلى التدرج في التربية الجنسية وتعليمها للأطفال، والصبية، والمراهقين، والبالغين،الشباب... كلٌ بما يناسبه من معلومات وقيم وأخلاق تناسب المرحلة والعمر.

٤ ــ النظرة القرآنية للجنس نظرة شاملة: تعبدية، وفكرية، وعملية، وأخلاقية،كما أن الجنس يشكل وحدة متكاملة مع بقية الشهوات، والتي بدورها تتداخل وتتفاعل كعملية متكاملة شاملة لكل أعضاء الجسم ومؤثرة في بناء جوانب النفس الإنسانية. كذا شموليته في استيعاب جميع مجالات الحياة الإنسانية: السياسية، والاقتصادية، والصحية، والاجتماعية، والتربوية والتعليمية، وغيرها. واليوم لم يسلم أي جانب من اختراق الجنس والتأثير فيه.

٥ ــ أظهر أن لا شهوة جنسية في مرحلة الرضاعة والطفولة والصبا، وهذا رد على عالم النفس: فرويد، ومن تبعه في ذلك، الذين يرون أن الجنس منذ الولادة، وأن الرضيع يمارس الجنس في الرضاعة، ومص الأصبع، وفي عمليتي التبول والتبرز، وغيرها، ولا بد أن يعطى الحرية المطلقة ليقضي هذه الفطرة.

٧ ــ أبرز الأساليب والطرائق القرآنية التربوية للتعامل مع هذه الشهوة وضبطها وصيانتها، ليستفيد منها الوالدان والمعلمون والمربون والدعاة، في تربية الأولاد وتحصينهم من مخاطر الجنس وانحرافاته.

**ثانياً: أهم التوصيات:**

١) الدعوة إلى الاهتمام والتشجيع لعمل البحوث والدراسات المتعددة حول الشهوة الجنسية ومدى أثرها على المجالات الأخرى، ووضع الحلول والمعالجات، وإعداد الكوادر العلمية، والمؤهلات المتخصصة، وإنشاء المؤسسات، والمراكز، التي تتولى هذا الأمر بالتوعية، والتربية، والإشراف، والمتابعة، والتقويم، والتطوير. وحسن توزيع البحوث والدراسات المتخصصة، وحسب أولوية الوقت والظروف.

٢) السعي للفصل في التعليم بين الذكور والإناث، ومنع أي اختلاط، مع مراعاة المناهج المناسبة لكل فئة، وتخصيص مناهج للإناث تختلف عن الذكور في بعض الأمور، لبعض الخصوصية التي يحتاجها الإناث، وكذا الخصوصية التي يحتاجها الذكور.

٣) على الإعلام وضع برامج إعلامية وتربوية وعلمية وتثقيفية مناسبة للتوعية بالتربية الجنسية الإسلامية، كبديل للبرامج الإعلامية غير الصالحة لمجتمعاتنا وعاداتنا وتقاليدنا.

٤) إنشاء المكتبات العامة، والأندية الثقافية والرياضية، وأماكن التسلية والترفيه المناسبة والملائمة للمراحل العمرية المختلفة، تحت أشراف المربين الأكفاء، ودعمها وتشجيعها والأشراف والتقويم لها بصفة دورية، ووضع البرامج والوسائل التي ينشغل الشباب والفتيات بها ويملأون أوقاتهم بالنافع.

٥) أن يقوم العلماء والقيادات والمفكرون بواجبهم ودورهم الفعّال في هذا الجانب؛ كإصدار البيانات والتعميمات في ما يتعلق بالمنكرات الجنسية، ومتابعة كل جديد صادر ووافد للبلاد، وإصدار حكم الله فيه بالقول والبيان الصادق، وأن تقوم الوزارات والهيئات كوزارات الخارجية والشؤون الإسلامية وهيئة العلماء ودور الإفتاء وكل من يقوم على أمور المسلمين، بأداء دورهم اللازم ويكون لهم الحضور القوي في الداخل والخارج.

٦) على الدول ووزارتها تفعيل دور المربين والمعلمين، كذا الخطباء والوعاظ والمرشدين، ليكون لهم دور فعال في هذا الجانب، كما يُوفر لهم الإمكانيات اللازمة، ويُعطى لهم الصلاحيات المناسبة والملائمة، ويُشجّعون ويُحفّزون ليؤدوا دورهم في هذا الجانب بجدية وإخلاص وصدق.

بهذا يكون البحث قد اكتمل، وهو قابل للحذف أو الإضافة أو التعديل حسب الحاجة والضرورة، لهذا أرجوا وأتمنى ممن يقرأه، وكان له ملاحظات أو تصويب، أن لا يبخل بنصح أو تنبيه أو توجيه للباحث، فالدال على خير كفاعله. أسأل الله تبارك وتعالى أن ينفع بهذا الجهد، وأن يجعل ذلك خالصاً لوجهه الكريم وأن يلهمنا رشدنا وأن يتولانا في الدنيا والآخرة، والحمد لله تعالى، وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

## فهرس المراجع والمصادر

أبو الفداء إسماعيل ابن كثير (١٩٩٩): تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي سلامة، الرياض:دار طيبة،ط٢.

أبو بكر أحمد البيهقي (١٤١٠هـ)(ب): شعب الإيمان، تحقيق محمد زغلول، بيروت: دار الكتب العلمية.

أبو بكر أحمد البيهقي (١٩٩٤)(أ): سنن البيهقي الكبرى، تحقيق محمد عبد القادر، مكة: مكتبة دار الباز.

أبو بكر الجزائري(٢٠٠٣م): أيسر التفاسير، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم.

أبو بكر عبد الرزاق الصنعاني (١٤٠٣هـ): مصنف عبد الرزاق، تحقيق: الأعظمي، بيروت: المكتب الإسلامي، ط٢.

أبو حامد محمد الغزالي ( ١٩٨٢م ): أحياء علوم الدين، بيروت: دار المعرفة.

أبو نعيم أحمد الأصفهاني(١٤٠٥هـ): حلية الأولياء و طبقات الأصفياء، بيروت: دار الكتاب العربي.

أحمد بن حجر العسقلاني(١٣٧٩ هـ ): فتح البارئ شرح صحيح البخاري، بيروت: دار المعرفة.

أحمد بن حنبل الشيباني (د.ت): مسند أحمد بن حنبل، القاهرة: مؤسسة قرطبة.

أحمد بن شعيب النسائي (١٩٨٦)(أ): سنن النسائي(المجتبى)، حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية،ط٢.

أحمد بن علي أبو يعلى(١٩٨٤): مسند أبي يعلى، تحقيق: حسين أسد، دمشق: دار المأمون، ط١.

أحمد بن محمد المقري ( د. ت ): المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، بيروت: المكتبة العليمة.

جار الله الزمخشري (د . ت ): الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل، بيروت: دار المعرفة.

جلال الدين السيوطي(١٩٩٣م): الدر المنثور في التفسير بالمأثور، بيروت: دار الفكر.

حامد عبد السلام زهران ( ١٩٧٧ م ): علم نفس النمو، القاهرة : عالم الكتب، ط٤.

الراغب الأصفهاني( ١٩٧٢): مفردات ألفاظ القرآن، تحقيق: نديم مرعشلي، بيروت: دار الكتاب.

سليمان بن أحمد الطبراني (١٩٨٣): المعجم الكبير، تحقيق: حمدي السلفي، الموصل: مكتبة العلوم.

سليمان بن الأشعث السجستاني (د.ت): سنن أبي داود، تحقيق: محمد عبد الحميد، بيروت: دار الفكر.

السيد الشحات أحمد(٨٨م): الصراع القيمي لدى الشباب من منظور التربية الإسلامية، مصر: جامعة عين شمس.

شكري حامد نزال ( ١٤١٦هـ): الوجيز في التربية التعليمية ، الأردن: عمان: دار البشائر، ط١.

عابد توفيق زين العابدين ( ١٤١٩هـ)(أ): مناهج الدراسات الإسلامية، اليمن: دار الفكر المعاصر.

عبد الرحمن النحلاوي(١٤٠٣هـ): أصول التربية الإسلامية، بيروت: دار الفكر المعاصر، ط٢.

عبد الرحمن الجزائري(٩٢): التربية الجنسية في الإسلام، رسالة دكتوراه، جامعة وهران، الجزائر، طُبعت بالدار المصرية.

محمد إسماعيل البخاري(١٩٨٧م)(أ): صحيح البخاري، بيروت: دار ابن كثير واليمامة، ط ٣.

محمد الأمين الشنقيطي (١٩٩٥ م ): أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، بيروت: دار الفكر.

محمد الطاهر بن عاشور (١٩٨٤م ): تفسير التحرير والتنوير، تونس: الدار التونسية.

محمد المرتضى الزبيدي (د . ت ): تاج العروس، بيروت: دار الفكر.

محمد المناوي (١٤١٠هـ ): التوقيف على مهمات التعاريف، تحقيق: محمد الداية، بيروت: دار الفكر.

محمد بن جرير الطبري(٩٠م): جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: أحمد شاكر، بيروت: مؤسسة الرسالة.

محمد بن حبان التميمي(١٩٩٣): صحيح ابن حبان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط٢.

محمد زين العابدين(٩٩م): مشكلة الزواج العرفي، مجلة البحث في التربية وعلم النفس، جامعة المنيا، مصر، ع٤.

محمد بن صالح بن عثيمين : تفسير ابن عثيمين . موقع ابن عثيمين: www.ibnothaimeen.com.

محمد بن عبد الله الحاكم(٩٠م): المستدرك على الصحيحين، تحقيق مصطفى عطا، بيروت: دار الكتب العلمية.

محمد بن علي الشوكاني (١٩٩٤م ): فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية، بيروت: دار ابن كثير.ط١.

محمد بن عيسى الترمذي (د.ت): سنن الترمذي، تحقيق: أحمد شاكر وعطوة، القاهرة: دار الحديث.

محمد بن مكرم بن منظور ( ١٩٥٦م ): لسان العرب، بيروت: دار صار.

محمد بن يزيد القزويني ( د. ت ): سنن ابن ماجه، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي. بيروت: دار الفكر.

محمد سيد طنطاوي ( د.ت ): التفسير الوسيط، المكتبة الشاملة: موقع التفاسير : www.altafsir.com.

مسلم بن الحجاج النيسابوري (د. ت): صحيح مسلم، بيروت: دار أحياء التراث العربي.

نور الدين علي الهيثمي( ١٩٩٢م): مجمع الزوائد و منبع الفوائد، بيروت: دار الفكر

يعقوب حسين نشوان ( ١٤١٢هـ): المنهج التربوي من منظور إسلامي، بيروت: عمان: دار الفرقان.

يوسف القرضاوي (١٣٩٧هـ): الخصائص العامة للإسلام، القاهرة: مكتبة وهبة، ط١.

# المخالفات الشرعية
# في الولائم والأعراس اليمنية


﴿إن هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم﴾

د/ عباس محمد الوجيه

أستاذ الفقه المقارن

قسم الدراسات الإسلامية

COLLEGE OF QURA'AN KARIEM

جامعة عمران

# المخالفات الشرعية في الولائم والأعراس اليمنية

**المقدمة: –**

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين. وبعد:

لقد حاولت في هذا البحث المختصر مناقشة ظاهرة من الظواهر الاجتماعية نشاهدها في صورة متكررة، تتضح للعيان عند إقامة الولائم والأعراس في وطننا الغالي وتتشابه هذه الصور والأحداث في كثير من المناطق والمحافظات، ولهذه المظاهر سلبياتها الواضحة، فحاولت أن أستعرض هذه السلبيات، تحت عنوان (المخالفات الشرعية في الولائم والأعراس اليمنية).

وقمت بتوضيح موقف الشرع الإسلامي من هذه المخالفات التي تظهر بين الحين والآخر منذ التفكير في خطبة الزواج وحتى إقامة الوليمة وحفل الزفاف وما يرافقه من سلبيات.

وكان هذا البحث من فصلين: الفصل الأول: المخالفات المتقدمة على حفل العرس

وهو في عدة مباحث منها: المبحث الأول: مشاق البحث عن الزوج أو الزوجة المبحث الثاني: خطبة الزوجة وما يرافقه من معضلات، المبحث الثالث: المغالاة في المهور وعواقبه السيئة، المبحث الرابع: التعنت في بعض الشروط ومتطلبات الزواج .

الفصل الثاني: المخالفات المرافقة لحفل الزواج أو التابعة له، وفي عدة مباحث:

المبحث الأول: الولائم الباهظة التكاليف وسلبياتها، المبحث الثاني: القاعات الخاصة بالأعراس وتكاليفها ومتطلباتها، المبحث الثالث: العيارات النارية المستخدمة في الأعراس وعواقبها الوخيمة، المبحث الرابع: الاعتقادات الشركية والمخالفات الباطلة في الزفاف، المبحث الخامس: ظاهرة الكوافير وما يتعلق بها من مخالفات، المبحث السادس: سلبيات أخرى للأعراس والولائم .

والهدف الواضح من كتابة هذا البحث هو المساهمة الفعَالة في تجنب مثل هذه المخالفات الشرعية التي يأباها العقل والدين والمنطق السليم، وتبصير الناس في بلادنا الحبيبة بالسلبيات والنتائج السيئة لمخالفات الولائم والأعراس التي تلحق الضرر بسائر أفراد المجتمع إبتداءً بالشباب ذكورا وإناثا، الذين ينالهم القصد الأكبر من هذه الأضرار والعواقب الوخيمة، وانتهاءً بالأسر والعوائل التي يعاني الكثير منها صعوبة العيش وقلة الموارد والغلاء المتصاعد في سائر الضروريات.

# الفصل الأول

# المخالفات المتقدمة على حفل العرس

## المبحث الأول

## مشاق البحث عن الزوج أو الزوجة

في هذا المبحث سوف أناقش بعض المشاق التي تقف في أو الـــزوجين:عنـــد البحث عن الزوج أو الزوجة، ومن هذه المشاق – النظرة الماديـــة للمواصـــفات الخاصة المطلوبة في الزوجين، وقضية الأحساب والأنساب ذات النظرة الجاهليـــة، ومشقة المبالغة في الموصفات الشخصية وغيرها المطلوبة في الزوجين.

### المطلب الأول: النظرة المادية للمواصفات الخاصة في الزوجين

من أول المشاق التي تواجه الشباب في بحثهم عن شريك الحياة الزوجية، النظرة المادية التي طغت على غالب الأسر في اختيار الزوج لابنتهم، فقد صـــار المـــال والثراء هو المعيار الأول في قبول الخاطب، والجاه والمنصب هو المطلب الوحيـــد ونسي الجميع تعاليم الدين الحنيف التي لم تجعل لهذه المعايير قيمة تـــذكر .فقـــد أشار القرآن الكريم إلى معيار الصلاح والتقوى، وأهمل معيـــار الفقـــر والغـــنى، قال تعالى: ﴿ وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَـٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّـٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ ۚ إِن يَكُونُوا۟ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ النور: ٣٢

قال صاحب التفسير المنير[١] : هذا وعد بالغنى للمتزوج، فلا تنظروا إلى مشكلة الفقر سواء فقر الخاطب أو المخطوبة، ففي فضل الله ما يغنيهم، والله غني لا تنفد خزائنه يبسط الرزق لمن يشاء سبحانه وتعالى "[٢]

وجاء في تفسير كلام المنان[٣]( إن يكونوا فقراء) أي الأزواج والمتزوجين (يغنهم الله من فضله ) فلا يمنعكم ما تتوهمون من أنه إذا تزوج، افتقر بسبب كثرة العائلة ونحوه وفيه حث على التزوج ووعد للمتزوج بالغنى بعد الفقر[٤]

## المطلب الثاني: جاهليات الأحساب والأنساب

ومن المشاق والصعاب التي يواجهها الشاب في طريقه لحياة الطهر والعفاف مشكلة الأحساب والأنساب، فالانتماء للعشيرة أو القبيلة والتعلق بالأحساب والأنساب، أصبحت هي العراقيل الجاهلية التي تحرم كثيراً من الفتيان والفتيات التمتع بالحياة الزوجية، فطبقات الناس التي ما أنزل الله بها من سلطان، والتي ظهرت في اليمن من قرون خاليه " القضاة، السادة، الأشراف، القبائل، المزاينه،

---

(١) ملحق التراجم /ص ٢٧

(٢) التفسير المنير /د: وهبه الزحيلي /ج١٨/ص٢٣٢/ط١/١٤١١هـ/ دار الفكر / لبنان

(٣) ملحق التراجم /ص٢٨

(٤) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان / عبد الرحمن بن ناصر السعدي/ص٥٧٦/ط١/٢٠٠٥م/ المنصورة / مصر

الأخدام" وغيرها من المسميات، كلها ما زالت تدعوا إلى التفرقة والشتات بين أبناء الوطن الواحد والدين الواحد[١] رغم أن القرآن قد ألغى كل ما يفرق المسلمين بقوله:﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ﴾الحجرات: ١٣

وقد جعل النبي صلى الله عليه وسلم معيار الدين والخلق قبل الأحساب والأنساب فقال ( إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد كبير، قالوا يا رسول الله: وإن كان فيه ؟ قال: إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه، ثلاث مرات )[٢]

وقد تزوج بلال بن رباح الحبشي أخت عبد الرحمن بن عوف القرشي[٣]

وأقوى أقوال العلماء: أن الكفاءة في الدين، لقول الله تعالى ( إن أكرمكم عند الله أتقاكم) وقد ترجم البخاري[٤] في كتاب النكاح، فقال: باب الأكفاء في الدين[١]

---

(١) للمزيد راجع: الشرائح الاجتماعية التقليدية في المجتمع اليمني / قائد نعمان الشرجي/ص١١وما بعدها /ط١/١٩٨٦م/دار الحداثة /بيروت ، والبنية القبلية في اليمن / د فضل أبو غانم /ص١٩١/وما بعدها /ط١٩٨٥م / مطبعة الكاتب العربي .

(٢) سنن الترمذي /برقم (١٠٨٥)/ محمد بن عيسى بن سورة الترمذي/ ط:المكتبة الإسلامية /استنابول، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي برقم (١٠٨٤)

(٣) رواه الدار قطني/ سنن الدار قطني /علي بن عمر الدار قطني/ج٣/ص٣٠٢/ط١/١٩٩٦م/ دار الكتب العلمية /بيروت .

(٤) ملحق التراجم /ص٢٧

وقال العلامة ابن الأمير الصنعاني[٢] : وكم حرمت المؤمنات النكاح في اليمن الثالث:اء الأولياء واستعظامهم أنفسهم، اللهم إنا نبرأ إليك من شرط ولده الهوى ورباه الكبرياء، ولقد منعت الفاطميات ما أحل الله لهن من النكاح، لقول بعض الهادويَة أنه يحرم نكاح الفاطمية إلا من فاطمي، رغم أن إمام المذهب قد زوج بناته من الطبريين، وإنما نشأ هذا القول من بعده ،وكل ذلك من غير علم ولا هدى ولا كتاب منير.[٣]

## المطلب الثالث: المبالغة في مواصفات الزوجة

ومن المشاق التي يفرضها البعض على أنفسهم، المبالغة في الأوصاف المطلوبة للزوجة، رغم أن الإسلام لم يهمل المتطلبات الفطرية من هذه الأوصاف، كالمال والجمال والحسب، ولكن جعل الدين والخلق هي الصفة الأولى والأخيرة في الزوجة، وإلا لكانت الحياة الزوجية غير هادئة وسعيدة.

---

(١) صحيح البخاري ج/٣/ص١٦٣٨/كتاب النكاح

(٢) ملحق التراجم /ص ٢٨

(٣) سبل السلام شرح بلوغ المرام /محمد بن اسماعيل الأمير الصنعاني/ج٣/ص٣٦٩/ط دار الفرقان /عمان الأردن.

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ( تنكح المرأة لأربع لمالها ولحسبها وجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك ) [١]

وقد ورد النهي عن نكاح المرأة لغير دينها، في الحديث المرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم (لا تزوجوا النساء لحسنهن فعسى حسنهن أن يرديهن ولا تزوجوهن لأموالهن فعسى أموالهن أن تطغيهن، ولكن تزوجوهن على الدين، ولأمة سوداء ذات دين أفضل ) [٢]

قال الشوكاني رحمه الله [٣]: إن اللائق بذي الدين والمروءة، أن يكون الدين مطمح نظره في كل شيء، لا سيما فيما تطول صحبته كالزوجة "[٤]

---

(١) رواه البخاري برقم(٥٠٩٠)كتاب النكاح/ وصحيح مسلم برقم (٧١٥)كتاب النكاح والترمذي برقم(١٠٨٦)

(٢) سبل السلام شرح بلوغ المرام / مرجع سابق/ج٢/ص١٤٥ قال الشوكاني في نيل الأوطار رواه بن ماجه والبزار والبيهقي .

(٣) ملحق التراجم /ص ٢٧

(٤) نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار/ محمد بن علي الشوكاني/ج/٢/ص٥١٥/ط١/١٤١٦هـ/دار الخير/دمشق .

## المبحث الثاني

## خطبة الزوجة وما يرافقه من معضلات

من خلال هذا المبحث سوف يكون حديثي عن المعالخطبة:قضايا الصعبة التي ترافق خطبة الزوجة، مثل التكاليف الباهظة في متطلبات الخطبة، وعدم التأدب بأدآب الإسلام في خطبة الزواج، بسبب تقديم العادات والتقاليد على هذه الآداب التي قررها الشرع الإسلامي في جواز النظر إلى المخطوبة والخاطب، وعدم إكراه المخطوبة على القبول بالزواج ٠

### المطلب الأول:التكاليف الباهظة في متطلبات الخطبة

في بعض المناطق اليمنية تكون الخطبة أحياناً كالعرس المصغر في المتطلبات والتقيد بالتقاليد والعادات السيئة، فيلزم تقديم بعض الحلي الذهبية وبعض الملابس والهدايا للمخطوبة وأمها وقريباتها، ويحدد اليوم لإقامة وليمه لهذه الخطبة، وينفق فيها عشرات الآلاف، لشراء القات وتوابعه، وذبح الذبائح وشراء أنواع العصائر والمياه الصحية وغير ذلك ٠

وقد تنجح الخطبة وقد لا تنجح، وكل هذا من قيود العادات والتقاليد المبتدعة التي لم يدع إليها خلق أو دين ،ومن المستحدثات العصرية الغازية التي تنافي خلق البساطة والتواضع الذي دعا إليه الإسلام٠ وأحيانا قد يحدث شبه مناقصة غير

علنية في استقبال الخطّاب وإجراء المحاورات والمداولات، وكأن رب الأسرة سوف يبيع كريمته بالمزاد غير العلني .

وبفشل الخطبة قد يحدث البغضاء والمشاحنات بين كثير من الأسر، وذلك بسبب البعد عن آداب الإسلام وسماحته .

## المطلب الثاني: الآداب التي عالج فيها الإسلام العادات السيئة في الخطبة:-

هناك آداب متعددة أشار إليها الشرع الإسلامي في الخطبة وما يتعلق بها، حتى يكون هذا الزواج ناجحاً ودائماً، ولكن كثير من هذه الآداب يقف أمامها العادات والتقاليد المتوارثة، ومن هذه الآداب ما يلي:

١. النظر إلى المخطوبة: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأحد الخطاب من الصحابة ( أنظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما ) أي تحصل الموافقة والملائمة بينكما[١].

٢. أن لا يخطب المسلم على خطبة أخيه: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (ولا يخطب الرجل على خطبة أخيه حتى ينكح أو يترك )[٢]

---

(١) الحديث رواه النسآئي/احمد بن شعيب النسآئي/ط دار البشائر/بيروت/١٩٩٤م

(٢) رواه البخاري برقم(٥١٤٢) كتاب النكاح / باب لا يخطب على خطبة أخيه ، ورواه النسآئي برقم(٢٥٢)

٣. نظر المخطوبة إلى الخاطب: وهذا ما جوزه الإسلام وأرشد إليه، فإنها تريد فيه من الصفات الخلقية والخلقية ما يريده منها، ولكن العادات والتقاليد تقف حائلا دون ذلك، فقد يكون الوفاق بين الزوجين كما يسمى (اليانصيب) فلا هو قد نظر إليها، عند الخطبة ، ولا هي نظرت إليه، وعند ذلك يحدث ما لا يحمد عقباه، ويخيب هذا الزواج، أو تبقى عقدة في نفس أحدهما طيلة الحياة.

٤. عدم إجبار المخطوبة: ولكن العادات الجاهلية عند البعض قد لا تجعل لهذه المسكينة أي رأي أو مشورة، وذلك في أغلى ما تملكه وهو حياتها ونفسها .

وهذا ما نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم بقوله: (لا تنكح الأيم حتى تستأمر ولا البكر حتى تستأذن، قالوا: يا رسول الله وكيف إذنها، قال أن تسكت) [١] .

وجاء في البخاري من حديث عائشة أنها قالت: يا رسول الله إن البكر تستحي قال(رضاها صمتها)[٢]

قال الإمام السرخسي: فدل أن أصل الرضاء منها معتبر[٣]

وقال الإمام الشوكاني: إن البكر البالغة إذا زوجت بغير إذنها لم يصح العقد[١]

---

(١) رواه البخاري برقم(٥١٣٦) كتاب النكاح ، باب لا ينكح الأب وغيره البكر والثيب إلا برضاهما، ورواه مسلم برقم(١٤١٩) كتاب النكاح ، باب إستئذان الثيب في النكاح

(٢) صحيح البخاري/برقم(٥١٣٧) ج٣/ص١٦٥٤/كتاب النكاح / باب لا ينكح الأب وغيره البكر والثيب إلا برضاهما .

(٣) المبسوط / أبي بكر محمد بن احمد السرخسي /ج٥/ص٥/ط١/ ٢٠٠١م/ دار إحياء التراث العربي.

## المبحث الثالث

## المغالاة في المهور وعواقبه السيئة

في هذا المبحث سوف أتكلم باختصار عن أسباب المغالاة في المهور في كثير من المناطق اليمنية، وعن النتائج والعقوبات التي يصاب بها الفرد والمجتمع نتيجة المغالاة في المهور

وتوضيح بساطة الإسلام وسماحته في مهور النساء، حيث يجعل من المرأة كائناً بشرياً عزيزاً، لا سلعة من السلع المعروضة للمزاد، فالمغالاة في المهور تجعل المرأة كأنها تباع كما تباع الإماء في سوق النخاسة .

### المطلب الأول: المغالة في المهور أسبابه ونتائجه ومعالجة الإسلام له

يمكن إرجاع قضية المغالاة في المهور في بعض المحافظات والمناطق اليمنية إلى عدة أسباب منها:

١- المغتربون خارج البلاد: وذلك لحصولهم على كسب مادي وثروات جعلتهم يتفاخرون ويتباهون في تقديم أنواع الحلي والمجوهرات والثياب

---

(١) نيل الأوطار / مرجع سابق /ص١٢٥٧

التي قد يعجز عن دفع عشر معشارها المواطن العادي الذي لم ينل شرف الإغتراب

٢- طبقة الأغنياء والمسؤلين والوجهاء: فقد صارت من أهم الميزات التي يظهرونها في زواج أبنائهم، السرف والبذخ، فتأثرت الفئات الأخرى في المجتمع بهذه المظاهر الزائفة .

٣- العادات والتقاليد السيئة لها أثر واضح في هذه المغالاه، فالأب الذي يريد زواج أحد أولاده، قد يشرط عليه مبلغاً كبيراً من المهر وما يتبعه من غرامات فهو يريد أن يغطي هذه النفقات والغرامات عند زواج ابنته للآخرين

٤- الطمع والجشع عند البعض من الناس ،فهو يرى أن بناته مجموعة من السلع الثمينة، ولا يمكن التفريط والتسهيل فيها، فيبالغ في تحديده لمهورهن والتوابع الأخرى في الزواج، كأنه يعرضهن للمزاد في سوق الرقيق.

## المطلب الثاني: النتائج والعقوبات للمغالاة في المهور

هناك عدة نتائج وعقوبات ينالها أفراد المجتمع قاطبة أغنياء وفقراء وصالحين وفاسدين، ومن هذه العقوبات ما يلي:

١- يصير العرف والعادة نظاماً وقانوناً لا يمكن الخروج عنه، فصاحب الأولاد لا يمكن أن يزوج أولاده إلا بمشقة وغرامة باهظة، وكذلك بناته

لن يتزوج بهن أحد إلا بنفس التكاليف والغرامات أو أكبر منها ٠فيحل بالمجتمع العنت والمشقة بما كسبت أيديهم ( وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفوا عن كثير) سورة الشورى / الآية ٣٠ (١)

٢- العزوف عن الزواج وانتشار الفواحش والمنكرات بين الفتيان والفتيات تصديقاً لقول النبي صلى الله عليه وسلم (إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فانكحوه، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد كبير )[١]

٣- ظهور الأمراض النفسية والعصبية وغيرها من الأمراض الخطيرة بين الشباب ذكورا وإناثا لصعوبة الزواج ونفقاته الباهظة ٠

٤- ترك الزواج من اليمنيات والبحث عن أقطار أخرى لاستيراد الزوجات بنفقات متواضعة وميسرة ٠

٥- الإكثار من زواج الشغار[٢] المؤدي إلى تكثير المشاكل بين الأسر أو الترويج لزواج المتعة[١]،كما عمل دعاة الرافضة في الأعوام القريبة الماضية.

---

(١) رواه الترمذي/برقم(١٠٨٥) وقال هذا حديث حسن غريب ، قال الشوكاني وقد ذكر صاحب المنتقى(ابن تيمية) أن الترمذي حسنه ، ووافقه المناوي على نقل التحسين على الترمذي، وعده أبو داود في المراسيل وأعله بن القطان بالارسال وضعف راويه

(٢) للشغار صورتان: أحدهما: خلو بضع كل منهما من الصداق ، والثانية:أن يشرط كل واحد من الوليين على الآخر أن يزوجه وليته /للمزيد راجع نيل الأوطار / الشوكاني /ج٦/ص٥٥٤

## المطلب الثالث: معالجة الإسلام للمغالة في المهور

يظهر تيسير الإسلام وبساطته فيما يتعلق بالمهور ونفقات الزواج من النصوص المتعددة في الحديث النبوي، ومنها:

١. عن عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:إن أعظم النكاح بركة أيسره مؤنه)[٢] قال الشوكاني رحمه الله: في الحديث دليل على أفضلية النكاح مع قلة المهر وأن الزواج بمهر قليل مندوب إليه، لأن المهر إذا كان قليلا لا يستصعب النكاح من يريده، فيكثر الزواج المرغب فيه ويقدر عليه الفقراء ويكثر النسل[٣] وقال العمراني في فتاواه: المشروع هو المهر المناسب مع دفع احتياجات العرس الضرورية بحسب الحال، وما عدا ذلك فهي بدع ما أنزل الله بها من سلطان[٤]

---

(١) المتعة: كما تقول الإمامية هو النكاح المؤقت بأمد معلوم أو مجهول ، وقد نسخت وحرمت تحريما مؤبدا وهذا قول جماهير العلماء من السلف والخلف / للمزيد راجع:سبل السلام ما بن الأمير/ج٣/ص١٦٤

(٢) رواه أحمد ج٦/ ص١٤٥/مسند الإمام احمد بن حنبل الشيباني /ط ١٩٩٨م

(٣) نيل الأوطار /مرجع سابق/ج٦/ص٥٨٤

(٤) نيل الأماني من فتوى العمراني/ جمع: عبد الله بن قاسم ذيبان/ج٢/ص٩٧٦/ط١/٢٠٠٩م/دار بن حزم /بيروت .

٢. وعن جابر رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لو أن رجلا أعطى امرأةً صداقاً مِلءَ يديه طعاماً كانت له حلالاً )[١]

٣. روى البخاري ومسلم[٢] (*): أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في قصة الزواج بالمرأة من الرجل الفقير: إلتمس ولو خاتماً من حديد، فالتمس فلم يجد شيئاً، فقال له، هل معك من القرآن شيئ ؟ قال نعم سورة كذا وسورة كذا، لِسُوَرٍ يسميها، فقال له: قد زوجتكها بما معك من القرآن)[٣]

٤. روى أبو داود في سننه أن عليا رضي الله عنه لما تزوج فاطمة رضي الله عنها أراد أن يدخل بها فمنعه رسول الله حتى يعطيها شيئا، فقال يا رسول الله ليس لي شيء، فقال له إعطها درعك الحطميه، فأعطاها درعه ثم دخل بها [٤].

---

(١) رواه احمد /ج٣/ص٣٣٥/وأبو داود برقم (٢١١٠)

(٢) ملحق التراجم /ص ٢٧

(٣) رواه البخاري برقم(٥٠٣٠)كتاب النكاح ، باب التزويج على القرآن بغير صداق ، ومسلم برقم(١٤٢٥)باب الصداق

(٤) سنن أبي داود برقم(٢١٢٦) سليمان بن الأشعث السجستاني /ط١/ ٢٠٠٢م/ دار إحياء التراث العربي/بيروت

٥. وعن أبي العجفاء قال سمعت عمر رضي الله عنه يقول: لا تَغْلُوا صُـــدُق النساء فإنها لو كانت مكرمة في الدنيا أو تقوى في الآخرة كان أولاكم بها النبي صلى الله عليه وسلم، ما أصدق امرأة من نسائه ولا أصدقت امـــرأة من بناته أكثر من ثنتي عشرة أوقيه )[1].

(١) رواه الخمسة ،قال الشوكاني في نيل الأوطار/ج٦/ص٥٨٤ وصححه بن حبـــان والحـــاكم ، وأبـــو العجفاء اسمه هرمز بن نسيب ، قال يحي بن معين بصري ثقة ، وقال البخاري في حديثه نظر

# المبحث الرابع

# التعنت في بعض شروط ومتطلبات الزواج

في المبحث الرابع سوف يكون الحديث عن بعض صور التعنت في الشروط الجائرة والمتطلبات الظالمة من أهل الزوجة، كالشروط الخاصة في الثياب والملابس المختلفة الأشكال والأنواع، وشروط أخرى في السكن المطلوب لبيت الزوجة والأثاث الذي يحتويه، وشروط أخرى في الحلي والزينة المطلوب شراؤها للعروس وشروط مواصلة التعليم أو الوظيفة ٠

## المطلب الأول: شروط في الثياب والملابس

قد تصل الشروط التي يشترطها أهل العروسة، أو التي تلزم بها العادات والأعراف إلى حد الإسراف والعبث الذي لا يرضاه عقل ولا دين، فأحيانا من كل قطعة عشرة أثواب، ولها مسميات، ثوب العرس الأبيض، وثوب الزفة، ويوم الثوب الأخضر ويوم الثوب الأحمر، بل سمعت يقينا أن في بعض المحافظات المشهورة بالمغتربين قد تصل مجموع البدلات ( مئة بدله) بمختلف الأشكال والألوان والأنواع ٠

مما يجعل أهل العروسة ليلة الزفاف يخصصون سيارة أو أكثر للثياب والملابس والشنطات المتعددة المليئة بمختلف الزينات والملابس، وهذا إسراف وعبث ينهى عنه كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ٠

فقد ذم الله سبحانه وتعالى الإسراف والمسرفين في القرآن الكريم في إثنتين وعشرين آية، منها قول الله عز وجل: ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمْ يُسْرِفُواْ وَلَمْ يَقْتُرُواْ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا ﴾ الفرقان: ٦٧ وقوله سبحانه وتعالى: ﴿ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُواْ وَٱشْرَبُواْ وَلَا تُسْرِفُوٓاْ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴾ الأعراف: ٣١

قال في أيسر التفاسير موضحاً معنى الإسراف في الآية ( والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا) أي في إنفاقهم فيتجاوزوا الحد المطلوب منهم، ولم يقتروا فيقصروا في الواجب عليهم وكان إنفاقهم بين الإسراف والتقتير قواماً أي عدلاً وسطاً [1].

ونتيجة لهذا الإسراف قد لا تجد العروسة عملاً في سنواتها الأولى إلا أن تلبس هذه البدلة وتخلع هذه، وتعمل هذا المكياج وتزيل هذا، فهي في أعمال شاقة وحالة نفسية غير مطمئنة، بسبب الخيالات والأوهام الشيطانيه، وكما قيل الجنون فنون، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

## المطلب الثاني: شروط في المسكن والأثاث

ومن الشروط التي يقدمها أهل العروسة في حال الموافقة منهم على الزواج ما يتعلق بالمسكن والأثاث وتوابعه، فالبعض يشترط: أنه لا بد من مترل مستقل أو شقة منفصلة بكامل الأثاث والمتطلبات، فإن لم يكن له مترل قد وهبه الله إياه إرثا

---

(١) أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير /ج٣/ص٢٨٩/ط٢/١٤٠٧هـ

أو شراء، وصار من أملاكه أو ملك أبيه، فلابد أن يستأجر، بل لا بد أن يكـــون هذا المترل أو الشقة في منطقة تليق بمكانة العروسة وأسرتها، ولا بـــد أن يكـــون الأثاث

وما يتبعه من ثلاجة وغسالة وفرن ومختلف الأشكال من الأواني التابعة كذالك

والبعض يشترط أن لا يمكن أن تعيش العروسة مع والدة الزوج أو والده وفي هذا من التعنت والعصيان ما فيه ٠ونسي الجميع الحالة المتواضعة التي كان يعيشها الآباء والأجداد إلى أيام قريبة، فقد تجد البيت الواحد يسكنه عدة أسر، والمطـــبخ واحد يستخدمه أكثر من أسرة، يعيش الأب وأولاده وأحفاده أحيانا عيشة هنيئة مطمئنة يسودها الحب والحنان والتعاون والإحسان ٠

وغالب هذه الشروط التي يشترطها الناس لا أهمية لها في الشرع الإسلامي، بل إن الشروط المرهقة التي قد تحرم حلالا أو تحل حراما لا يجوز الوفاء بها٠

ومن الشروط التعسفية في الزواج قد تؤدي إلى قطيعـــة الأرحـــام وعصـــيان الوالدين وغيرها من الشرور والآثام ٠

والإسلام قد دعا إلى البساطة في المترل وتكاليفه، قال تعالى:﴿ أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ ﴾ الطلاق: ٦ قال العلامة ابن الجوزي[1]: أي بقدر وسعكم ،والوجد: المقدرة والغنى، يقال افتقر فلان بعد وجد[1]

---

(١) ملحق التراجم /ص ٢٧

وقال تعالى: ﴿ لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ فَلْيُنفِقْ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَا ﴾الطلاق: ٧ جاء في صفوة التفاسير: هو أمر بأن ينفق كل واحد على مقدار حاله، فلا يكلف الزوج ما لا يطيق، ومن ضيق عليه رزقه فكان دون الكفاية فلينفق على مقدار طاقته، فلا يكلف الله أحدا إلا بقدر طاقته واستطاعته(٢)

## المطلب الثالث: شروط في الحلي ووسائل الزينة

من الشروط التعسفية للزواج عند بعض الأسر، أن يشترط شراء أنواع من الحلي الذهبية، إبتداءً بالخواتم المتنوعة والأسورة البراقة، والقلائد المرصعة بالجواهر وختاماً الحزام الذهبي، الذي قد يبلغ أرخص أنواعه ٣٠٠-٤٠٠ألف ريال ٠

وهذه العادات السيئة قد يبدأ بالترويج لها طبقات الأغنياء والمترفين، ولكنها مع مرور الأيام والليالي تصير من العادات والأعراف التي لا يمكن الخروج عنها أو التقصير فيها ٠

---

(١) زاد المسير في علم التفسير/ أبي الفرج جمال الدين بن الجوزي/ج٨/ص٢٩٤/ط٤/١٩٨٧م/المكتب الإسلامي/بيروت

(٢) صفوت التفاسير /محمد علي الصابوني/ج٣/ص٤٠٢/ط١/١٩٨٠م/دار القرآن الكريم/بيروت

بل قد توصف بعض العرائس وهي مثقلة بأنواع الحلي من التاج الذهبي على رأسها حتى آخر حلي في قدميها، كأنها معرض متجول للحلي والجواهر الذهبية والمعادن النفيسة، وهذا هو الترف والإسراف، الذي ينهى عنه الإسلام .

ونتيجة لهذا البذخ قد يضطر الزوج في الشهر الأول من الزفاف أن يقنع زوجته ببيع بعض هذه الحلي حتى يخرج من الضائقة المالية التي يعيشها، أو لسداد بعض الديون التي يطالب بها ليلا ونهارا.

وقد تحدث المشاكل بين الزوجين وأسرتيهما نتيجة لهذا التصرف الاضطراري وقد يزداد التوتر، حتى يصل الأمر إلى القضاء أو الطلاق .

وبما أن الإسلام قد أباح الحلي والزينة للنساء، وأرشد إلى البساطة فيما يدفع للمرأة من صداق، ولهذا استنكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم على رجل من الأنصار حين سأله ( على كم تزوجتها ؟ قال على أربع أواقٍ (أي فضة) فقال النبي: على أربع أواقٍ؟ كأنما تنحتون الفضة من عرض هذا الجبل )[1]

ونحن نقول لهذا الإسراف في الحلي الذهبية المشار إليه سابقاً، كأنما تنحتون الذهب من جبال اليمن، ثم قد يكون هذا الذهب على العروسة وبالاً في الدنيا والآخرة إذا كان داعياً للكبر والخيلاء و لم تدفع زكاته .

---

(١) رواه مسلم برقم(١٤٢٤) كتاب النكاح ، باب الصداق وجواز كونه تعليم قرآن أو خاتم من حديد

## المطلب الرابع: شروط مواصلة التعليم أو الوظيفة

أحياناً قد تطرح بعض الشروط قبل عقد الزواج، وهي ضرورة مواصلة الدراسة الجامعية أو الدراسات العليا أحياناً، وما إن يمر عام أو عامان حتى تحدث المشاكل بين الزوجين، فالزوجة قد صار لها ولد أو أكثر، وهي بحاجة إلى التوفيق بين تربية الأولاد والقيام بشؤون الأسرة والتعليم الجامعي، فإما أن يقوم الزوج أو أمه أو أحد الأقرباء ببعض هذه التكاليف تخفيفاً على الزوجة، أو يضطر الزوج إن كان ميسوراً توظيف شغالة لهذه الأعمال .

ومع مرور الأيام تزداد المشاكل والتوترات على مستوى الأسرتين، وفي الختام قد يحدث ما لا يحمد عقباه

أما شرط الاستمرار في الوظيفة، فقد يصطدم بعواقبه الزوج منذ الشهور الأولى للزواج، فيشعر أن ساعات العمل الطويلة أحياناً تؤثر في شؤون الأسرة وحقوق الزوج ومتطلباته .

وقد ينشأ الخلاف الحاد والمهاترات الطويلة الأمد في قضية المرتب الذي يمنح للزوجة فقد لا تسمح لها نفسها بدفع جزء منه مساعدة للزوج في الأمور الأسرية، وقد يتم الخلاف في تحديد النسبة التي تدفع من المرتب لشؤون الأسرة .

وفي الختام قد تطول القضية وتخرج عن نطاق أسرة الزوج والزوجة إلى أن تصل إلى قاعة المحكمة، ليتم الفصل النهائي في قضية المرتب والاستمرار في الوظيفة أو النهاية المشؤمة للحياة الزوجية، بسبب طغيان حب المال لدى الزوجة وأسرتها المشترطين لاستمرار الوظيفة منذ عقد الزواج .

# الفصل الثاني

# المخالفات المرافقة لحفل الزواج أو التابعة له

## المبحث الأول

## الولائم الباهظة التكاليف

في المبحث الأول من هذا الفصل سوف أستعرض المشاكل المتعلقة بالولائم الباهظة التكاليف، إبتداءً بمتطلبات هذه الولائم وغراماتها المجحفة بالزوج وأهله، ثم أنواع هذه الولائم وأشكالها وتعددها، وسلبيات هذه الولائم ومشاكلها ٠

### المطلب الأول: متطلبات الولائم وغراماتها

يظهر على كثير من الولائم في الأعراس التي يقيمها كثير من الأغنياء وأصحاب الوجاهة والمناصب والمغتربين علامات واضحة تدل على البذخ والإسراف والعبث الذي يغضب الله ورسوله، فقد تذبح العشرات من الخرفان والعجول وتطبخ أنواع المأكولات الشرقية والغربية، وفي النهاية كثير من هذه المأكولات والأطعمة تملأ بها صناديق القمامة في الحارة أو تطلب سيارة القمامة لتوصيلها إلى المنفى العام خارج المدينة٠

وبهذا الإسراف يظهر بوضوح حديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم (شر الطعام طعام الوليمة يدعى لها الأغنياء ويترك الفقراء )[1]

وقد تتعدد أحيانا أيام الوليمة، فقد يكون يوماً قبل الزفاف ويوماً بعده أو يوماً للأقرباء أو أهل القرية ويوماً آخر لغيرهم من الضيوف، وقد يكون يوماً للرجال ويوماً للنساء وفيه من الإرهاق والمشقة على أسرة العريس وأهله وجيرانه الشيء الكبير .

وخاصة الأموال الضخمة التي تنفق لشراء أنواع من القات، وقد يتم تدبيره والبحث عنه قبل العرس بعدة أيام أو أسابيع .وقد تنتهي هذه الولائم بحالة من السخط وعدم الرضاء من الجميع رغم كل الأموال والغرامات والأتعاب ورضاء الناس لا يدرك .

## المطلب الثاني: أنواع هذه الولائم وتعددها

هناك ولائم متعددة قبل الزفاف ويوم الزفاف وبعده، ويمكن ذكرها حتى يعرف القارئ إلى أي حد يصل الناس في متاهات الإسراف والعبث، والذي

---

(١) روا البخاري برقم(٥١٧٧) كتاب النكاح، باب الوليمة، ومسلم برقم(١٤٣٢) كتاب النكاح ،باب الأمر بإجابة الداعي .

نتيجته الأولى تحمل الأعباء المالية الباهظة على العروس المسكين وأهله وتنقلب الأفراح إلى أحزان وأتراح، ومن هذه الولائم الآتي:

١- وليمة لخطبة الزواج: وقد تكون مصغرة أحياناً وقد تتسع أحياناً وخاصة المبالغ التي تحدد لشراء القات وتوابعه .

٢- وليمة يوم الزفاف: وقد تكون أحياناً بمنزل أسرة العروس وقد تكون بمنزل أسرة العروسة أو يقام له مخيم كبير أو يستأجر صالة خاصة بالأعراس وإن لم تكن هذه الوجبة نهارا، كانت الوجبة الغذائية ليلاً.

٣- وليمة اليوم الثاني للزفاف: ويسمى أحياناً يوم الصباح، وهذه هي الوليمة الكبرى عادة، تذبح فيها أنواع الذبائح ويطبخ من أجلها أنواع المأكولات الشهية، ويبالغ فيها بشراء أنواع من القات وتوابعه .

٤- وليمة الثالث: وعادة تكون للنساء، وقد تكون أحياناً في اليوم السابع للزفاف

٥- وليمة (الشكمة):[1] وتكون في الأيام الأولى بعد الزفاف، يقوم بالتحضير لها الميسورون من أقرباء العروس أو العروسة، يدعى إليها العروسان وبعض الأقارب، وتتعدد بتعدد الأقارب من الأخوة والأعمام والأخوال وغيرهم الذين يريدون إكرام العروسين.

---

(١) هي كلمة متداولة في بعض المدن ويقوم بهذه الوليمة الأقارب الميسورون

## المطلب الثالث: سلبيات هذه الولائم ومشكلاتها

هناك عدة نتائج سلبية ومشاكل متعددة لمثل هذه الولائم وكما يلي:

١- إرهاق العريس وإثقاله بالديون بسبب التكاليف والمتطلبات لهذه الولائم

٢- إيجاد تنافس مذموم بين الأسر في بذل أقصى المتطلبات لهذه الولائم من باب الفخر والرياء والسمعة.

٣- خلق عادة وعرف في المجتمع لا يمكن الخروج عنه للقيام بمثل هذه الولائم

٤- المخلفات المتراكمة من هذه الولائم التي تملأ صناديق القمامة وتبعث الحشرات والجراثيم في الحارة أو القرية.

٥- إيذاء الجيران والأقرباء، بما يقدمونه من مساهمات مالية وعينية وجهود وطاقات لإقامة هذه الولائم.

٦- المبالغة في نفقات القات وتوابعه وضياع الساعات الطويلة من الوقت.

٧- الدخول في قول الله تعالى: ﴿ وَلَا تُسْرِفُوٓاْ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴾ الأعراف: ٣١

٨- الإصابة ببعض الأمراض نتيجة التخمة أو التعرض للحشرات الطائرة.

# المبحث الثاني

# القاعات وتكاليفها ومتطلباتها

في هذا المبحث سيكون الكلام عن القاعات المطلوبة لإقامة حفلات الـــزواج وما يتعلق بها من التكاليف والمتطلبات المرهقة، أولاً: القاعة الخاصة بالرجال وما يتعلق بها من التكاليف، ثانياً: القاعة الخاصة بالنساء وسلبياتها المخالفـــة للـــدين والعرف والأخلاق .

## المطلب الأول: القاعة الخاصة بالرجال ومتطلباتها

من شروط الأعراس في كثير من الأحيان وخاصةً في المدن اســـتئجار قاعـــة خاصة بحفل العرس، ولهذه القاعات من المتطلبات والتكاليف والمظاهر السلبية ما يلي:

١ الأعداد الكبيرة من قوارير الماء والمشروبات والعصائر .

٢ بعض الحلويات والمأكولات الخفيفة .

٣ القات المتعدد الأشكال والأنواع وقد يصل المبلغ المدفوع فيه إلى مئـــات الآلاف.

٤ التدخين المتنوع إما عن طريق ( الشيشة ) أو أنواع من السجائر.

٥ النشَّادين والفنانين والمزمرين والمطبلين، والجميع يطلب مبالغ كبيرة مـــن المال

٦ جهاز ناقل للصوت وتوابعه وأحيانا أكثر من جهاز.

٧ مجموعة كيمرات تصوير وفديو.

٨ قطعة مناسبة من العود الهندي الفاخر وأنواع من العطور والروائح.

٩ الزينة المكلفة من المصابيح الكهربائية .

١٠ إرهاق الأقارب والجيران بتجهيز القاعة وفرشها .

١١ إلحاق الأذى بالمجاورين للقاعات لعدة أيام من الصخب والضوضاء.

١٢ تميز العروس أو العرسان بملابس خاصة توحي بالطبقية والسلالية .

١٣ إهمال بعض الصلوات أحياناً بحجة الاشتغال بأعمال العرس.

## المطلب الثاني: القاعة الخاصة بالنساء وسلبياتها

والقاعة الخاصة بالنساء لها سائر المتطلبات والتكاليف والمظاهر السلبية التي عرفناها في القاعة الخاصة بالرجال سابقاً إضافة إلى السلبيات الآتية:

١- المغنية والمطبلة وقد تكون فرقة كاملة من المغنيات والفنانات .

٢- مخالفات خلع الملابس الخارجية والاقتصار على ملابس غير محتشمة .

٣- مشاكل التصوير الفوتوغرافي والتصوير بالفيديو وتسرب هذه الأفلام .

٤- دخول العروس لأخذ صورة مع عروسته وبعض الأصدقاء .

٥- فقدان بعض الملابس والحلي والشنطات والأحذية .

٦- إهمال بعض الصلوات وحدوث بعض المنكرات الأخرى .

وللعلماء في بعض هذه المسائل المشار إليها سابقاً فتاوى تجعلها من الأشياء المحظورة وغير الجائزة في الشرع الإسلامي[١]

## المبحث الثالث

## العيارات النارية وعواقبها الوخيمة

في هذا المبحث سوف أناقش مشاكل العيارات النارية التي يتم إطلاقها في حفلات الأعراس، وعواقبها الوخيمة، فقد صار في عرف الكثير من القبائل اليمنية أن حمل السلاح من ضرورات الأعراس، وسوف أذكر بعض القضايا التي تتعلق بالزفة النارية للعروس نهاراً والعروسة ليلاً، وكأنها مناورات ليلية ونهارية، ثم أذكر بعض النتائج السلبية للعيارات النارية وحمل السلاح في الأعراس .

### المطلب الأول: – حمل السلاح من ضرورات الأعراس

اعتاد الناس في كثير من المناطق اليمنية وخاصةً في الأرياف حمل السلاح في حفلات الأعراس، فإن كان المشاركون في الشارع لزفة العروس فالجميع يحمل على كتفه بندقية مختلفة العيارات والصنع، وإن دخلوا إلى وجبة الغداء أو العشاء

---

(١) للمزيد راجع فتوى الزواج وعشرة النساء/محمد بن إبراهيم الشيخ /ص٢٨ وما بعدها/ط١م٢٠٠٠م/الرياض

أو محل المقيل فكل منهم يضع سلاحه بجانبه أو تحت فخذه، وكأن الحاضرين في حالة استعداد للهجوم على العدو .

وقد تحدث نتيجة لحمل هذه الأسلحة عدد من الكوارث، فهذا يسقط عليه سلاحه فينفصل الأمان نتيجة لهذا السقوط، فتندفع الذخيرة من الخزنة عشوائيا، فتؤدي إلى كارثة ويتحول الزفاف إلى ما تم .

أو تحدث الكارثة بسبب المراهقين من الشباب الذين يعبثون بأجزاء هذه الأسلحة في مثل هذه التجمعات والحفلات .

ولهذا نهى الإسلام عن حمل السلاح دون أخذ الحيطة والحذر في تجمعات المسلمين وأسواقهم ومساجدهم وأعيادهم .

جاء في مسلم بشرح النووي[١] عن جابر رضي الله عنه قال: نهى رسول الله وسلم أن يحمل السلاح بمكة )[٢]

وفي قصة إصابة قدم ابن عمر بالحربة أيام الحج: ( قال للحجاج لما عاده:أنت أصبتني قال وكيف ؟ قال حملت السلاح في يوم لم يكن يحمل فيه وأدخلت السلاح الحرم و لم يكن السلاح يدخل الحرم )[٣]

---

(١) ترجمة النووي بالملحق /ص ٢٧

(٢) مسلم بشرح النووي/ج٩/ص١٣٠/كتاب الحج ، باب النهي عن حمل السلاح بمكة

(٣) رواه البخاري برقم(٩٦٦) كتاب الحج ، باب لبس السلاح للمحرم

## المطلب الثاني: الزفة النارية للعروس نهارا وللعروسة ليلا

ومن المخالفات الشرعية ما يحدث في كثير من المدن والقرى اليمنية من إطلاق للعيارات النارية الكثيفة المصاحبة لموكب العروس أثناء الزفة النهارية وقد تكون أحياناً قبل الدخول إلى وجبة الغداء، أما الزفة المرافقة للعروسة فقد تكون في أكثر الأحيان ليلاً عند ذهابها إلى بيت الزوج ٠

والمشاهد لمثل هذا العبث الذي يجعل المشهد لمثل هذه الزفة، وكأنها مناورة عسكرية، أو صد هجوم مسلح للعدو، تصك الآذان من الدوي الهائل للعيارات النارية الكثيفة، وتزكم الأنوف روائح البارود والمخلفات المنتشرة في كل مكان وهذا مظهر واضح من مظاهر الجهل والتخلف لدى بعض القبائل اليمنية ٠

بل أنه أحياناً تنصب بعض الرشاشات الثقيلة على متن السيارات من كلا الجانبين المستقبلين من أسرة العروس وعشيرته، والضيوف الواصلين من القبيلة الأخرى حتى أن المشاهد من بعد أو الجاهل بأنه حفل عرس، يظن أنها معركة محتدمة بين القبيلتين ٠

وكم من الحوادث والمآسي تحدث من إطلاق هذه النيران، فقد تصاب بعض النساء والأطفال في سطوح البيوت، وقد يصاب أحياناً العروسة أو العروس ويصير الحفل بعد ذلك مأتماً للإحزان والعويل !

## المطلب الثالث: النتائج السلبية للعيارات النارية وحمل السلاح

يمكن حصر بعض النتائج والعواقب السيئة لحمل السلاح في الأعراس وإطلاق العيارات النارية في الآتي: -

١- العبث بالأموال التي تدفع لشراء أنواع الذخيرة للأسلحة الخفيفة وكذلك المفرقعات والمشاعل النارية، فقد تصل إلى مبالغ خياليه، ولكن لا يشعر الناس بها، لأن الكثير منها دفع من جيوب أفراد الأسرة والعشيرة بدافع الفخر والحمية والعصبية ٠

٢- الحوادث والكوارث التي تشهدها المستشفيات بصورة دورية وخاصةً في موسم الأعراس (العطلة الصيفية أو الأعياد) ٠فلا يخلو عرس من هذه الأعراس من مصيبة أو كارثة، فأحياناً تصاب النساء المشرفات من السطوح بمثل هذه العيارات النارية، وأحياناً بعض الأطفال والمراهقين نتيجة العبث بهذه الأسلحة ٠

وأحياناً يؤدي الزحام وقت الزفة إلى سقوط الشخص أثناء إطلاقه للنار بالوضع الآلي السريع فتكون الكارثة مجموعة من القتلى والجرحى ٠

وأحياناً قد تكون الكارثة والمصيبة على العروس أو العروسة، فذات مرةٍ أصيب العروس وأبوه وأحد إخوانه في حادثة واحدة ٠

٣- بعث الرعب والخوف والإصابة ببعض الأمراض لكثير من النساء والأطفال والعجزة والمقعدين والمرضى المجاورين لحفل العرس ٠

# المبحث الرابع
# شِركيات ومخالفات باطلة في الزفاف

سوف يكون الحديث في هذا المبحث عن بعض المخالفات الشرعية الباطلة التي ترافق الزفاف، كالطقوس التي تعمل ليلة الدخول، وتصل أحياناً إلى ممارسة أعمال الشرك نتيجةً للجهل بتعاليم العقيدة، والتمسك بكثير من المخالفات والتقاليد والعادات التي ينهى عنها الإسلام، وفي الأخير سوف أذكر حكم آلات الغناء المستخدمة في الأعراس .

## المطلب الأول: طقوس من الشرك ليلة الدخول

من هذه الطقوس المتبعة في بعض القبائل، الذبيحة في مدخل الباب قبل دخول العروس وأنها لا يصح أن تضع قدمها إلا على دم، إبعاداً للشياطين وتعويذاً للعروس من شرور الحاسدين من الجن والإنس .

وأحياناً قد تكسر مجموعة من البيض على عتبة الباب قبل دخول العروس وبنفس الموحيات والخيالات الباطلة والأوهام الشيطانية المذكورة سابقاً .

وأحياناً لا بد من وضع العروس للجنبية أو السيف في عتبة الباب حتى تمر العروسة من فوقها، فتكون لها كالحرز أو التعويذة .

ونتيجة الخرافات والخيالات ينسى العروسان وأهلوهم آداب الإسلام وأخلاقه في استقبال العروس والدعاء لها بالبركة، وأن يعطيه خيرها وخير ما جبلت به )[1]

وكذلك غيرها من الأدعية والآداب المذكورة في كتب السنة النبوية والفقه الإسلامي، وكان الأحرى بأهل العروس أن يكثروا من ذكر الله وأن يتعوذوا بالله (من شر النفاثات في العقد ومن شر حاسد إذا حسد ) (٢) (٢) سورة الفلق /الآية٢-٣

وأن يدعوا للعروسين بقولهم ( أعيذكما بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامه)[2] لا أن يتخلقوا بخلق الجاهلية ﴿ وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ ٱلْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا ﴾ الجن: ٦

## المطلب الثانيً: مخالفات في العادات والتقاليد

وهناك مخالفات في بعض العادات والأعراف المتبعة عند بعض الأسر والعشائر اليمنية، فالبعض يعتقد أنه لا يصح الزواج إلا في أيام معدودة من الأسبوع أو الشهر، أو أيام محددة من بعض الأشهر خلال العام، فمن الأيام لا يصح أن تكون

---

(١) راجع نيل الأوطار /مرجع سابق ص١٣٠٣

(٢) ورد أن هذا الدعاء كان يعوذ به النبي صلى الله عليه وسلم الحسن والحسين

ليلة الزفاف إلا ليلة الجمعة أو الإثنين، وأنه لا يصح أن يحدد موعد آخر ليوم الزفاف.

وهذا من التشاؤم والتطير المنهي عنه في الإسلام، فقد نفاه الشرع وأبطله ونهى عنه وجعله من أعمال أهل الشرك[1]

ومن الأشهر قد يعتاد البعض أن تكون الأعراس في شهر رجب أو ربيع الأول أو غيرها، وكل هذه الخيالات ليس عليها سلطان من كتاب أو سنة أو إجماع، وإنما هي عادات صبغت ببعض الأوهام لحلول البركة في ليلة الزفاف ودوام الوفاق والعشرة بين الزوجين ٠

ومن المخالفات عند بعض العشائر وهي قليلة، تأخير ختان الرجل العروس إلى قبل حفل الزواج بأشهر أو أسابيع محدودة، وأيضا يتم الختان بصورة علنية في حضور أفراد القبيلة رجالاً ونساءً ،وهذا من المخالفات الشرعية

وآداب الإسلام واضحة في سنة الختان وكيفيته وزمانه، وهذا ما هو معلوم من الدين بالضرورة عند جميع المسلمين ٠ومن الأشياء التي تحدث نادراً عند بعض الجهلة كما سمعنا تكليف المزينة للتأكد من بكارة العروس، وفي هذا من خدش المرؤة والحياء ما يأباه الدين والعقل ٠

---

(١) للمزيد راجع: اللؤلؤ والمرجان /محمد فؤاد عبد الباقي/ص٤٧٦/شرح الحديث/ ط١٩٩٤م/دار الحديث القاهرة

ومن المخالفات النادرة أيضا زيارة قبر الولي في المنطقة، يصاحب العريس مجموعة من الناس مع ضرب الدفوف، وذلك للحصول على البركة للزواج.

وهذه الزيارة لا تخلو من الشرك، لأن البركة تطلب من الولي، والعقيدة في القبور قد عم بها البلوى[1].

## المطلب الثالث:حكم آلات الغناء المستخدمة في الأعراس

١- يحرم في المشهور من المذاهب الأربعة: استعمال الآلات التي تطرب كالعود والطنبور والمعزفة والطبل والمزمار والرباب وغيرها من ضرب الأوتار والنايات والمزامير كلها [2].

٢- قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ( ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف)[3]

٣- قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ( ليشربن ناس من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها ويعزف على رؤوسهم بالمعازف والمغنيات يخسف بهم الأرض ويجعل منهم القردة والخنازير)[1]

---

(١) للمزيد راجع: نيل الأماني من فتوى العمراني/مرجع سابق/ج٢/ ص١٠١٠

(٢) انظر بحث السماع في الإحياء للغزالي/ج٢/ص٢٣٧وما بعدها، والإعلام في حكم الغناء في الإسلام /محمد سعيد القحطاني/ص٥٤/ط١/٢٠٠٣م/دارطيبة/الرياض

(٣) رواه البخاري برقم(٥٥٩٠) ج٤/ص١٧٩٤

٤- استدل المفسرون على تحريم المعازف بقول الله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشۡتَرِي لَهۡوَ ٱلۡحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ لقمان: ٦ وقالوا إنما هي الملاهي وأن هذه الآلات تطرب وتدعوا إلى الصد عن ذكر الله تعالى وعن الصلاة.[٢]

٥- في تحريم الرقص: قال العلامة وهبه الزحيلي: وأما الرقص الذي يشمل على التثني والتكسر والتمايل والخفض والرفع بحركات موزنة فهو حرام ومستحله فاسق .[٣]

٦- وتحرم الأغاني المهيجة للشرور المشتملة على وصف الجمال والفجور ومعاقرة الخمور في الزفاف وغيره ويحرم كل الملاهي المحرمة [٤].

---

(١) سنن بن ماجة / محمد بن يزيد القزويني بن ماجة/ ط: بيت الأفكار الدولية

(٢) تفسير كلام المنان /مرجع سابق/ص٦٦٣

(٣) الفقه الإسلامي وأدلته /د:وهبة الزحيلي/ج٣/ص٥٧٥/ط٢/١٩٨٥م/دار الفكر/دمشق .

(٤) نيل الأوطار ج٦/ ص١٨٨/وللمزيد راجع الغناء وآلات الطرب بين حكم الشرع وتزيين الهوى/د: عبد الوهاب الديلمي/ وآخرون /ص١٢/وما بعدها/ط٢٠٠٢م/دار الإيمان /الاسكندرية .

# المبحث الخامس

# الكوافير وما يتعلق بها من مخالفات

في هذا المبحث سوف أذكر بعض المستحدثات الجديدة الداخلة على اليمن مثل الكوافير لتجميل العرائس وتزيينها والمخالفات المصاحبة لذلك ٠

وكذلك بعض المخالفات المحلية المتوارثة في بعض المناطق اليمنية عبر الأجيال مع الإشارة عن مخالفتها للشرع والدين والخلق السليم ٠

## المطلب الأول: مخالفات محلية متوارثة

قبل تنفيذ أعمال الكوافير في الأعراس هناك مقدمات من العادات والتقاليد منها: –

١ – الحمام الخاص: قد يبلغ الترف عند بعض الأسر استئجار الحمام العام ليوم كامل تحت تصرف خاص للعروسة والقريبات والصديقات لها، وفيه من المخالفات الشرعية الشيء الكثير ٠

٢ – الوشم أو النقش بالشمع الحار، وفيه من الأذى والتشويه للجسم ما يعرف.

٣ – ضرورة مشاركة قريبات العروسة وصديقاتها لكل متطلبات الزينة فتصبح حق للجميع من الحناء والنقش والمساحيق والبوادر المختلفة وغيرها وكلها على حساب النفقات الواصلة من الرجل العروس ٠

٤- المزينة وعاداتها: وهي المرأة المختصة للزينة وتوابعها في الأعراس، وقد يدفع لها مبالغ كبيرة من المال لهذه الخدمات التي تقدمها، وهي ترافق العروسة إلى بيت زوجها .

٥- الفتاشة وتوابعها: وهي عادة عند البعض أن يدفع الرجل العروس شيئاً من المال أو الحلي الذهبية وأنواع من الثياب والملابس قبل أن يزيل القناع عن رأس العروس ليلة الزفاف، وإلا فيحق لها الامتناع في كشف وجهها للرجل العروس.

## المطلب الثاني: مخالفات غازية ومستوردة

من العادات المستجدة في المدن (الكوافير) فصارت من ضرورات العرس التي لا بد منها، وفيها من المخالفات الشرعية الشيء الكثير، وقد بين ما فيها من المخالفات كثير من علماء العصر[1] ومن هذه المخالفات الآتي: -

١- نتف الحواجب وتغيير خلق الله واستبدالها بحواجب شكلية وهمية .

(١) راجع فتوى ورسائل للنساء/ محمد بن صالح العثيمين /ص١٣٣/دار الطباعة والنشر الإسلامية/الرياض/١٩٩٠م

٢- استخدام أنواع المساحيق والمواد التي قد تؤثر سلبيا على شعر العروس، فقد حصل ذات مرة نتيجة لعدم الخبرة لاستخدام هذه المواد أن جعلت رأس العروسة أصلع وسقط شعرها كاملاً .

٣- العدسات اللاصقة وعواقبها: وهذا من الترف أيضاً، فتستخدم العدسات المقاربة للون الثياب الذي تلبسه العروس، وقد حدث ذات مرة أن عاملة الكوافير نسيت أن على عيني العروسة هذه العدسات، فوضعت على رأسها الجهاز الكهربائي الخاص مما أدى إلى ذوبان هذه العدسات على عينها وفقدت بصرها في نفس اللحظة !

٤- تغيير الشعر أو تلوينه أو توصيله بالشعر الصناعي، وهذا ما نهى الإسلام عنه فقد روي عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم ( لعن الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة)[١]

وروي عن إبن مسعود (لعن الله الواشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله)[٢]

٥- قيام الرجال أحياناً بأعمال الكوافير أو مشاركتهم في ذلك مع النساء .

---

(١) رواه مسلم /ج١٣/ص١٠٥/ ورواه النسآئي/ ج٨/ ص١١٨٧

(٢) رواه البخاري/ برقم(٥٩٣٩) كتاب اللباس ، باب الواشمة ، ورواه مسلم /ص٩٤٥/ كتاب اللباس والزينة ، باب تحريم فعل الواصلة والواشمة والنامصة .

٦- إهمال الصلاة بتوجيه من عاملة الكوافير، فهي توحي للعروس بعدم الصلاة ليوم أو يومين حتى تستمر الألوان الزاهية كما هي .

وقد حدثت قصة واقعية : أن أعمال الزينة والمساحيق المتعددة غيرت منظر العروس تماماً، فلما زالت عنها هذه المساحيق إذا هي شاحبة سوداء اللون ذميمة، فأصيب الزوج بالدهش وطلقها في نفس اليوم .

## المبحث السادس

## سلبيات أخرى للأعراس والولائم

وفي المبحث الأخير من هذا الفصل سوف يكون حديثي عن سلبيات أخرى تتعلق بالأعراس والولائم، كطوابير الزفة التي تؤدي إلى سد الشوارع والطرق العامة، وتحد من حركة الناس وقضاء حوائجهم، وكذلك نصب الخيام الكبيرة في الشارع العام لغرض إقامة حفل الزواج، وكذا إزعاج الأحياء السكنية بمكبرات الصوت المزعجة ليلاً ونهاراً.

### المطلب الأول: طوابير الزفة وسد الشوارع

تحدث اختناقات مرورية أحياناً بسبب هذه الحفلات، فأحياناً يقطع الشارع بأكمله لغرض إقامة أناشيد الزفة المتنوعة والطويلة، فقد تصل إلى ساعة أو ساعتين أحياناً، وإن كان العرس لأحد الوجهاء والمترفين عملت حواجز في مداخل الشوارع القريبة من محل الزفة، فيتأذى سائر الناس المارين في هذه

الشوارع، ثم يكون بعد هذا الأذى ما هو أعظم وأقبح منه، حيث يشكل طابور كبير من السيارت للتجول بالحركة البطيئة للغاية في الشوارع الرئيسية مع فتح الزمارات المزعجة للسيارات، وآداب الطريق العامة لا يجهلها كثير من المسلمين، فقد جاء في الحديث ( إعزل الأذى عن طريق المسلمين) قال في سبل السلام: كف الأذى بالقول والفعل عن المارين(١)

وفي الأرياف والمدن غير العواصم قد يرافقه الزفة النارية بالأسلحة الشخصية والمشاعل المضيئة والمفرقعات، ويحدث من الأذى والترويع وتأخير حركة المرور في الشوارع ما لا يجهله أحد من العقلاء.

وقد يتصور البعض أنه من الجائز شرعا لموكب العروس الطويل مخالفة إشارة المرور الضوئية ومجاوزتها، وهذا يؤدي إلى كثير من الحوادث المرورية نتيجة لهذه التصرفات الرعناء.

## المطلب الثاني: نصب الخيام في الشارع العام

ومن المخالفات التي ظهرت في السنوات الأخيرة أن تنصب مخيمات حفل العرس في الشارع العام أو في جزء منه، أو في مدخل رئيسي من مداخله بحجة

---

(١) رواه مسلم برقم(٦٦١٦) بشرح النووي /ج١٦/ص٣٨٧/ كتاب الأدب/باب فضل إزالة الأذى عن الطريق ، وشرحه ابن الأمير /ج٤/ ص٢٦٩

التوسعة لأهل العروس في استقبال الضيوف وإقامة حفلة المقيل والسمر في تلك المخيمات، ولمدة ثلاثة أيام أو أربعة أحياناً، وهذا يسبب المضايقات الكبيرة في حركة المرور في تلك الشوارع، وفي تحركات الجيران وتوصيل حوائجهم إلى منازلهم ٠

والشرع الإسلامي ينهى عن التسبب في الضرر للآخرين، فقد جعل الفقهاء حديث ( لا ضرر ولا ضرار)[1] من القواعد الشرعية الكلية في الفقه الإسلامي.

ويشاهد أحياناً كثير من الحشرات الطائرة والروائح الكريهة المنبعثة من جانب تلك المخيمات نتيجة الذبائح التي تذبح والمياه المستعملة التي تتدفق من هنا وهناك، والمصيبة أن هذه الخيام لا توجد لها حمامات، مما يضطر الحاضرون إلى قضاء حوائجهم في جنباتها.

وعند هذا يجب أن نسأل: هل مثل هذا يمكن أن يحدث لدى المسلمين المأمورين في دينهم بالنظافة والطهارة في أجسامهم وثيابهم وشوارعهم ٠

أم أنه من الواجب أن تتدخل السلطة للحد من كل هذه المظاهر السيئة والعادات المخزية، تنفيذا لتعاليم الدين واحتراما لمشاعر المسلمين، فإن الله يزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن[1]

---

(١) رواه البيهقي /قال بن رجب الحنبلي/ أن الحاكم قال عنه أنه صحيح الإسناد وعلى شرط مسلم وقال البيهقي تفرد به عثمان عن الدراوردي، وقال بن عبد البر: أنه مرسل / جامع العلوم والحكم /زين الدين بن رجب الحنبلي/ص٣٠٦/ط١/ ٢٠٠١م/مكتبة أيوب/ نيجيريا

## المطلب الثالث: إزعاج الحارات بالمكبرات الصوتية

قد يستمر الإزعاج بهذه المكبرات الصوتية لعدة أيام قبل حفل العرس وبعده فاليوم الأول وهو السابق ليوم الزفاف وذلك عند وضع هذه المكبرات في سطوح المنازل وأعمدة الكهرباء ومداخل الشارع، لا بد أن تزمجر هذه المكبرات بأصواتها العالية طيلة اليوم والليلة السابقين ليوم الزفاف، دون أي احترام للمرضى والعجزة والأطفال في هذه الحارات والشوارع ﴿ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ الأحزاب: ٥٨

وفي يوم الزفاف يبدأ تشغيل هذه المكبرات من الساعات الأولى صباحاً وحتى الساعة الثانية بعد منتصف الليل تقريباً، إن لم يكن إلى أذان الفجر في بعض الأرياف وقد لا تقف إلا لحظات محدودة احتراماً لرفع الأذان، ثم يستمر ضجيجها العالي طيلة فترة المقيل التي تبدأ من الساعة الثانية بعد الظهر إلى الساعات الأولى من الليل، ثم تبدأ فترة الزفة والسمر، ساعة أو ساعتين للأناشيد ثم بقية الساعات للفنانين والفنانات إلى بعد منتصف الليل.

وفي اليوم الثاني للزفاف يتكرر نفس البرنامج فترفع ألأصوات من الصباح بأنواع الأغاني، ثم فترة المقيل وحتى الليل، فهل هذا يتصور أن يكون في مجتمع مسلم لا يحترم فيه مشاعر الآخرين وحرياتهم.

---

(١) من أقوال الخليفة عثمان بن عفان رضي الله عنه

## الخاتمة

كان هذا البحث مساهمة في جانب التوعية والتوجيه والإرشاد لتجنب بعض المخالفات الشرعية المصاحبة لحفلات الأعراس والولائم اليمنية منذ بداية البحث عن الزوج أو الزوجة وحتى يوم الزفاف.

ومن هذه المخالفات والمظاهر السلبية يمكن إجمالها فيما يلي: -

١- النظرة المادية للمواصفات الخاصة في الزوجين .

٢- جاهليات الأحساب والأنساب المشروطة أحيانا .

٣- التكاليف الباهظة في متطلبات الخطبة .

٤- المغالاة في المهور وعواقبه السيئة ونتائجه المدمرة .

٥- التعنت في بعض شروط ومتطلبات الزواج منها شروط في الثياب والملابس وشروط في السكن والأثاث ن وشروط في الحلي ووسائل الزينة وشروط في مواصلة التعليم أو الوظيفة .

٦- الولائم والحفلات الباهظة التكاليف والغرامات .

٧- سلبيات هذه الولائم ومشاكلها وعواقبها ونتائجها.

٨- القاعات المخصصة للأعراس وتكاليفها ومتطلباتها .

٩- العيارات النارية المصاحبة لحفلات الأعراس وعواقبها .

١٠-النتائج السلبية لحمل السلاح وإطلاق العيارات الناريه .

١١- الشركيات والمخالفات الباطلة المصاحبة للزفاف أحيانا .

١٢- الكوافير وما يتعلق بها من مخالفات شرعيه .

١٣- طوابير الزفة بالسيارات في الشوارع العامة وقطع حركة المرور.

١٤- نصب المخيمات لإقامة حفلات الزفاف في الشارع العام .

١٥- إزعاج السكان في الحارات بالمكبرات الصوتية .

وغيرها من المخالفات التي ظهر بوضوح من خلال البحث أنها لا يقرها الدين والعقل والمنطق السليم والعادات والأعراف والتقاليد السليمة .

وإن من الواجب تدخل السلطة العامة للحد من هذه المظاهر السلبية التي يستنكرها عامة الناس في المدن والأرياف .

والله المستعان هو نعم المولى ونعم النصير

# المراجع


١. القرآن الكريم ٠
٢. أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير/أبي بكر الجزائري /ط٢/١٤٠٧ه
٣. إحياء علوم الدين /محمد بن محمد الغزالي/دار المعرفة /بيروت/ لبنان
٤. البنية القبلية في اليمن/د:فضل ابو غانم/مطبعة الكاتب العربي/١٩٨٥م
٥. اللؤلؤ والمرجان / محمد فؤاد عبد الباقي/دار الحديث/القاهرة/١٩٩٤م
٦. الإعلام في حكم الغناء في الإسلام/محمد بن سعيد القحطاني/ط١/٢٠٠٣م/ دار طيبة/الرياض ٠
٧. تحفة الأحوذي/شرح جامع الترمذي/محمد بن عبد الرحيم المباركفور ي /دار الكتب/ بيروت /١٩٩٠م
٨. التفسير المنير /د: وهبة الزحيلي/دار الفكر/ لبنان /ط١/١٤١١ه
٩. تنوير الأذهان من تفسير روح البيان /إسماعيل حقي/ط١/١٩٩٨م/ دار القلم / سوريا ٠
١٠. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان/عبد الرحمن بن ناصر السعدي/ط١/٢٠٠٥م/ المنصورة/مصر٠
١١. جامع العلوم والحكم/زين الدين عبد الرحمن بن رجب الحنبلي/ط١/ ٢٠٠١م/ مكتبة أيوب / نيجيريا ٠
١٢. زاد المسير في علم التفسير/جمال الدين بن الجوزي/ط٤/١٩٨٧م/ المكتب الإسلامي/بيروت ٠
١٣. سنن الترمذي/محمد بن عيسى بن سورة الترمذي/المكتبة الإسلامية/ استانبول ٠
١٤. سنن أبي داود/سليمان بن الأشعث السجستاني/ط١/٢٠٠١م/دار إحياء التراث/بيروت٠
١٥. سبل السلام شرح بلوغ المرام/محمد بن إسماعيل الصنعاني/دار الفرقان الأردن ٠
١٦. سنن الدار قطني/ علي بن عمر الدار قطني/ط١/١٩٩٦م/دار الكتب العلمية/ بيروت ٠

١٧.سنن النسآئي/ احمد بن شعيب النسآئي/دار البشائر/بيروت /١٩٩٤م
١٨.الشرائح الاجتماعية التقليدية في المجتمع اليمني/قائد نعمان الشـــرجي /ط١/١٩٨٦م/دار الحداثة /بيروت ٠
١٩.سنن بن ماجة / محمد بن يزيد القزويني بن ماجة/ ط: بيت الأفكار الدولية ٠
٢٠.صحيح البخاري/ محمد بن إسماعيل البخاري/ط١٩٩٨م/بيت الأفكار الدولية ٠
٢١.صحيح مسلم بشرح الإمام النووي/ دار المعرفة/بيروت /ط٦/١٩٩٩م
٢٢.صحيح سنن النسآئي/ محمد ناصر الدين الألبـــاني/ط١/١٩٩٨م/ مكتبـــة المعـــارف / الرياض٠
٢٣.صفوة التفاسير/ محمد بن علي الصابوني/ط١م١٩٨٠م/ دار القرآن الكريم / بيروت ٠
٢٤.الغناء وآلات الطرب بين حكم الشرع وتزيين الهوى/ د: عبد الوهاب الديلمي وآخرون /دار الإيمان / الاسكندرية ٠
٢٥.فتوى ورسائل النساء /محمد بن صالح العثيمين / دار الطباعة والنشر/ الإسلامية /الرياض/ ١٩٩٠م ٠
٢٦.فتح الباري/ شرح صحيح البخاري/ احمد بن علي بن حجر العســقلاني/ دار الفكـــر/ بيروت / ١٩٩٥م ٠
٢٧.فقه الزكاة/ د: يوسف القرضاوي/ ط٢/ موسسة الرسالة/ بيروت /١٩٧٣م ٠
٢٨.الفقه الإسلامي وأدلته/ د: وهبة الزحيلي/ ط٢/ ١٩٨٥م/ دار الفكر/ دمشق ٠
٢٩.فتاوى الزواج وعشرة النساء /محمد بن ابرهيم الشيخ /ط١م٢٠٠٠م / الرياض ٠
٣٠.مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني/ ط بيت الأفكار الدولية/ ١٩٩٨م
٣١.المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم / محمد فؤاد عبد الباقي/ دار الفكر/ط٣م١٩٩٢م٠
٣٢.المبسوط / أبي بكر محمد بن أحمد السرخسي/ط١م٢٠٠١م/ دار إحياء التراث العربي ٠
٣٣.الموطأ / مالك بن أنس الأصبحي/ /ط٣/ ١٩٩٦م/دار بن حزم/ بيروت

٣٤.نيل الأماني من فتاوى العمراني/ جمع عبد الله بن قاسم ذيبان/ط١/ ٢٠٠٩م/ دار بن حزم / بيروت .
٣٥.نيل الأوطار/ محمد بن علي الشوكاني /ط١/١٤١٦ه/دار الخير دمشق
٣٦.البدر الطالع/ محمد بن علي الشوكاني/ دار المعرفة بيروت .
٣٧.صفة الصفوة / جمال الدين بن الجوزي/ط١/١٤١١ه/دار الصفاء القاهرة .
٣٨.تاريخ بغداد/الخطيب البغدادي/ دار الكتاب العربي/ بيروت .
٣٩.مناقب الإمام أحمد/عبد الرحمن بن الجوزي/ط٣/١٤٠٢ه/دار الأفاق.
٤٠.طبقات الشافعية/أبي بكر بن احمد بن شهبة الدمشقي/ط٨/١٤٠٨ه/بيروت.
٤١.مناقب الشافعي/احمد بن الحسين البيهقي/ط١/١٣٩١ه/القاهرة

## ملحق تراجم الأعلام

١- **البخاري**/ محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي/ إمام أهل الحديث، ولد في بخارى يوم الجمعة لعشر خلون من شوال سنة ١٩٤ه .
تنقل في البلدان في طلب العلم، وكان ينظر في الكتاب مرة واحدة فيحفظه ومن أشهر كتبه التي صنفها: الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، وكانت وفاته ليلة عيد الفطر سنة٢٥٦ه

٢- **مسلم** / مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، أحد أئمة الحديث ثقة حافظ ولد في نيسابور من مدن خراسان سنة أربع ومئتين رحل في طلب العلم إلى أئمة الأقطار والبلدان، وقد حذا حذو البخاري ونظر في علمه، وقد أجمع العلماء على جلالته وإمامته، ومن مصنفاته: الجامع الصحيح، وعليه كثير من الشروح والمختصرات للعلماء من بعده، وكانت وفاته يوم الأحد لخمس بقين من رجب سنة ٢٦١ه .

٣- **ابن حنبل**/ احمد بن محمد بن حنبل إمام المحدثين والمناضل عن السنة والصابر في المحنة، مروزي الأصل، ولد في بغداد ونشأ بها وطلب العلم وسمع الحديث ورحل الى كثير من البلدان، قال الإمام الشافعي عنه: خرجت من بغداد وما خلفت بها أحدا أتقى ولا أورع ولا أفقه من احمد بن حنبل وقد تعمر سبعاً وسبعين سنة، وتوفي يوم الجمعة الثاني عشر من ربيع ٢٤١ه٠

٤- **ابن الجوزي**/ جمال الدين ابو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد المعروف بابن الجوزي، ولد في بغداد سنة ٥١١ه وتوفي والد ه وهو حديث السن، ولما شب أقبل على تحصيل العلم، أخذ عن ٨٧شيخاً، كانو من أئمة العلم في زمانه، وقد برع في جميع فنون العلم، وغدا من أكبر المحدثين والفقهاء وله كثير من المؤلفات في كل فن، وهو من أكابر علماء الحنابلة وكانت وفاته يوم الجمعة الثاني عشر من رمضان سنة٥٩٧ه٠

٥- **الغزالي** / محمد بن محمد الغزالي / ولد في طوس سنة٤٥٠ه أخذ عن إمام الحرمين الجويني حتى صار نظر أهل زمانه وجلس للاقراء في حياة إمامه وصنف وأقبل على النظر في الحديث خصوصا البخاري ومن تصانيفه الإحياء، والبسيط والوسيط، والوجيز والخلاصة في فقه الإمام الشافعي وكتاب الفتاوى وغيرها من المصنفات، وتوفي في جماد الآخرة سنة٥٠٥ه٠

٦- **النووي** / يحيي بن شرف بن مري، أبو زكريا النووي، ولد في المحرم سنة٦٣١ه، وقد برز في كثير من العلوم وصرف كثيراً من أوقاته كلها في العلم والتعليم والعمل وكان لا يأكل في اليوم والليلة إلا أكلة واحدة بعد صلاة العشاء، ولا يشرب إلا عند السحر، ومن تصانيفه الروضة والمنهاج وشرح المهذب وشرح صحيح مسلم وغيرها، وكانت وفاته يوم السبت الرابع والعشرين من رجب سنة ٦٧٦ه ٠

٧- **البيهقي** / احمد بن الحسين بن علي البيهقي ولد في شعبان سنة ٣٨٤ه في نيسابور، ورحل إلى العراق والحجاز لطلب العلم وكان ورعا زاهدا، وتتلمذ على طائفة من العلماء، وألف كتباً كثيرةً، منها السنن الكبرى وأحكام القرآن والأسماء والصفات ومعرفة السنن والآثار، وتوفي في جماد الأولى سنة ٤٥٨ه ٠

٨- **ابن الأمير** / محمد بن إسماعيل بن صلاح الأمير الكحلاني الصنعاني ولد سنة ١٠٩٩ه بكحلان وطلب العلم في صنعاء ومكة وبرز في العلوم المختلفة

وتولى الخطابة في جامع صنعاء، ومن مصنفاته سبل السلام شرح بلوغ المرام، ومنحة الغفار حاشية على ضوء النهار، والعدة حاشية على شرح العمدة، والتوضيح شرح التنقيح في علوم الحديث، وتوفي في شعبان ١١٨٢

٩- **الشوكاني** / محمد بن علي بن محمد الشوكاني، ولد بهجرة شوكان من بلاد خولان في ٢٨ ذي القعدة ١١٧٢ه ونشأ بصنعاء وولي القضاء سنة ١٢٢٩ه ومن مصنفاته نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار وحاشية شفاء الأوام، والدراري المضية شرح الدرر البهية والفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة والبدر الطالع وغيرها وتوفي سنة ١٢٥٠ه .

١٠- **العمراني** / محمد بن إسماعيل بن محمد العمراني، كان مولده في ربيع الأول سنة ١٣٤٠ه طلب العلم على جماعة من العلماء في صنعاء وحفظ الكثير من المختصرات في الفقه وأصوله وعلم الحديث والنحو وغيرها من العلوم، وما زالت حلقاته العلمية عامرة إلى يومنا هذا، أطال الله في عمره.

١١- **السعدي** / عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله آل سعدي من قبيلة تميم ولد في عنيزة في القصيم بتأريخ ١٢/محرم ١٣٠٧ه وأشتغل بطلب العلم على علماء بلده وغيرهم، فنال الحظ الأوفر من كل فنون العلم، وجلس للتدريس وعمره ٢٣سنة، وله مصنفات كثيرة منها: تفسير القرآن المسمى (تفسير كلام المنان) وقد استمر قرابة ٦٩عاماً في خدمة العلم، ثم انتقل إلى جوار ربه في عام ١٣٧٦ه ودفن في مدينة عنيزة .

## خلاصة البحث

كان هذا البحث بعنوان (المخالفات الشرعية في الولائم والأعراس اليمنية) ويعتبر مساهمة في جانب التوعية والتوجيه والإرشاد حتى يمكن البعد عن هذه المخالفات المصاحبة لحفلات الأعراس والولائم اليمنية منذ بداية البحث عن الزوج أو الزوجة وحتى يوم الزفاف.

ومن هذه المخالفات والمظاهر السلبية ما يلي: -

- النظرة المادية للمواصفات الخاصة في الزوجين .
- التكاليف الباهظة في متطلبات الخطبة .
- المغالاة في المهور .
- التعنت في بعض شروط ومتطلبات الزواج منها شروط في الملابس وشروط في السكن والأثاث، وشروط في مواصلة التعليم والوظيفة.
- ومن هذه السلبيات الولائم والحفلات ذات التكاليف الكبيرة وحمل السلاح والعيارات النارية لزفة العروسين، وإزعاج السكان في الحارات بالمكبرات الصوتية، وغيرها من المخالفات التي ظهرت بوضوح من خلالا البحث أنه لا يقرها الدين والعقل وأن من الواجب البعد عنها.

وبالله التوفيق والهداية

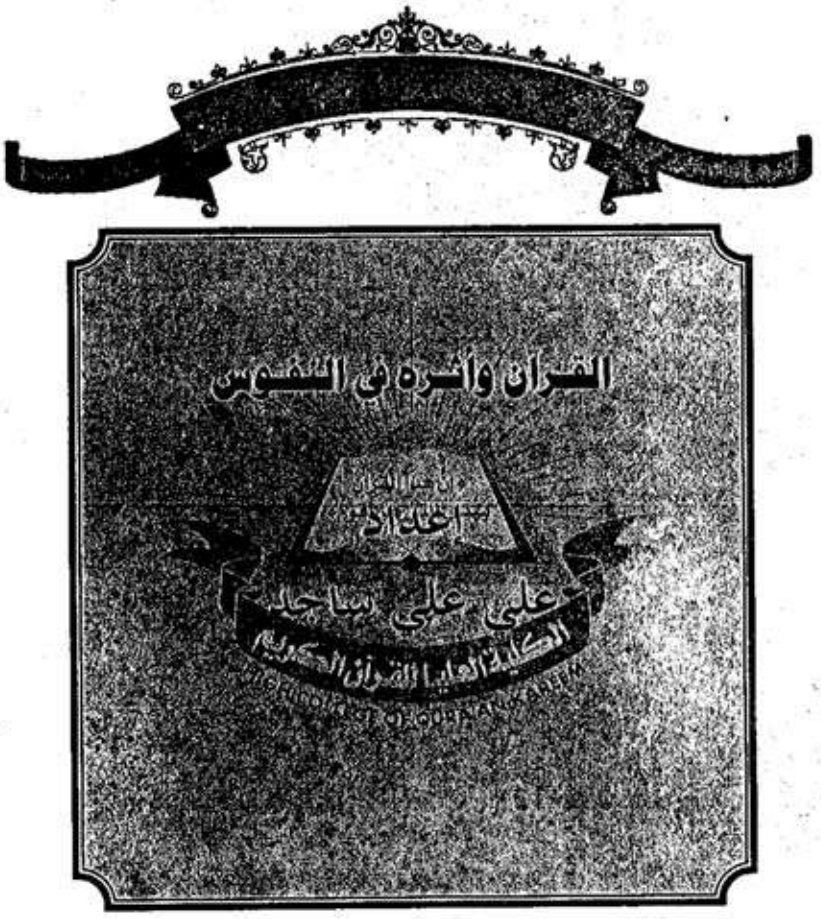
القرآن وأثره في النفوس
إعداد
علي علي صباحي
الكلية العليا للقرآن الكريم

## المقدمة

الحمد الله الذي أنزل على عبده الكتاب ليخرج الناس من الظلمات إلى النور، والصلاة والسلام على سيدنا محمد المنزل عليه هذا القرآن ليبينه للناس بأمر ربه ﴿ بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ ۗ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٤﴾ ﴾ النحل: ٤٤ فأزال معالم الوثنية والضلال، وأعلى منار التوحيد والإيمان وعلى آله وصحبه نجوم الهدى ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين وبعد:

فإن تأثير القرآن الكريم في القلوب قد بلغ مبلغا عظيما لم يعرف قبله ولا بعده كلام قط، إذ تلحق قلوب سامعيه وأسماعهم روعة وخشية وتعتريهم هيبة وتهيمن عليهم عظمته، بل قد كان أثره على الجاحدين أبلغ وأظهر، إذ يقرعهم عن ضلالهم ويقيم عليهم حججاً لا معقب لها فيستثقلون سماعه ويتولون عنه بنفور مدبرين كما أخبر الله تعالى عنهم: ﴿ وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا ۖ وَإِذَا ذَكَرْتَ رَبَّكَ فِي الْقُرْآنِ وَحْدَهُ وَلَّوْا عَلَىٰ أَدْبَارِهِمْ نُفُورًا ﴾ الإسراء: ٤٦. فتأثر المشركين والكافرين غالباً يكون نفوراً وإعراضاً، أو إلقاء الحجج الواهية التي يقصدون بها التعجيز لقارئه أو النيل من النص القرآني نفسه كما نرى ذلك عند اليهود والمنافقين ومن شاكلهم.لقد أحببت أن أشارك في هذا المؤتمر المبارك فيما يتعلق بتأثير القرآن وأثره في النفوس. ويهدف البحث إلى التعريف بتأثير القرآن في النفس الإنسانية كما يهدف إلى بيان مراتب هذا التأثير، وإظهار بعض جوانب تأثير القرآن الكريم على سامعيه، وإبراز أهم الوقائع لهذا التأثير.وقد اقتضى العمل

في هذا البحث أن يكون من مقدمة ومباحث ومطالب وخاتمة ثم ذيلتها بفهارس للمراجع والمصادر على الشكل التالي

مقدمة:

المبحث الأول: تأثير القرآن الكريم في المؤمنين

المبحث الثاني: تأثير القرآن الكريم في الصحابة الكرام

المبحث الثالث: تأثير القرآن الكريم في العلماء والصالحين

المبحث الرابع: تأثير القرآن الكريم في غير المؤمنين

تمهيد:

إنَّ تأثير القرآن الكريم في القلوب قد بلغ مبلغًا عظيمًا لم يعرف قبله ولا بعده كلام قط، إذ تلحق قلوب سامعيه وأسماعهم روعةً وخشيةً وتعتريهم هيبة وتهيمن عليهم عظمته، ونرى آثاره على الجاحدين أبلغ وأظهر، إذ يقرعهم عن ضلالهم ويقيم عليهم حججاً لا معقب لها فيستثقلون سماعه ويتولون عنه بنفور مدبرين(١) كما أخبر الله تعالى: عنهم: ﴿ وَلَقَدْ صَرَّفْنَا فِي هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لِيَذَّكَّرُوا۟ وَمَا يَزِيدُهُمْ إِلَّا نُفُورًا ﴾ الإسراء: ٤١ وقال تعالى أيضا: ﴿ وَإِذَا ذَكَرْتَ رَبَّكَ فِي ٱلْقُرْءَانِ وَحْدَهُۥ وَلَّوْا۟ عَلَىٰٓ أَدْبَـٰرِهِمْ نُفُورًا ﴾ الإسراء: ٤٦ .

فتأثر المشركين والكافرين غالباً ما يكون نفورًا وإعراضًا،أو إلقاء الحجج الواهية التي يقصدون بها التعجيز لقارئه أو النيل من النص القرآني نفسه كما نرى عند اليهود والمنافقين ومن شاكلهم.

---

(١) القاضي عياض: أبي الفضل عياض بن موسى اليحصبي ١٤١٥ه -١٩٩٥م كتاب الشفاء بتعريف حقوق المصطفى البنان :دار الفكر ج١ ص٢٠٧ -٢٠٨

## المبحث الاول: تأثير القرآن الكريم في المؤمنين

قالت أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها: (كان أصحاب النبي ﷺ "إذا قرئ عليهم القرآن كما نعتهم الله تدمع أعينهم وتقشعر جلودهم، قيل لها: فإنَّ أناساً اليوم إذا قُرئ عليهم القرآن خَر أحدهم مغشيًا عليه)[١].فهذه صفة الأبرار عند سماعهم كلام الجبار المهيمن العزيز الغفار لما يفهمونه من الوعد والوعيد والتخويف والتهديد، تقشعِرُّ منه جلودهم من الخشية والخوف، ثم تلين جلودهم وقلوبهم إلى ذكر الله لما يرجون ويؤملون من رحمته ولطفه[٢]روى البيهقي في الشعب بسنده أن أبا بكر ابتنى مسجداً بفناء داره بمكة وكان يصلي فيه ويقرأ القرآن فيقف عليه نساء المشركين وأبناؤهم وهم يتعجبون منه وينظرون إليه وكان أبو بكر رجلا بكاء لا يملك دمعه حين يقرأ القرآن.[٣]

وعن عروة بن الزبير قال قلت لجدتي أسماء كيف كان أصحاب رسول الله ﷺ إذا سمعوا القرآن، قالت: تدمع عيونهم وتقشعر جلودهم كما نعتهم الله[٤].

---

(١) الآلوسي. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ج٩، ص١٦٥، القرطبي، أبو محمد عبد الله محمد بن احمد الأنصاري، الجامع لأحكام القرآن، ج٧، ص٢٩٨، مرجع سابق.

(٢) ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل. ١٩٨٠م. تفسير القرآن العظيم. ، ج٤، ص٥٢ مرجع سابق.

(٣) البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين، ١٤١٠، شعب الإيمان، بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول ص٢٥.

(٤) البيهقي، ١٤١٠م، شعب الإيمان، ص ٣٦٥.

هذا هو حال الصحابة – رضوان الله عليهم – لم يكن هَـمُّ أحـدهم آخـر السورة و لم يكن همّه عدد ما يختم من القرآن.أبو بكر الصديق: روى البخـاري بسنده عن عائشة –رضي الله عنها– قالت: إن رسول الله ﷺ قـال في مرضـه: مروا أبا بكر يصلي بالناس قالت عائشة: قلت إن أبا بكر إذا قام في مقامـك لم يسمع الناس من البكاء فَمُرْ عمر يصلي بالناس فقالت عائشة: فقلت لحفصة قولي له إن أبا بكر في مقامك لم يسمع الناس من البكاء فمر عمر فليصـل بالنـاس ففعلت حفصة فقال رسول الله ﷺ: مه إنكن لأنتن صواحب يوسف مُرُوا أبـا بكر فليصل بالناس فقالت حفصة لعائشة ماكنت لأصيب منك خيراً[1].

وفي رواية قالت عائشة: إنه رجل رقيق إذا قرأ غلبه البكاء وفي رواية فقيل له أي للنبي ﷺ إن أبا بكر رجل أسيف إذا قام مقامك لم يستطع أن يصلي بالناس. قال الحافظ ابن حجر قولها: "رقيق" أي رقيق القلب وقوله "أسيف" بوزن فعيل وهو بمعنى فاعل من الأسف وهو شدة الحزن والمراد أنه رقيق القلب[2].

عمر بن الخطاب: كان للقرآن موقع عظيم في حياة عمر فقد أسلم رضي الله عنه عندما سمع آيات من سورة طه فكان إسلامه عزاً للإسلام والمسلمين وكم سمعنا بأخبار قوته وشدته في دين الله وغيرته على حرمات الله وعن زهده وورعه وعن عدله وتواضعه. أما عن حاله مع القرآن فلا تسأل عنها فقد كان رضي الله

---

(١) العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري: ٢٠١١م بيروت: دار المعرفة ٢ / ١٦٤.

(٢) العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري ٢/ ١٥١، ١٥٣، ١٦٥.

عنه وقّافا عند آياته بكاءً عند تلاوته سريعًا في استحضارها معظما لشأنها وإليك شيئا مما أثر عنه.

عن عبد الله بن شداد قال: سمعت نشيج عمر وأنا في آخر الصفوف في صلاة الصبح، وهو يقرأ سورة يوسف حتى بلغ ﴿ قَالَ إِنَّمَآ أَشْكُواْ بَثِّي وَحُزْنِيٓ إِلَى ٱللَّهِ وَأَعْلَمُ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ يوسف: ٨٦ ، وبكى حتى سالت دموعه على ترقوته[١].

قال النوويّ رحمه الله وفي رواية أنه كان في صلاة العشاء فتدل على تكريره منه[٢].

وعن هشام ابن الحسين قال: كان عمر بن الخطاب رضي عنه يمر بالآية في ورده فتخيفه وفي بعض الروايات فتخنقه، فيبكي حتى يسقط ويلزم بيته اليوم واليومين حتى يعاد ويحسبونه مريضًا. وعن أبي معمر أن عمر قرأ سورة مريم فسجد ثم قال: هذا السجود فأين البكاء[٣] يعني عند قوله تعالى: ﴿ إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُ ٱلرَّحْمَٰنِ خَرُّواْ سُجَّدًا وَبُكِيًّا ﴾ مريم: ٥٨ وكان رضي الله عنه يعيش القرآن في كل حركاته وسكناته. مرَّ بدير راهب فناداه يا راهب فأشرف فجعل عمر ينظر إليه ويبكي فقيل له يا أمير المؤمنين ما يبكيك من هذا؟ قال ذكرت قول الله –عز

---

(١) البيهقي، شعب الإيمان ٢ / ٣٦٤ .

(٢) النووي: أبو زكريا يحيى بن شرف الدين، ، ١٤٠٣هـ ١٩٨٣م، التبيان في آداب حملة القرآن، دمشق: الوكالة العامة للتوزيع، ط١ص٤٧.

(٣) البيهقي، شعب الإيمان ٢ / ٣٦٤ .

وجل- في كتابه ﴿ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خَاشِعَةٌ ۝٢ عَامِلَةٌ نَّاصِبَةٌ ۝٣ تَصْلَىٰ نَارًا حَامِيَةً ﴾ الغاشية: ٢ -٤ فذاك الذي أبكاني[١]

وكان يذكر بالقرآن ويعظ بآياته ويدرك أثرها إذا صدرت بصدق من قائلها ونسوق شاهدًا على ذلك هذه القصة التي ساقها ابن كثير في تفسير أول سورة غافر قال رحمه الله: كان رجل من أهل الشام ذو بأس وكان يفد إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه ففقده عمر فقال: ما فعل فلان؟ فقالوا يا أمير المؤمنين تتابع في هذا الشراب قال فدعا عمر كاتبه فقال: اكتب من عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى فلان بن فلان سلام عليك فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب ذي الطول لا إله إلا هو إليه المصير ثم قال لأصحابه ادعوا الله لأخيكم أن يقبل بقلبه ويتوب الله عليه فلما بلغ الرجل كتاب عمر (جعل يقرأه ويردده ويقول: ﴿ غَافِرِ ٱلذَّنۢبِ وَقَابِلِ ٱلتَّوۡبِ شَدِيدِ ٱلۡعِقَابِ ذِي ٱلطَّوۡلِۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۖ إِلَيۡهِ ٱلۡمَصِيرُ ﴾ غافر: ٣ قد حذرني عقوبته ووعدني أن يغفر لي فلم يزل يرددها على نفسه ثم بكى ثم نزع فأحسن النزع فلما بلغ عمر خبره قال: هكذا فاصنعوا إذا رأيتم أخًا لكم زل زلة فسددوه وادعوا الله أن يتوب عليه ولا تكونوا أعوان الشيطان عليه.

---

(١) ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي الدمشقي، ١٤٢٠ ١٩٩٩، تفسير القرآن العظيم السعودية: دار طيبة، ٧ / ٢٧٥.

عائشة رضي الله عنها عن القاسم قال: كنت إذا غدوت أبدأ ببيت عائشة -رضي الله عنها- فأسلم عليها فغدوت يومًا فإذا هي قائمة تسبح وتقرأ: ﴿ قَالُوٓاْ إِنَّا كُنَّا قَبْلُ فِيٓ أَهْلِنَا مُشْفِقِينَ ﴿٢٦﴾ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْنَا وَوَقَىٰنَا عَذَابَ ٱلسَّمُومِ ﴾ الطور: ٢٦ - ٢٧ وتدعو وتبكي وترددها فقمت حتى مللت القيام فذهبت إلى السوق لحاجتي ثم رجعت فإذا هي قائمة كما هي تصلي وتبكي - رضي الله عنها -. والقاسم هو ابن أخيها محمد بن أبي بكر رضي الله عنهم.

عبد الله بن عباس: قال ابن أبي مليكة قرأ ابن عباس: ﴿ وَجَآءَتْ سَكْرَةُ ٱلْمَوْتِ بِٱلْحَقِّ ذَٰلِكَ مَا كُنتَ مِنْهُ تَحِيدُ ﴾ ق: ١٩ فجعل يرتل ويكثر في ذلكم النشيج[1].

عبد الله بن عمر: وعن نافع قال ما قرأ ابن عمر هاتين الآيتين قط من آخر سورة البقرة إلا بكى ﴿ لِّلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ ۗ وَإِن تُبْدُواْ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ ﴾البقرة: ٢٨٤ . وذكر نافع أيضًا أن ابن عمر إذا قرأ: ﴿ أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ ٱللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ ٱلْحَقِّ ﴾ الحديد: ١٦ بكى حتى يغلبه

(١) الأصبهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله، (٢٠١)، ١٤١٥ هـ، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، بيروت: دار الكتاب العربي، ط٤، ١ / ٣٢٧.

البكاء[١]. وقرأ عبد الله بن عمر ﴿ وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ﴾ المطففين: ١ –حتى بلغ – ﴿ يَوْمَ يَقُومُ ٱلنَّاسُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ المطففين: ٦ فبكى حتى خر وامتنع عن قراءة ما بعدها [٢].

وعن سمير الرياحيِّ عن أبيه قال شرب عبد الله بن عمر ماءً مبرداً فبكى فاشتد بكاؤه فقيل ما يبكيك؟ فقال ذكرت آية في كتاب الله عز وجل ﴿ وَحِيلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَا يَشْتَهُونَ كَمَا فُعِلَ بِأَشْيَاعِهِم مِّن قَبْلُ ۚ إِنَّهُمْ كَانُوا۟ فِى شَكٍّ مُّرِيبٍ ﴾ سبأ: ٥٤ فعرفت أن أهل النار لا يشتهون شيئا وإن شهوتهم الماء وقد قال الله عز وجل: ﴿ أَنْ أَفِيضُوا۟ عَلَيْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ ۚ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ حَرَّمَهُمَا عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾ الأعراف: ٥٠ [٣].

وكان ابن عمر يصلي بالليل فيمر بآية فيها ذكر الجنة فيقف فيسأل الله الجنة ويدعو وربما بكى ويمر بآية فيها ذكر النار فيقف ويتعوذ بالله من النار ويدعو وربما بكى[٤].

أبو موسى الأشعري: وكان أبو موسى الأشعري إذا قرأ قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْإِنسَٰنُ مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ ٱلْكَرِيمِ ﴾ الانفطار: ٦ قال يعني الجهل ويبكي وإذا قرأ قوله تعالى:

---

(١) البيهقي، شعب الإيمان ٢ / ٣٦٥.

(٢) ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد، ـــ١٣٩٩ هـــ، ١٩٧٩ م، صـــفة الصـــفوة: بيروت: دار المعرفة، ط٢، ١ / ٢٩٤.

(٣) ابن الجوزي، صفة الصفوة، ١/ ٢٩٤.

(٤) المروزي، محمد بن نصر، مختصر قيام الليل، الرياض: مكتبة المنار، ط١، سنة الطبع: ١٤١٣هـــــ ص ٦١.

﴿ أَفَتَتَّخِذُونَهُۥ وَذُرِّيَّتَهُۥٓ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِى وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌۢ ۚ بِئْسَ لِلظَّٰلِمِينَ بَدَلًا ﴾ الكهف: ٥٠ بكى[١].

عبد الرحمن بن عوف: أما عبد الرحمن بن عوف فيحدث عنه ابن عباس رضي الله عنهما قال: لم أرَ رجلاً يجد من القشعريرة ما يجد عبد الرحمن عند القراءة[٢].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال لما نزلت: ﴿ أَفَمِنْ هَٰذَا ٱلْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ ﴾ النجم: ٥٩ بكى أهل الصفة حتى جرت دموعهم على خدودهم[٣].

وكان من هدي الصحابة ( التأسي برسول الله ﷺ في ترديد آيات الله فقد روى الإمام أحمد بسنده عن أبي ذر ( قال: صلى النبي ﷺ ذات ليلة فقرأ بآية حتى أصبح يركع بها ويسجد بها: ﴿ إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ ۖ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴾ المائدة: ١١٨ .

فلما أصبح قلت يا رسول الله مازلت تقرأ هذه الآية حتى أصبحت تركع بها وتسجد بها؟ قال إني سألت ربي الشفاعة لأمتي فأعطانيها وهي نائلة إن شاء الله لمن لا يشرك بالله شيئًا. رواه النسائي وابن ماجة.

---

(١) البيهقي، شعب الإيمان ٢ / ٣٦٥.

(٢) المروزي، محمد بن نصر، مختصر قيام الليل، الرياض: مكتبة المنار، ط١، سنة الطبع: ١٤١٣هـ ٦٢.

(٣) رواه البيهقي في شعب الايمان، مرجع سابق ص ٣٥.

وقد مر بنا أن عائشة –رضي الله عنها– كانت تردد قوله تعالى: ﴿ قَالُوٓاْ إِنَّا كُنَّا قَبۡلُ فِيٓ أَهۡلِنَا مُشۡفِقِينَ ﴿٢٦﴾ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيۡنَا وَوَقَىٰنَا عَذَابَ ٱلسَّمُومِ ﴾ الطور: ٢٦ – ٢٧ وقام أبو الدرداء ليلة بآية حتى أصبح وهي ﴿ أَمۡ حَسِبَ ٱلَّذِينَ ٱجۡتَرَحُواْ ٱلسَّيِّـَٔاتِ أَن نَّجۡعَلَهُمۡ كَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَوَآءٗ مَّحۡيَاهُمۡ وَمَمَاتُهُمۡۚ سَآءَ مَا يَحۡكُمُونَ ﴾ الجاثية:٢١ .

وردد ابن مسعود ﴿ وَقُل رَّبِّ زِدۡنِي عِلۡمٗا ﴾ طه: ١١٤ [(١)]. وعن صفوان بن سليم قال: قام تميم الداري في المسجد بعد أن صلى العشاء فمر بهذه الآية: ﴿ تَلۡفَحُ وُجُوهَهُمُ ٱلنَّارُ وَهُمۡ فِيهَا كَٰلِحُونَ ﴾ المؤمنون: ١٠٤ فما خرج منها حتى سمع آذان الصبح[(٢)].

وأتى تميم الداريّ المقام فاستفتح الجاثية فلما بلغ ﴿ أَمۡ حَسِبَ ٱلَّذِينَ ٱجۡتَرَحُواْ ٱلسَّيِّـَٔاتِ أَن نَّجۡعَلَهُمۡ كَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَوَآءٗ مَّحۡيَاهُمۡ وَمَمَاتُهُمۡۚ سَآءَ مَا يَحۡكُمُونَ ﴾ الجاثية:٢١ جعل يرددها حتى أصبح [(٣)].

---

(١) النووي: أبو زكريا يحيى بن شرف الدين، ١٤٠٣هـ ١٩٨٣م، التبيان في آداب حملة القرآن، دمشق: الوكالة العامة للتوزيع، ط١.ص: ٨٦.

(٢) ابن الجوزي صفة الصفوة: ١ / ص: ٣٧٥.

(٣) المروزي، محمد بن نصر، مختصر قيام الليل، ٦٥.

وقام عمرو بن عتبة بن فرقد ليلة فاستفتح "حم" فأتى على هذه الآية ﴿ وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ ٱلْآزِفَةِ إِذِ ٱلْقُلُوبُ لَدَى ٱلْحَنَاجِرِ كَٰظِمِينَ ۚ مَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ ﴾ غافر: ١٨ فما جاوزها حتى أصبح [١].

قال الله تعالى: ﴿ قُلْ ءَامِنُوا۟ بِهِۦٓ أَوْ لَا تُؤْمِنُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ مِن قَبْلِهِۦٓ إِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا ﴿١٠٧﴾ وَيَقُولُونَ سُبْحَٰنَ رَبِّنَآ إِن كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا ﴿١٠٨﴾ وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا ﴾ الإسراء: ١٠٧ - ١٠٩ .

قال القرطبي رحمه الله: "في هذه الآية دلالة على أن لآيات الرحمن تأثير في القلوب".[٢] وأقول وشفاء لما في الصدور. قال تعالى: ﴿ ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ ٱلْحَدِيثِ كِتَٰبًا مُّتَشَٰبِهًا مَّثَانِىَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ ٱلَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُدَى ٱللَّهِ يَهْدِى بِهِۦ مَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِنْ هَادٍ ﴾ الزمر: ٢٣ ،وهي سمة واضحة للعلماء الربانيين وهي الخشية والتأثر بالقرآن الكريم عند الاستماع لآياته وتدبرها وما يلازم ذلك من وجل القلب ودمع العين واقشعرار الأجسام فلا يتمالك العبد إلا أن يخر بين يدي ربه خاشعًا باكيًا ساجدًا، وهو أفضل مقام يرتفع به العبد عند الله تعالى، وهو أيضًا مظهر من مظاهر الانقياد والاستسلام

---

(١) ابن الجوزي، صفة الصفوة: ٢ / ص: ٩٣.

(٢) القرطبي : أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م، أحكام القرآن، هشام سمير البخاري، دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية، ج١١ / ص١٢٠.

المطلق لله تعالى، حبًا وشوقًا وعزةً وكرامة، وهو التماس لمدد الله ونصره وتأييده يعين الإنسان على نوائب الدهر ويهيئه إلى حياة أفضل في مقعد صدق عند مليك مقتدر.

وروي عن محمد بن المنكدر إنَّه بينما هو ذات ليلة يصلي، بكى، وكثر بكاؤه، ففزع أهله فتمادى في البكاء، فأرسلوا إلى صاحبه أبي حازم، فجاء إليه فإذا هو يبكي، فقال له يا أخي: ما الذي أبكاك؟ قال رُعت أهلك؟ فقال: مرت بي آية من كتاب الله عز وجل، قال ما هي؟ قال: قول الله عز وجل: ﴿ وَبَدَا لَهُم مِّنَ ٱللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُواْ يَحْتَسِبُونَ ﴾ الزمر: ٤٧ ،فبكى معه أبو حازم واشتد بكاؤهما. إنَّها قوة التدبر وفهم المعاني اللطيفة والشعور بالطمأنينة والإيمان العميق والخشية لله سبحانه القائل سبحانه ﴿ لَوْ أَنزَلْنَا هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ عَلَىٰ جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُۥ خَٰشِعًا مُّتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ ٱللَّهِ ۚ وَتِلْكَ ٱلْأَمْثَٰلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ الحشر: ٢١ . يقول ابن كثير: "أي إنَّه لو أُنزل هذا القرآن على جبل لخشع لوعده وتصدّع لوعيده وأنتم أيها المقهورون بإعجازه لا ترغبون في وعده، ولا ترهبون من وعيده".(١).

إنَّ اطمئنان القلوب إلى ربها من خلال تدبر القرآن هي فطرة فطر الله البشرية عليها فبذكره تصل إلى مرحلة من الاطمئنان الذي وصفه الله تعالى بقوله: ﴿ أَلَا بِذِكْرِ ٱللَّهِ تَطْمَئِنُّ ٱلْقُلُوبُ ﴾ الرعد: ٢٨أي القلوب تطمئن على الدوام بذكر الله؛ لأنها تسكن وتستأنس بتوحيد الله الذي بيده وحده الضر والنفع المانع القابض المحيي المميت العدل الرحيم فتطمئن)(٢).

---

(١) القرطبي، أبو محمد عبد الله محمد بن احمد الأنصاري، ١٤٢٤هـ ٢٠٠٣م، الجامع لأحكام القرآن، تفسير الآية رقم ٢١ من سورة الحشر .

(٢) القرطبي، أبو محمد عبد الله محمد بن احمد الأنصاري، ج٩، ص٢٥٦، مرجع سابق.

ومن ثم فقلوبهم تستقر وتسكن بذكر الله و بكلامه المعجز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وسبب اطمئنان قلوبهم بذلك علمهم بأنَّ القرآن الكريم هو أعظم آية على الإطلاق(١).

إنَّها حالة تطمئن بإحساسها بالصلة بالله، والأنس بجواره، والأمن في جانبه وحماه تطمئن من قلق الوحدة وحيرة الطريق بإدراك الرحمة في الخلق والمبدأ والمصير وتطمئن بالشعور بالحماية من كل اعتداء ومن كل خروق ومن كل شر إلا بما شاء ﴿أَلَا بِذِكْرِ ٱللَّهِ تَطْمَئِنُّ ٱلْقُلُوبُ﴾ الرعد: ٢٨ .

ذلك الاطمئنان بذكر الله في النفس الإنسانية حقيقة عميقة يعرفها الذين خالطت بشاشة القرآن قلوبهم فاتصلت بالله وسرت الروح القرآنية في حناياها في أعماق القلوب، عندها تستروح وتهش ويستريح إليها وتستشعر الطمأنينة والسلام.

إنَّ النفس البشرية بحاجة إلى الاطمئنان في الأمور الهامة، ليس في حياتها فحسب، بل هي تريد الاطمئنان لما بعد هذه الحياة فماذا بعد الحياة؟ يجيب القرآن على ذلك ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ فَيَقُولُ هَآؤُمُ ٱقْرَءُوا۟ كِتَٰبِيَهْ ﴿١٩﴾ إِنِّى ظَنَنتُ أَنِّى مُلَٰقٍ حِسَابِيَهْ ﴿٢٠﴾ فَهُوَ فِى عِيشَةٍ رَّاضِيَةٍ ﴿٢١﴾ فِى جَنَّةٍ عَالِيَةٍ ﴿٢٢﴾ قُطُوفُهَا دَانِيَةٌ ﴿٢٣﴾ كُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ هَنِيٓـًٔۢا بِمَآ أَسْلَفْتُمْ فِى ٱلْأَيَّامِ ٱلْخَالِيَةِ﴾ الحاقة: ١٩ – ٢٤

---

(١)الآلوسي: محمود روح المعانِّي في تفسير القرآن العظيم والسبع المثانيِّ، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ج١٣/١٤٩.

ويجمع ذلك العلم بما نزل الوحي والعمل به فذلك هو الطريق إلى طمأنينة القلوب وسعادتها في الدنيا والآخرة، قال الله تعالى مشيرًا إلى هذه الحقيقة: ﴿ فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَاىَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ ﴿١٢٣﴾ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِى فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَعْمَىٰ ﴿١٢٤﴾ قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِىٓ أَعْمَىٰ وَقَدْ كُنتُ بَصِيرًا ﴿١٢٥﴾ قَالَ كَذَٰلِكَ أَتَتْكَ ءَايَٰتُنَا فَنَسِيتَهَا ۖ وَكَذَٰلِكَ ٱلْيَوْمَ تُنسَىٰ ﴾ طه: ١٢٣ - ١٢٦ [(١)] ويزداد أثر القرآن في النفوس فيجعلها طيعة لأوامره منقادة لإشارته مستلهمة لما فيه تخشع أجسادهم في سجود، وتلهج ألسنتهم بذكر الله، وتنفطر أقدامهم في قيام الليل والناس نيام، وتفيض أنفسهم قبل أيديهم بالإنفاق في سبيل الله، قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِـَٔايَٰتِنَا ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا۟ بِهَا خَرُّوا۟ سُجَّدًا وَسَبَّحُوا۟ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ۩ ﴿١٥﴾ تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴾ السجدة: ١٥ - ١٦ .

والمعنى: (إنَّما يؤمن بآياتنا أي يصدق بها الذين استمعوا لها وأطاعوها قولاً وفعلاً وسبحوا بحمد ربهم وهم لا يستكبرون عن اتباعها والانقياد لها، تتجافى جنوبهم عن المضاجع: يعني بذلك قيام الليل وترك النوم والاضطجاع على الفرش الوطيئة يدعون ربهم خوفًا من وبال عقابه وطمعًا في جزيل ثوابه)[(٢)].

---

(١) عبد الله عبد الرحمن جربوع: ٢٠٠٠م، أثر القرآن في تحصين الأمة الإسلامية ضد الأفكار الهدامة، مكتبة أضواء السلف، ط١، ص٣٨٣.

(٢) ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل. ١٩٨٠م. تفسير القرآن العظيم. بيروت: دار المعرفة. تحقيق محمود شاكر. ج٣/٤٥٩.

وهي صورة وضيئة للأرواح المؤمنة اللطيفة المرتجفة من خشية الله وتقواه المنحنية إلى ربها بالطاعة المتطلعة إليه بالرجاء، في غير ما استعلاء ولا استكبار، هذه الأرواح هي التي تؤمن بآيات الله وتتلقاها بالحس المتقد والقلب المستيقظ والضمير المستنير.

هؤلاء إذا ذكِّروا بآيات ربهم (خروا سجدًا) تأثرًا بما ذكِّروا به، تعظيما ًلله الذي ذُكِّروا بآياته وشعوراً بجلاله الذي يقابل بالسجود أول ما يقابل[١].

يقول الله تعالى عن القرآن العظيم: ﴿ ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحۡسَنَ ٱلۡحَدِيثِ كِتَٰبٗا مُّتَشَٰبِهٗا مَّثَانِيَ تَقۡشَعِرُّ مِنۡهُ جُلُودُ ٱلَّذِينَ يَخۡشَوۡنَ رَبَّهُمۡ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمۡ وَقُلُوبُهُمۡ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِۚ ذَٰلِكَ هُدَى ٱللَّهِ يَهۡدِي بِهِۦ مَن يَشَآءُۚ وَمَن يُضۡلِلِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِنۡ هَادٍ ﴾ الزمر: ٢٣ .

هذه حالة من يقبلون على القرآن الكريم بكياناتهم الشاخصة تنفعل به وتتفاعل معه، وأما الذين يصدفون (أي يعرضون) عن آيات الله ويتركونها وراء ظهورهم فقد قال الله فيهم: ﴿ فَمَنۡ أَظۡلَمُ مِمَّن كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَصَدَفَ عَنۡهَاۚ سَنَجۡزِي ٱلَّذِينَ يَصۡدِفُونَ عَنۡ ءَايَٰتِنَا سُوٓءَ ٱلۡعَذَابِ بِمَا كَانُواْ يَصۡدِفُونَ ﴾ الأنعام: ١٥٧ [٢].

لذا فقد عني القرآن الكريم عناية شاملة بالنفس الإنسانية بحيث أنه لم يترك زاوية من الزوايا أو جانبًا من الجوانب إلا وتعرض له، فلقد تناول (شَغَفَ) نفوس

---

(١) سيد قطب، في ظلال القرآن، ج، ٥ص٢٨١٢.

(٢) محمد محمود الصوَّاف: ١٩٨٧م، القرآن أنواره وآثاره وأوصافه، مؤسسة الرسالة، ط٥، ص٧٨.

الناس وقلوبهم، وعرف أنه هنا يكمن سر قوة الإنسان، فالإصلاح يبدأ منها وينتهي إليها، ولذلك فإن عناية القرآن الكريم بالنفس كانت من الشمول والاستيعاب بما يمنح الإنسان معرفة صحيحة بالنفس ـــ وقاية وعلاجًا ـــ دون حساب طاقة أخرى. أنه خالق النفس الإنسانية العليم بأسرارها وخفاياها. . إنها عناية من: ﴿ يَعْلَمُ خَآئِنَةَ ٱلْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِى ٱلصُّدُورُ ﴾ غافر: ١٩ ، وهو القائل سبحانه ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ وَنَعْلَمُ مَا تُوَسْوِسُ بِهِۦ نَفْسُهُۥ ۖ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ ٱلْوَرِيدِ ﴾ ق: ١٦

وترجع عناية القرآن الكريم بالنفس الإنسانية إلاَّ أن الإنسان ذاته هو المقصود بالهداية والإرشاد والتوجيه والإصلاح، فإذا ما أريد أن يصل إلى ما له وما عليه، فلابد أن يستكشف نفسه لتتضح له سائر جوانبها ونوازعها، حتى يكون على بصيرة منها وعلى مقدرة من ضبط وتقويم سلوكها.

## المبحث الثاني

## تأثير القرآن في غير المؤمنين

من المعلوم بداهة أنَّ الله تحدى بالقرآن الكريم الكافرين من أهل مكة وغيرهم أرباب الفصاحة والبلاغة والبيان على إتيانهم بمثله أو بعضه وجزئه فعجزوا عن ذلك قال تعالى: ﴿ قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِمِثْلِ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴾ الإسراء: ٨٨ ﴿ أَمْ يَقُولُونَ ٱفْتَرَىٰهُ ۖ قُلْ فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ مِّثْلِهِۦ ﴾ يونس: ٣٨، والمثلية لا تقتضي المطابقة في المقصود والحدود، وإنَّما هو التشبيه ومحاولة الاقتراب من جزء منه دون جزء وهو تخفيف يظهر حجم التحدي في أعلى مستوياته وأدنى مستويات الضعف والعجز وعدم القدرة على المسايرة الناقصة لا التامة. قال الله تعالى: ﴿ وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَا تَسْمَعُوا۟ لِهَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ وَٱلْغَوْا۟ فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ ﴾ فصلت: ٢٦ .

وهذا دليل واضح على عجزهم عن معارضة هذا الكتاب العظيم فأصبح التأثير فيهم واضحاً وجلياً كما رويَ إنَّ أبا جهل وأبا سفيان والأخنس بن شريق كان كل واحدٍ منهم يأتي من ناحية على غير موعد إلى حيث يستمعون من رسول الله ﷺ وهو يصلي من الليل في بيته، فأخذ كل رجل منهم مجلسًا يستمع فيه وكلٌ لا يعلم بمكان صاحبه، فباتوا يستمعون له حتى إذا طلع الفجر تفرقوا فجمعهم الطريق وتلاوموا، وقال بعضهم: لبعض لا تعودوا فلو رآكم بعض سفهائكم لأوقعتم في نفسه شيئًا ثم انصرفوا حتى إذ كانت الليل الثانية عاد كل رجل إلى مجلسه، فباتوا

يستمعون له حتى إذا طلع الفجر تفرقوا فجمعهم الطريق وتلاوموا، وقال بعضهم لبعض لا تعودوا فلو رآكم بعض سفهائكم لأوقعتم في نفسه شيئا ثم انصرفوا حتى إذا كانت الليلة الثالثة عاد كل رجل إلى مجلسه، فباتوا يستمعون له حتى إذا طلع الفجر تفرقوا فجمعهم الطريق فقال بعضهم لبعض مثل ما قالوا أول مرة ثم انصرفوا.

حتى إذا كانت الليلة الرابعة أخذ كل واحد منهم مجلسه، فباتوا يستمعون له، حتى إذا طلع الفجر تفرقوا، فجمعهم الطريق، فقال بعضهم لبعض لا نبرح حتى نتعاهد ألا نعود، فتعاهدوا على ذلك ثم تفرقوا.

فلما أصبح الأخنس ذهب إلى أبي سفيان يسأله عما سمع فقال: خيراً، ثم خرج حتى أتى أبا جهل فدخل عليه فقال: يا أبا الحكم ما رأيك فيما سمعت من محمد، فقال: ماذا سمعت! تنازعنا نحن وبنو مناف الشرف، أطعموا فأطعمنا وحملوا فحملنا وأعطوا فأعطينا حتى إذا تحاذينا على الركب وكنا كفرسي رهانٍ قالوا: منا نبي يأتيه الوحي من السماء! فمتى ندرك مثل هذه؟ والله لا نؤمن به أبداً ولا نصدِّقه[1].

فحرصهم على سماعه ليلاً مما يدل على قوة التأثر به لكونه ليس من كلام البشر، ولكن العناد والمكابرة، حملهم على تركه وعدم الإيمان به ومنهم

أولاً الوليد بن المغيرة:

وهذا هو الوليد بن المغيرة وهو من أعتى المشركين وأشدهم أذى على رسول الله

---

(١) ابن هشام، السيرة النبوية، ج١ص٣٣٧ مرجع سابق.

ﷺ " يأتي إلى رسول الله "ﷺ فيقرأ عليه القرآن، فقرأ عليه قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِۚ يَعِظُكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ﴾ النحل: ٩٠ فقال له أعد، فأعاد النبي ﷺ "، فقال الوليد بن المغيرة قولته: (والله إنَّ له لحلاوة وإنَّ عليه لطلاوة وإنَّ أعلاه لمثمر وإنَّ أسفله لمغدق وما يقول هذا بشر).

فكأنما رق له، فبلغ ذلك أبا جهل فأتاه وقال: يا عم إنَّ قومك يريدون أن يجمعوا لك مالاً، فقال: لم؟ قال: ليعطوكه، فإنَّك أتيت محمداً لتعرض ما قبله! قال علمت قريش أنِّي من أكثرها مالاً، قال: فقل في القرآن قولاً: قومك يعلم إنَّك منكر له، قال: وماذا أقول؟ فوالله ما منكم أحد ألهم بالأشعار مني، ولا أعلم برجزه ولا بقصيده مني، ولا بأشعار الجن، والله ما يشبه الذي يقول شيئاً من هذا، ثم يقول في وصفه مقالة التأثرية المفتون بجمال المستسلم لإعجازه (والله إنَّ لقوله لحلاوة وإنَّ عليه لطلاوة وإنَّه لمثمر أعلاه ومغدق أسفله وإنَّه ليعلو ولا يعلى عليه، وما هو من قول البشر)[1]. هنا التأثير البليغ الذي رق له قلبه وسيطر على جوارحه مما جعله يعيد تلك الكلمات التي سطرت في التاريخ تذكر على الألسنة إلى يوم القيامة فالحق ما شهدت به الأعداء.

---

(١)محمد أبو شهبة، ١٩٩٢م، المدخل لدراسة القرآن، دار الجيل، ط٢، ج١/٢٩٤، وابن هشام، السيرة النبوية، ج١ص٢٩٤ مرجع سابق.

ثانياً عتبة بن ربيعة:

عتبة بن ربيعة من سادة قريش، كان سيدًا حليمًا، ترسله قريش إلى محمد "ﷺ ليفاوضه باسم المشركين وليكون لسانها المعبر وعقلها المفكر، أرسلته قريش إلى رسول الله " ﷺ ليساومه على أن يدع ما هو عليه ويترك دعوته على أن يقدموا له ما شاء فيعرض عليه الطب إن كان ما يأتيه من قبيل الوساوس والجنون.

استمع النبي ﷺ " إلى عروضه السخية، وهذا قمة أدب النبي ﷺ: وخلقه مع خصومه وإقامة الحجة عليهم حتى إذا فرغ قال له رسول الله ﷺ " (أوقد فرغت يا أبا الوليد؟ ) قال: نعم قال: (فاسمع مني) قال: أفعل، فقال رسول الله ﷺ: " ﴿ حمٓ ۝١ تَنزِيلٌ مِّنَ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝٢ كِتَٰبٌ فُصِّلَتۡ ءَايَٰتُهُۥ قُرۡءَانًا عَرَبِيّٗا لِّقَوۡمٖ يَعۡلَمُونَ ۝٣ بَشِيرٗا وَنَذِيرٗا فَأَعۡرَضَ أَكۡثَرُهُمۡ فَهُمۡ لَا يَسۡمَعُونَ ۝٤ وَقَالُواْ قُلُوبُنَا فِيٓ أَكِنَّةٖ مِّمَّا تَدۡعُونَآ إِلَيۡهِ وَفِيٓ ءَاذَانِنَا وَقۡرٞ وَمِنۢ بَيۡنِنَا وَبَيۡنِكَ حِجَابٞ فَٱعۡمَلۡ إِنَّنَا عَٰمِلُونَ ﴾ فصلت: ١ – ٥ .

فلما سمعها عتبة أنصت إليه، وألقى يديه خلف ظهره معتمدًا عليهما يستمع منه حتى انتهى رسول الله ﷺ " إلى السجدة منها فسجد وسجد معه عتبة ثم قال له: قد سمعت يا أبا الوليد ما سمعت فأنت وذاك هنا لم يلزمه النبي ﷺ: بما سمع بل جعله يحكم بنفسه لأنَّه رآه قد أظهر التأثر على جوارحه بسجوده مع رسول الله ﷺ: فقام عتبة إلى أصحابه وعند ما عاد إلى قومه وكان الأثر واضحًا ، فقال بعضهم لبعض، لقد جاءكم أبو الوليد بغير الوجه الذي ذهب به، فلما جلس، قالوا: ما وراءك، قال: ورائي أني سمعت قولاً والله ما سمعت مثله قط، وهو ما بالشعر ولا بالسحر ولا الكهانة، يا معشر قريش أطيعوني خلوا بين الرجل وبين ما هو فيه فاعتزلوه، فوالله

ليكونن لقوله الذي سمعت منه نبأ عظيم، قالوا: سحرك بلسانه، قال: هذا رأيي فاصنعوا ما بدا لكم[١] وهذا اعتراف خطير من عتبة أمام سادة قريش وكبرائهم بإعجاز القرآن الكريم وأثره في النفوس والقلوب والجوارح.

لم يكن من المشركين إزاء هذا التأثر العظيم بالمعجزة القرآنية إلا أنهم بدؤوا يعلنون إسلامهم الواحد تلو الآخر، مما أثار حفيظة المشركين، وجعلهم يفكرون بالوسائل التي يمكن بواسطتها التخفيف من أثر المعجزة القرآنية، فاتفقوا على أنْ لا يسمعوا القرآن ولا يمكّنوا أحداً من سماعه خشيةَ أن يتأثروا بإعجازه ويستجيبوا لهديه، كما اتفقوا على أن يلغوا في القرآن إذا قرأه رسول الله "ﷺ ـــ حتى يشوهوا فيما يزعمون ـــ جماله ويذهبون برونقه ويشوشوا على الناس لمنعهم من الإنصات إليه، قال الله تعالى: ﴿ وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَا تَسۡمَعُواْ لِهَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانِ وَٱلۡغَوۡاْ فِيهِ لَعَلَّكُمۡ تَغۡلِبُونَ ﴾ فصلت: ٢٦ . لأنَّهم إنْ سكتوا أسر قلوبهم وأذاب مشاعرهم وخشعت له أصواتهم مذعنين له لأنَّهم أفهم وأفصح باللغة والبلاغة الكلامية والمعاني السامية.

إلى هذه الدرجة كان لسماع القرآن الكريم أثره في نفوس أعدائه فهم يتشاغلون عنه ويتلهون بغيره، ويتعاهدون فيما بينهم على عدم الاقتراب من تاليه، حتى لا يصل آذانهم حتى إذا وقع بعضهم في ذلك قاصداً أو ناسياً لاموه وعنَّفوه وقالوا له: ﴿ أَفَتَأۡتُونَ ٱلسِّحۡرَ وَأَنتُمۡ تُبۡصِرُونَ ﴾ الأنبياء: ٣ إلا إنَّهم رغم هذا لم يفلحوا، بل ربما

---

(١) إبراهيم الإنَّبياري، ١٩٩٤م، الموسوعة القرآنية الميسرة، مؤسسة سجل العرب، ج١، ص ٥٤ . محمد أبو زهرة، والمعجزة الكبرى القرآن، ص٦٧، دار الفكر العربي.

كان الأمر على نقيض مرادهم، فجمال القرآن لا يمكن تشويهه وإعجازه ولا يمكن إخفاؤه، فالشمس في رابعة النهار لا يمكن أن تحجب بكف أحمق. هذا هو أثر القرآن تنطق به آياته المباركة وينطق به كذلك واقع الناس في كل وقت وما زلنا نشاهد هذا الأثر في نفوس سامعيه خشوعًا وخضوعًا للحق إذا صفت الفطرة واستقامت النفوس.

إنَّ تأثير القرآن في القلوب قد بلغ مبلغًا عظيمًا لم يعرف قبله ولا بعده كلام قط، إذ تلحق قلوب سامعيه وأسماعهم روعة وخشية وتعتريهم هيبته وتهيمن عليهم عظمته، ترى آثاره على الجاحدين أبلغ وأظهر، إذ يقرع ضلالهم ويقيم عليهم حججًا لا معقب لها فيستغلون سماعه ويتولون عنه بنفور مدبرين[1] قال تعالى: ﴿ وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ وَفِيٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرًا ۚ وَإِذَا ذَكَرْتَ رَبَّكَ فِى ٱلْقُرْءَانِ وَحْدَهُۥ وَلَّوْا۟ عَلَىٰٓ أَدْبَـٰرِهِمْ نُفُورًا ﴾ الإسراء: ٤٦ .

وقد شعر بعض زعماء الشرك أنَّ القرآن الكريم قد تملك قلوبهم، وأحسوا في أعماقهم هزة روعته فكانوا يستخفون من الناس ويسترقون السمع إليه ليلاً ورأوا في أتباعهم الذين تخالط بشاشة الإيمان قلوبهم بين عشية وضحاها من تأثير الآية والآيتين والسورة والسورتين، يتلوها رسول الله "ﷺ أو أحد أصحابه فتنقاد إليه نفوسٌ كانت متعصبة للأوثان فتهجرها وتسلك هدى القرآن علماً وعملاً، أدباً وخلقاً، فأدرك

---

(١) انظر: القضاة، خالد محمد، الإعجاز التأثيري للقرآن الكريم، عمان: بحث مقدم إلى كلية الشريعة السابع إعجاز القرآن الكريم بجامعة الزرقاء، والمنعقد من ٢٣٢٥/٨/ ٢٠٠٥م، ص:١٤.

زعماء الشرك شدة أثر وخطر القرآن على سلطانهم ونفوذهم، فأوصوا أتباعهم أن يحولوا بينه وبين أنفسهم قال تعالى: ﴿ وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَا تَسۡمَعُواْ لِهَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانِ وَٱلۡغَوۡاْ فِيهِ لَعَلَّكُمۡ تَغۡلِبُونَ ﴾ فصلت: ٢٦ .

وقد ورد في الصحيح عن جبير بن مطعم قال: سمعت النبي ﷺ يقرأ في المغرب سورة الطور فلما بلغ الآية: ﴿ أَمۡ خُلِقُواْ مِنۡ غَيۡرِ شَيۡءٍ أَمۡ هُمُ ٱلۡخَٰلِقُونَ ۝٣٥ أَمۡ خَلَقُواْ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَۚ بَل لَّا يُوقِنُونَ ۝٣٦ أَمۡ عِندَهُمۡ خَزَآئِنُ رَبِّكَ أَمۡ هُمُ ٱلۡمُصَيۡطِرُونَ ﴾ الطور: ٣٥ – ٣٧ .

كاد قلبي أنَّ يطير للإسلام[١].و فيه دلالة واضحة على إنَّ سماع القرآن يؤثر في النفوس أثرًا ملموسًا إذا أخلص وأحسن الاستجابة وفقا لهدف القرآن الذي هو هدى وشفاء وفي رواية أخرى وذلك أول ما وقر الإيمان في قلبي[٢]. قال الخطابيَّ: كأنه انزعج عند سماع هذه الآية لفهمه معناها، ومعرفته بما تضمنته، ففهم الحجة فاستدرجها بلطيف طبعه، ثم قال: فلهذا انزعج جبير حتى كاد قلبه يطير، ومال إلى الإسلام[٣].إنَّ تأثير القرآن ونفاذه يستحيل أنْ تتحصن دونه القلوب، فإنَّه لو أنزل

---

(١) البخاري، محمد بن اسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة ١٩٩٣م. صحيح البخاري. دمشق: دار العلوم الإنسانية. تحقيق مصطفى البغا. كتاب التفسير، تفسير سورة طه، ج٦ص٤٩.

(٢) عتر، حسن ضياء الدين، ١٩٨٩م، المعجزة الخالدة، مصر، الجيزة: دار النصر للطباعة والنشر، ط٢، ص١٤٤.

(٣) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ١٤٢٤ه/٢٠٠٣م، فتح الباري شرح صحيح البخاري، حقق أصلها: عبد العزيز بن باز، ورقم كتبها وأبوابها وأحاديثها: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت: دار الكتب العلمية ط٤، ج٨، ص٧٧٦، ٧٧٧.

على قمم الجبال لصدَّعها وشققها بما يودعه الله تعالى فيها من هيبته وجلاله ألا ترى أنه يعتري من لا يفهم معانيه ولا يعلم تفاسيره من العوام من الخشوع والسكينة وزيادة الإيمان ما لا يخفى، وذلك كله من دلائل معجزاته وعظيم آياته الدالة على نبوة سيدنا محمد ﷺ "[١].

وهذا الشاعر المعاصر (نقولا حنا)، قد تلا القرآن، فجذبه إليه وشغل قلبه وفؤاده، وزاده إيمانًا بالله على فطرته، وقذف في أعماق فكره وضميره يقينًا راسخًا بإنَّ القرآن هو كتاب الله المعجز العزيز، وإنَّه يسمو على سائر معجزات الأنبياء، فهو معجزةٌ إلهية خالدة تبرهن بنفسها على نفسها. وهكذا أعلن الشاعر إسلامه بأسلوب علمي بارع، قال نقولا حنا في مقدمة لقصيدته الرائعة "من وحي القرآن: قرأت القرآن فأذهلني، وتعمقت به ففتنني، ثم أعدت القراءة فآمنت، آمنت بالقرآن الإلهي العظيم، وبالرسول مَنْ حَمَله، النبي العربي الكريم، أمّا الله فمن نصرانيتي ورثت إيماني به، وبالفرقان عظُم هذا الإيمان وكيف لا أؤمن ومعجزة القرآن بين يديّ أنظرها وأحسها كل حين هي معجزةٌ لا كبقية المعجزات معجزةٌ إلهية خالدة تدل بنفسها عن نفسها، وليست بحاجة لمن يتحدث عنها أو يبشر بها.وكم احتاجت وتحتاج الأديان السابقة إلى علماء ومبشرين وشواهد وحجج وبراهين.ما أعظم هذا الدين لو وُجد له رجال يحملونه وينشرونه ويهدون به الضّال ويرشدون به الحائر وما أشدّ

---

(١) القضاة، خالد محمد، الإعجاز التأثيري للقرآن الكريم، عمان: بحث مقدم إلى كلية الشريعة السابع إعجاز القرآن الكريم بجامعة الزرقاء، والمنعقد من ٢٣ -٢٥/٨/ ٢٠٠٥م ، ص: ٣٧.

حاجة الناس إليه، فهل من مشمّر لحض الخلق على اعتناقه، إذ ليس لديه ما هو منظور محسوس يثبت أصوله في القلوب، أمَّا الإسلام فقد غني عن كل ذلك بالقرآن، فهو أعلم معلم وأهدى مبشر وهو أصدق شاهدًا وأبلغ حجةً وأدمغ برهانًا، هو المعجزة الخالدة خلود الواحد الأزلي، المنظورة المحسوسة في كل زمان، ومن إيماني العميق هذا استلهمت قصيدتي هذه:

من قصيدة " نقولا يوحنا " من وحي القرآن

يقولون ما آياته، ضَـلَّ سـعيُهم ... وآياته ليست تُعـدُّ عظـامُ [(١)]

كفى معجزٌ الفرقان للنـاس آيـةً ... علا وسما كالنجم لـيس يُـرامُ

فكلٌّ بليغ عنده ظـل صَـامتًا ... كان على الأفواه صِرَّ كمام[(٢)]

كفى نَصره فردًا تُعاديـه أُمَّـةٌ ... ومن ينصرِ الرحمنُ كيف يُضـامُ

وشاءَ إله العرش بالنـاس رحمـةً ... وأنْ يتلاشى حقـدهم وخصـامُ

ففرَّق ما بين الضـلالة والهـدى ... بفرقانِ نورٍ لم يَشُـبْهُ قَـتـامُ

أتاهم بقرآن السـلام رسـوله ... فطاف بأرجـاءِ الـبلاد سَـلاَمُ

كتابُ هدىً لا ريبَ فيه مُشـرِّعٌ ... وللسلم والعُمران فيـه دِعـامُ

مفصلةٌ آياتُـه عـربيـةٌ ... فصاح بها عزُّ البيـان عِظـامُ

تلا كتب التنزيل لكـنْ مكمِّـلاً ... فذي أولُ التشريع وهـو خِتـامُ

---

(١) عظام ". والمراد: إنَّ آيات النبي " معجزاته"عظيمة جداً وكثيرة لا يحيط بها العد والإحصاء.

(٢) الصر: الشد أو الربط، والكمام: ما يكم به فم البعير لئلا يأكل أو يعض.

فصيـــحٌ بليـــغٌ نطقُـــه وبيانُـــه قـــريبٌ بعيـــدٌ فهمه ومـــــرامُ
تنـــزه عن هُجرٍ فما اللفظ فاحشٌ ولا فيـــه بهتانٌ وليس يذامُ [(١)]

وهذا الدكتور لويس سلك طريقاً أكثر قربًا من الإسلام فبحث عن مركز إسلاميٍّ في ضاحيته وقرر أن يدرس اللغة العربية ويعرف المزيد عن القرآن الكريم بلغة القرآن مباشرة و لم تطل الفترة ففي خلال ثلاثة أشهر فقط أعلن إسلامه واختار أن يكون اسمه مركّبًا من اسم النبي ﷺ فكان اسمه محمد أمين إنَّه لم يستطع أن ينسى ذلك الشعور الّذي هزّه عندما سمع شيخًا يقرأ القرآن قبل دخوله في الإسلام على الرغم من أنه لم يكن يفهم اللغة العربية حينئذ إلَّا أنَّ القرآن الكريم كان يمس جزءًا من روحه حتى أعلنها بسهوله متناهية (لا اله إلا الله محمدٌ رسول الله ) وأصبح يحس ويرى ويسمع ويشعر بكل ذرة في كيانه بمعنى وحقيقة قوله تعالى: ﴿ وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَا تَسۡمَعُواْ لِهَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانِ وَٱلۡغَوۡاْ فِيهِ لَعَلَّكُمۡ تَغۡلِبُونَ ﴾ فصلت: ٢٦ .

ومنذ ذلك التاريخ بدأ يُعنى بتعليم نفسه وأسرته الإسلام ويحاول أن يحفظ القرآن الكريم ويتعلم اللغة العربية والتحق بحلقة الندوة العالمية للشباب الإسلامي لتعليم القرآن الكريم في(ساو بولو) ودرس التجويد(٢).

ويقول سيد قطب في كتابه (في ظلال القرآن ): إنَّ الأداء القرآني يمتاز ويتميز عن الأداء البشري، أن له سلطانًا عجيبًا على القلوب ليس للأداء البشرى، حتى

---

(١) أي يذم ويعاب.

(٢) مجلة المستقبل الإسلامية، الندوة العالمية للشباب الإسلامي، العدد ١١٦، ٢٠٠١م، ص:٥٢.

ليبلغ أحيانًا أن يؤثر بتلاوته المجردة على الذين لا يعرفون من العربية حرفًا، وهناك حوادث عجيبة لا يمكن تفسيرها بغير هذا الذي نقول: وإنْ لم تكن هي القاعدة – ولكن وقوعها يحتاج إلى تفسير وتعليل ولن أذكر نماذج مما وقع لغيري، ولكني أذكر حادثًا وقع لي وكان عليه معي شهود ستة، وذلك منذ حوالي خمسة عشر عاما.

قال كنا ستة نفر من المنتسبين للإسلام على ظهر سفينة مصرية تمخر بنا عباب المحيط الأطلسي إلى نيويورك، من بين عشرين ومائة راكب وراكبة أجانب ليس فيهم مسلم، وخطر لنا أن نقيم صلاة الجمعة في المحيط على ظهر السفينة! والله يعلم إنَّه لم يكن بنا أنْ نقيم الصلاة ذاتها أكثر مما كان حماسةً دينيةً إزاء مبشرٍ كان يزاول عمله على ظهر السفينة وحاول أن يزاول تبشيره معنا، وقد يسَّر لنا قائد السفينة وكان إنجليزيًا، أنْ نقيم صلاتنا وسمح لبحار السفينة وطاقمها وخدمها وكلُّهم نوبيون مسلمون أنْ يصلي منهم معنا من لا يكون في الخدمة وقت الصلاة وقد فرحوا بهذا فرحًا شديدًا إذ كانت المرة الأولى التي تقام فيها صلاة الجمعة على ظهر السفينة وقمت بخطبة الجمعة وإمامة الصلاة والركاب الأجانب معظمهم متحلقون يرقبون صلاتنا وبعد الصلاة جاءنا كثيرون منهم يهنئوننا على نجاح "القداس" فقد كان هذا أقصى ما يفهمونه من صلاتنا ولكن سيدة من هذا الحشد عرفنا فيما بعد أنها يوغسلافية مسيحية هاربة من جحيم "تيتو" وشيوعيته كانت شديدة التأثر والانفعال، تفيض عينها بالدمع ولا تتمالك مشاعرها جاءت تشد على أيدينا بحرارة وتقول في إنجليزية ضعيفة إنَّها لا تتمالك

نفسها من التأثر العميق بصلاتنا هذه وما فيها من خشوع ونظام وروح وليس هذا موضوع الشاهد في القصة، ولكن ذلك كان في قولها: أي لغة هذه التي كان يتحدث بها قسيسكم فالمسكينة لا تتصور أن يقيم الصلاة إلا قسيس أو رجل دين كما هو الحال عندها في مسيحية الكنيسة وقد صححنا لها المفهوم أجبناها فقالت: إنَّ اللغة التي يتحدث بها ذات إيقاع موسيقي عجيب، وإنْ كنت لم أفهم منها حرفًا. ثم كانت المفاجأة الحقيقية لنا وهي تقول: ولكن هذا ليس الموضوع الذي أريد أن أسأل عنه، إنَّ الموضوع الذي لفت حسي، هو أن الإمام كانت ترد في أثناء كلامه بهذه اللغة الموسيقية فقرأت من نوع آخر غير بقية كلامه نوع أكثر موسيقية وأعمق إيقاعًا، هذه الفقرات الخاصة كانت تحدث في رعشة وقشعريرة إنَّها شيء أخر كما لو كان الإمام مملوءًا من الروح القدس حسب تعبيرها المستمد من مسيحيتها وتفكرنا قليلاً ثم أدركنا أنها تعني الآيات القرآنية التي وردت في أثناء خطبة الجمعة في أثناء الصلاة وكانت مع ذلك – مفاجأة لنا تدعو إلى الدهشة، من سيدةٍ لا تفهم مما نقول شيئًا وصدق الله القائل: ﴿ لَوْ أَنزَلْنَا هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ عَلَىٰ جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُۥ خَٰشِعًا مُّتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ ٱللَّهِ ۚ وَتِلْكَ ٱلْأَمْثَٰلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ الحشر: ٢١ فهلا تدبرنا القرآن وازددنا به إيمانًا؟

## الخاتمة

أهم نتائج البحث الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وأشكره على ما من به من إتمام هذا البحث وإنجاز العمل والذي خلصت منه بالنتائج التالية:

١. الأثر الكبير للقرآن الذي يحدثه في النفوس.

٢. أن العلماء قد تناولوا أثر القرآن على النفوس منبهين على هذا الإعجاز في نشأته الأولى وأنه عندما لامس قلوب المشركين والجاهلين تحول بعضهم إلى الإسلام وامتنع الآخرون عناداً واستكبارا.

٣. أن القرآن له تأثير واضح في الشفاء في إحداث الراحة النفسية والشعور بالطمأنينة.

٤. أن النظرة القرآنية الإعجازية فكرة عملية تطبيقية، تشكل وحدة متكاملة، تؤثر في علاج جوانب النفس الإنسانية.

٥. نجاح وصواب المنهج القرآني المعتدل والمتزن والواقعي والمثالي في التعامل مع النفس الإنسانية، في مقابل قصور المناهج البشريَّة، لأنها لم تتوازن، ولم تتضح لها الرؤيا السليمة الصحيحة في هذا الجانب.

# المراجع والمصادر


١. القرآن الكريم
٢. القاضي عياض: أبي الفضل عياض بن موسى اليحصبي ١٤١٥ه -١٩٩٥م كتاب الشفاء بتعريف حقوق المصطفى لبنان :دار الفكر ج١ ص٢٠٧ -٢٠٨
٣. الآلوسي: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ج٩، ص١٦٥.
٤. القرطبي، أبو محمد عبد الله محمد بن احمد الأنصاري: الجامع لأحكام القرآن، ج٧، ص٢٩٨، مرجع سابق.
٥. ابن كثير: أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي الدمشقي. تفسير القرآن العظيم، السعودية دار طيبة.
٦. البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين، شعب الإيمان المؤلف، بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول ١٤٢٠هـ.
٧. العسقلاني: أحمد بن علي بن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري: بتحقيق: عبد العزيز بن باز، رقم ١/كتب والأبواب والأحاديث: محمد فؤاد عبد الباقي، ٢٠١١م بيروت: الدار العلمية ط ٤ ١٤٢٤هـ ٢٠٠٣م.
٨. النووي: أبو زكريا يحيى بن شرف الدين، التبيان في آداب حملة القرآن، دمشق: الوكالة العامة للتوزيع، ط١ ١٤٠٣هـ ١٩٨٣م.
٩. الأصبهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله،(٢٠١)، ١٤١٥ هـ، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، بيروت: دار الكتاب العربي، ط٤.
١٠. ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد، ١٣٩٩ هـ، ١٩٧٩ م، صفة الصفوة: بيروت: دار المعرفة، ط٢، ١ / ٢٩٤.
١١. المروزي، محمد بن نصر، مختصر قيام الليل، الرياض: مكتبة المنار، ط١، طبعته: ١٤١٣هـ .

١٢. النووي: أبو زكريا يحيى بن شرف الدين، ١٤٠٣هـ ١٩٨٣م، التبيان في آداب حملة القرآن، دمشق: الوكالة العامة للتوزيع، ط١.
١٣. القرطبي: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م، أحكام القرآن، دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية.
١٤. عبد الله عبد الرحمن جربوع: أثر القرآن في تحصين الأمة الإسلامية ضد الأفكار الهدامة، مكتبة أضواء السلف، ط١.
١٥. محمد محمود الصوَّاف: القرآن أنواره وآثاره وأوصافه، مؤسسة الرسالة، ط٥.
١٦. محمد أبو شهبة: المدخل لدراسة القرآن، دار الجيل، ط٢.
١٧. إبراهيم الإنَّبياري، ١٩٩٤م، الموسوعة القرآنية الميسرة، مؤسسة سجل العرب.
١٨. محمد أبو زهرة: والمعجزة الكبرى القرآن، دار الفكر العربي بيروت لبنان.
١٩. القضاة: خالد محمد، الإعجاز التأثيري للقرآن الكريم، عمان: بحث مقدم إلى المؤتمر السابع لإعجاز القرآن الكريم بجامعة الزرقاء، والمنعقد من ٨/٢٣٢٥/ ٢٠٠٥م.
٢٠. البخاري: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة. صحيح البخاري. دمشق: دار العلوم الإنسانية. تحقيق مصطفى البغا.
٢١. عتر: حسن ضياء الدين، المعجزة الخالدة، مصر/ الجيزة/ دار النصر للطباعة والنشر، ط٢.عظام "والمراد: إنَّ آيات النبي"معجزاته"عظيمة جداً وكثيرة لا يحيط بها العد والإحصاء. مجلة المستقبل الإسلامية، الندوة العالمية للشباب الإسلامي، العدد ١١٦، ٢٠٠١م.

# نصوص اللعن في السنة النبوية

دراسة حديثية تأصيلية
يهدي للمتشهي الفوة

د/ محمد أحمد المطوي

أستاذ الحديث وعلومه المساعد
بقسم الدراسات الإسلامية
كلية التربية والعلوم رداع جامعة البيضاء

# نصوص اللعن في السنة النبوية دراسة تأصيلية


## ملخص البحث:

حاولت في هذا البحث جمع نصوص اللعن في السنة النبوية، حيث وجدت هذه النصوص في أربعة وعشرين حديثاً، وبلغ عدد من ورد لعنه في هذه الأحاديث اثنين وسبعين صنفاً وهم:

١ــ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى الذين اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، ٢ــ ومن أَحْدَثَ في المدينة المنورة حَدَثًا، ٣ــ أو آوَى فيها مُحْدِثًا، ٤ــ ومن نقض أمان مسلم فتعرض لكافر أمّنَهُ مسلم، ٥ــ ومن أختلى خلى المدينة المنورة ،٦ــ وَمَنْ ادَّعَى إلى غَيْرِ أبيه، ٧ــ ومن انْتَمَى إلى غَيْرِ مَوَالِيهِ ، ٨ ــ ومن أهلَّ لغير الله. ٩ــ والمرأةُ التي يدعوها زوجها لفراشه فتأبى فَبَاتَ غَضْبَانَ عليها، ١٠ــ والْوَاشِمَاتُ، ١١ــ وَالْمُوتَشِمَاتُ، ١٢ــ والنامصاتُ، ١٣ــ وَالْمُتَنَمِّصَاتُ، ١٤ــ والْمُتَفَلِّجَاتُ، ١٥ــ والْوَاصِلَةُ، ١٦ــ وَالْمُسْتَوْصِلَةُ، ١٧ــ وآكلُ الربا،١٨ــ ومؤكلُه، ١٩ــ وكاتبهُ، ٢٠ــ وشاهدهُ، ٢١ــ والمصورُ، ٢٢ــ والْمُعْتَدِي فِي الصَّدَقَة، ٢٣ــ والعائدُ إلى البادية ليقيم مع الأعراب بعد مهاجرته مسلماً ــ هذا في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم ــ، ٢٤ــ ومن مثل بالحيوان، ٢٥ــ أومن اتخذه غرضاً،٢٦ــ والْمُتَشَبِّهونَ من الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ ، ٢٧ــ وَالْمُتَشَبِّهَاتُ من النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ، ٢٨ــ والسَّارِقُ،٢٩ــ والذي يَتَخَلَّى في طَرِيقِ الناس، أو في ظِلِّهِمْ.أو

في أفنيتهم،أو في موارد الماء،٣٠ــ ومن لعن والده ،٣١ــ ومن غير منار الأرض، ٣٢ــ ومن ضل الأعمى عن الطريق،٣٣ــ ومن جامع بهيمة،٣٤ــ ومن عمل عمل قوم لوط، ٣٥ــ والعاق لوالديه ،٣٦ــ ومن وسم الحيوان.، ٣٧ــ ومن أَشَارَ إلى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ،٣٨ ــ ومن يتعاطى السيف مسلولاً غير مغمودٍ ، ٣٩ــ والْمُحَلِّلُ، ٤٠ــ وَالْمُحَلَّلُ لَهُ،٤١ــ ومن أتى امْرَأَتَهُ في دُبُرِهَا، ٤٢ــ وزَائِرَاتُ الْقُبُورِ، ٤٣ــ وَالْمُتَّخِذُ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ، ٤٤ــ والراشي،٤٥ــ والمرتشي، ٤٦ــ ومن امتنع من تسليم القاتل إلى أولياء المقتول للقصاص،٤٧ــ **ومن** لعن شيئاً ليس ذالك الشيء أهلاً للعن رجعت اللعنة عليه أي على اللاعن، ٤٨ــ والخمرُ، ٤٩ــ وَعاصِرُ ها، ٥٠ــ وَمُعْتَصِرُهَا، ٥١ــ وَشَارِبُهَا،٥٢ــ وَحَامِلُهَا، ٥٣ــ وَالْمَحْمُولَةُ إليه، ٥٤ــ وَسَاقِيهَا، ٥٥ــ وَبَائِعهَا، ٥٦ــ وَآكِلُ ثَمَنِهَا،٥٧ــ وَالْمُشْتَرِي لها، ٥٨ــ وَالْمُشْتَرَاةُ له، ٥٩ــ ومن رفع صوته في المصيبة بالبكاء والنوح،٦٠ــ ومن حلق شعره، ٦١ــ أو قطعه جزعاً على الميت، ٦٢ــ ومن خرق ثوبه جزعاً على الميت، ٦٣ــ والْخَامِشَةُ وَجْهَهَا، ٦٤ــ وَالشَّاقَّةُ جَيْبَهَا، ٦٥ــ وَالدَّاعِيَةُ بِالْوَيْلِ وَالثُّبُورِ كل ذالك جزعاً على الميت، ٦٦ــ ومن محى زينة الحج وهي رفع الصوت بالتلبية، ٦٧ــ **ومن** آذَى الْمُسْلِمِينَ في طُرُقِهِمْ، ٦٨ــ وصوتُ مزمار عند نعمة أي: عند الفرح، ٦٩ــ وصوت المرنة عند المصيبة، والمرنة هي لطم خدود وشق جيوب ومن دعا بدعوى الجاهلية، ٧٠ــ ومن سَبَّ الصحابة ــ رضي الله عنهم، ٧١ــ ومن سَأَلَ بِوَجْهِ اللَّهِ، ٧٢ــ ومن سُئِلَ بِوَجْهِ اللَّهِ فَمَنَعَ سَائِلَهُ.

## المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴾ آل عمران : ١٠٢ ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴾ النساء: ١ ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا ﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١] أما بعد:

فقد اطلعت على بحث بعنوان نصوص اللعن في القرآن الكريم للدكتور عمر شاكر الكبيسي، واقتصر على نصوص القرآن الكريم ،فأردت أن تكتمل الفائدة وتعم في هذا الباب فاخترت نصوص اللعن في السنة النبوية ، لأن السنة النبوية المصدر الثاني بعد القرآن الكريم ، ولأن هناك أعمالاً كثيرة مخالفة للشرع الحنيف، وهذه الأعمال توجب لصاحبها الطرد من رحمة الله تعالى مثل اللعن والسب للوالدين أو غيرهما ، والتعامل بالربا، والنمص والوشم وغيرها من الأعمال المنتشرة بين الناس وخاصة بين العوام ، وجمعت هذه الأعمال لكي نحذر من الوقوع فيها ونبتعد عنها ،وأرجو أن ينتفع بهذا البحث المسلمون.

## منهج البحث

١. جمعت جميع نصوص اللعن كلها حسب علمي من كتب السنة.

٢. اقتصرت على الأحاديث الصحيحة، والحسنة فقط، واستبعدت كل الأحاديث الضعيفة والموضوعة.

٣. جمعت الأحاديث المتشابهة في مكان واحد.

٤. الأحاديث التي ليست في صحيحي البخاري ومسلم، أو أحدهما اعتمدت في بيان درجتها على أقوال العلماء المشهود لهم بالفضل والدراية بهذا العلم.

٥. حذفت الأحاديث المكررة سواء في الكتاب الواحد أو في عدة كتب، واقتصرت على نص الحديث من كتاب واحد دون تكرار للمتون والأسانيد إلاّ إذا كان هناك زيادة في لفظ الحديث فإني أذكر هذه الزيادة بسندها ولفظها.

٦. حذفت الأسانيد كلها، واكتفيت بذكر الصحابي راوي الحديث، ومخرجه من أصحاب كتب الحديث. كل ذلك خشية الإطالة ولضيق مساحة البحث المسموح بنشره.

٧. عند تخريج الحديث أذكر الكتاب، والباب، والجزء، والصفحة، ورقم الحديث.

٨. تم ترتيب الأحاديث حسب ترتيب الإمام البخاري لصحيحه،ثم مسلم ثم أبي داود ثم الترمذي ، ثم النسائي ثم ابن ماجه ثم أحمد ، وبعد ذالك لم أراع أيّ ترتيب.

٩. ذكرت أولاً متن الحديث ثم مخرجه من أصحاب كتب الحديث ، ثم غريب الحديث ، ثم شرح الحديث معتمداً في ذالك على الله ، ثم على كتب شروح الحديث وغريبه.

**خطة البحث:**

يتكون البحث من خلاصة، ومقدمة، وتمهيد، ونصوص اللعن في السنة النبوية، وخاتمة؛ أمّا الخلاصة فقد ذكرت فيها من ورد لعنه في السنة النبوية.أما المقدمة فقد بينت فيها أهمية البحث، والمنهج المتبع في هذا البحث، وأمَّا التمهيد: فقد تناولت فيه تعريف اللعن لغة وشرعاً، والفرق بين لعن أصحاب المعاصي من المسلمين، والكفار والمنافقين، وتحريم لعن المعين.، وأمّا نصوص اللعن فقد تكونت من خمسة وعشرين حديثاً، وأمّا الخاتمة فقد ضمنتها لأهم النتائج، والتوصيات.

## التمهيد

قبل الحديث عن نصوص اللعن في السنة النبوية نمهّد بتعريف اللعن لغة وشرعاً، والفرق بين لعن الكفار والمنافقين، ولعن أصحاب المعاصي من المسلمين، وتحريم لعن المعين.

فاللعن في اللغة هو:الطرد والإبعاد من الخير[١]، وفي الشرع الإبعاد من رحمة الله تعالى[٢]، وهناك فرق بين المراد من لعن الكفار والمنافقين، ولعن أصحاب المعاصي من المسلمين؛ فالمراد من الأول إبعاد عن الجنة إبعاداً نهائياً، والمراد من الثاني الطرد عن الجنة لأول مرة. قال النووي:[٣] (رحمه الله تعالى ـــ قالوا: والمراد باللعن هنا العذاب الذي يستحقه على ذنبه والطرد عن الجنة أول الأمر وليست هي كلعنة الكفار الذين يبعدون من رحمة الله تعالى كل الإبعاد والله أعلم)[٤].

وقد اشتهر بين العلماء ـــ رحمهم الله تعالى ـــ على أنه لا يجوز لعن شخص بعينه لارتكابه معصية من المعاصي سواء كانت هذه المعصية من الكبائر أو

---

١) مختار الصحاح ص٢٥٠.

٢) شرح صحيح البخاري: ج/ ص٢٠٣.

٣) هو: يحيى بن شرف بن مري بن حسن بن حسين بن محمد بن جمعة بن حزام الفقيه الحافظ الزاهد أحد الأعلام شيخ الإسلام محيي الدين أبو زكريا الحزامي النووي بحذف الألف ويجوز إثباتها الدمشقي ولد في المحرم سنة إحدى وثلاثين وستمائة ، ومات ببلده نوى بعد ما زار القدس والخليل في رجب سنة ست وسبعين وستمائة، ينظر: طبقات الشافعية :ج٢/ص١٥٣، ١٥٦.

٤) صحيح مسلم بشرح النووي : ج٩/ص١٤١.

الصغائر، وكذالك لا يجوز لعن الكافر؛ أمّا صاحب المعصية لاحتمال أن يتوب منها قبل موته فيتوب الله عليه، وأما الكافر لاحتمال أن يسلم ويحسن إسلامه، أمّا إذا مات كافراً فيجوز لعنه، وأمّا صاحب المعصية إذا مات على معصيته من دون توبة فمرده إلى الله،هذا إذا كان معيناً أمّا إذا كان غير معين فيجوز لعنه كلعن اليهود والنصارى،والمنافقين، وأصحاب المعاصي الذين ورد لعنهم في القرآن والسنة النبوية على سبيل العموم لا الخصوص بأن يخص فلاناً بعينه.

قال النووي: (هذا دليل لجواز لعن غير المعين من العصاة لأنه لعن للجنس لا لمعين ولعن الجنس جائز كما قال الله تعالى ألا لعنة الله على الظالمين ، وأمَّا المعين فلا يجوز لعنه)[١]

وقال المناوي[٢]: (والحاصل أن الطرد والإبعاد على مراتب في حق العباد وأن اللعن بالشخص بمعنى اليأس من الرحمة لا يجوز حتى لكافر إلاَّ من علم بالنص أنه مات أو يموت كافراً)[٣].

وبعد هذا التمهيد نأتي إلى نصوص اللعن في السنة النبوية:

---

١) المصدر نفسه :ج ١١/ص ١٨٥.

٢) هو: الشيخ عبد الرؤوف المناوي العالم الفاضل،كانت وفاته في سنة تسع وعشرين وألف، ينظر: طبقات المفسرين للداودي :ج١/ص٤١٣

٣) فيض القدير شرح الجامع الصغير: ج١/ص ٧٣.

**الحديث الأول:**

عن عَائِشَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بن عَبَّاسٍ قالا: لَمَّا نَزَلَ ـــ ينعي الموت ـــ بِرَسُولِ اللَّـــهِ ـــ صلى الله عليه وسلم ـــ طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً له على وَجْهِهِ ،فإذا اغْـــتَمَّ بِهـــا كَشَفَهَا عن وَجْهِهِ فقال: وهو كَذَلِكَ (**لَعْنَةُ اللَّهِ على الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ**).يُحَذِّرُ ما صَنَعُوا.

**أ ـــ تخريج الحديث:**

أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الصـــلاة، بَـــاب الصَّـــلاةِ فِي الْبِيعَـــةِ، ج١/ص١٦٨(٤٢٥)، وأبو داود في سننه: بـــاب في زيـــارة النســـاء القبـــور ج٣/ص٢١٨(٣٢٣٦) **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ((لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم – زَائِرَاتِ الْقُبُورِ وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ))** ، وأحمـــد في مسنده:١ / ٣٣٧(٣١١٨) ، وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط: حسن لغـــيره دون قوله "السرج "، وهذا إسناد ضعيف لضعف أبي صالح [١] أي: لضعف الزيـــادة وهي قوله (السرج)

---

١) هو: سميع الزيات الكوفي أبو صالح الحنفي، عن مولاه عن بن عباس وابن عمر رضي الله عنهم وشريح القاضي، وعنه الأعمش وحماد بن أبي سليمان وغيرهما ، وثقه بن معين وأبو زرعة وغيرهمـــا، ينظـــر: تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة :ج١/ص١٦٩ (٤٢٦)

## ب ــ غريب الحديث:

قوله (طَفِقَ) طفق يفعل كذا، وظل يفعل وجعل يفعل كذا كله بمعنى ابتدأ في ذلك[١].

قوله (خَمِيصَةً) قال الأصمعي: الخمائص ثياب خز أو صوف معلمة وقال غيره الخميصة رداء من صوف ذو علمين ولا تسمى خميصة إلا أن تكون معلمة[٢].

## ج ــ شرح الحديث:

في هذا الحديث لعن رسول الله ــ صلى الله عليه وآله وسلم ــ اليهود والنصارى؛لأنهم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، وهو بهذا اللعن يحذر أمته من اتخاذ القبور مساجد، وهو من الكبائر قال المبار كفوري:[٣] (واللعن أمارة الكبيرة

---

١) تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم : ج١/ص١٨١ .

٢) غريب الحديث لابن الجوزي : ج١/ص٣٠٨ .

٣) هو الشيخ الإمام الحافظ الحجة محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم بن بهاد المباركفوري، ولد سنة ألف ومائتين وثلاث وثمانين بقرية مباركفور، بالهند نشأ في موطنه في حجر والده، وتربى في كنفه، ثم أرتحل وطاف البلاد ودرس العلوم فنبغ وبرع حتى فاق الأقران، وأشتغل بالتدريس والإفتاء ونصح الأمة بالقلم واللسان، وأسس عدة مدارس بالعربية، من شيوخه والده، والشيخ عبد الله المقري، والسيد نذير حسين البهاري الدهلوي، وحسين بن محمد الأنصاري، ومن تلاميذه عبد السلام المباركفوري، ومحمد عبد القادر الهلالي، وعبدالله النجدي، مات في وطنه مباركفور في ثلث الليل الأخر للسادس عشر من شوال سنة ألف وثلاث مائة وثلاث وخمسين هـ ــ المصدر: شبكة الإنترنت ــ منهج المباركفوري في كتابه تحفة الأحوذي. لأبي العلا محمد بن عبد الرحمن ابن عبدالرحيم المباركفوري، ت: (١٣٥٣) محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري.

المحرمة أشد التحريم فمن اتخذ مسجداً بجوار نبي ،أو صالح رجاء بركته في العبادة ومجاورة روح ذلك الميت فقد شمله الحديث شمولاً واضحاً كشمس النهار، ومن توجه إليه واستمد منه فلا شك أنه أشرك بالله ، وخالف أمر رسول الله ـــ صلى الله عليه وآله وسلم ـــ في هذا الحديث وما ورد في معناه)[١].

وفي رواية أبي داود هذه ورد لعن زائرات القبور، ومن اتخذ المساجد قبوراً، ومن أسرج على القبور، (أمَّا لعن زائرات القبور فلأنهن مأمورات بالقرار في بيوتهن فأيُّ امرأة خالفت ذلك منهن وكانت حيث يخشى منها ، أو عليها الفتنة فقد استحقت اللعن أي: الإبعاد عن منازل الأبرار ، ويحرم زيارتها أيضاً إن حملت على تجديد حزن ونوح، فإن لم يكن شيء مما ذكر فالزيارة لهن مكروهة تنزيهاً لا تحريماً عند الجمهور بدليل قول عائشة)[٢].

قالت: قلت كَيْفَ أَقُولُ لهم يا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قال: ((**قُولِي السَّلامُ على أَهْلِ الدِّيَارِ من الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ ، وَيَرْحَمُ الله الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنَّا وَالْمُسْتَأْخِرِينَ وَإِنَّا إن شَاءَ الله بِكُمْ لَلاحِقُونَ**))[٣]، وأمَّا اتخاذ المساجد عليها لأن في الصلاة فيها استناناً بسنة اليهود، ولما فيه من المغالاة والتعظيم، وأمَّا النهي عن اتخاذ

---

١) تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي :ج٢/ص٢٢٧.

٢) فيض القدير :ج٥/ص٢٧٤.

٣) صحيح مسلم: كتاب الجنائز، بَاب ما يُقَالُ عِنْدَ دُخُولِ الْقُبُورِ وَالدُّعَاءِ لِأَهْلِهَا ،ج٢/ص٦٧٠(٩٧٤).

السرج لما فيه من تضييع المال لأنه لا نفع لأحد من السراج ولأنها من آثار جهنم، وإمَّا للاحتراز عن تعظيم القبور كالنهي عن اتخاذ القبور مساجد[١].

**الحديث الثاني:**

عن عَلِيٍّ ــ رضي الله عنه ــ قال: ما عِنْدَنَا شَيْءٌ إلا كِتَابُ اللَّهِ وَهَذِهِ الصَّحِيفَةُ عن النبي ــ صلى الله عليه وسلم ــ **((الْمَدِينَةُ حَرَمٌ ما بين عَائِرٍ إلى كَذَا من أَحْدَثَ فيها حَدَثًا، أو آوَى مُحْدِثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لا يُقْبَلُ منه صَرْفٌ ولا عَدْلٌ ، وقال: ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لا يُقْبَلُ منه صَرْفٌ ولا عَدْلٌ وَمَنْ تَوَلَّى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لا يُقْبَلُ منه صَرْفٌ ولا عَدْلٌ.))**

**أ ــ تخريج الحديث:**

**أخرجه البخاري في صحيحه،كتاب الحج،بَاب حَرَمِ الْمَدِينَةِ، ج٢/ص٦٦١(١٧٧١)، ومسلم في صحيحه كتاب الحج، بَاب فَضْلِ الْمَدِينَةِ:ج٢/ص٩٩٤(١٣٦٦)عن عَاصِمٌ الْأَحْوَلُ قال: سَأَلْتُ أَنَسًا ــ رضي الله عنه ــ أَحَرَّمَ رسول اللَّهِ ــ صلى الله عليه وسلم ــ الْمَدِينَةَ ؟ قال: نعم هِيَ حَرَامٌ لا يُخْتَلَى خَلَاهَا؛ فَمَنْ فَعَلَ ذلك فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ**

---

١) ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح :ج٢/ص٤١٤.

**أَجْمَعِينَ، وفي ج٢/ص ٩٩٤(١٣٧٠) عن إبراهيم التَّيْمِيِّ عن أبيه مرفوعاً، وزاد فيه (الْمَدِينَةُ حَرَمٌ ما بين عَيْرٍ إلى ثَوْرٍ)، (وَمَنْ ادَّعَى إلى غَيْرِ أبيه، أو انْتَمَى إلى غَيْرِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ الله منه يوم الْقِيَامَةِ صَرْفًا ولا عَدْلاً.)**، وابن حبان في صحيحه:ج١٣/ص٢١٦(٥٨٩٦) عن أبي الطفيل قال: قلت: لعلي بن أبي طالب عندكم شيء سوى كتاب الله؟ قال: لا إلاّ ما في قراب هذا السيف صحيفة صغيرة قال: فوجدنا فيها لعن الله من أهلَّ لغير الله، ولعن الله من تولى لغير مواليه.

**ب ــ غريب الحديث:**

قوله (عَائِرٍ) عائر بالعين المهملة والألف والهمزة والراء وهو جبل بالمدينة [١].

قوله (أَحْدَثَ) الحَدَثُ الأَمرُ الحادِثُ المُنْكَرُ الذي ليس بمُعْتَادٍ ولا مَعْرُوفٍ في السُّنّة[٢].

قوله (صَرْفًا، ولا عَدْلاً) الصرف التوبة، والعدل الفدية، وقيل الصرف النافلة، والعدل الفريضة[٣].

قوله (أَخْفَرَ مُسْلِمًا): أي نقض عهده [٤].

---

١) عمدة القاري :ج١٠/ص٢٣٣.

٢) تاج العروس من جواهر القاموس : ج٥/ص٢١٣.

٣) تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم :ج١/ص٢٤٧ .

٤) المصدر نفسه :ج١/ص٥٥ .

قوله (يُخْتَلَى خَلاهَا) لا يحتش حشيشها [١].

## ج ــ شرح الحديث:

في هذه الأحاديث ورد لعن سبعة أصناف الأول: من أحدث حدثاً في المدينة المنورة ــ على ساكنها أفضل الصلاة والسلام ــ ، والثاني: من آوَى فيها مُحْدِثًا قال الحافظ ابن حجر العسقلاني: (فيه أن المحدث والمؤوي للمحدث في الإثم سواء، والمراد بالحدث والمحدث الظلم والظالم على ما قيل، أو ما هو أعم من ذلك)[٢]، وقال القاضي عياض[٣]: (من أتى فيها ــ أي المدينة ــ إثماً، أو آوى من أتاه وضمه إليه وحماه) [٤] فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين. وقال: استدل بهذا على أن الحدث في المدينة من الكبائر[٥]

---

١) غريب الحديث لابن سلام: ج٤/ ص ١٢٤.

٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري :ج٤/ص٨٤.

٣) هو: أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض بن عمرون بن موسى بن عياض بن محمد بن عبدالله بن موسى بن عياض اليحصبي الإمام العلامة يكنى أبا الفضل، سبتي الدار والميلاد ،أندلسي الأصل ،كان القاضي أبو الفضل إمام وقته في الحديث وعلومه عالما بالتفسير وجميع علومه فقيها أصوليا عالما بالنحو واللغة وكلام العرب وأيامهم،كان مولد القاضي عياض بسبتة في شهر شعبان سنة ست وتسعين وأربعمائة ،وتوفي بمراكش في شهر جمادي الأخيرة ، وقيل في شهر رمضان سنة أربع وأربعين وخمسمائة ، ينظر:الديباج المذهب ج١/ص١٦٨، /ص١٧١

٤) شرح النووي على صحيح مسلم :ج٩/ص١٤٠.

٥) فتح الباري شرح صحيح البخاري : ج٤/ص٨٤.

الثالث: مَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا – معناه من نقض أمان مسلم فتعرض لكافر أمّنَهُ مسلم.

الرابع: انتماء العتيق إلى ولاء غير مواليه.

الخامس: انتماء الإنسان إلى غير أبيه.

قال النووي: (تحريم انتماء الإنسان إلى غير أبيه، أو انتماء العتيق إلى ولاء غير مواليه لما فيه من كفر النعمة وتضييع حقوق الإرث والولاء والعقل وغير ذلك مع ما فيه من قطيعة الرحم والعقوق) [١]، وقال: (وأما قوله ـــ صلى الله عليه وسلم ـــ من تولى قوماً بغير إذن مواليه فقد احتج به قوم على جواز التولي بإذن مواليه، والصحيح الذي عليه الجمهور أنه لا يجوز وإن أذنوا، كما لا يجوز الانتساب إلى غير أبيه، وإن أذن أبوه فيه، وحملوا التقييد في الحديث على الغالب؛لأن غالب ما يقع هذا بغير إذن الموالي فلا يكون له مفهوم يعمل به، ونظيره قوله تعالى ﴿ وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِي فِي حُجُورِكُم ﴾[ لنساء آية : ٢٣ – ٢٤ ] ، **وقوله تعالى** : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُم مِّنْ إِمْلَٰقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ ﴾[ الأنعام آية :١٥١.] وغير ذلك من الآيات التي قيد فيها بالغالب وليس لها مفهوم يعمل به[٢]

---

١) شرح النووي على صحيح مسلم : ج٩/ص١٤٤ .

٢) شرح النووي على صحيح مسلم :ج١٠/ص١٤٩.

السادس: من اختلى خلى المدينة المنورة. قال النووي: (اتفق العلماء على تحريم قطع أشجارها التي لا يستنبتها الآدميون في العادة، وعلى تحريم قطع خلاها) [١].

السابع: ممن ورد لعنه في هذه الأحاديث من أهلَّ لغير الله أي؛ من ذبح لغير الله قال النووي: (وأما الذبح لغير الله فالمراد به أن يذبح باسم غير الله تعالى كمن ذبح لصنم أو لصليب أو لموسى أو لعيسى ـــ صلى الله عليهما وسلم ـــ ، أو للكعبة ونحو ذلك، فكل هذا حرام ولا تحل هذه الذبيحة سواء كان الذابح مسلماً أو نصرانياً أو يهودياً نص عليه الشافعي ، واتفق عليه أصحابنا ـــ أي الشافعية ـــ فإن قصد مع ذلك تعظيم المذبوح له غير الله تعالى والعبادة له كان ذلك كفراً، فان كان الذابح مسلماً قبل ذلك صار بالذبح مرتداً) [٢].

**الحديث الثالث:**

عن أبي هُرَيْرَةَ ـــ رضي الله عنه ـــ قال: قال رسول اللَّهِ ـــ صلى الله عليه وسلم ـــ ((**إذا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إلى فِرَاشِهِ فَأَبَتْ فَبَاتَ غَضْبَانَ عليها لَعَنَتْهَا الْمَلائِكَةُ حتى تُصْبِحَ**)).

---

١) المصدر نفسه: ج٩/١٢٥ .

٢) المصدر نفسه :ج١٣/ص١٤١ .

**أ ــ تخريج الحديث:**

أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب بدء الخلق ،بَاب إذا قال أحدكم آمِينَ وَالْمَلَائِكَةُ في السَّمَاءِ فَوَافَقَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى غُفِرَ له ما تَقَدَّمَ من ذَنْبِهِ: ج٣/ص١١٨٢(٣٠٦٥

**ب ــ شرح الحديث:**

في هذا الحديث لعنة الملائكة المرأة التي دعاها زوجها إلى فراشه فأبت لغير عذر كمرض، أو عدم التمكن للفراش لوجود أحد، أو غير ذالك فهذا حرام. قال النووي: (هذا دليل على تحريم امتناعها من فراشه لغير عذر شرعي وليس الحيض بعذر في الامتناع؛ لأنَّ له حقاً في الاستمتاع بها فوق الإزار ، ومعنى الحديث أن اللعنة تستمر عليها حتى تزول المعصية بطلوع الفجر والاستغناء عنها، أو بتوبتها ورجوعها إلى الفراش)[1].

**الحديث الرابع:**

عن عبد اللَّهِ بن مسعود قال: ((**لَعَنَ اللهُ الْوَاشِمَاتِ ،وَالْمُوتَشِمَاتِ، وَالْمُتَنَمِّصَاتِ، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ الْمُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللَّهِ، فَبَلَغَ ذلك امْرَأَةً من بَنِي أَسَدٍ يُقَالُ لها أُمُّ يَعْقُوبَ فَجَاءَتْ فقالت: إنه بَلَغَنِي أَنَّكَ لَعَنْتَ كَيْتَ وَكَيْتَ فقال: ومالي لا أَلْعَنُ من لَعَنَ رسول اللَّهِ**)) ــ **صلى الله عليه وسلم** ــ وَمَنْ هو

---

١) المصدر نفسه :ج١٠/ص٧ ،٨.

في كِتَابِ اللَّهِ فقالت: لقد قرأت ما بين اللَّوْحَيْنِ فما وَجَدْتُ فيه ما تَقُولُ قال: لَئِنْ كُنْتِ قَرَأْتِيهِ لقد وجَدْتِيهِ أَمَا قَرَأْتِ ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾الحشر: ٧ قالت: بَلَى قال: فإنه قد نهى عنه قالت: فَإِنِّي أَرَى أَهْلَكَ يَفْعَلُونَهُ قال: فَاذْهَبِي فَانْظُرِي ، فَذَهَبَتْ فَنَظَرَتْ فلم تَرَ من حَاجَتِهَا شيئاً فقال: لو كانت كَذَلِكَ ما جامعتنا.

**أ ــ تخريج الحديث:**

أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب التفسير،بَاب وما آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ، ج٤/ص١٨٥٣(٤٦٠٤)، وفي باب المتفلجات للحسن، ج ٥/ ص ٢٢١٦ (٥٥٨٧)، ج٥/ص ٢٢١٦(٥٥٨٩) عن أبي هُرَيْرَةَ ــ رضي الله عنه ــ عن النبي ــ صلى الله عليه وسلم ــ قال: ((**لَعَنَ اللهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ، وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ**)) ، وفي ج٥/ص٢٢١٦ (٥٦١٧) عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه وزاد فيه (وآكل الربا، وموكله ، ونهى عن ثمن الكلب، وكسب البغي، ولعن المصورين.)،و مسلم في صحيحه: ج٣/ص١٦٧٨(٢١٢٥) عن عبد الله بن مسعود،وزاد (**والنامصات**) ، وفي باب لعن آكل الربا ومؤكله ج٣/ص١٢١٩(١٥٩٨) عن جابر ــ رضي الله عنه ــ قال: لعن رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ ((**آكل الربا وموكله ، وكاتبه وشاهديه وقال: هم سواء**))، وعبد الرزاق في مصنفه: ج٨/ص٣١٥ (١٥٣٥٠) عن بن مسعود ــ رضي الله عنه ــ، وزاد فيه ((**ولاوي الصدقة والمتعدي فيها ، والمرتد على**

**عقبيه أعرابياً بعد هجرته ملعونون على لسان محمد ــ صلى الله عليه وسلم ــ يوم القيامة))** ' قال الشيخ الألباني في حديث ابن مسعود عند عبد الرزاق: صحيح لغيره [١].

**ب- غريب الحديث:**

**قوله** (الْوَاشِمَاتِ وَالْمُوتَشِمَاتِ) الوشم: أن يغرز الجلد بإبرة ثم يُحشى بكحل أو نيل فيزرق أثره أو يخضر، والموتشمة التي يفعل بها ذلك [٢].

قوله (النامصات، وَالْمُتَنَمِّصَاتِ) النامصة هي: التي تنتف الشعر من وجهها، والمتنمصة التي تأمر من يفعل بها ذلك[٣].

قوله (الْمُتَفَلِّجَاتِ): هن اللواتي يتكلفن تفريج ما بين الثنايا والرباعيات بصناعة، والفلج في الأسنان تباعد ما بين ذلك يقال رجل أفلج الأسنان وامرأة فلجاء الأسنان، ولا بد من ذكر الأسنان [٤].

قوله (الْوَاصِلَةَ ، وَالْمُسْتَوْصِلَة) والْوَاصِلَةَ هي المرأة تصل شعرها بشعر آخر لتكثر به شعرها، أو تفعل ذلك بغيرها وتصله لها ، وَالْمُسْتَوْصِلَة التي تطلب من يفعل بها ذلك[١].

---

١) صحيح الترغيب والترهيب : ج ٢ /ص ١٧٧ .
٢) النهاية في غريب الحديث والأثر : ج٥/ص١٨٨.
٣) النهاية في غريب الأثر :ج٥/ص ١١٨ .
٤) كشف المشكل من حديث الصحيحين :ج١ / ص١٨٣.

قوله (كَيْتَ وَكَيْتَ) يقال كان في الأمر كيت وكيت كذا وكذا، وهي كناية عن القصة والأحدوثة ولا تستعملان إلا مكررتين[٢].

قوله (ما جامعتنا) جواب لو: أي ما صاحبتنا بل كنا نطلقها ونفارقها وفي رواية الإسماعيلي ما جامعتني وفي رواية الكشميهني ما جامعتها من الجماع كناية عن إيقاع الطلاق [٣].

## ج ــ شرح الحديث:

**في هذه الأحاديث لُعن خمسة عشر صنفاً من النساء والرجال؛فمن النساء الأولى، والثانية:** الْوَاشِمَاتِ وَالْمُوتَشِمَاتِ قال النووي ــ رحمه الله تعالى ــ في الوشم ــ: (وهو حرام على الفاعلة والمفعول بها باختيارها، والطالبة له، وقد يفعل بالبنت وهى طفلة فتأثم الفاعلة ، ولا تأثم البنت لعدم تكليفها حينئذ)[٤].

الثالثة والرابعة: ممن ورد لعنه في هذه الأحاديث من النساء النامصات، وَالْمُتَنَمِّصَاتِ، والنمص حرام على الفاعلة والمفعول بها، إ لاّ إذا نبتت للمرأة لحية أو شوارب فليس بحرام قال النووي: (النمص حرام إلاّ إذا نبتت للمرأة لحية ،أو شوارب فلا تحرم إزالتها بل يستحب عندنا ، وقال بن جرير: لا يجوز حلق لحيتها

---

١) تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم:ج١/ص١٩١.

٢)المعجم الوسيط: ج٢/ص٨٠٦ .

٣) عمدة القاري ،ج١٩/ص٢٢٦.

٤) شرح النووي على صحيح مسلم :ج١٤/ص١٠٦ .

ولا عنفقتها ولا شاربها ، ولا تغيير شيء من خلقتها بزيادة ولا نقص ، ومذهبنا ما قدمناه من استحباب إزالة اللحية والشارب والعنفقة، وأن النهى إنما هو في الحواجب وما في أطراف الوجه) [١].

الخامسة: الْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ الْمُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللَّهِ ، والفلج حرام لأنه تغيير لخلق الله وتزوير وتدليس إلاّ إذا كان لعلاج أو عيب في السن فليس بحرام قال النووي: (وتفعل ذلك العجوز ومن قاربتها في السن إظهاراً للصغر وحسن الأسنان؛لأن هذه الفرجة اللطيفة بين الأسنان تكون للبنات الصغار فإذا عجزت المرأة كبرت سنها وتوحشت فتبردها لتصير لطيفة حسنة المنظر وتوهم كونها صغيرة ، ويقال له أيضاً الوشر ومنه لعن الواشرة والمستوشرة، وهذا الفعل حرام على الفاعلة والمفعول بها لهذه الأحاديث، ولأنه تغيير لخلق الله تعالى ، ولأنه تزوير ولأنه تدليس ،وأمَّا قوله: المتفلجات للحسن فمعناه يفعلن ذلك طلباً للحسن ، وفيه إشارة إلى أن الحرام هو المفعول لطلب الحسن؛ أمَّا لو احتاجت إليه لعلاج أو عيب في السن ونحوه فلا بأس والله أعلم) [٢].

السادسة والسابعة: ممن ورد لعنهم في هذه الأحاديث الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ،والوصل حرام على الواصلة والمستوصلة قال النووي: (وهذه

---

١) المصدر نفسه : ج١٤/ص١٠٦.

٢) المصدر نفسه :ج١٤/ص١٠٦ج١٤/ص١٠٧.

الأحاديث صريحة في تحريم الوصل ولعن الواصلة والمستوصلة مطلقاً وهذا هو الظاهر المختار) [١].

وقال الخطابي[٢]: (إنما ورد الوعيد الشديد في هذه الأشياء لما فيها من الغش والخداع ولو رخص في شيء منها لكان وسيلة إلى استجازة غيرها من أنواع الغش، ولما فيها من تغيير الخلقة وإلى ذلك الإشارة في حديث بن مسعود بقوله المغيرات خلق الله والله أعلم) [٣]

هذا فيما يختص بالنساء فقط، وأمَّا ما يتناول الرجال والنساء فهو:

الثامن، والتاسع والعاشر، والحادي عشر: ممن ورد لعنه في هذه الأحاديث آكل الربا، ومؤكله، وكاتبيه ،وشاهديه ، أربعتهم سواء في الإثم ، وآكل الربا:أي آخذه وإن لم يأكل ، وإنما خص بالأكل لأنه أعظم أنواع الانتفاع كما قال تعالى: " إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْماً "، ومؤكله أي: معطيه لمن يأخذه، وإن لم يأكل منه نظرًا إلى أن الأكل هو الأغلب أو الأعظم [٤]. قال النووي:

---

١) المصدر نفسه :ج١٤/ص١٠٣.

٢) هو :حمد بفتح الحاء وسكون الميم ، وقيل أسمه أحمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب أبو سليمان البستي المعروف بالخطابي ،توفي ببست في ربيع الآخر سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة ، ينظر: طبقات الشافعية :ج١/ص١٥٦ ، ص١٥٧ .

٣) ابن حجر، فتح الباري :ج١٠/ص٣٨٠ .

٤) تحفة الأحوذي : ج٤/ص٣٣٣ .

(هذا تصريح بتحريم كتابة المبايعة بين المترابيين والشهادة عليهما ،وفيه تحريم الإعانة على الباطل والله أعلم) [١].

الثاني عشر: ممن ورد لعنه في هذه الأحاديث المصورين ولكن ما هو التصوير المحرم؟ أتفق العلماء على تحريم الصور المجسمة ، واختلفوا في الصور التي ليست بجسم ، قال الشيخ ابن عثيمين [٢]: (واعلم أن الصورة تنقسم إلى قسمين: صور مجسمة، بأن يصنع الإنسان تمثالاً على صورة إنسان أو حيوان، فهذا محرم، سواء أراده لغرض محرم أو لغرض مباح، مجرد هذا التصوير محرم، بل هو من كبائر الذنوب، لأن النبي ـــ صلى الله عليه وسلم ـــ لعن المصورين وبين أن أشد الناس عذاباً يوم القيامة الذين يضاهئون بخلق الله.

والقسم الثاني: الملون، يعني ليس له جسم بل هو بالتلوين، فهذا قد اختلف العلماء فيه فمنهم من أجاز وقال: لا بأس به إلاّ إذا قصد به غرضاً محرماً مثل أن

---

١) شرح النووي على صحيح مسلم : ج١١/ص٢٦.

٢) هو: محمد بن صالح بن محمد بن عثيمين أبو عبدالله التميمي، والمشهور بـــ : << ابن عثيمين >> . ولد رحمه الله بمدينة عنيزة عام ١٣٤٧ هـــ .

نشأ – رحمه الله – في أسرة عرفت بالدين والاستقامة وحبها للعلم .، حفظ القرآن وهو صغير، ثم أخذ يطلب العلم على المشايخ وفي مقدمتهم العلامة الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي، حتى إنه ولي إمامة الجامع الكبير والتدريس فيه بعد وفاة الشيخ السعدي ، كما تتلمذ على الشيخ عبد العزيز بن باز، وكثير من المشايخ، وتوفي سنة : ١٤٢١هـــ .ـــ أرشيف ملتقى أهل الحديث – ٣ – (٩٢ / ٤٩٥) .

يقصد به التعظيم – تعظيم المصور – فإنه يخشى إذا طال بالناس زمن أن يعبدوه كما جرى لقوم نوح فيما يذكر أنهم صوروا صورة لرجال صالحين ثم عبدوها لما طال الزمن، وقال بعض العلماء: إنه لا بأس به إذا كان ملوناً واستدلوا بحديث زيد بن خالد وفيه: (إلا رقماً في ثوب) [1] قالوا: هذا يدل على أن هذا مستثنى فيدل على أن المحرم ما له روح فقط، ولكن الراجح الذي عليه جمهور العلماء أنه لا فرق بين المجسم وبين الملون الذي يكون بالرقم كله محرم؛ لأن الذي يرقم باليد صورة يحاول أن يكون مبدعاً مشابهاً لخلق الله عز وجل فيدخل في العموم، وأما الصور التي تلتقط التقاطاً بالآلة المعروفة، آلة التصوير الفوتوغرافية، فهذه من المعلوم أنها لم تكن معروفة في عهد الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ، والمعروف في عهده إنما هو التصوير باليد الذي يضاهي به الإنسان خلق الله عز وجل أمّا هذه الآلة فغير معروفة، وليس الإنسان يصورها بيده ويخططها، يخطط الوجه مثلاً، والعينين، والأنف، والشفتين، وما أشبه ذلك لكنه هو يلقي ضوء معيناً تقدمت به معرفة الناس فتنطبع هذه الصورة في ورقة، وهو لم يحدث شيئاً في الصورة لم يصورها إطلاقاً وإنما التقطت هذه الصورة بواسطة الضوء فهذا لا شك أنه فيما نرى أنه لم يصور، غاية ما هنالك أن الصورة طبعت بالورقة، فكان الذي بالورقة هو خلق الله عز وجل يعني هذه الصورة هي الصورة التي خلقها الله،

---

١) صحيح البخاري : كتاب اللباس ، بَاب من كَرِهَ الْقُعُودَ على الصور :ج٥/ص٢٢٢٢(٥٦١٣) .

ولكن يبقى النظر لماذا صور الإنسان هذه الصور الفوتوغرافية ؟ إذا كان لغرض محرماً فهو حرام من باب تحريم الوسائل، كما لو اشترى الإنسان سلاحاً في فتنة أو بيضاً لقمار أو ما أشبه ذلك، يعني أن هذا مباح ولكن لغرض محرم فلا يجوز من باب تحريم الوسائل، أما إذا كان الغرض مباحاً كتصوير لاستخراج رخصة السيارة أو البطاقة الشخصية وما أشبه ذلك فهذا لا بأس به، هذا هو الذي نراه في هذه المسألة) [١].

الثالث عشر: ممن ورد لعنه في هذه الأحاديث لآوي الصدقة بكسر الواو؛ أي: المماطل بدفع الزكاة بعد التمكن وحضور المستحق، أو الذي لا يدفعها إلاَّ بإكراه يقال لوى مدينه مطله ورجل لوى عسر يلتوي على خصمه[٢]؛ فمن ترك الزكاة جحوداً لوجوبها يبين له حكمها، فإن أصر كفر ولا يصلى عليه ولا يدفن في مقابر المسلمين؛أمَّا إن كان تركها بخلاً وهو يؤمن بوجوبها فهو عاص معصية كبيرة وفاسق بذلك، ولكن لا يكفر يغسل ويصلى عليه إذا مات على الحال وأمره إلى يوم القيامة [٣].

---

١) شرح رياض الصالحين :ج١ / ص ١٧٨٩.

٢) فيض القدير :ج١/ص٥٤.

٣) ينظر:فتاوى الإسلام سؤال وجواب ، بإشراف : الشيخ محمد صالح المنجد،: ج١ / ص١١٠٨.

الرابع عشر: ممن ورد لعنه في هذه الأحاديث الْمُعْتَدِي فِي الصَّدَقَة، وهو أن يُعْطِيَها غَيرَ مُسْتَحِقّها ، وقيل: أراد أنَّ السَّاعي إذَا أخذَ خِيَارَ المالِ ربما منعَه في السَّنةِ الأُخْرى فيكون السَّاعي سبَبَ ذلك فهُما في الإثْم سَوَاء[١].

قال الإمام البغوي[٢]: (إنَّ على المعتدي في الصدقة من الإثم ما على المانع، ولا يحل لرب المال كتمان المال وإن اعتدى عليه الساعي) [٣].

الخامس عشر: ممن ورد لعنه في هذه الأحاديث المرتد حال كونه أعرابياً؛ يعني والعائد إلى البادية ليقيم مع الأعراب بعد مهاجرته مسلماً، وكان من رجع بعد هجرته بلا عذر يعد كالمرتد لوجوب الإقامة مع النبيّ ــ صلى الله عليه وسلم ــ لنصرته[٤].

---

١) النهاية في غريب الأثر : ج٣ / ص٤٢١.

٢) هو :الحسين بن مسعود بن محمد العلامة أبو محمد البغوي الفقيه الشافعي ، يعرف بابن الفراء ،ويلقب بمحيي السنة وركن الدين ،كان إماماً في التفسير والحديث والفقه ، وكانت وفاته في شهر شوال سنة ست عشرة وخمسمائة، وقد جاوز الثماني ،.ينظر : طبقات المفسرين للداودي:ج١/ص١٥٨،ص١٦٠.

٣) هو :الحسين بن مسعود بن محمد العلامة أبو محمد البغوي الفقيه الشافعي ، يعرف بابن الفراء ،ويلقب بمحيي السنة وركن الدين ،كان إماماً في التفسير والحديث والفقه ، وكانت وفاته في شهر شوال سنة ست عشرة وخمسمائة، وقد جاوز الثماني ،.ينظر : طبقات المفسرين للداودي:ج١/ص١٥٨،ص١٦٠.

٤) ينظر : التيسير بشرح الجامع الصغير: ج١ /ص ١٨.

**الحديث الخامس:**

عن سَعِيدِ بن جُبَيْرٍ قال كنت عِنْدَ ابن عُمَرَ ـــ رضي الله عنه ـــ فَمَرُّوا بِفِتْيَةٍ أو بِنَفَرٍ نَصَبُوا دَجَاجَةً يَرْمُونَهَا، فلما رَأَوْا ابن عُمَرَ تَفَرَّقُوا عنها وقال ابن عُمَرَ: من فَعَلَ هذا **إِنَّ النبي ـــ صلى الله عليه وسلم ـــ لَعَنَ من فَعَلَ هذا** تَابَعَهُ سُلَيْمَانُ عن شُعْبَةَ حدثنا الْمِنْهَالُ عن سَعِيدٍ عن ابن عُمَرَ **لَعَنَ النبي ـــ صلى الله عليه وسلم ـــ((من مَثَّلَ بِالْحَيَوَانِ))**.

**أ ـــ تخريج الحديث:**

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الذبائح والصيد، بَاب ما يُكْرَهُ من الْمُثْلَةِ: ج٥/ص٢١٠٠(٥١٩٦)، ومسلم في صحيحه:ج٣/ص١٥٥٠(١٩٥٨) عن ابن عمر بلفظ ((إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ـــ صلى الله عليه وسلم ـــ لَعَنَ من اتَّخَذَ شيئاً فيه الروح غرضاً)).

**ب ـــ غريب الحديث:**

قوله (مَثَّلَ) المثلة بالحيوان هي قطع أطرافه وتشويهه[١].

قوله (غرضاً) الغَرَضُ هوا لهدف الذي يُرمى إليه وفهِم غَرَضَهُ أي قصده[٢].

---

١) أنظر: النهاية في غريب الأثر :ج٤/ص٢٩٤ .

٢) مختار الصحاح:ج١ /ص ٤٨٨.

## ج ــ شرح الحديث:

في هذا الحديث لعن النبي ــ صلى الله عليه وآله وسلم ــ من مثل بالحيوان واتخذه غرضاً؛ فمن مثّل بالحيوان أو اتخذه غرضاً فقد أقدم على معصية ربه عز وجلّ قال الطبري: (في نهيه ــ صلى الله عليه وسلم ــ عن صبر البهائم الإبانة عن تحريم قتل ما كان حلالاً أكله من الحيوان إذا كان إلى تذكيته سبيل، وذلك أن رامي الدجاجة بالنبل ومتخذها غرضًا قد تخطيء رميته موضع الذكاة فيقتلها، فيحرم أكلها، وقاتله كذلك غير ذابحه ولا ناحره، وذلك حرام عند جميع الأمة، ومتخذه غرضًا مُقْدِم على معصية ربه من وجوه: منها: تعذيبه ما قد نهى عن تعذيبه، وتمثيله ما قد نهى عن التمثيل به، وإماتته بما قد يحظر عليه إصابته به، وإفساده من ماله ما كان له إلى إصلاحه والانتفاع به سبيل بالتذكية، وذلك من تضييع المال المنهى عنه)[1].

## الحديث السادس:

عن ابن عَبَّاسٍ ــ رضي الله عنهما ــ قال ((**لَعَنَ رسول اللَّهِ ــ صلى الله عليه وسلم ــ الْمُتَشَبِّهِينَ من الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَشَبِّهَاتِ من النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ**)).

---

١) شرح صحيح البخاري ــ لابن بطال : ج٥ / ص٤٢٨.

**أ ــ تخريج الحديث:**

أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب اللباس ، بَــاب المتشــبهين بِالنِّسَــاءِ وَالْمُتَشَبِّهَاتُ بِالرِّجَالِ: ج٥/ص٢٢٠٧(٥٥٤٦) ،وفي (٥٥٤٧) عن ابن عَبَّــاسٍ قال: ((**لَعَنَ النبي ــ صلى الله عليه وسلم ــ الْمُخَنَّثِينَ من الرِّجَالِ وَالْمُتَرَجِّلَاتِ من النِّسَاءِ ،وقال: أَخْرِجُوهُمْ من بُيُوتِكُمْ**)) **قال: فَأَخْرَجَ النبي ــ صلى الله عليه وسلم ــ فُلاناً وَأَخْرَجَ عُمَرُ فُلاناً.**

**ب – شرح الحديث:**

في هذا الحديث لعن رسول الله ــ صلى الله عليه وآله وسلم ــ المتشبهين من الرجال بالنساء، والمتشبهات من النساء بالرجال وهذا التشبه حرام قال بدر الدين العيني: (تشبه الرجال بالنساء في اللباس والزينة التي تختص بالنساء مثل لبس المقانع والقلائد، والمخانق والأسورة، والخلاخل والقرط ونحو ذلك مما لــيس للرجــال لبسه، وتشبه النساء بالرجال مثل لبس النعال الرقاق والمشي بها في محافل الرجال ولبس الأردية والطيالسة والعمائم، ونحو ذلك مما ليس لهن استعماله، وكذلك لا يحل للرجال التشبه بهن في الأفعال التي هي مخصوصة بهن كالإنخناث في الأجسام والتأنيث في الكلام والمشي،وأما من كان ذلك في أصل خلقته فإنه يؤمر بتكلف

تركه والإدمان على ذلك بالتدريج، فإن لم يفعل وتمادى دخله الذم ولا سيما إذا بدا منه ما يدل على الرضا)[١].

ولعن الرسول ــ صلى الله عليه وآله وسلم ــ الْمُخَنَّثِينَ من الرِّجَالِ وَالْمُتَرَجِّلَاتِ من النِّسَاءِ ، والمخنث من الرجال بفتح النون وكسرها لغتان الأولى أفصح، هو الذي يشبه النساء في أخلاقه وكلامه وحركاته؛ فيلين في قوله ويتكسر في مشيته وينثني فيها وقد يكون هذا خلقة لا صنع له فيه، وقد يتكلف ذلك ويتصنعه، فالأول لا ذم عليه ولا إثم ولا عقوبة لأنه معذور لا صنع له في ذلك ، والثاني مذموم جاءت الأحاديث الصحيحة بلعنه وهو داخل في الحديث الآخر لعن الله المتشبهات من النساء بالرجال والمتشبهين بالنساء من الرجال[٢]، قال المناوي: (وإذا كان المتشبه من الرجال بالنساء ملعوناً فما بالك فيمن تشبه منهم بهن في الفعل به فهو ملعون من جهة تخنثه في نحو كلامه وحركاته ومن جهة الفاحشة العظمى)[٣]، ولعن رسول الله ــ صلى الله عليه وآله وسلم ــ المترجلات من النساء؛ أي: المتشبهات بالرجال قال أبو السعادات الجزري: (وفيه

---

١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري : ج٢٢/ص٤١.

٢) طرح التثريب في شرح التقريب : ج٨/ص ١٠٧.

٣) فيض القدير: ج٥/ص٢٧٢.

أنه لعن المترجلات من النساء يعني اللاتي يتشبهن بالرجال في زيهم وهيأتهم ، فأمَّا في العلم والرأي فمحمود)[١].

**الحديث السابع:**

عن أبي هُرَيْرَةَ ــ رضي الله عنه ــ عن النبي ــ صلى الله عليه وسلم ــ **قال:** ((**لَعَنَ اللهُ السَّارِقَ يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَتُقْطَعُ يَدُهُ، وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ فَتُقْطَعُ يَدُهُ**)) قال الأعْمَشُ: كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهُ بَيْضُ الْحَدِيدِ وَالْحَبْلُ كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهُ منها ما يسوي دَرَاهِمَ.

**أ ــ تخريج الحديث:**

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحدود، بَاب لَعْنِ السَّارِقِ إذا لم يُسَمَّ، ج٦/ص٢٤٨٩ (٦٤٠١).

**ب شرح الحديث:**

في هذا الحديث ورد لعن السارق للبيضة والحبل وقد اختلف العلماء في المراد بالبيضة والحبل؛ فمنهم من قال أنها بيضة الدجاجة والحبل العادي؛ فيبدأ السارق بسرقة هذه الأشياء البسيطة ثم يتدرج فيسرق ما يبلغ النصاب فتقطع يده، ومن العلماء من حمل البيضة بيضة الحديد وهي ما تسمى بالخوذة التي يعملها المحارب على رأسه، والمراد بالحبل حبل السفينة وثمنهما يبلغ نصاب السرقة.قال

---

١)النهاية في غريب الأثر: ج٢/ص٢٠٣.

السيوطي[١]: (أي يجره من سرقة القليل إلى سرقة الكثير عادة فيؤدي إلى قطعه، ومنهم من أوله على بيضة الحديد وحبل السفينة)[٢].

**الحديث الثامن:**

عن أبي هُرَيْرَةَ ــ رضي الله عنه ــ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ــ صلى الله عليه وسلم ــ قال: ((**اتَّقُوا اللَّعَّانَيْنِ قالوا: وما اللَّعَّانَانِ يا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال:الذي يَتَخَلَّى في طَرِيقِ الناس، أو في ظِلِّهِمْ**)).

**أ ــ تخرج الحديث:**

أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، بَاب النَّهْيِ عن التَّخَلِّي في الطُّرُقِ وَالظِّلَالِ ج١/ص٢٢٦ (٢٦٩)، وأبو داود في سننه: بَاب الْمَوَاضِعِ التي نهى النبي ــ صلى الله عليه وسلم ــ عن الْبَوْلِ فيها: ج١/ص ٧ (٢٥)وفي (٢٦) عن مُعَاذ ابن جَبَلٍ ــ رضي الله عنه ــ قال: قال رسول اللَّهِ ــ صلى الله عليه وسلم ــ ((**اتَّقُوا الْمَلَاعِنَ الثلاث الْبَرَازَ في الْمَوَارِدِ، وَقَارِعَةِ الطَّرِيقِ، وَالظِّلِّ.**)) قال

---

١) هو:الحافظ جلال الدين أبو الفضل عبد الرحمن ابن أبي بكر بن محمد بن ساق الدين أبي بكر بن عثمان بن محمد بن خضر بن أيوب ابن محمد بن الشيخ همام الدين الخضيري السيوطي الشافعي المسند المحقق المدقق صاحب المؤلفات الفائقة النافعة، ولد بعد مغرب ليلة الأحد مستهل رجب سنة تسع وأربعين وثمانمائة، ومات سنة إحدى عشرة وتسع مائة، ينظر: شذرات الذهب :ج٨/ص٥١

٢) الديباج على مسلم : ج٤ /ص ٢٩٢.

الشيخ الألباني عن حديث معاذ: حسن لغيره[١]، وابن حبان في صحيحه: ج٤/ص٢٦٢ (١٤١٥) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ـ أَنّ النَّبِيَّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ قَالَ: ((**اتَّقُوا اللَّعَّانَيْنِ قَالُوا وَمَا اللَّعَّانَانِ ؟ قَالَ:الَّذِي يَتَخَلَّى فِي طُرُقِ النَّاسِ وَأَفْنِيَتِهِمْ.**)) ، وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم.

**ب ـ غريب الحديث:**

قوله (الْمَوَارِدِ) أي: المجاري والطرق إلى الماء واحدها مورد[٢]

قوله(أَفْنِيَتِهِمْ) الفناء هو: ما امتد من جوانب الدار والجمع أفنية [٣]

**ج ـ شرح الحديث:**

وردفي هذه الأحاديث لعن من يتبرز أو يبول في الأماكن الآتية: مستظل الناس، وفي طرقهم، وفي الموارد، أوجا نبي الأنهار، وفي أَفْنِيَة الناس. قال الخطابي وغيره من العلماء: (المراد بالظل هنا مستظل الناس الذي اتخذوه مقيلاً ومناخاً يترلونه ويقعدون فيه، وليس كل ظل يحرم القعود تحته؛ فقد قعد النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ تحت حائش النخل لحاجته وله ظل بلا شك. ، وأمَّا قوله ـ صلى الله عليه وسلم ـ الذي يتخلى في طريق الناس؛ فمعناه يتغوط في موضع يمر به

---

١) صحيح الترغيب والترهيب :ج١ / ص٣٥ (١٤٦) .

٢) النهاية في غريب الأثر :ج٥/ص١٧٢.

٣) مختار الصحاح :ج١/ص٢١٥.

الناس ونهى عنه في الظل والطريق لما فيه من إيذاء المسلمين بتنجيس من يمر به ونتنه واستقذاره انتهى ،والمراد بالطريق الطريق المسلوك لا المهجور الذي لا يسلك إلاّ نادرًا)[1].

**الحديث التاسع:**

عن أبي الطُّفَيْلِ عَامِرُ بن وَاثِلَةَ قال: كنت عِنْدَ عَلِيِّ بن أبي طَالِبٍ ـــ رضي الله عنهما ـــ فَأَتَاهُ رَجُلٌ فقال: ما كان النبي ـــ صلى الله عليه وسلم ـــ يُسِرُّ إِلَيْكَ ؟ قال: فَغَضِبَ وقال: ما كان النبي ـــ صلى الله عليه وسلم ـــ يُسِرُّ إلي شيئا يَكْتُمُهُ الناس غير أَنَّهُ قد حدثني بِكَلِمَاتٍ أَرْبَعٍ قال: فقال ما هُنَّ يا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ قال: قال: ((**لَعَنَ اللهُ من لَعَنَ وَالِدَهُ، وَلَعَنَ اللهُ من ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، وَلَعَنَ اللهُ من آوَى مُحْدِثًا، وَلَعَنَ اللهُ من غَيَّرَ مَنَارَ الأرض**)).

**أـــ تخريج الحديث:**

أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الأضاحي، باب تحريم الذبح لغير الله تعالى ولعن فاعله، ج٣/ص١٥٦٧(١٩٧٨) ،(١٩٧٨) بلفظ (وَلَعَنَ اللهُ من سَرَقَ مَنَارَ الأرض)، وأحمد بن حنبل في مسنده: ج١/ص٢١٧ (١٨٧٥) عَنِ ابن عَبَّاسٍ قال: قال: النبي ـــ صلى الله عليه وسلم ((**مَلْعُونٌ من سَبَّ أَبَاهُ، مَلْعُونٌ من سَبَّ أُمَّهُ، مَلْعُونٌ من ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، مَلْعُونٌ من غَيَّرَ تُخُومَ الأَرْضِ، مَلْعُونٌ من كَمَهَ**

---

١) شرح سنن ابن ماجه :ج١/ص٢٨.

**أَعْمَى عن طَرِيقٍ، مَلْعُونٌ من وَقَعَ على بَهِيمَةٍ، مَلْعُونٌ من عَمِلَ بعمل قَوْمِ لُوطٍ))**. قال الشيخ الألباني: صحيح، وفي: ج١ ص ٣١٧ (٢٩١) عن ابن عباس أيضاً وزاد فيه: ((**لعن الله من عقَّ والديه**)) وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط: إسناده جيد.

**ب ــ غريب الحديث:**

قوله (منار الأرض) المنار العلم والحد بين الأرضين[١].

قوله (التخوم) هي الحدود والمعالم، والمعنى في ذلك يقع في موضعين الأول:منهما أن يكون ذلك في تغيير حدود الحرم التي حدها إبراهيم عليه السلام خليل الرحمن، والمعنى الآخر أن يدخل الرجل في ملك غيره من الأرض فيحوزه ظلماً وعدواناً [٢].

قوله (من كَمَهَ أَعْمَى) أي: عمى عليه الطريق و لم يوقفه عليه، والكمة العمى[٣].

**ج ــ شرح الحديث:**

في هذه الأحاديث ورد لعن ثمانية أصناف الأول: لعن الله من لعن والده أي:صريحاً، أو تسبباً بأن لعن والد أحد فيسب والده[١]، وهو من الكبائرلحديث

---

١) غريب الحديث:ج٢/ص٤٤٠.

٢) غريب الحديث لابن سلام : ج٣/ص١١١.

٣) غريب الحديث للحربي : ج٢/ص٤٨٣ .

عبد اللَّهِ بن عَمْرِو بن الْعَاصِ ـــ رضي الله عنهما ـــ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قال: (من الْكَبَائِرِ شَتْمُ الرَّجُلِ وَالِدَيْهِ قالوا: يا رَسُولَ اللَّهِ وَهَلْ يَشْتِمُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ ؟ قال:نعم يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ)[٢] قال المناوي: (إنما استحق ساب أبويه اللعن لمقابلته نعمة الأبوين بالكفران، وانتهائه إلى غاية العقوق والعصيان كيف وقد قرن الله برهما بعبادته وإن كانا كافرين ؟)[٣]

الثاني: من غير منار الأرض قال ابن الجوزي[٤]: (أمَّا منار الأرض فهي أعلامها التي تضرب على الحدود ليتميز بها الأملاك بين الجارين؛فإذا غيرت اختلطت الأملاك؛ وإنما يقصد مغيرها أن يدخل في أرض جاره)[٥] وكذلك سارق أعلام الأرض هو نفسه مغير منار الأرض فيدخل في اللعن.

---

١) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح : ج٨/ص١٠.

٢) صحيح مسلم :ج١/ص٩٢(٩٠) .

٣) فيض القدير :ج٦/ص٤.

٤) هو: أبو الفرج بن الجوزي عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي بن عبيد الله بن عبد الله بن جمادي بن أحمد بن محمد بن جعفر بن عبد الله بن القسم ابن النضر بن القسم بن محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن القسم بن محمد ابن أبي بكر الصديق رضي الله عنه القرشي التيمي البكري البغدادي الحنبلي، الواعظ المتفنن صاحب التصانيف الكثيرة الشهيرة في أنواع العلم من التفسير والحديث والفقه والزهد والوعظ والأخبار والتاريخ والطب ، وغير ذلك ولد سنة عشر وخمسمائة أو قبلها ، ومات سنة سبع وتسعين وخمسمائة، ينظر : شذرات الذهب:ج٤/ص٣٢٩

٥) كشف المشكل من حديث الصحيحين :ج١ / ص١٤٢.

الثالث: من ضل الأعمى عن الطريق ، أو مقصوده.

الرابع: من جامع بهيمة.

الخامس: من عمل عمل قوم لوط.

قال السيوطي: (ملعون من كمه أعمى عن طريق بتشديد كمه أي أضله عنه، أو دله على غير مقصده ، ملعون من وقع على بهيمة أي جامعها، ملعون من عمل بعمل قوم لوط من إتيان الذكور شهوة من دون النساء ، وأخذ من اقتصاره على اللعنة و لم يذكر القتل إنهما لا يقتلان وعليه الجمهور)[١]، وقال الترمذي[٢]: (اختلف أهل العلم في حد اللوطي فرأى بعضهم أن عليه الرجم أحصن أو لم يحصن، وهذا قول مالك والشافعي وأحمد وإسحاق، وقال بعض أهل العلم من فقهاء التابعين منهم الحسن البصري وإبراهيم النخعي وعطاء بن أبي رباح وغيرهم قالوا: حد اللوطي حد الزاني ، وهو قول الثوري وأهل الكوفة)[٣]

---

١) التيسير بشرح الجامع الصغير : ج٢/ص٣٧٨.

٢) هو : محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك السلمي الترمذي أبو عيسى ، صاحب الجامع أحد الأئمة ، من الطبقة الثانية عشرة ، مات سنة تسع وسبعين ومئتان، ـــ ينظر : تقريب التهذيب ج١/ص٥٠٠.

٣) سنن الترمذي : ج٤/ص٥٧(١٤٥٦) .

السادس:العاق لوالديه وهو من الكبائر، وقد عرف الشيخ تقي الدين السبكي[١] العقوق بقوله: (إن ضابط العقوق إيذاؤهما بأي نوع كان من أنواع الأذى قل أو كثر نهيا عنه أو لم ينهيا ،أو يخالفهما فيما يأمران أو ينهيان بشرط انتفاء المعصية في الكل)[٢].

السابع، والثامن، من ذبح لغير الله ومن آوى محدثاً ،وقد تقدم الكلام عليهما في الحديث الثاني.

**الحديث العاشر:**

عن جَابِرٍ ــ رضي الله عنه ــ أَنَّ النبي ــ صلى الله عليه وسلم ــ مَرَّ عليه حِمَارٌ قد وُسِمَ في وَجْهِهِ فقال: ((**لَعَنَ الله الذي وَسَمَهُ**)).

**أ ــ تخريج الحديث**

أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب اللباس والزينة ، بَاب النَّهْيِ عن ضَرْبِ الْحَيَوَانِ في وَجْهِهِ وَوَسْمِهِ فيه: ج٣/ص١٦٧٣(٢١١٧).

---

١) هو: الإمام تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام بن يوسف بن موسى بن تمام بن حامد بن يحيى بن عمر بن عثمان بن علي بن مسور بن سوار بن سليم السبكي الشافعي، المفسر الحافظ الأصولي اللغوي النحوي المقرئ البياني الجدلي الخلافي النظار البارع شيخ الإسلام أوحد المجتهدين قال السيوطي: ولد مستهل صفر سنة ثلاث وثمانين وستمائة، و مات سنة ست وخمسين وسبعمائة، ينظر: شذرات الذهب ج٦/ص١٨٠

٢) عمدة القاري ،ج٢٢/ص٨٦.

**ب ــ غريب الحديث:**

قوله (وُسِمَ) الوَسْمُ أثر الكيِّ يكون في الأعضاءِ[١].

**ج ــ شرح الحديث:**

في هذا الحديث لعن رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ من وسم الحمار في وجهه، وهو يشمل كل البهائم، وهو حرام لأنه شين وتغيير لخلق الله، أمّا الوسم في غير الوجه جائز للعلامة والمنفعة قال بدر الدين العيني: (وإنما كرهوه لشرف الوجه وحصول الشين فيه وتغيير خلق الله، وأما الوسم في غير الوجه للعلامة والمنفعة بذلك فلا بأس إذا كان يسيرًا غير شائن ألا ترى أنه يجوز في الضحايا وغيرها ؟ والدليل على أنه لا يجوز الشائن من ذلك أنه ــ صلى الله عليه وسلم ــ حكم على أن من شان عبده أو مثَّل به باستئصال أنف أو أذن أو جارحة عتقه عليه، وأن يعتق إن جرحه أو يشق أذنه ، وقد وسم الشارع إبل الأضحية)[٢].

---

١) تاج العروس من جواهر القاموس: ج٣٤/ص٤٤.

٢) عمدة القاري :ج٢١/ص١٣٩.

**الحديث الحادي عشر:**

عن أبي هُرَيْرَةَ ـــ رضي الله عنه ـــ قال: قال: أبو الْقَاسِمِ ـــ صلى الله عليه وسلم ـــ ((**من أَشَارَ إلى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ؛ فإن الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُهُ حتى يَدَعَهُ، وَإِنْ كان أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ**)).

**أ ـــ تخريج الحديث:**

أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة، بَاب النَّهْيِ عن الْإِشَارَةِ بِالسِّلَاحِ إلى مُسْلِمٍ، ج٤/ص ٢٠٢٠ (٢٦١٦).

**ب ـــ شرح الحديث:**

في هذا الحديث ورد لعن الملائكة لمن أشار إلى أخيه في الإسلام أو أخيه لأمه وأبيه بسلاح، سواء كان جاداً أوهازلاً قال المناوي: (من أشار إلى أخيه أي: في الإسلام والذي في حكمه بحديدة يعني بسلاح كسكين وخنجر وسيف ورمح ونحو ذلك من كل آلة للجرح؛ فإن الملائكة تلعنه أي تدعو عليه بالطرد والبعد عن الجنة أول الأمر، وعن الرحمة الكاملة السابقة؛لأنه ترويع للمسلم وتخويفه وهو حرام)[١]، وقال بن العربي[٢]: (إذا استحق الذي يشير بالحديدة اللعن فكيف الذي

---

١) فيض القدير : ج٦/ص٦٣.

٢) هو: أبو بكر ابن العربي الفقيه محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن أحمد الإمام أبو بكر ابن العربي المعافري الأندلسي الاشبيلي الحافظ، أحد الأعلام، ولد سنة ثمان وستين وأربعمائة، وتوفي بمدينة فاس سنة ثلاث وأربعين وخمسمائة، ينظر : الوافي بالوفيات :ج٣/ص٢٦٥ ، ٢٦٦.

يصيب بها ؟، وإنما يستحق اللعن إذا كانت إشارته تهديدًا سواء كان جاداً أم لاعباً كما تقدم وإنما أوخذ اللاعب لما أدخله على أخيه من الروع ولا يخفى إن إثم الهازل دون إثم الجاد)[١]

**الحديث الثاني عشر:**

عن علي ــ رضي الله عنه ــ قال إسماعيل وأراه قد رفعه إلى النبي ــ صلى الله عليه وسلم أن النبي ــ صلى الله عليه وسلم ــــ قال: ((**لَعَنَ اللهُ الْمُحَلِّلَ وَالْمُحَلَّلَ له**))

**أ ــ تخريج الحديث:**

أخرجه أبو داود في سننه ، كتاب النكاح ، باب في التحليل ج٢/ص٢٢٧(٢٠٧٦) وقال الشيخ الألباني: صحيح[٢]

**ب ــ غريب الحديث:**

قوله (الْمُحَلِّلَ) هو من تزوج المرأة المطلقة ثلاثاً بقصد الطلاق، أو شروطه لتحل هي لزوجها الأول[٣].

قوله (الْمُحَلَّلَ له) المراد به الزوج الأول[٤].

---

١) فتح الباري :ج١٣/ص٢٥.

٢) صحيح أبي داود : ج١ ص٦٣٣ .

٣) ينظر :تحفة الأحوذي :ج٤/ص٢٢١ .

٤) ينظر :المصدر نفسه :ج٤/ص٢٢١ .

**ب ــ شرح الحديث:**

في هذا الحديث لعن النبي ــ صلى اله عليه وآله وسلم ــ الْمُحَلِّلَ وَالْمُحَلَّلَ له، قال الشوكاني:[١] (واللعن على الذنب يدل على أنه ذنب كبير شديد ولا تحل لزوجها الأول بهذا التحليل؛ لأن الله سبحانه قال: ﴿حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ﴾البقرة: ٢٣٠، والمراد النكاح الشرعي وهذا ليس بنكاح شرعي؛ بل نكاح ملعون فاعله والمفعول لأجله)[٢].

**الحديث الثالث عشر:**

**عن أبي هُرَيْرَةَ ــ رضي الله عنه ــ قال: قال رسول اللَّهِ ــ صلى الله عليه وسلم ــ ((مَلْعُونٌ من أتى امْرَأَتَهُ في دُبُرِهَا))**

**أ ــ تخريج الحديث:**

أخرجه أبو داود في سننه،كتاب النكاح، بَاب في جَامِعِ النِّكَاحِ، ج٢/ص٢٤٩(٢١٦٢)، وقال الشيخ الألباني: حسن[٣].

---

١) هو: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني: فقيه مجتهد من كبار علماء اليمن، من أهل صنعاء. ولد بهجرة شوكان (من بلاد خولان، باليمن) سنة (١١٧٣ هـ ــ ١٧٦٠ م)، ونشأ بصنعاء، وولي قضاءها سنة ١٢٢٩ ومات حاكماً بها. سنة (١٢٥٠ هـ - ١٨٣٤م) ، وكان يرى تحريم التقليد، له ١١٤ مؤلفاً ، ينظر: الأعلام للزركلي - (٦ / ٢٩٨)

٢) السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار: ج١ / ص٤٢٢.

٣) صحيح سنن أبي داود :ج٢ /ص ٢١٥.

**ب ــ شرح الحديث:**

قال النووي: (اتفق العلماء الذين يعتد بهم على تحريم وطء المرأة في دبرها حائضاً كانت أو طاهراً لأحاديث كثيرة مشهورة كحديث ملعون من أتى امرأة في دبرها قال أصحابنا ــ أي الشافعية ــ: لا يحل الوطء في الدبر في شيء من الآدميين ولا غيرهم من الحيوان في حال من الأحوال والله أعلم)[1]، ولم يحل تعالى إلاّ القبل كما دلَّ له قوله: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾البقرة: ٢٢٣؛ فأباح موضع الحرث، وهوا لقبل ،وحرم موضع الفرث وهو الدبر.

**الحديث الرابع عشر:**

عن عبد الله بن عمرو ــ رضي الله عنه ــ قال: لعن رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ ((**الرَّاشِي وَالْمُرْتَشِي**)).

**أ ــ تخريج الحديث:**

أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأقضية، باب في كراهية الرشوة ج٣/ص٣٠٠ (٣٥٨٠) قال الشيخ الألباني: صحيح.

**ب ــ غريب الحديث:**

قوله (الرَّاشِي) الذي يعطي من يعينه على الباطل. قوله (الْمُرْتَشِي) الآخذ[2].

---

١) شرح النووي على صحيح مسلم :ج١٠/ص٦ .

١) غريب الحديث لابن الجوزي :ج١/ص٣٩٥ .

## ج ــ شرح الحديث:

في هذا الحديث ورد لعن الراشي والمرتشي.قال ابن حزم الظاهري[١]: (مَسْأَلَةٌ وَلاَ تَحِلُّ الرِّشْوَةُ؛ وَهِيَ ما أَعْطَاهُ الْمَرْءُ لِيُحْكَمَ له بِبَاطِلٍ أو وِلاَيَةً أو لِيُظْلَمَ له إنْسَانٌ فهذا يأثم الْمُعْطِي وَالآخِذُ، فأما من مُنِعَ من حَقِّهِ فأعطي لِيَدْفَعَ عن نَفْسِهِ الظُّلْمَ فَذَلِكَ مُبَاحٌ لِلْمُعْطِي، وأما الآخِذُ فَآثِمٌ، وفي كِلاَ الْوَجْهَيْنِ فَالْمَالُ الْمُعْطَى بَاقٍ على مِلْكِ صَاحِبِهِ الذي أَعْطَاهُ كما كان كَالْغَصْبِ وَلاَ فَرْقَ)[٢].

## الحديث الخامس عشر:

عن طاووس قال: من قُتِلَ وقال ابن عُبَيْدٍ قال: قال رسول اللَّهِ ــ صلى الله عليه وسلم ــ ((**من قُتِلَ في عِمِّيَّا في رَمْيٍ يَكُونُ بَيْنَهُمْ بِحِجَارَةٍ أو بِالسِّيَاطِ، أو ضَرْبٍ بِعَصًا فَهُوَ خَطَأ، وَعَقْلُهُ عَقْلُ الخطأ ، وَمَنْ قُتِلَ عَمْدًا فَهُوَ قَوَدٌ، وَمَنْ حَالَ دُونَهُ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَغَضَبُهُ لا يُقْبَلُ منه صَرْفٌ ولا عَدْلٌ**)).

---

١) هو: علي بن أحمد بن سعيد بن حزم بن غالب بن صالح بن خلف بن معدان بن سفيان بن يزيد مولى يزيد بن أبي سفيان بن حرب الأموي الإمام الحافظ العلامة أبو محمد الفارسي الأصل الأندلسي القرطبي ، أبوه وجده خلف أول من دخل الأندلس ، ولد أبو محمد بقرطبة سنة أربع وثمانين وثلاثمائة، وتوفي سنة ست وخمسين وأربعمائة ، ينظر: الوافي بالوفيات :ج٢٠/ص٩٣.

٢) المحلى :ج٩/ص١٥٧ .

**أ ــ تخريج الحديث:**

أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الديات، بَاب من قُتِلَ في عمياء بين قَــوْمٍ، ج٤/ص١٨٣(٤٥٣٩)، قال الشيخ الألباني: صحيح بما بعده.

**ب ــ غريب الحديث:**

قوله (عِمِّيًّا) هو فِعِّيلى مِن العَمَى كرِمِّيًّا مِن الرَّمْي وخِصِّيصَى من التَّخْصِيصِ وهي مَصادِرٌ أَي: لم يُدْرَ مَنْ قَتَلَهُ ومَنْ قَتَلَ كذلكَ؛ فحكْمُه حكْمُ قَتِيــلِ الخَطَــأِ تَجِبُ فيه الدِّيَّةُ والأَعْماءُ الجُهَّالُ جَمْعُ أَعْمَى كذا في النُّسخِ[١].

وقوله (قَوَدٌ) القود القصاص، وقتل القاتل بدل القتيل[٢].

**ج ــ شرح الحديث:**

في هذا الحديث لعن من امتنع من تسليم القاتل إلى أولياء المقتول للقصاص به؛ لأنه عطل حداً من حدود الله وهو القصاص. قال ابن عبد الهادي:[٣] (في شــرح هذا الحديث: العميا بكسر عين فتشديد ميم مقصور ومثله الرميــا وزنــا أي في

---

١) تاج العروس :ج٣٩/ص١٠٩ .

٢) النهاية في غريب الأثر :ج٤/ص١١٩.

٣) هو: العلامة الحافظ الناقد ذو الفنون عمدة المحدثين متقن المحررين شمس الدين أبو عبد الله محمــد بــن الشيخ عماد الدين أبي العباس حمد بن عبد الهادي بــن عبــد الحميــد بــن عبــد الهــادي بــن يوسف بن محمد بن قدامة بن مقدام بن نصر المقدسي الصالحي الحنبلي، ولد في شهر رجب سنة أربع، وقيل سنة خمس وقيل سنة ست وسبعمائة، توفي رحمه الله في عاشر جمادى الأولى سنة أربع وأربعــين وسبعمائة، ينظر: الرد الوافر ج١/ص٢٩ ، ٣٠

حالة غير مبينة لا يدري فيه القاتل ولا حال قتله ، أو في ترام جرى بينهم فوجد بينهم قتيل فقود يده؛ أي: فحكم قتله قود نفسه، وعبر باليد عن النفس مجازاً أي: فهو قود جزاء لعمل يده الذي هو القتل فأضيف القود إلى اليد مجازاً؛ فمن حال بينه أي بين القاتل ، وبينه أي بين القود بمنع أولياء المقتول عن قتله بعد طلبهم ذلك ـــ لا بطلب العفو منهم فإنه جائز ـــ فعليه لعنة الله أي يستحق ذلك، والمراد التغليظ والتشديد فيمن حال بين الحدود)[١].

**الحديث السادس عشر:**

عن ابن عَبَّاسٍ ـــ رضي الله عنهما ـــ أَنَّ رَجُلاً لَعَنَ الرِّيحَ وقال مُسْلِمٌ: ـــ هو:ابن إبراهيم ـــ إِنَّ رَجُلًا نَازَعَتْهُ الرِّيحُ رِدَاءَهُ على عَهْدِ النبي ـــ صلى الله عليه وسلم ـــ فَلَعَنَهَا فقال النبي: صلى الله عليه وسلم ـــ ((**لا تَلْعَنْهَا فَإِنَّهَا مَأْمُورَةٌ، وَإِنَّهُ من لَعَنَ شيئا ليس له بِأَهْلٍ رَجَعَتْ اللَّعْنَةُ عليه**)).

**أ ـــ تخريج الحديث:**

أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب في اللعن، ج٤/ص٢٧٨(٤٩٠٨) وقال الألباني: صحيح.

---

١) حاشية السندي على النسائي : ج٨/ص٣٩.

**ب ــ شرح الحديث:**

من لعن شيئاً ليس ذالك الشيء أهلاً للعن رجعت اللعنة عليه أي: على اللاعن أي: استقلت اللعنة عليه راجعة ،لأن اللعن طرد عن رحمة الله تعالى فمن طرد ما هو أهل لرحمة الله عن رحمته جعل مطروداً وقال الغزالي:[١] (الصفات المقتضية للعن ثلاث: الكفر، والبدعة، والفسق ، وليست الريح متصفة بواحدةٍ منها)[٢].

**الحديث السابع عشر:**

عن أَنَسِ بن مَالِكٍ ــ رضي الله عنه ــ قال: ((**لَعَنَ رسول اللَّهِ ــ صلى الله عليه وسلم ــ في الْخَمْرِ عَشْرَةً عَاصِرَهَا وَمُعْتَصِرَهَا وَشَارِبَهَا وَحَامِلَهَا وَالْمَحْمُولَة إليه وَسَاقِيَهَا وَبَائِعَهَا وَآكِلَ ثَمَنِهَا وَالْمُشْتَرِي لها وَالْمُشْتَرَاةُ له**)).

---

١) هو: محمد بن محمد بن أحمد أبو حامد الغزالي حجة الإسلام زين الدين الطوسي الشافعي، لم يكن في الآخرين مثله ولد في سنة خمسين وأربعمائة ، واشتغل بطوس ثم قدم نيسابور ، واختلف إلى درس إمام الحرمين وجد في الاشتغال وصار من الأعيان وصنف الكتب و لم يزل ملازما إلى أن توفي إمام الحرمين ثم لقي نظام الملك ودرس في النظامية ببغداد سنة أربع وثمانين وأربعمائة ، ثم قصد طريق الزهد وحج ورجع إلى الشام وأقام بدمشق وانتقل إلى بيت المقدس ثم إلى مصر وأقام بالإسكندرية ثم عاد إلى وطنه، مات يوم الاثنين رابع جمادي الآخرة سنة خمس وخمسمائة بطبران بفتح الباء بلدة بطوس هي ناحية من خراسان .ــ طبقات المفسرين للداودي : ج١/ص١٥٢، ١٣٥.

٢) مرقاة المفاتيح : ج٣/ص٥٦٦ .

**أ ــ تخريج الحديث:**

أخرجه الترمذي في سننه، كتاب البيوع، بَاب النَّهْيِ أَنْ يُتَّخَذَ الْخَمْرُ خَــلاًّ، ج٣/ص٥٨٩(١٢٩٥)، وقال الشيخ الألباني: حسن صحيح، وأبو داود في سننه: ج٣/ص٣٢٦(٣٦٧٤)، وفيه ((لَعَنَ اللهُ الْخَمْرَ))

**ب ــ شرح الحديث:**

في هذا الحديث لعن رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ في الخمر عشــرة، الأول:عَاصِرَهَا، وهو من يعصرها بنفسه لنفسه أو لغيره،والثاني: مُعْتَصِــرَهَا أي: من يطلب عصرها لنفسه أو لغيره، والثالث: شَارِبَهَا، والرابع: حَامِلَهَا والخامس: الْمَحْمُولَة إليه أي من يطلب أن يحملــها أحــد إليــه، والســادس: سَــاقِيَهَا، والسابع:بَائِعَهَا، والثامن: آكِلَ ثَمَنِهَا أي: متناوله بأي وجه كان، وخص الأكل لأنه أغلب وجوه الانتفاع، والتاسع: الْمُشْتَرِي لها، والعاشر:الْمُشْتَرَاةُ لــه، وفي سنن أبي داود لعن الخمر ذاتها (لأنها أم الخبائث مبالغة في التنفير عنها، ويحتمل أن يكون المراد أكل ثمنها)، والحكمة من تحريم الخمر لما تسببه من العداوة والبغضاء، ولأنها مفسدة للعقل[1].

---

١) ينظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود : ج١٠/ص٨١،و فيض القدير: ج٥/ص٢٦٧.

**الحديث الثامن عشر:**

عن الْقَرْثَعِ قال لَمَّا ثَقُلَ أبو مُوسَى ــ رضي الله عنه ــ صَاحَتْ امْرَأَتُهُ فقال: أَمَا عَلِمْتِ ما قال رسول اللَّهِ ــ صلى الله عليه وسلم ــ قالت: بَلَى ثُمَّ سَكَتَتْ فَقِيلَ لها بَعْدَ ذلك أَيُّ شَيْءٍ قال رسول اللَّهِ ــ صلى الله عليه وسلم ــ؟ قالت: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ــ صلى الله عليه وسلم ــ ((**لَعَنَ من حَلَقَ أو سَلَقَ أو خَرَقَ**)).

**أ ــ تخريج الحديث:**

أخرجه النسائي في سننه الصغرى، كتاب الجنائز، باب شَقُّ الْجُيُوبِ، ج٤/ص٢١(١٨٦٧)، وقال الشيخ الألباني: صحيح الإسناد. وابن ماجه في سننه، كتاب الجنائز، بَاب ما جاء في النَّهْيِ عن ضَرْبِ الْخُدُودِ وَشَقِّ الْجُيُوبِ: ج١/ص٥٠٥(١٥٨٥):عن أبي أُمَامَةَ ــ رضي الله عنه ــ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ــ صلى الله عليه وسلم ــ ((**لَعَنَ الْخَامِشَةَ وَجْهَهَا، وَالشَّاقَّةَ جَيْبَهَا، وَالدَّاعِيَةَ بِالْوَيْلِ وَالثُّبُورِ**))، وقال الشيخ الألباني: صحيح

**ب ــ غريب الحديث:**

قوله (سَلَقَ) أي: رفع صوته عند المصيبة، وقيل هو أن تثك المرأة وجهها تمرشه والأول أصح[1].

---

١) النهاية في غريب الأثر :ج٢/ص٣٩١.

قوله (خَرَقَ) خرق الثوب وخرقه فانخرق وتخرق واخرورق، ويقال في ثوبه خرق وهو في الأصل مصدر، وخرق الأرض جابها[١].

قوله (الْخَامِشَةَ) خمش وجهه خمشاً وخموشاً جرح بشرته ، وفلانا جرح بشرته في موضع ما من جسده[٢].

وقوله (الشاقة جيبها) شق الجيوب بضم الجيم جمع جيب وهو: ما يفتح من الثوب ليدخل فيه الرأس وهو الطوق في لغة العامة، وقال بعضهم: المراد بشقه إكمال فتحه إلى آخره وهي من علامات التسخط[٣]

قوله (بِالْوَيْلِ) الويل الحزن وقيل، الويل الشقوة[٤].

قوله (الثُّبُورِ) الثبور الهلاك والخسران[٥]

**ـ شرح الحديث:**

في حديث الْقَرْثَعِ هذا لعن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ثلاثة الأول: من سلق بالقاف أي: رفع صوته في المصيبة بالبكاء والنوح، والثاني: من حلق

---

٢) مختار الصحاح: ج١/ص٧٣.

٢) المعجم الوسيط: ج١/ص٢٥٦.

٣) ينظر: فيض القدير :ج٥/ص٢٦٧، عمدة القاري: ج٨/ص٨٧.

٤) تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم: ج١/ص٥٦٤ .

٥) مختار الصحاح: ج١/ص ٣٥ .

أي: شعره حقيقة أو قطعه في المصيبة، والثالث: من خرق ثوبه جزعاً على الميت كما كانت الجاهلية تفعله، وذلك حرام(١).

وفي حديث أبي أُمَامَةَ لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثاً من النساء الأولى:الخامشة وجهها أي: جارحته بأظفارها، وخادشته ببنانها(٢)، جيبها، والثالثة: الداعية على نفسها بِالْوَيْلِ وَالثُّبُورِ. قال ابن العربي: كان مما تفعله الجاهلية وقوف النساء متقابلات وضربهن خدودهن وخمشهن وجوههن ورمي التراب على رؤوسهن، وصياحهن وحلق شعورهن؛ كل ذلك للحزن على الميت؛ فلما جاء الله بالحق على يد محمد ـــ صلى الله عليه وسلم ـــ قال: (ليس منا من حلق ولا خرق ولا سلق)(٣).

**الحديث التاسع عشر:**

عن أَيُّوبُ قال لاَ أَدْرِى أَسَمِعْتُهُ من سَعِيدِ بن جُبَيْرٍ أَمْ نبأته عنه ؟ قال: أَتَيْتُ على ابن عَبَّاسٍ ـــ رضي الله عنهما ـــ بِعَرَفَةَ وهو يَأْكُلُ رُمَّاناً فقال: أَفْطَرَ رسول اللَّهِ ـــ صلى الله عليه وسلم ـــ بِعَرَفَةَ وَبَعَثَتْ إليه أُمُّ الْفَضْلِ بِلَبَنٍ فَشَرِبَهُ، وقال: ((**لَعَنَ اللهُ فُلاَناً عَمَدُوا إلى أَعْظَمِ أَيَّامِ الْحَجِّ فَمَحَوْا زِينَتَهُ، وَإِنَّمَا زِينَةُ الْحَجِّ التَّلْبِيَةُ**)).

---

١) ينظر: التيسير بشرح الجامع الصغير:ج٢/ص٣٣٠.

٢) ينظر: فيض القدير:ج٥/ص٢٦٧، عمدة القاري: ج٨/ص٨٧.

٣) ينظر: المصدر نفسه :ج٥/ص٣٨٦ .

**أ ــ تخريج الحديث:**

أخرجه أحمد في مسنده: ج١/ص٢١٧ (١٨٧٠)، وقال الشيخ شعيب الأرنئوط: صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين.

**ب ــ غريب الحديث:**

قوله (التَّلْبِيَةُ) الإجابة والتثنية في لبيك بمعنى إجابة بعد إجابة، وقيل تأويله أنا مقيم على طاعتك وقيل معناه أنا مواجهك بما تحب من قولهم داري تلب دارك أي تواجهها[1].

**ج ــ شرح الحديث:**

في هذا الحديث لعن رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ من محى زينة الحج وهي رفع الصوت بالتلبية، وقد بحثت في كتب شروح الحديث، والفقه وغيرها فلم أجد له شرحاً. والظاهر أنّ الذي لعنه رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ في هذا الحديث أناس من الجاهلية قبل الإسلام محوا شعيرة من شعائر الحج وهي التلبية، وهو من باب المبالغة لأن التلبية سنة وليست بركن أو فرض والله أعلم.قال ابن عَبَّاسٍ: رَفْعُ الصَّوْتِ بِالتَّلْبِيَةِ زِينَةُ الْحَجِّ، وقال أَنَسٌ: سَمِعْتهمْ

---

١) تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم :ج١/ص١٨٨.

يَصْرُخُونَ بها وَلا يُجْهِدُ نَفْسَهُ زِيَادَةً على طَاقَتِهِ كَيْ لا يَتَضَرَّرَ بِذَلِكَ، وَلا يَتْرُكُهُ لِأَنَّهُ سُنَّةٌ فَإِنْ تَرَكَهُ يَكُونُ مُسِيئًا وَلا شَيْءَ عليه[١].

**الحديث العشرون:**

عن جَابِرٍ ــ رضي الله عنه ــ أَنَّ بَنَّةَ الجهني أخبره أَنَّ النبي ــ صلى الله عليه وسلم ــ مَرَّ على قَوْمٍ في الْمَسْجِدِ أو في الْمَجْلِسِ يَسُلُّونَ سَيْفاً بَيْنَهُمْ يَتَعَاطَوْنَهُ بَيْنَهُمْ غير مَعْمُودٍ فقال: ((**لَعَنَ الله من يَفْعَلُ ذلك ، أو لم أَزْجُرْكُمْ عن هذا؟ فإذا سَلَلْتُمُ السَّيْفَ فَلْيَغْمِدْهُ الرَّجُلُ ثُمَّ لِيُعْطِهِ كَذَلِكَ**)).

**أ ــ تخريج الحديث:**

أخرجه أحمد في مسنده: ج٣/ص٣٤٧ (١٤٧٨٤)، وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط: إسناده حسن.

**ب ــ غريب الحديث:**

قوله (يَسُلُّونَ) السل إخراج الشيء من الشيء بجذب ونزع كسل السيف من الغمد والشعرة من العجين[٢]

---

١) تبين الحقائق شرح كنز الدقائق : ج٢ / ص١٤.

٢) المغرب في ترتيب المعرب :ج١/ ص ٤٠٩.

### ج ــ شرح الحديث:

في هذا الحديث لعن رسول الله ــ صلى الله عليه وآله وسلم ــ من يتعاطى السيف مسلولاً غير مغمودٍ ، قال ابن حجر: (وإنما نهى عن تعاطي السيف مسلولاً لما يخاف من الغفلة عند التناول فيسقط فيؤذي)[١]

### الحديث الحادي والعشرون:

عن أبي الطُّفَيْلِ عن حُذَيْفَةَ بن أُسَيْدٍ ــ رضي الله عنهما ــ أَنّ النبي ــ صلى اللَّهُ عليه وسلم ــ قال: ((**من آذَى الْمُسْلِمِينَ في طُرُقِهِمْ وَجَبَتْ عليه لَعْنَتُهُمْ**)).

### أ ــ تخريج الحديث:

أخرجه الطبراني في معجمه الكبير: ج٣/ص١٧٩ (٣٠٥٠) ، وقال الهيثمي[٢] إسناده حسن[٣].

### ب ــ شرح الحديث:

في هذا الحديث لعن المسلمون من آذاهم في طرقهم مهما كان الإيذاء ، قال المناوي: (من آذى المسلمين في طرقهم بنحو وضع حجر، أو شوك فيها أو تغوط،

---

١) فتح الباري : ج١٣/ص٢٥ .

٢) هو: علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي، أبو الحسن، نور الدين، المصري القاهري، حافظ.له كتب وتخاريج في الحديث، ولد سنة (٧٣٥ هـ ــ ١٣٣٥) ومات سنة (٨٠٧ هـ ــ ١٤٠٥ م) ينظر: الأعلام للزركلي - (٤ / ٢٦٦)

٣) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: ج١/ص٢٠٤.

أو بول وجبت عليه لعنتهم)[١]، والأذى هو إيلام النفس وما يتبعها من الأحوال[٢].

**الحديث الثاني والعشرون:**

عن أنس بن مالك ــ رضي الله عنه ــ قال: قال رَسُول اللهِ ــ صلى الله عليه وسلم ــ ((**صوتان ملعونان في الدنيا والآخرة: مزمار عند نعمة، ورنة عند مصيبة.**))

**أ ــ تخريج الحديث:**

أخرجه البزار في مسنده: ٢ / ٣٦٣) (٧٥١٣)، وقال الألباني: حسن[٣].

**ب ــ غريب الحديث:**

قوله (مزمار) زَمَرَ يَزْمُر بالضَّم لُغة حكاها أَبو زَيْد، ويَزْمِرُ بالكسر زَمْراً بالفَتْح، وزَمِيراً كأَمِير وزَمَرَاناً مُحَرَّكةً عن ابْنِ سِيدَه، وزَمَرَّرَ تَزْمِيراً غَنَّى في القَصَبِ ونَفَخَ فيه[٤].

وقوله (رَنَّة) وهي الصوت يريد به نواح النساء خلف الجنازة، وفيه دليل على تحريم إتباع الجنازة التي معها النائحة[١].

---

١) التيسير بشرح الجامع الصغير: ج٢/ص٣٨٣.

٢) فيض القدير: ج٦/ص١٨.

٣) السلسلة الصحيحة – مختصرة : ج١ / ص٧٩٠.

٤) تاج العروس: ج١١/ص٤٤٠.

## ج ــ شرح الحديث:

في هذا الحديث ورد لعن صوتين الأول: صوت مزمار عند نعمة أي: عند الفرح، والثاني: صوت الرنة عند المصيبة ، والرنة هي لطم خدود وشق جيوب ودعوى بدعوى الجاهلية، ومفهوم الحديث أن صوت المزمار في غير الفرح جائز، وكذلك لطم خدود وشق جيوب ودعوى بدعوى الجاهلية في غير المصيبة جائز، ولكن لا عمل على هذا المفهوم. قال ابن تيمية[٢].: قلت هذا الحديث من أجود ما يحتج به على تحريم الغناء، كما في اللفظ المشهور عن جابر بن عبد الله ـــ رضي الله عنه ــ عن النبي ــ صلى الله عليه وآله وسلم ــ أنه قال: (إنما نهيت عن صوتين أحمقين فاجرين صوت عند نعمة لهو ولعب ومزامير الشيطان، وصوت عند مصيبة لطم خدود وشق جيوب ودعوى بدعوى الجاهلية)[٣]؛ فنهى عن الصوت الذي يفعل عند النعمة كما نهى عن الصوت الذي يفعل عند المصيبة، والصوت الذي عند النعمة هو صوت الغناء، ومفهوم الخطاب يقتضي إباحة غير هذا جوابه من وجهين:

---

١) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح : ج٥ ص ٥٠١.

٢) شيخ الإسلام تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن تيمية الحراني الحنبلي بل المجتهد المطلق، ولد بحران يوم الاثنين عاشر ربيع الأول سنة إحدى وستين وستمائة، وتوفي سنة ثمان وعشرين وسبعمائة، ينظر:شذرات الذهب ج٦/ص٨٠.

٣) سنن البيهقي الكبرى ج٤/ص٦٩ (٦٩٤٣) .

أحدهما: أن مثل اللفظ الذي ذكره لا مفهوم له عند أكثر أهل العلم.

الثاني: أن اللفظ الذي ذكره الرسول ـــ صلى الله عليه وآله وسلم ـــ يدل على مورد التراع فإنه صوت النعمة ، ولو لم تكن نعمة لكان تنبيها عليه فإنه إذا نهى عن ذلك عند النعمة والإنسان معذور في ذلك كما رخص في غناء النساء في الأعراس والأعياد ونحو ذلك ، فلأن ينهى عن ذلك بدون ذلك أولى وأحرى[١].

**الحديث الثالث والعشرون:**

عَنِ بن عَبَّاسٍ ـــ رضي الله عنهما ـــ قال: قال رسول اللَّهِ ـــ صلى اللَّهُ عليه وسلم ـــ ((**من سَبَّ أَصْحَابِي فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ**)).

**أـــ تخريج الحديث:**

أخرجه الطبراني في معجمه الكبير: ج١٢/ص١٤٢ (١٢٧٠٩)، وفي: ج١٢/ص٤٣٤ (١٣٥٨٨) عن عبد اللَّهِ بن عُمَرَ ـــ رضي الله عنهما ـــ عَنِ النبي ـــ صلى اللَّهُ عليه وسلم ـــ قال: ((**لَعَنَ اللَّهُ من سَبَّ أَصْحَابِي**)). قال الشيخ الألباني: قلت وبالجملة، فالحديث بمجموع طرقه حسن عندي على أقل الدرجات والله أعلم[٢].

---

١) الاستقامة ج١ / ص٢٩٣,٢٩٤,٢٩٢.

٢) السلسلة الصحيحة المجلدات الكاملة ج٥ / ص٣٣٩، وفي السلسلة الصحيحة – مختصرة ج٥ / ص٤٤٦((**من سب أصحابي فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين**)) قال: صحيح بشواهده .

**ب ــ غريب الحديث:**

قوله (**سَبَّ**) السَّبُّ الشَّتْمُ [١].

**ج ــ شرح الحديث:**

في هذا الحديث لعن رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ من سب الصحابة، وهو من أكبر الكبائر قال المناوي: فسبهم من أكبر الكبائر وأفجر الفجور بل ذهب بعضهم إلى أن ساب الشيخين يقتل[٢]، وقال النووي: (اعلم أن سب الصحابة ــ رضي الله عنهم ــ حرام من فواحش المحرمات سواء من لابس الفتن منهم وغيره؛ لأنهم مجتهدون في تلك الحروب متأولون كما أوضحناه في أول فضائل الصحابة من هذا الشرح.، قال القاضي عياض: وسب أحدهم من المعاصي الكبائر ومذهبنا ومذهب الجمهور أنه يعزر ولا يقتل وقال بعض المالكية يقتل)[٣].

**الحديث الرابع والعشرون:**

عن أَبِي عُبَيْدٍ مولى رِفَاعَةَ بن رَافِعٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ــ صلى اللَّهُ عليه وسلم ــ قال: ((**ملْعُونٌ من سَأَلَ بِوَجْهِ اللَّهِ، وَمَلْعُونٌ من سُئِلَ بِوَجْهِ اللَّهِ فَمَنَعَ سَائِلَهُ**)).

---

١) تاج العروس :ج٣/ص٣٤ .

٢) فيض القدير :ج٥/ص٢٧٤.

٣) شرح النووي على مسلم : ج١٦ / ص٩٣.

**أ تخريج الحديث:**

أخرجه الطبراني في معجمه الكبير: ج٢٢/ص٣٧٧ (٩٤٣) ، وقال الشيخ الألباني: حسن لغيره[١].

**ب ــ شرح الحديث:**

في هذا الحديث ورد لعن شخصين الأول السائل بالله، والثاني المانع له قال الأمير الصنعاني:[٢] (يجب إعطاء من سأله بالله وإن كان قد ورد أنه لا يسأل بالله إلاَّ الجنة؛ فمن سأل من المخلوقين بالله شيئاً وجب إعطاؤه إلا أن يكون منهياً عن إعطائه). قلتُ: أو سأل أمراً قبيحاً أوليس بمقدور السائل، أو سأل أمراً ليس بضرورة فلا يُعطى، وقال الأمير الصنعاني: (ولكن العلماء حملوا هذا الحديث على الكراهة، ويحتمل أنه يراد به المضطر ويكون ذكره هنا أن منعه مع سؤاله بالله أقبح وأفظع، ويحمل لعن السائل على ما إذا ألح في المسألة حتى أضجر المسئول)[٣].

---

١) صحيح الترغيب والترهيب: ج١ / ص٢٠٨) .

٢) هو: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير: مجتهد، من بيت الإمامة في اليمن. يلقب (المؤيد بالله) ابن المتوكل على الله. أصيب بمحن كثيرة من الجهلاء والعوام. له نحو مئة مؤلف، ولد سنة (١٠٩٩ هـ ـــ ١٦٨٨م)، وتوفي سنة (١١٨٢ هـ ــ١٧٦٨ م) ــ الأعلام للزر كلي - (٦ / ٣٨)

٣) سبل السلام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام: ج٤ / ص١٧٠.

## الخاتمة

**وتشتمل على الآتي:**

**أ ــ أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال هذا البحث:**

١ــ أن اللعن يدل على التحريم.

٢ــ أن اللعن ورد في بعض الأحاديث من الله والملائكة والناس أجمعين كحديث ((**من آوَى مُحْدِثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ**))، وورد في بعض الأحاديث اللعن من الله كحديث ((**لعن الله من أهل لغير الله ، ولعن الله من تولى لغير مواليه**))، وورد في بعض الأحاديث اللعن من رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم كحديث ــ ((ا بن عَبَّاسٍ ــ رضي الله عنهما ــ قال: **لَعَنَ النبي ــ صلى الله عليه وسلم ــ الْمُخَنَّثِينَ من الرِّجَالِ وَالْمُتَرَجِّلاتِ من النِّسَاءِ**))، وفي البعض الأخر ورد اللعن من الملائكة وحدهم كحديث ((**أبي هُرَيْرَةَ ــ رضي الله عنه ــ قال: قال رسول اللَّهِ ــ صلى الله عليه وسلم ــ إذا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إلى فِرَاشِهِ فَأَبَتْ فَبَاتَ غَضْبَانَ عليها لَعَنَتْهَا الْمَلَائِكَةُ حتى تُصْبِحَ**))، وورد اللعن من الناس كحديث ((**اتَّقُوا الْمَلَاعِنَ الثلاث الْبَرَازَ في الْمَوَارِدِ، وَقَارِعَةِ الطَّرِيقِ، وَالظِّلِّ**)).

٣ــ من ورد لعنه في السنة النبوية أكثره، أو أغلبه من الكبائر، مثل حديث ((**لَعَنَ الله من لَعَنَ وَالِدَهُ، وَلَعَنَ الله من ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ ، وَلَعَنَ الله من آوَى**

**مُحْدِثًا**))، ومنه الصغائر وهو القليل النادر، كحديث ((**مَلْعُونٌ من سَأَلَ بِوَجْهِ اللَّهِ ، وَمَلْعُونٌ من سُئِلَ بِوَجْهِ اللَّهِ فَمَنَعَ سَائِلَهُ**)).

٤ــ اللعن للكفار والمنافقين هو:الإبعاد من الجنة نهائياً أمّا لعن العصاة من المسلمين فهو: إبعادهم من دخول الجنة دخولاً أولياً؛فيعذبون في النار بقدر معاصيهم ثم يدخلون الجنة بعد تطهيرهم من المعاصي.

٥ ــ لا يجوز لعن المعين بذاته سوأ أكان مسلماً عاصياً أم كافراً ما دام حياً؛ وإنما يجوز اللعن بالوصف كلعن الظالمين، والمنافقين، وآكل الربا، والواصلة والواشمة.

٦ــ الأعمال التي توجب الطرد من رحمة الله تعالى في السنة النبوية بلغت حوالي سبعين عملاً، وهي مجموعة في خلاصة هذا البحث.

**ب ــ التوصيات:**

١ــ أوصي نفسي أولاً، وجميع المسلمين الابتعاد عن كل عمل يؤدي إلى اللعن، وذلك لخطورة نتائج اللعن ، وهو الطرد من رحمة الله تعالى.

٢ ــ كما أوصي نفسي، وطلبة العلم الشرعي والعلماء، والمربين أن نحذر الناس من خطورة هذه الأعمال، وخاصة أن هذه الأعمال منتشرة بين كثير من عوام الناس، وأخص بالذكر منها السب واللعن والشتم، وهذا بسبب جهلهم بخطورة هذه الأعمال، أو ضعف الإيمان.

٣ــ ضرورة نشر هذه الأمور التي لُعن فاعلها عبر وسائل الإعلام المختلفة، ومن خلالها يتم تعليم الناس وتوجيههم بتجنب هذه الأعمال.

## المصادر والمراجع:


١- الاستقامة: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود – المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.

٢- الأعلام: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ) الناشر: دار العلم للملايين ، الطبعة: الخامسة عشر – أيار / مايو ٢٠٠٢م.

٣- البحر الزخار: لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار، تحقيق د. محفوظ الرحمن زين الله.، مؤسسة علوم القرآن، مكتبة العلوم والحكم – بيروت، المدينة الطبعة الأولى – ١٤٠٩.

٤- التيسير بشرح الجامع الصغير: لزين الدين عبد الرؤوف المناوي، مكتبة الإمام الشافعي – الرياض ، الطبعة: الثالثة ، – ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م.

٥- الجامع الصحيح المختصر: لمحمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: د.مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة – بيروت، الطبعة: الثالثة – ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧.

٦- الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب: إبراهيم بن علي بن محمد بن فرحون اليعمري المالكي، دار النشر: دار الكتب العلمية – بيروت.

٧- الديباج على مسلم: لعبدالرحمن بن أبي بكر أبو الفضل السيوطي، دار ابن عفان – الخبر–السعودية – ١٤١٦ – ١٩٩٦.

٨- الرد الوافر: محمد بن أبي بكر بن ناصر الدين الدمشقي، تحقيق: زهير الشاويش، دار النشر: المكتب الإسلامي – بيروت الطبعة: الأولى – ١٣٩٣ هـ.

٩- السلسلة الصحيحة – مختصرة: لمحمد ناصر الدين الألباني ، مكتبة المعارف – الرياض.

١٠- السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة، الأولى – ١٤٠٥

١١- المحلى: لعلي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري أبو محمد، تحقيق: لجنة إحياء التراث العربي، دار الآفاق الجديدة – بيروت.

١٢- المعجم الكبير: سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، مكتبة الزهراء – الموصل الطبعة الثانية – ١٤٠٤ – ١٩٨٣.

١٣- المعجم الوسيط (١+٢): إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار، تحقيق: مجمع اللغة العربية دار الدعوة.

١٤- النهاية في غريب الحديث والأثر: لأبي السعادات المبارك بن محمد الجزري، تحقيق، طاهر أحمد الزاوي – ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية – بيروت – ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.

١٥- الوافي بالوفيات: صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي، دار النشر: دار إحياء التراث – بيروت – ١٤٢٠هـ– ٢٠٠٠م، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى.

١٦- تاج العروس من جواهر القاموس: محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين ، دار النشر: دار الهداية.

١٧- تبين الحقائق شرح كتز الدقائق: لفخر الدين عثمان بن علي الزيلعي الحنفي، الناشر دار الكتب الإسلامي القاهرة، سنة النشر ١٣١٣هـ.

١٨- تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي: لمحمد عبد الرحمن بن عبدالرحيم المباركفوري، أبو العلا، دار الكتب العلمية – بيروت.

١٩- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، تحقيق: د. إكرام الله إمداد الحق ، دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة: الأولى.

٢٠- تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم: لمحمد بن أبي نصر فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد بن يصل الأزدي الحميدي، مكتبة السنة – القاهرة – مصر، تحقيق: الدكتورة زبيدة محمد سعيد عبد العزيز ، الطبعة الأولى – ١٤١٥ – ١٩٩٥.

٢١- تقريب التهذيب: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، تحقيق: محمد عوامة دار النشر: دار الرشيد - سوريا - الطبعة: الأولى ١٤٠٦ — ١٩٨٦.

٢٢- حاشية السندي على النسائي: لنور الدين بن عبد الهادي أبو الحسن السندي، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب الطبعة: الثانية - ١٤٠٦ — ١٩٨٦.

٢٣- سبل السلام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام: لمحمد بن إسماعيل الصنعاني الأمير، تحقيق محمد عبد العزيز الخولي.، دار إحياء التراث العربي - بيروت —الطبعة الرابعة، ١٣٧٩هـ.

٢٤- سنن ابن ماجه: لمحمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، والأحاديث مذيلة بأحكام الألباني عليه ، دار الفكر — بيروت.

٢٥- سنن الترمذي: لمحمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي.، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

٢٦- سنن النسائي المجتبى من السنن ، لأحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي ، تحقيق عبدالفتاح أبوغدة،الأحاديث مذيلة بأحكام الألباني عليها.،مكتب المطبوعات الإسلامية — حلب، الطبعة الثانية، ١٤٠٦ — ١٩٨٦.

٢٧- سنن أبي داود: لسليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ، دار الفكر بيروت.

٢٨- شذرات الذهب في أخبار من ذهب: عبد الحي بن أحمد بن محمد العكري الحنبلي، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، محمود الأرناؤوط، دار النشر دار بن كثير - دمشق الطبعة: ط١- ١٤٠٦هـ.

٢٩- شرح السنة: الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط - محمد زهير الشاويش، دار النشر: المكتب الإسلامي - دمشق ـ بيروت الطبعة: الثانية - ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م،.

٣٠- شرح رياض الصالحين: لمحمد بن صالح بن محمد العثيمين ، دار العنان القاهرة: تحقيق دكتور محمد تامر.
٣١- شرح سنن ابن ماجه: للسيوطي وآخرين، الناشر: قديمي كتب خانة – كراتشي
٣٢- شرح صحيح البخاري: لابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال البكري القرطبي، مكتبة الرشد – السعودية / الرياض الطبعة الثانية – ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٣م.
٣٣- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان: لمحمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، تحقيق الشيخ شعيب الأرنئوط ،.مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الثانية، – ١٤١٤ – ١٩٩٣.
٣٤- صحيح الترغيب والترهيب: لمحمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف – الرياض، الطبعة: الخامسة.
٣٥- صحيح أبي داود: لمحمد ناصر الدين الألباني، ، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ – ٢٠٠٢ م.
٣٦- صحيح مسلم: لمسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي – بيروت.
٣٧- شرح صحيح مسلم: لأبي زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، دار إحياء التراث العربي – بيروت – الطبعة الثانية ١٣٩٢هـ.
٣٨- طبقات الشافعية: أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر بن قاضي شهبة، تحقيق: د.الحافظ عبد العليم خان، دار النشر: عالم الكتب – بيروت الطبعة: الأولى – ١٤٠٧،
٣٩- طبقات المفسرين: أحمد بن محمد الأدنه وي، تحقيق: سليمان بن صالح الخزي، دار النشر: مكتبة العلوم والحكم – السعودية الطبعة الأولى،– ١٤١٧هـ– ١٩٩٧م.
٤٠- طرح التثريب في شرح التقريب: لزين الدين أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسيني العراقي، دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة: الأولى – ٢٠٠٠م.

٤١- عمدة القاري شرح صحيح البخاري: لبدر الدين محمود بن أحمد العيني، دار إحياء التراث العربي.

٤٢- عون المعبود شرح سنن أبي داود: لمحمد شمس الحق العظيم آبادي، دار الكتب العلمية الطبعة الثانية - بيروت - ١٩٩٥م.

٤٣- غريب الحديث: لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي بن الجوزي، تحقيق: الدكتور عبد المعطي أمين القلعجي، دار الكتب العلمية - بيروت لبنان ، الطبعة الأولى،١٤٠٥ — ١٩٨٥.

٤٤- غريب الحديث: لإبراهيم بن إسحاق الحربي أبو إسحاق، تحقيق د. سليمان إبراهيم محمد العايد، جامعة أم القرى - مكة المكرمة الطبعة: الأولى — ١٤٠٥.

٤٥- غريب الحديث: للقاسم بن سلام الهروي أبو عبيد، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان،دار الكتاب العربي - بيروت الطبعة: الأولى — ١٣٩٦.

٤٦- فتاوى الإسلام سؤال وجواب ، بإشراف: الشيخ محمد صالح المنجد، المصدر

٤٧- فتح الباري شرح صحيح البخاري،لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي،، تحقيق: محب الدين الخطيب، دار المعرفة — بيروت.

٤٨- فيض القدير شرح الجامع الصغير، لعبد الرؤوف المناوي، المكتبة التجارية الكبرى - مصر - الطبعة: الأولى ١٣٥٦ هـ.

٤٩- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: لعلي بن أبي بكر الهيثمي، دار الريان للتراث/دار الكتاب العربي - القاهرة، بيروت - ١٤٠٧.

٥٠- مختار الصحاح: لمحمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، مكتبة لبنان - بيروت، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

٥١- مرآة الجنان وعبرة اليقظان: أبو محمد عبد الله بن أسعد بن علي بن سليمان اليافعي، دار النشر: دار الكتاب الإسلامي - القاهرة - ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

٥٢- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: لعلي بن سلطان محمد القاري، دار الكتب العلمية

– لبنان/ بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م.

٥٣– مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبي عبد الله الشيباني، مؤسسة قرطبة – القاهرة، الأحاديث مذيلة بأحكام شعيب الأرنؤوط عليها.

٥٤– معجم البلدان: لياقوت بن عبد الله الحموي أبو عبد الله ، دار الفكر – بيروت.

# حقوق المرأة في الشريعة الإسلامية
## مقارنة بالأطروحات المعاصرة
## (السيداو) أنموذجاً

د/ عبد الرحمن عبد الله الأغبـــــري

## المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه ومن والاه.

أما بعد: فقد شهد العالم خلال القرنين الماضيين اهتماماً غير عادي بالمرأة، فتعالت الصيحات في كل مكان، وارتفعت الأصوات مطالبة بإنقاذ المرأة، وتولت منظمات وهيئات دولية الدعوة إلى تحرير المرأة، وتخليصها من سلطة الرجل باسم الولاية عليها، سواء أكان هذا الرجل أباً أو زوجاً، أو أخاً، مستنكرةً في نفس الوقت ومنددةً بمن ينتهك حقوق المرأة، فيمارس ضدها أي شكل من أشكال التمييز، أو يرفض أن تعبر عن نفسها وكيانها ويقف ضد حريتها، ومساواتها بالرجل، بل وتسعى هذه المنظمات والهيئات إلى أن تجعل المرأة نداً للرجل سواءً كانت زوجاً أو بنتاً أو أختاً أو...الخ.

ولكي تتضح القضية أكثر لا بد من طرحها على هيئة فرضيات وأسئلة.

**مشكلة البحث:**

تتلخص مشكلة البحث في الأسئلة التالية:

ما الحقوق التي تطالب بها هذه المنظمات؟ وما التمييز الذي يمارس بزعم هذا المنظمات ضد المرأة؟ وما الحرية التي ينشدونها؟ وما هي المساواة التي يبحثون عنها؟ وهل خروج المرأة من بيتها حرية؟ وهل إشعار المرأة بأنها فرد مستقل ليس عليها أية مسئولية في الأسرة يعتبر مساواة؟ أم هو افتعال معركة لا وجود لها في كل أسرة؟ والتساؤلات كثيرة سنحاول الإجابة عليها في أثناء هذا البحث.

**أهمية البحث:**

وتكمن أهمية البحث في خطورة ما تروج له هذه المنظمات والهيئات العالمية، لما أسمته بـــ (اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المـــرأة "الســـيداو")، ومساواتها بالرجل في كافة ميادين الحياة.

والعجيب أن كثيراً من المسلمين استجابوا لهذه الدعوة، فوقعوا في فخ هـــذه الاتفاقية، حينما استجابوا لما فيه مخالفة للإسلام، والأخذ بكل ما تدعو إليه هذه الاتفاقية، ظانين أن ما تدعو إليه يسهم في علاج مشكلات لم تظهر عند المسلمين وفي واقعهم إلا لمخالفتهم لتعاليم الإسلام الأمر الذي أدى بهم إلى قبول ما تروج له المنظمات الدولية، وهاهي الأمم المتحدة ومن خلال ما طالعتنا بـــه في هـــذه الاتفاقية (السيداو)، تفرض على كل من يوقع عليهـــا مـــواد لا تراعـــي فيهـــا خصوصية الشعوب، أو ثقافاتها وهوياتها، في حين أن الولايات المتحدة الأمريكية نفسها لم توقع عليها، الأمر الذي جعلها محل نظر ونقد وتحفظ من دول كـــثيرة تخاف على سيادتها أن تنتهك، وعلى خصوصياتها وثقافتها أن تخترق.

ولقد ترددت هذه الصيحات والنداءات في دول العالم الإسلامي، فأخـــذت الألسن تلوكها، والأقلام تسطرها، والصحف تنشرها، حتى غدت ثقافـــة يـــراد تأصيلها متجاهلين خصوصيات الشعوب الإسلامية، والثقافية.

**أهداف البحث:**

ويهدف البحث إلى:

١- توضيح نظرة المنظمات الدولية إلى حقوق المرأة، وتجليتها للمسلمين أولاً.

٢- إظهار الصورة الناصعة والحقيقية للإسلام في عدله مع المرأة وإكرامها وإعطائها حقوقها كاملة غير منقوصة.

٣- الرد على من يتهم الإسلام بأنه ظلم المرأة و لم ينظر إليها نظرة المساواة ؟

٤- إبراز النقاط الإيجابية لدى النظام الإسلامي بوضعه ميزان العدل بين الرجل والمرأة.

**منهج البحث:**

استخدمت في البحث المنهج الاستقرائي الوصفي، والتاريخي، والتحليلي، مركزاً على ما ورد من مواد في "اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة" وما سبقها وما تبعها من مؤتمرات بشأن حقوق المرأة، وموثقاً ذلك حسب الإمكان.

جمعت الآيات القرآنية ذات الصلة بالموضوع وعزوها إلى السور، وأوردت الأحاديث الصحيحة التي يحتاجها البحث مع تخريجها من كتب الحديث.

اطلعت على ما اصطلح عليه بـ "اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة"،(السيداو) محور الدراسة والمقارنة.

**الدراسات السابقة:**

تطرق كثير من الباحثين إلى هذا الموضوع في دراسات سابقة، منها على سبيل المثال:

١- قضايا المرأة في المؤتمرات الدولية، دراسة نقدية في ضوء الإسلام في مجلدين كبيرين، وهي رسالة علمية قيمة، يستفيد منها الباحثون في هذا المجال كثيراً،

قدمها الباحث الدكتور: فؤاد بن عبد الكريم العبد الكريم، كرسالة علمية لنيل درجة "دكتوراه"، ولأن حجمها الكبير قد يمنع أصحاب الهمم الضعيفة الاطلاع على هكذا دراسة بهذا الحجم الواسع والمستفيض، حاولت أن أدلي بدلوي في دراسة نقدية مختصرة تعالج موضوع المرأة الذي أخذت المنظمات الدولية على كاهلها تسويقه بما يتناسب وثقافتها.

٢- حقوق المرأة بين الاتفاقيات الدولية والشريعة الإسلامية والتشريع الوضعي (دراسة مقارنة) للدكتور خالد مصطفى فهمي.

ولا شك أن الرسالة خرجت بثوب قشيب، وهي نافعة في بابها من حيث الطرح والتأصيل في قضايا كثيرة تعرضت لها المنظمات الدولية ومنها الاتفاقية التي نحن بصدد دراستها

غير أن الدراسة تركت بعض المواد و لم تتعرض لها بالتعليق وخاصة تلك التي تدعو إلى الاختلاط بين الجنسين، المنافي للتعاليم الإسلامية، أو الدعوة إلى الألعاب الرياضية المطلقة، والقضاء على المفهوم النمطي لدور الرجل والمرأة، وتحديد سن الزواج مع إباحة الاختلاط الذي يفضي إلى اتخاذ الأصدقاء والصديقات، واختيار المهنة واسم الأسرة، وغير ذلك وقد سار صاحب الدراسة من بدايتها بنفس إيماني زكي، وعبق يفوح عطراً في جل ما ذكره، وهو جهد مشكور لا يقلل من جهد الكاتب ولا من شخصيته الشامخة، ولكني أزعم أني سأتطرق لما لم يذكر فيها إن شاء الله وهو المستعان وعليه التكلان.

٣- المرأة بين عز الإسلام وذل الجاهلية المعاصرة دراسة منهجية من القرآن والسنة، للدكتور سيد جمعة سلام.

تعرض في كتابه لقضايا كثيرة ومهمة، وركز في الفصل الثاني من كتابه على قضية تحرير المرأة، ومن ثم تطرق إلى دعوات التحرير؛ لكنه لم يتطرق إلى ما دعت إليه المنظمات الدولية بشكل واضح، والكتاب من وجهة نظري أقرب إلى أن يكون كتاباً وعظياً، وهو جداً مفيد من حيث التأصيل، والمنهجية العلمية.

## خطة البحث

تحوي خطة البحث: مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة، وهي على النحو التالي:

**المبحث الأول**: وتناولت فيه مفهوم الحقوق في الشريعة والأطاريح المعاصرة، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مفهوم الحقوق في الشريعة.

المطلب الثاني: مفهوم الحقوق في الحضارة الغربية.

**المبحث الثاني**: نظرة الإسلام إلى حقوق المرأة مقارنة بنظرة المنظمات الحقوقية: وفيه مطلبان:

المطلب الأول: نظرة الإسلام إلى حقوق المرأة.

المطلب الثاني: الأطاريح الغربية، ونظرتها لحقوق المرأة.

**المبحث الثالث**: المؤتمرات الدولية، ودورها في تعزيز اتفاقية الـــ (سيداو). وفيه مطلبان:

المطلب الأول: ذكر المؤتمرات بشكل تفصيلي.

المطلب الثاني: إيجابيات وسلبيات المؤتمرات.

# المبحث الأول

# مفهوم الحقوق في الشريعة والأطاريح المعاصرة

وفيه مطلبان

**المطلب الأول: مفهوم الحقوق في الشريعة الإسلامية.**

**المطلب الثاني: مفهوم الحقوق في الحضارة المعاصرة.**

## المطلب الأول

## مفهوم الحقوق في الشريعة الإسلامية

### أولاً: التعريف اللغوي:

الحقوق لغة: جمع "حق" وهو مصدر قولهم (حق الشئ) أي: وجب، مأخوذ من مادة (ح ق ق)، وهو خلاف الباطل، ويطلق في اللغة على عدة معان، منها: الأمر الواجب، والموجود الثابت.

قال الجوهري: (وحقّ الشئ يحق بالكسر، أي:وجب، وأحققت الشئ أي: أوجبته)[1]

(١) الصحاح، إسماعيل بن حماد الجوهري (١٤٦١/٤).

وأشار إليه الفيروز آبادي على أنه اسم من أسماء الله تعالى، أو صفاته، والقرآن، وضد الباطل، والأمر المقضي، والعدل، والإسلام، والمال، والملك، والموجود الثابت، والصدق، والموت، والحزم، وواحد الحقوق[١]

وقال الفيومي: (الحق خلاف الباطل، وهو مصدر حق الشئ من بابي ضرب وقتل، إذا وجب وثبت)[٢]

وقال المناوي: (الحق لغة: الثابت الذي لا يسوغ إنكاره) [٣]

وقال الراغب: (أصل الحق المطابقة والموافقة)[٤]

ويتضمن المعنى اللغوي كما يبدو معنى الوجوب والإلزام والثبات والأحكام والصحة

**ثانياً: تعريفه اصطلاحاً**: ثمة تعريفات كثيرة للحق منها:

**تعريف الجرجاني**: هو الحكم المطابق للواقع، ويطلق على الأقوال والعقائد والأديان والمذاهب، باعتبار اشتمالها على ذلك[١]

---

(١) القاموس المحيط، العلامة مجد الدين بن يعقوب الفيروز أبادي، تحقيق مكتب تحقيق التراث مؤسسة الرسالة، بيروت ط٣/١٤١٣ باب القاف، فصل الحاء، ص١١٢٩.

(٢) المصباح المنير لأحمد بن محمد بن علي الفيومي، مكتبة لبنان/بيروت ص٥٢.

(٣) التوقيف على مهمات التعريف، لمحمد رؤوف المنادي، دار الفكر المعاصر بيروت دمشق بتحقيق د.محمد رضوان الداية ط١ ١٤١٠ ص٢٨٧.

(٤) مفردات ألفاظ القرآن لحسين بن محمد الراغب الأصفهاني، تحقيق صفوان داوودي، دار القلم دمشق ط٢ ١٤١٨هـ ص(٢٤٨-٢٤٩).

وكما يبدو أن التعريف يركز على الجانب اللغوي فقط، في حين أهمل الجانب الشرعي والقانوني وهذا هو المأخذ عليه.

**تعريف العيسوي:**

استند العيسوي في تعريفه للحق كما يتضح إلى الشرع الحكيم فقال: (هو مصلحة ثابتة على سبيل الاختصاص والاستئثار يقررها الشارع الحكيم)[٢]. غير أنه منتقد من القانونيين الذين يذهبون إلى أن الحق وسيلة لتحقيق مصلحة.

**تعريف مصطفى الزرقا:**

وأما مصطفى الزرقا فعرفه بقوله: (هو مجموعة من القواعد والنصوص التشريعية والتي تنظم على سبيل الإلزام علائق الناس من حيث الأشخاص والأموال)[٣]

وفي تعريف آخر له: (هو المطلب الذي يجب لأحد على غيره)[٤].

وهذا التعريف أضبط في نظري حيث أنه جامع مانع.

---

(١) كتاب التعريفات للشريف علي بن محمد بن علي الجرجاني، دار الكتب العلمية بيروت ١٤١٦هـ ص٨٩.

(٢) المدخل للفقه الإسلامي، للشيخ عيسوي أحمد عيسوي ص٣٣٨، وانظر الإسلام وحقوق الإنسان، دراسة مقارنة للدكتور محمد القطب، دار الفكر العربي ط٢ ١٤٠٤هـ ص٣٨

(٣) انظر المنهج الأخلاقي، د.يحيى زمزمي صـ ١٣، عن المدخل الفقهي العام، (٣/ ٩- ١٠ ).

(٤) المرجع السابق، الصفحة نفسها.

كما عرف بأنه مصلحة مقررة شرعاً أو قانوناً[١].

إلا أن هذا التعريف منتقد أيضاً من جهة القانونيين الذين يرون أن الحق وسيلة لتحقيق مصلحة، وليس هو المصلحة، كما أسلفنا.

**تعريف محمد النجيمي:**

ويذهب محمد النجيمي إلى أن المقصود بحقوق الإنسان: (تلك المبادئ والقوانين العامة التي اتفقت عليها الأديان، والقوانين الدولية فيما يتعلق باحترام الإنسان في مجال عقيدته، وحريته، وثقافته، وفي مجال حقوق المرأة والطفل، والقضايا السياسية، وحرية التفكير... وهي حقوق كفلتها الشريعة الإسلامية وجميع الأديان والقوانين الدولية).[٢]

والحقوق في الشريعة تنقسم باعتبار ما يضاف إليه الحق، أما حق الإنسان فهو أكثر من أن يخص، وينقسم إلى عام وخاص، فالعام ما ترتب عليه مصلحة عامة للمجتمع من غير اختصاص بأحد في مثل: التعليم – المساواة –القضاء... أما حق الإنسان الخاص فهو ما تعلقت به مصلحة خاصة بالفرد كحقه في إدارة عمله، وحق الزوج على زوجته.[٣]

---

(١) التوقيف على مهمات التعريف، – باب الحاء فصل القاف.

(٢) جريدة الرياض١٣/١٠/٢٠٠٣م.

(٣) إسماعيل الأسطل، حقوق الإنسان في الشريعة والقانون الجامعة الإسلامية، فلسطين غزة،ط٦١/ص١٥

ويراد به عند الفقهاء: "كل مصلحة مستحقة شرعاً"[١].

فالحق: مصلحة أي منفعة تثبت لإنسان ما، أو لشخص طبيعي أو اعتباري أو لجهة ما على أخرى، ولا يعتبر الحق إلا إذا قرره الشرع والدين، أو القانون والنظام، أو التشريع والعرف، أو الاتفاقية والميثاق[٢].

ويرى الباحث بعد جمع هذه التعريفات أن الأوْلى في التعريف استبدال كلمة مصلحة بكلمة اختصاص، وعليه يمكن استنباط تعريف مأخوذ من جملة هذه التعريفات.

وتجنباً لنقد النقاد أقول: الحق هو: اختصاص يثبت لجهة ما معتبر بإقرار الشرع والدين، أو القانون والاتفاقية والميثاق والعرف بشرط ألا يخالف الشرع والدين.

**الحق في القرآن:**

ورد الحق في القرآن الكريم بعدة معان منها: الثبات والوجوب، قال تعالى: ﴿حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾ البقرة: ٢٣٦[٣]، وبحسب كلام الراغب الأصفهاني فإن الحق في

---

(١) كتاب الأمة، حرية الرأي في الإسلام، العدد١٢٢،د.محمد عبد الفتاح الخطيب ص٣٥الهامش.

(٢) المرأة المسلمة المعاصرة، مكانتها حقوقها أحكامها، أ.د/محمد الزحيلي، دار الفكر دمشق ط١/٢٠٠٧ ص١٠٥.

(٣) جامع البيان في تأويل القرآن محمد بن جرير الطبري تحقيق أحمد محمد شاكر مؤسسة الرسالة ط١ (١٤٢٠هـ -٢٠٠٠م ) ٥/ ١٢١ مصدر الكتاب عن المكتبة الشاملة الإصدار الثالث www.qurancomplex.com وانظر روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني لشهاب الدين

القرآن يأتي على وجوه[1]: يطلق على موجد الشيء بحسب ما تقتضيه الحكمة، ولهذا قيل في الله تعالى هو الحق، قال تعالى:﴿ وَرُدُّوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ مَوۡلَىٰهُمُ ٱلۡحَقِّ ﴾ يونس:٣٠.ويقال للشيء الموجَد بحسب مقتضى الحكمة، ولهذا يقال عن فعل الله تعالى كله حق، ومنه قولنا الموت حق، والبعث حق، ومنه ما جاء في قوله تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِي جَعَلَ ٱلشَّمۡسَ ضِيَآءٗ وَٱلۡقَمَرَ نُورٗا وَقَدَّرَهُۥ مَنَازِلَ لِتَعۡلَمُواْ عَدَدَ ٱلسِّنِينَ وَٱلۡحِسَابَۚ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ ذَٰلِكَ إِلَّا بِٱلۡحَقِّ ﴾يونس: ٥ .

ويطلق على الاعتقاد للشيء المطابق لما عليه ذلك الشئ في نفسه، كقولنا: اعتقاد فلان في البعث حق، ومثّل له بقوله تعالى:﴿ فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَا ٱخۡتَلَفُواْ فِيهِ مِنَ ٱلۡحَقِّ ﴾ البقرة: ٢١٣ .

ويطلق على القول أو الفعل بحسب ما يجب، وبقدر ما يجب، وفي الوقت الذي يجب، كقولنا فعلك حق، وقولك حق، ومثاله قوله تعالى: ﴿ كَذَٰلِكَ حَقَّتۡ كَلِمَتُ رَبِّكَ ﴾ يونس: ٣٣ .

وإن المتأمل في القرآن ليدرك أن حقوق الإنسان في الشريعة قائمة على أن هذا الإنسان مكرم لتكريم الله له، فجعل له الشرف والفضل والمحاسن، قال تعالى:

---

محمود بن عبد الله الحسيني الآلوسي مصدر الكتاب الموقع www.altafsir.com والترقيم آلياً (٢٦٦/٢).

(١) المفردات(٢٤٨-٢٤٩).

﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ﴾ الإسراء: ٧٠، وكرمه حين خلقه بيده، فقال تعالى: ﴿مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ص: ٧٥، وكرمه يوم أن خلقه في أحسن هيئة وأكملها(١)، قال تعالى: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ فِيٓ أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ التين: ٤، ونفخ فيه من روحه، ومنحه السمع والبصر والفؤاد، قال تعالى: ﴿ثُمَّ سَوَّىٰهُ وَنَفَخَ فِيهِ مِن رُّوحِهِۦ وَجَعَلَ لَكُمُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَٱلْأَفْـِٔدَةَ ۚ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ﴾ السجدة: ٩ ومن ثم أسجد له الملائكة تشريفاً وتكريماً له، قال تعالى: ﴿فَإِذَا سَوَّيْتُهُۥ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِى فَقَعُوا۟ لَهُۥ سَٰجِدِينَ ﴿٢٩﴾ فَسَجَدَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ﴾ الحجر: ٢٩ - ٣٠، وكرمه يوم أن جعله خليفة في الأرض، قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّى جَاعِلٌ فِى ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾البقرة: ٣٠.

وسخر له الكون وما فيه، قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَوْا۟ أَنَّ ٱللَّهَ سَخَّرَ لَكُم مَّا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ لقمان: ٢٠، وقال تعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ ۖ وَٱلنُّجُومُ مُسَخَّرَٰتٌۢ بِأَمْرِهِۦٓ ۗ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ النحل: ١٢، ومنحه العقل والنطق والتخيير، قال تعالى: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ ﴿١﴾ عَلَّمَ ٱلْقُرْءَانَ ﴿٢﴾ خَلَقَ ٱلْإِنسَٰنَ ﴿٣﴾ عَلَّمَهُ ٱلْبَيَانَ﴾ الرحمن: ١ - ٤، وجعل له من الملائكة حفظة يرعونه في ذهابه وإيابه،

---

(١) تفسير القرآن العظيم، للإمام أبو الفداء إسماعيل بن كثير، دار الأندلس، حايل(ط /١٤١٣، ٤٤/٤ )، وانظر جامع البيان في تأويل القرآن محمد بن جرير الطبري تحقيق أحمد محمد شاكر مؤسسة الرسالة ط١ (١٤٢٠هـ -٢٠٠٠م )، وانظر روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني لشهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الآلوسي مصدر الكتاب الموقع www.altafsir.com والترقيم آلياً (٢٦٦/٢).

ونومه وانتباهه، وفي إقامته وترحاله قال تعالى: ﴿ إِن كُلُّ نَفْسٍ لَّمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ ﴾ الطارق: ٤، وقال تعالى: ﴿ لَهُۥ مُعَقِّبَٰتٌ مِّنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِۦ يَحْفَظُونَهُۥ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ ﴾الرعد: ١١ ، ومن مظاهر تكريمه أن حمله الله الأمانة، وأعطاه حرية الاختيار، قال تعالى: ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ الأحزاب: ٧٢. وقد ذكر أهل العلم بعض مظاهر هذا التكريم، تعليقاً على قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِىٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ﴾ الإسراء: ٧٠، بتسليطنا إياهم على غيرهم من الخلق، وتسخيرنا سائر الخلق لهم، وحملناهم على ظهور الدوابّ والمراكب في البر، وفي الفلك التي سخرناها لهم في البحر، ورزقناهم من طيبات المطاعم والمشارب، وهي حلالها ولذيذاتها، وذلك غير متيسر لغيرهم من الخلق[1].

كما أن إرسال الرسل إليه لهدايته، وإنقاذه من الضلال، يعد مظهراً من مظاهر التكريم، قال تعالى: ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْمِيزَانَ لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلْقِسْطِ ﴾الحديد: ٢٥، ومن الآيات الجامعة التي تؤصل بعض مبادئ "حقوق الإنسان" في القرآن: آية الحقوق وهي قوله تعالى: ﴿ وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ﴾النساء: ٣٦. فهذا نص

(١) انظر تفسير الطبري، سورة الإسراء، الآية ٧٠.

شرعي، تضمن الأمر بأداء حقوق أصناف من الناس:(الوالـــدين، وذي القـــربى، واليتامى، والمساكين، والجيران، والأصحاب، والمسافر المنقطع، وملك اليمين من العبيد والإماء)، وهو تنظيم واضح لعلاقات الإنسان بتلك الأصناف المذكورة.

إلى غير ذلك من الآيات التي تؤكد مفهوم "حقوق الإنسان" في القرآن الكريم، وتؤصله وتضع أسسه وقواعده. فهذه القواعد والمبادئ جاءت لضبط حياة الناس في علاقاتهم بعضهم ببعض، فهي تنظم علاقة الفرد بوالديه وأولاده وسائر فئـــات المجتمع، بل حتى مع المخالف في الدين، فله حق الوفاء بالعهد ونحوه[١].

**الحق في السنة:**

وإذا تأملنا في السنة النبوية الشريفة نجد أنها قد اغتنمت كل مناســـبة لتبـــيين حقوق الإنسان، فمن ذلك على سبيل المثال حديث عبد الله بن عمر رضـــي الله عنهما قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ الْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِـــهِ وَهُـــوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا وَالْخَـــادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ" [٢]

---

(١) المنهج الأخلاقي وحقوق الإنسان في القرآن الكريم، ص ١٧.

(٢) (رواه البخاري في باب الجمعة في القرى والمدن )

ويوم أن آخى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ "فَزَارَ سَلْمَانُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فَرَأَى أُمَّ الدَّرْدَاءِ مُتَبَذِّلَةً فَقَالَ لَهَا مَا شَأْنُكِ قَالَتْ أَخُوكَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا فَجَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا فَقَالَ كُلْ فَإِنِّي صَائِمٌ قَالَ مَا أَنَا بِآكِلٍ حَتَّى تَأْكُلَ فَأَكَلَ فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ ذَهَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُومُ فَقَالَ نَمْ فَنَامَ ثُمَّ ذَهَبَ يَقُومُ فَقَالَ نَمْ فَلَمَّا كَانَ آخِرُ اللَّيْلِ قَالَ سَلْمَانُ قُمْ الْآنَ قَالَ فَصَلَّيَا فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا وَلِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا وَلِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدَقَ سَلْمَانُ"[١].

ومن ذلك حق الأم: فمن حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي قَالَ "أُمُّكَ قَالَ ثُمَّ مَنْ قَالَ ثُمَّ أُمُّكَ قَالَ ثُمَّ مَنْ قَالَ ثُمَّ أُمُّكَ قَالَ ثُمَّ مَنْ قَالَ ثُمَّ أَبُوكَ"[٢].

إن كافة الحقوق في الشريعة الإسلامية مبنية على الواجبات التي أمرنا بها بمعنى أن الواجب الذي علي أي إنسان؛ هو في الوقت نفسه حق للغير.

ومما جاء في السنة على هذا المنوال تحريم عقوق الوالدين، فلا يجوز إيذاؤهما لا بقول، ولا بفعل، ولا حتى بتصرف يسيء إليهما، قال تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا

---

(١) (رواه البخاراي في باب صنع الطعام والتكلف للضيف)

(٢) (رواه البخاري في باب: من أحق الناس بحسن صحابتي).

تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا ﴾ الإسراء: ٢٣ - ٢٤ وقال تعالى: ﴿ وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ﴾ النساء: ٣٦ .

وفي الوقت الذي حرم النبي صلى الله عليه وسلم عصيان الوالدين؛ نهى كذلك عن ظلم البنات، فعن مغيرة بن شعبة أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات ووأد البنات ومنعاً وهات، وكره لكم قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال"(١).

بل حذر النبي صلى الله عليه وسلم من البغي والعقوق وبين أن عقوبتهما معجلة في الدنيا قبل الآخرة، فعن أنس رضي الله عنه قال: قال صلى الله عليه وسلم: "بابان معجلان عقوبتهما في الدنيا البغي والعقوق"(٢)، وعن ابن عمرو قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة: العاق لوالديه، والمرأة المسترجلة المتشبهة بالرجال، والديوث، وثلاثة لا يدخلون الجنة: العاق لوالديه والمدمن الخمر، والمنان بما أعطى"(٣).

---

(١) (صحيح البخاري، باب ما ينهى عن إضاعة المال )

(٢) (رواه الحاكم في باب البر والصلة)

(٣) (رواه الإمام أحمد في مسند عبد الله بن عمرو)

وبين النبي صلى الله عليه وسلم أن رضا الرب مقرون برضا الوالدين، فعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "رضا الرب في رضا الوالدين وسخطه في سخطهما"(١)، وكذا أمر بالعدل بين الأولاد فجعله حقاً من حقوقهم، فقال صلى الله عليه وسلم عن النعمان بن بشير: "اعدلوا بين أولادكم في النحل كما تحبون أن يعدلوا بينكم في البر واللطف"(٢).

وهذه إشارة إلى أن الحق أمر مطلوب ومحبوب، فكما أن لكم حقاً عليهم؛ وهو البر بكم واللطف، فكذلك لهم حق عليكم؛ وهو العدل بينهم، فالحق إذاً يكون واجباً على شخص وفي الوقت نفسه حقاً لآخر.

كما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ممارسة أي نوع من أنواع العنف ضد النساء فنهى الأزواج عن إهانتهن بأي نوع من الإهانة، وأكد على حق المرأة واليتيم وجعل إضاعته محرماً فعن أبي هريرة رضي الله عن قال: قال صلى الله عليه سلم: " إني أحرج حق الضعيفين اليتيم والمرأة"(٣)، وفي حديث آخر بين فيه نبينا صلى الله عليه وسلم بصريح العبارة الحقوق التي هي للمرأة على زوجها في جواب على سؤاله أحد الصحابة فعن حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-: مَا حَقُّ الْمَرْأَةِ عَلَى الزَّوْجِ؟ قَالَ:" أَنْ يُطْعِمَهَا

---

(١) (ذكره الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته رقم ٣٥٠٧، وعزاه إلى الطبراني).

(٢) (انظر سنن البيهقي الكبرى، باب ما يستدل به على أن أمره بالتسوية )

(٣) (مسند الإمام أحمد، عن أبي هريرة )

إِذَا طَعِمَ وَيَكْسُوهَا إِذَا اكْتَسَى وَلاَ يَهْجُرَ إِلاَّ فِي الْبَيْتِ وَلاَ يَضْـــرِبَ الْوَجْـــهَ وَلاَ يُقَبِّحَ"(١).

بل وضح عليه الصلاة والسلام أن الذي يهين امرأته ويضربها ليس من خيـــار الناس، وإنما هو من اللئام، وذلك عندما قدمت إليه مجموعة من النساء يشـــتكين أزواجهن من الضرب، فمن حديث إياس الدوسي، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لقد طاف الليلة بآل محمد نساء كثير كلهن تشكو زوجها من الضـــرب، وأيم الله لا تجدون أولئك خياركم"(٢).

وفي رواية لابن عساكر عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي. ما أكـــرم النساء إلا كريم، ولا أهانهن إلا لئيم"(٣).

بل ونهى عليه الصلاة والسلام عن العنف الجنسي والشذوذ، فعن خزيمة بـــن ثابت قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إن الله لا يستحيي من الحق لا تأتوا النساء في أدبارهن"(٤).

---

(١) (السنن الكبرى للبيهقي، باب حق المرأة على الرجل ).

(٢) رواه أبو داود والنسأي وابن حبان: انظر صحيح الجامع الصغير للشيخ العلامة ناصر الدين الألبـــاني حديث رقم : ٥١٣٧.

(٣) (الجامع الصغير من حديث البشير النذير، باب: حرف الخاء )

(٤) السنن الكبرى للبيهقي باب لا تأتوا النساء في أدبارهن

وقد صرح عليه الصلاة والسلام باللعن على من فعل ذلك مع امرأته، فعَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- " مَلْعُونٌ مَنْ أَتَى امْرَأَتَهُ فِي دُبُرِهَا "[١]، وفي رواية: "ملعون من أتى امرأته في حيضتها "

ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن التجسس والتحسس الذي يؤدي إلى منع الآخر من ممارسة حقه في التنقل أو العيش بأمان.

كما ركز الإسلام على الاهتمام بالبنات ورعاية حقوقهن من غذاء وأدب وتعليم وإحسان فعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: دَخَلَتْ امْرَأَةٌ مَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا تَسْأَلُ فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئًا غَيْرَ تَمْرَةٍ فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا فَقَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ فَدَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْنَا فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: "مَنْ ابْتُلِيَ مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ فأحسن إليهن كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنْ النَّارِ"[٢].

وعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ وَضَمَّ أَصَابِعَهُ"[٣].

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال صلى الله عليه وسلم: "ليس أحد من أمتي يعول ثلاث بنات أو ثلاث أخوات فيحسن إليهن إلا كن له ستراً من النار"[١].

---

(١) أخرجه أبو داود، باب جامع النكاح

(٢) (أخرجه البخاري، في باب: اتقوا النار ولو بشق تمرة والقليل من الصدقة )

(٣) صحيح مسلم، باب فضل الإحسان إلى البنات

وفي باب صلة الرحم يكفي قوله صلى الله عليه وسلم: "أحب الأعمال إلى الله إيمان بالله ثم صلة الرحم"(٢).

ونهى أمته عن قطيعة الرحم، وخاف عليها من ذلك أشد الخوف،فعن عوف بن مالك قال: قال صلى الله عليه وسلم: "أخاف عليكم ستاً إمارة السفهاء، وسفك الدم، وبيع الحكم، وقطيعة الرحم، ونشواً يتخذون القرآن مزامير وكثرة الشرط"(٣).

وشدد على مراعاة حق اليتيم وجعل أكل ماله وحقه كبيرة تستوجب النار،عن ابن عمرو قال: قال صلى الله عليه وسلم: "الكبائر: الإشراك بالله، وقذف المحصنات، وقتل النفس المؤمنة، والفرار يوم الزحف، وأكل مال اليتيم، وعقوق الوالدين، المسلمين، وإلحادٌ بالبيت قبلتكم أحياءً وأمواتاً"(٤).

وأوصى عليه الصلاة والسلام بحسن الجوار ومراعاة حقوق الناس بشكل عام.ولو كان الجار مخالفاً لك في الدين، فهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يعود جاره اليهودي في مرض الموت، و لم تمنعه عقيدة هذا الجار من أداء حقه المشروع في الإسلام كونه يهودياً، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ غُلَامٌ

---

(١) شعب الإيمان للبيهقي، الباب الخامس والسبعون.

(٢) انظر كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، لعلاء الدين البرهان فوري، الفصل الثالث في الثلاثيات.

(٣) المعجم الكبير للطبراني.

(٤) انظر صحيح الجامع الصغير وزيادته، رقم الحديث ٤٦٠٢.

يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَرِضَ فَأَتَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُهُ فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ فَقَالَ لَهُ: "أَسْلِمْ فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَهُ فَقَالَ لَهُ: أَطِعْ أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَسْلَمَ فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقُولُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنْ النَّارِ"(١).

ولو ذهبنا نستقصي ما في السنة من أحاديث توضح مدى الاهتمام بالحقوق لاستغرقنا البحث كله في ذلك ولن نصل إلى منتهاها، وإنما كان هذا من باب التنويه والإشارة، ولست بحاجة إلى القول بان كتب السنة ملأى بما لا يستغني عنه كل مسلم.

---

(١) صحيح البخاري: باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه.

## المطلب الثاني

## مفهوم حقوق الإنسان في الحضارة الغربية:

### أولاً: السياق التاريخي لهذا المفهوم:

رغم ما مرت به أوروبا من مراحل متعددة، ابتداءً بنظام الإقطاع، مروراً بالملكيات المطلقة، ثم الثورة الفرنسية، ووصولاً إلى تقسيم السلطة إلى ثلاث سلطات للحد من طغيانها، والإقرار بحقوق للإفراد لا يجوز المساس بها باعتبارها من الحقوق الطبيعية وظهور ملامح الدولة القانونية [١]، إلا أن مفهوم حقوق الإنسان بالمعنى العصري لم يظهر على الساحة الدولية إلا بعد اندلاع الحربين العالميتين الأولى ١٩١٤م، والثانية ما بين (١٩٣٩-١٩٤٥م)، وما أسفرتا عنه من إزهاق ملايين الأنفس وتشريد عدد يقارب ما فقد،حينها تنبه عقلاء العالم لصياغة قانون بحيث يكون ملزماً لدول العالم أجمع، فكان هذا الإعلان المعروف اليوم بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام١٩٤٨م، بل إن معظم الباحثين الغربيين ليرجعون البداية الحقيقية لظهور هذا المفهوم، والاهتمام به إلى ما يسمى بـ (العهد الأعظم)، أو ما يسمى وثيقة الماجنا كارتا MAGNA KARTA، وهي الوثيقة التي وقعها ملك انكلترا جون ابن الملك هنري الثاني، وذلك في عام

---

(١) حقوق الإنسان بين الشريعة والقانون د. منير بن حميد البياتي، كتاب الأمة العدد ٨٨ السنة الثانية والعشرون ربيع الأول ١٤٢٣ هـ، ص٥٢.

١٢٥٠م، وكانت هذه الوثيقة بمثابة الاتفاق بين الملك والأمراء، فكانت في عمومها مقتصرة على مصالح الأمراء، ولم تهتم بمصالح عامة الناس.[١] ثم أعقبها سلسلة من الوثائق والمعاهدات، منها ما صدر في انكلترا نفسها باسم ملتمس الحقوق PETITON OF RIGHT عام١٦٢٨م، وفي عام١٦٨٩م صدر قانون باسم (شرعة الحقوق BILL OF RIGHT)، وكان أول عمل قانوني من هذا النوع، اكتسب شهرة عالمية مسوغة، هو " وثيقة فرجينيا للحقوق " عام١٧٧٦م، وهي إعلان الحقوق التي قاوم بها المستوطنون الأمريكيون التاج البريطاني، وطالبوا بالسلطة[٢]، وهو أول دستور مكتوب يؤسس قائمة ببعض الحقوق الإنسانية الليبرالية بوصفها حقاً دستورياً، كما أنشأ كذلك مبدأ فصل السلطات بوصفه حقاً أساسياً[٣]، وقد نصت الوثيقة على حقوق الإنسان الطبيعية، كحقه في:

---

(١) حقوق الإنسان في ضوء الحديث النبوي،أ. يسرى محمد أرشد كتاب الأمة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – قطر العدد ١١٤ – رجب١٤٢٧هـ السنة السادسة والعشرون ص٤٠. وانظر مسيرة حقوق الإنسان في العالم العربي رضوان زيادة، المركز الثقافي العربي ط١/٢٠٠٠م ص٢٧

(٢) حقوق الإنسان من منظور قانوني، في الإسلام وعالمية حقوق الإنسان، كريستيان تومشات ترجمة واختيار محمود منقذ الهاشمي، مركز الإنماء الحضاري،حلب، ط ١٩٩٥م ص١٠.

(٣) الإسلاميون وحقوق الإنسان إشكالية الخصوصية والعالمية، رضوان زيادة،مجلة المستقبل العربي، السنة٢١، العدد٢٣٦ أكتوبر /١٩٩٨م، ص١٠٨ – ١٢٤.، وحقوق الإنسان العربي،، سلسلة كتب المستقبل العربي (١٧)، مركز دراسات الوحدة العربية، ص ١٣٥.

(الحرية، والأمن، وسيادة الشعب كمصدر للسلطات، وسيادة القانون كمظهر لإرادة الأمة، وعلى مبدأ المساواة بين جميع المواطنين أمام القانون)[١]. ولكن لم يتبلور هذا المفهوم بصورة أوضح إلا من خلال مفهوم حقوق الإنسان ومبدأ الحريات الأربع (حرية التعبير، والحرية الدينية، والتحرر من الفقر والعوز، والتحرر من الخوف) الذي أعلنه الرئيس الأمريكي فرانكلين روزفلت عام ١٩٤٢م[٢]، أي أن الغرب لم يصل إلى ما وصل إليه في هذا الشأن إلا في القرن الماضي، وذلك بصدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام ١٩٤٨م، كما بينا آنفاً، ولم يصبح ذا صبغة عالمية إلا بعد أكثر من ١٠٠ معاهدة واتفاقية وعهد دولي، وافقت وصادقت عليها معظم دول العالم[٣]، وعلى هذا الأساس جاءت تعريفات حقوق الإنسان، وضمن هذا السياق.

**ثانياً: نماذج من تعريفات حقوق الإنسان في العصر الحديث:**

وعلى إثر هذا الإعلان ظهرت تعريفات حديثة لحقوق الإنسان منها على سبيل المثال:

---

(١) حقوق الإنسان العربي، ص ١٣٥.

(٢) حقوق الإنسان في الإسلام، إبراهيم عبد الله المرزوقي، منشورات المجمع الثقافي، أبو ظبيط١/١٩٩٧م ص٧.

(٣) حقوق الإنسان العربي، سلسلة كتب المستقبل العربي، العدد(١٧)، ط١/١٩٩٩هـ، محمد فائق، ضمن، ص١٩٦.

تعريف رينه كاسان أحد واضعي الإعلان العالمي لحقوق الإنسان حيث قال إنه: (فرع خاص من فروع العلوم الاجتماعية موضوعه دراسة العلاقات القائمة بين الأشخاص وفق الكرامة الإنسانية مع تحديد الحقوق والخيارات الضرورية لتفتح شخصية كل كائن إنساني)[١].

والملاحظ على هذا التعريف افتراض وجود علم قائم بذاته يسمى علم حقوق الإنسان معياره الكرامة الإنسانية.

كما وضع له مجموعة من الباحثين تعريفات عديدة، فاستنبط منها كارل فاساك عبر الحاسوب تعريفاً خاصاً به فقال: (هو علم يهم كل شخص ولا سيما العامل الذي يعيش في إطار دولة معينة، والذي إذا ما كان متهما بخرق القانون أو ضحية حالة حرب يجب أن يستفيد من حماية القانون والوطن والدولة، وأن تكون حقوقه وخاصة الحق في المساواة مطابقة لضرورات المحافظة على النظام العام)[٢]

ويفترض هذا التعريف كما هو واضح وجود حماية قانونية تقوم بها دولة، يعرف كل مواطنيها ولاسيما العمال، مع المحافظة على النظام العام للدولة.

---

(١) مسيرة حقوق الإنسان في العالم العربي ص١٦.

(٢) المرجع السابق، ص١٦.

وعرفه إيف ماديو بالتعريف التالي:"بأنها دراسة الحقوق الشخصية المعترف بها وطنياً ودولياً، والتي في ظل حضارة معينة تضمن الجمع بين تأكيد الكرامة الإنسانية وحمايتها من جهة، والمحافظة على النظام العام من جهة أخرى"(١).

فقد ربط (ماديو) معرفة حقوق الإنسان على الوجه الأكمل بالإحاطة المعرفية للقانون الدولي، هذا من جهة، ومن جهة أخرى لا يمكن للمواطن الحصول على حقه إلا ضمن دولة حضارية راقية.

والخلاصة أن هذه التعريفات جميعها تفترض وجود رؤية حديثة يسود فيها القانون الذي يكفل الحريات والكرامة والمساواة والعدالة للمواطنين جميعهم.

غير أن هناك من ينظر إلى مسألة حقوق الإنسان من منظورين منفصلين أحدهما بالنظر إليها كحقوق أساسية للإنسان تهدف إلى تحقيق الكرامة، والآخر بالنظر إليها من منطلق قانوني حديث، وفق تطور الأوضاع الأساسية والاجتماعية للإنسان على أنها حصيلة مكتسبة من خلال كفاح تأريخي طويل، ولهذا فإن هناك فرقاً بين حقوق الإنسان، والقانون الإنساني حيث يرتبط الأخير بحماية ضحايا الحروب من عسكريين ومدنيين.

ومن هنا فإن قاموس الفكر السياسي الذي وضعه مجموعة من المختصين ذهب إلى تعريف حقوق الإنسان من المنظور الأول وذلك باعتباره كائنا بشريا وهي حالة صيغة من الحرية والمساواة التي يكون عليها الناس(١).

---

(١) المرجع نفسه، ص١٧.

**ثالثاً: نقد هذه التعريفات:**

ضمنت الأستاذة هبة رءوف كتابها (المرأة والعمل السياسي) نظرة تقدمية، فهي ترى أنها ظهرت بظهور مفكري تيار الإصلاح الديني البروتستنتي في أوروبا، مع الانطلاقة الفعلية لفكرة حقوق الإنسان التي جاءت مع الثورة الفرنسية، وأنها صيغت بهدف التخلص من استبداد الملوك، وسلطان الكنيسة،ومن ثم أكدت على فكرة المجتمع المدني وكون الإنسان ذا حقوق "طبيعية" لا "إلهية"، ولا ارتباط لها بالدين.

وعليه فأن هذه التعريفات هي في الحقيقة تركيز للقيم والمبادئ التي انتهى إليها الفكر الأوروبي والرأسمالي في تطوره التاريخي[٢]. بل هو (نموذج للمفاهيم التي يحاول الغرب فرض عالميتها على الشعوب الأخرى في إطار محاولته فرض سيطرته ومصالحه القومية، وترسيخ عالميتها، بل ويستغل ذلك سياسيا في كثير من الأحيان كما يحدث في العلاقات الدولية، وفي الدفاع عن حقوق بعض الأقليات بهدف زعزعة وضرب النظم السياسية المخالفة والخارجة عن "الشرعية الدولية" و"النظام العالمي الجديد)[٣].

---

(١) المرجع نفسه الصفحة نفسها

(٢) المرأة والعمل السياسي، د.هبة رؤوف، طبعة المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط١٩٩٣م، وهي رسالة ماجستير ص ٨٤.

(٣) المرأة والعمل السياسي ص٨٤المرجع السابق.

وتضيف، فتقول: " إن الغرب يريد لهذا المفهوم (الغربي) أن يكون عالمياً، باسم الشرعية الدولية والنظام العالمي الجديد، بينما هناك دراسات أخرى في إطار علم الانثروبولوجيا تؤكد على نسبية المفهوم وحدوده الثقافية، مؤكدة أهمية النظر في رؤية حضارات أخرى للإنسان وحقوقه انطلاقا من الفلسفة التي تسود الدراسات الانثروبولوجية الحديثة، وهي التأكيد على التباين والتعددية في الثقافات والخصوصيات الحضارية لكل منطقة "[١].

ومن هنا فإن النظر إلى حقوق الإنسان تختلف من منطقة إلى منطقة أخرى بحسب حضارة وثقافة وخصوصية تلك المنطقة.

وهي تؤكد هذا المنحى بضرب أمثلة لنظرة الغرب إلى الرق، والجهاد، وزواج المسلمة من غير المسلم، على أن الرق في النظرة الغربية يعتبر إهداراً لحقوق الإنسان، في حين تختلف هذه النظرة في المفاهيم العربية الإسلامية، إذ قد يصير الإنسان في لحظة إعداده ممارسا الحكم والسلطة، ولو على مستوى الأعوان والمساندة السياسية كنظام المماليك على سبيل المثال[٢].

بينما الرؤية الإسلامية إلى قضية الجهاد، دفاع عن حرية الإنسان في اختيار عقيدته، وحقه في العلم بدين الإسلام، لردع الباطل ومقاومته، أما التحليل الغربي فهو ينظر إلى هذه القضية على أنها اعتداء على السياسة، وتدخل في شؤون الدول

---

(١) المرجع السابق ص٨٥.

(٢) المرجع نفسه الصفحة نفسها.

الأخرى، ووسيلة من وسائل استخدام القوة في مسألة المنازعات. وكذلك تختلف النظرة الغربية أيضاً في مسألة زواج المسلمة من غير المسلم، عن النظرة الإسلامية، وقد أدى هذا الاختلاف إلى هجوم بعض الكتابات الغربية على الإسلام واتهامه بأنه العدو الحقيقي لحقوق الإنسان بالمفهوم "العلماني" و"العالمي"[١].

ويرجع السبب في ذلك الهجوم أصلاً، إلى عدم إدراك المفاهيم الإسلامية، وعدم الوعي بمرجعيتها التي ترتبط بالشرع، بحسب التحليل الذي ذهبت إليه الأستاذة هبة[٢]، بالإضافة إلى أنهم يبحثون المفهوم من وجهة نظر غربية بحتة، متجاهلين بوعي أو بغير وعي خصوصية المدلول اللغوي عند المسلمين، فبحثوا عن "حقوق الإنسان" بعناصره الغربية، ومعرضين في الوقت نفسه عن (الرؤية الإسلامية للإنسان وحقوقه)، ولا أملك إلا أن أوافق على هذا التحليل المتميز بحسب وصفها.

بيد أن الإسلام كما تقول الباحثة: (قد بالغ في رعاية حقوق الإنسان إلى الحد الذي جعلها في نظره ضروريات، ومن ثم أدخلها في إطار الواجبات، فالمأكل والملبس والمسكن والأمن وحرية الفكر والاعتقاد والتعبير والمشاركة في صياغة

---

(١) المرجع نفسه، ص٨٦.

(٢) المرجع نفسه ص٨٦.

النظام العام للمجتمع ومحاسبة أولي الأمر)[١]، بل والمحافظة عليها يدخل ضمن مقاصد الشريعة، والتي تنقسم إلى ضرورات حاجيات وتحسينات[٢].

**خلاصة نظرة الغرب إلى مفهوم حقوق الإنسان:**

ونخلص بعد هذا التطواف إلى أن منطلق الغرب في نظرته إلى حقوق الإنسان عامة، هو بالنظر إلى الحق الطبيعي المرتبط بذات الإنسان من الناحية الطبيعية منفصلا عن فكره ومنهجه ودينه. فجاءت الإعلانات العالمية لحقوق الإنسان معبرة عن ثوابت الثقافة الأوروبية

وخصوصيتها، ولاشك أنها تختلف عن ثوابت وخصوصيات الثقافات الأخرى، وخاصة الثقافة الإسلامية، كما أن المنظمات القائمة على حقوق الإنسان، بنت عملها على القوانين الدولية، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، من يوم أن اعتمد في العاشر من ديسمبر عام ١٩٤٨م في وقت كانت فيه معظم دول العالم مسلوبة الإرادة وترزح تحت وطأة الاستعمار الغربي. ونجد أن عدد الدول التي كانت تتمتع بعضوية الأمم المتحدة حينذاك هو فقط (٥٨) دولة من أصل (١٨٩) دولة التي تشكل عضوية الأمم المتحدة اليوم، كما أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان أتى في وقت كانت فيه الدول الغربية التي عملت على صياغة هذا

---

(١) المرجع نفسه الصفحة نفسها.

(٢) الموافقات في أصول الأحكام،للإمام إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي، دار ابن عفان ط١(١٤١٧هـ-١٩٩٧م )،٥/٩٩.

الإعلان وإعداده تقوم بأعمال وممارسات في مستعمراتها منافية تماماً لمواد الإعلان نفسه[١].

ومن هنا لم يسلم هذا الإعلان من الطعن في " عالميته " كما بشرت بها تلك الصيغ، فعندما صدر هذا الإعلان كميثاق عالمي، لم يقر إقراراً جماعياً أصلاً، وتعرض للنقد الغربي قبل العالمي[٢].

كما لم يرق هذا الإعلان للمسلمين كمشروع عالمي أيضاً، فجاء رد الفعل طبيعياً ومناسباً، فصاغ الإسلاميون لوائح لحقوق الإنسان جديدة، تعكس وجهة نظرهم، ثم قدموها كمبادرات، ووجهة نظر إسلامية مثل[٣]:

- إعلان حقوق الإنسان وواجباته في الإسلام صدر عن رابطة العالم الإسلامي عام ١٩٧٩م.
- البيان الإسلامي العالمي الصادر عن المجلس الإسلامي الأوروبي في لندن عام ١٩٨٠م.

---

(١) حقوق الإنسان في المنظور الغربي علاء الدين صبحي، مجلة البيان الصادرة عن المنتدى الإسلامي العدد(١٦٥) جمادي الأولى ١٤٢٢هـ، ص ٥٨.

(٢) لمزيد من المعلومات حول هذه النقطة، ينظر " نقد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان " في الإسلام وعالمية حقوق الإنسان، كريستيان توموشات.

(٣) الإسلاميون وحقوق الإنسان إشكالية الخصوصية والعالمية، رضوان زيادة، مرجع سابق ص١٣٩.

- البيان العالمي لحقوق الإنسان في الإسلام الصادر عن المجلس نفسه عام ١٩٨١م.
- مشروع وثيقة حقوق الإنسان في الإسلام المقدم إلى مؤتمر القمة لمنظمة المؤتمر الإسلامي في الطائف عام ١٩٨١م.

وهناك مبادرات أخرى مماثلة، تعكس مدى الاستعصاء الذي واجه ويواجه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.، الأمر الذي يثير تساؤلاً مهماً، عن السبب المباشر لظهور هذه المبادرات، بالذات من المسلمين ؟

يكمن الجواب ببساطة في عدم احترام منظمات حقوق الإنسان للعقائد والأديان المختلفة، وخصوصيات الشعوب، بالرغم من ادعائها أنها محايدة تماماً دينياً وسياسياً، ذلك أن المنظور الذي تتخذه هذه المنظمات الحقوقية هو علماني غربي بحت، لا يضع أي اعتبار لأي عقيدة أو دين أو منظور آخر ولا يقبله. وذلك أن بعض مواد الإعلان، أو تأويلها حسب ما تشتهيه المنظمات الحقوقية في تفسيرها وتأويلها لهذا البعض من المواد لا يتوافق مع العقيدة الإسلامية.

ومن أبرز هذه المواد: (المادة الثامنة عشرة) المثيرة للجدل في أوساط العالم الإسلامي، حيث جاء فيها: « لكل شخص حق في حرية الفكر والوجدان والدين،ويشمل هذا الحق حريته في تغيير دينه أو معتقده، وحريته في إظهار دينه

أو معتقده بالتعبد وإقامة الشعائر والممارسة والتعليم، بمفرده أو مع جماعة، وأمام الملأ أو على حدة »[١].

وهذا يعني بوضوح أنه يمكن لأي شخص تغيير دينه، وهو الأمر الذي يتعارض مع الدين الإسلامي، وإضافة إلى ذلك فإن جميع الجماعات التي تؤمن بمعتقدات شاذة في العالم مثل عبدة الشيطان وغيرهم يمكنهم ممارسة أنشطتهم وعباداتهم الشاذة أمام الملأ دون أن يلاحَقوا قضائياً.

(١) حقوق الإنسان في المنظور الغربي علاء الدين صبحي مجلة البيان الصادرة عن المنتدى الإسلامي العدد ١٦٥ جمادي الأول ١٤٢٢هـ، ص٥٨

# المبحث الثاني

# نظرة الإسلام إلى حقوق المرأة مقارنة بنظرة المنظمات الحقوقية

## المطلب الأول

## نظرة الإسلام إلى حقوق المرأة

لقد قدر الإسلام المرأة وأنزلها المنزلة اللائقة بها، وكرمها أيما تكريم، حيث كفل لها حقوقاً ومميزات لا تجدها نظيرتها في العالم، فهي من حيث الإحاطة والشمول ليست موجودة في أي نظام ولا في ديانة أخرى، وقد اعتمد الإسلام في إعطاء المرأة حقوقها وحريتها، على ما يصون لها شرفها، ويحفظ لها مكانتها وكرامتها، ويلبي حاجتها وميولها، وما هيئت له في خلقتها، فلا ينبغي أن ننسى أنها امرأة تختلف في تكوينها عن الرجل، فهي تحمل وتلد، ولها حق في أن تكون أماً رءومة ترعى أطفالها وتكون سيدة ملكة في بيتها، لها خصوصياتها.

ولا يمنعها الإسلام بعد ذلك أن تخرج للعمل، خاصة وإن احتاجت إليه لفقدانها من ينفق عليها، أو احتاج المجتمع إليها في أعمال تخص المرأة وترعى حقوقها، وتلبي احتياجاتها الخاصة، فهذا مما أذن به الشرع، فقد صح من حديث سودة بنت زمعة رضي الله عنها قال عليه الصلاة والسلام: "إنه قد أذن لكن في الخروج لحاجتكن" الحديث في مسند إسحاق بن راهويه، وسواءٌ كانت الحاجة خاصة بها أو متعدية إلى بنات جنسها، بل قد يجب عليها الخروج مشاركة المجتمع

في قضايا تخص المرأة وتلبي حاجاتها مثل التعليم، والتطبيب، أو قضايا الدفاع عن أختها المرأة، والمطالبة بحقوقها عن طريق المشاركة في صنع القرار بالترشيح والانتخاب.

والحقوق التي كفلها لها الإسلام كثيرة ومتداخلة، ومنها على سبيل الاختصار: حقها في: (الحياة، والكرامة الآدمية، وإبداء الرأي، وحرية الاعتقاد والعبادة، والمساواة بين الرجل والمرأة في التكليف، والجزاء، وأهلية التملك والتصرف، والتبرع، والتجارة، والعشرة الحسنة، وحق اختيار الزوج، والصداق، والنفقة، والحضانة، والرضاعة، وحق الخلع إذا هي لم تطق الحياة مع زوجها، والميراث، ومكافحة الفقر، بالعمل الشريف، والتعليم، وحق رفع الخصومة والمقاضاة لأخذ حقوقها من خصمها)[١]، وغيرها من الحقوق التي قد يتعذر حصرها الآن، ومن بين هذه الميزات على سبيل المثال ضمان الحماية لها من قِبَل أفراد أسرتها ومجتمعها، فتجد المرأة في المجتمع المسلم في رفقة الرجل من محارمها عزة، لا تجدها النساء الأخريات من غير المسلمات[٢].

---

(١) مقال حول حقوق المرأة،د بسام الشطي مجلة الفرقان،صادرة عن جمعية إحياء التراث الإسلامي الكويت العدد(٣٠٣)، ص ٤٦. ولمزيد من المعلومات يمكن الرجوع إلى مكانة المرأة و(حقوقها) في القرآن والسنة، د/محمد بلتاجي، دار السلام ط١/١٤٢٠هـ.

(٢) المرجع نفسه، ص ٦٠.

ولست أدعي أن أحداً لم يتعرض لشيء من هذه الحقوق، ولكني أزعم أن الإسلام أحاط بما لم يحط به غيره، وفي الوقت نفسه جاء بما يصون للمرأة كرامتها، ويحميها مما قد يؤذيها في حياتها العملية، و لم يتعارض بشيء مما جاء به مع فطرة المرأة.

إن الإسلام قد أناط بالمرأة أكبر دور في المجتمع المسلم، ولا يمكن لأحد غيرها أن يؤديه، فهي خلقت لتكون سكناً للرجل، ولتبني مع أخيها الرجل أسرتها، ويتم تأسيسها على تقوى الله ومخافته، ولهذا فقد هيئت في خلقتها لتؤدي هذه الرسالة على أكمل وجه، ومن أجل ذلك حافظ عليها بمنهج قويم، وهدى حكيم، وأبعد عنها الأعين المتطفلة، والأنفس اللئيمة، وصانها عن الفتن،وحذر من الافتتان بها، فقال ﷺ:" ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء "[1] وهو في الوقت نفسه ينظر إليها نظرة مساواة بالرجل في الإنسانية، من حيث أصل الخلقة، قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ النساء: ١، وقال ﷺ :"النساء شقائق الرجال"[2] ولكن هذه المساواة مساواة تكامل، لا تطابق، كما سيأتي

(١) صحيح البخاري، كتاب النكاح باب ما يتقى من شر المرأة، وفي صحيح مسلم، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب أكثر أهل الجنة الفقراء وأكثر أهل النار برقم ٤٩٢٣ المكتبة الشاملة.

(٢) سنن الترمذي، كتاب الطهارة عن رسول الله، باب ما جاء فيمن يستيقظ فيرى بللاً ولا يذكر احتلاماً.

تفصيل ذلك عما قريب، وإن الحقوق التي تنالها المرأة في ظل النظـــام الإســـلامي تصون لها كرامتها وتحفظ لها إنسانيتها، وليست المسألة كما ينظر إليها الغـــرب حرية مفلوتة وغير منضبطة كما تصورها أقلام منظماتهم الحقوقيـــة، فيصـــورون المرأة القاطنة فيما يسمى بدول العالم الثالث والمرأة المسلمة خصوصاً أنها مهضومة الحقوق، وتعاني من تمييز منظم ومستمر من قِبَل الأنظمة في مجتمعاتها، وأنها ضحية التقاليد التي يمارسها ضدها مجتمعها الذي تعيش فيه. وإضافة إلى ذلك فإن الغرب ينظر للمرأة المسلمة، وكأنها لا زالت تعيش في عصور سحيقة ويلزمها مجتمعهـــا بارتداء لباس معين،وهي محبوسة فيه، (ويقصدون بذلك الحجاب الشرعي)، ولا يسمح لها بالتحرك والتنقل خارج مترلها.

بيد أن الحقيقة غير ذلك، فالنظام الإسلامي لم يكن ليظلم أحداً أبداً، وكيف يكون ذلك وقد حرم الله الظلم على نفسه وجعله بين عباده محرماً، وبين الله ذلك في كتابه الكريم في غير ما آية، فقال تعالى: ﴿ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ آل عمـــران: ٥٧، وقال تعلى: ﴿ وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا ﴾ الكهف: ٤٩، وقال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ ٱلنَّاسَ شَيْـًٔا وَلَٰكِنَّ ٱلنَّاسَ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾ يونس: ٤٤، وجعل الإسلام أهم مبادئـــه إقـــرار العدل بين الناس، فقال تعـــالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآئِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ ۚ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ النحل: ٩٠ .

وأما ما وقع أو يقع من ظلم للمرأة في بلاد المسلمين، إنما يعكس ذلك واقـــع المسلمين الذين تنكبوا الطريق الصحيح للإسلام وحادوا عنه، ويشبه أن يكونـــوا

بهكذا حال الجاهلية الأولى، وما كانت عليه، وما مارسته من انتهاكات ضد المرأة.

ولكن الإسلام ما جاء إلا لرفع شأن المرأة وإنصافها ووضعها في المكان اللائق بها، كما أنه عمل على تخليصها من الظلم الذي مارسته عليها الجاهلية العربية قبل الإسلام، وكذا الجاهليات المختلفة التي سبقت الإسلام.

**وضع المرأة في الجاهلية:**

وأما إذا ذهبنا نستقصي كيف كانت الأمم الجاهلية قبل الإسلام تتعامل مع المرأة لما وسعت هذه الصفحات القليلة، ولكن نبذة من تلك المعاملات تعكس لنا مدى الإذلال الذي كانت تتعرض له المرأة المسكينة، حيث لم يراع لها حقاً ولا ذمة ولا رحماً، فقد كانت عند الإغريق سلعة تباع وتشترى، في حين اعتبرها الرومان جسداً بلا روح؛ فمارسوا عليها أشد أنواع العذاب، ومارس ضدها الصينيون صنوفاً من المآسي؛ فكان يحق للزوج أن يدفنها وهي حية، ولم تكن أحسن حظاً عند الهنود؛ بل كان يجب عليها أن تحرق نفسها يوم يموت زوجها إظهاراً لشدة حبها له ووفاءً لتلحق به في عالم الأموات، وأما الفرس فإن الزوج هو الذي ينعم عليها بالحياة أو يحكم عليها بالفناء، ولليهود شأن آخر؛ فهم يعتبرونها لعنة؛ وهي التي أغوت آدم؛ فكانت سبب إخراجه من الجنة، وإذا جاءتها العادة الشهرية؛ فبعداً لها وسحقاً، فلا يجالسونها ولا تأكل مع زوجها ولا تلمس

وعاءً، أما النصارى فإنهم يعتبرون المرأة بمثابة الشيطان، وأن العلاقة معها ركس.(١)

وبنظرة سريعة إلى تعامل الجاهلية العربية مع المرأة قبل الإسلام فقد قص علينا القرآن من نبئها ما يغنينا عن ذكر غيره، قال تعالى: ﴿ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِٱلْأُنثَىٰ ظَلَّ

(١) انظر المرأة وحقوقها في الإسلام لسماحة العلامة ميشر الطرازي الحسيني، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان ط١/(١٤٠٥-١٩٨٤) ص ٨، ٩، وانظر حقوق المرأة بين الفقه والقانون د.مصطفى السباعي المكتب الإسلامي بيروت ط٦ /(١٤٠٤-١٩٨٤)ص ١٣، ١٤ ، وانظر المرأة المسلمة بين الشريعة الإسلامية والأضاليل الغربية، ندى عبد الرزاق القصير مؤسسة الريان بيروت لبنان ط١ /(١٤٢٠-١٩٩٩)ص ١٣، ١٤، وانظر المرأة بين نور الإسلام وظلام الجاهلية للدكتور محمد بن سعيد الشويعر دار الصحوة القاهرة ط١/(١٤٠٩-١٩٨٨) ص١٨.

والمرأة المسلة بين الشريعة الإسلامية والأضاليل الغربية،ص ١٤، والمرأة وحقوقها في الإسلام ص٩-١١مرجع سابق،ودور المرأة المسلمة بين الأصالة والمعاصرة فاطمة بنت خليل محمد محسن عن المكتبة الشاملة الإصدار الثالث ، ولمزيد من المعلومات المهمة يراجع المرأة بين الفقه والقانون د.مصطفى السباعي.

المرأة وحقوقها في الإسلام. ص ١١مرجع سابق.

والمرأة المسلمة بين الشريعة والأضاليل الغربية ص١٤، والمرأة وحقوقها في الإسلام ص١٢، وانظر قضية المرأة رؤية تأصيلية، د.سعاد عبد الله الناصر كتاب الأمة الصادر عن قطر العدد٢٩٧ ط١ رمضان ١٤٢٤هـ السنة الثالثة والعشرون ص٤٥.

وانظر المرأة وحقوقها في الإسلام ص١٢، وانظر المرأة بين الفقه والقانون ص٢٢، وانظر النظم الإسلامية للدكتور منير حميد البياتي دار البشير، وانظر قضية المرأة ص ٤٥، ٤٦ عمان، الأردن ط١/(١٤١٥- ١٩٩٤) ص١٦١،وانظر المرأة وحقوقها في الإسلام ص ١٣، ١٤.

وَجْهُهُۥ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٥٨﴾ يَتَوَٰرَىٰ مِنَ ٱلْقَوْمِ مِن سُوٓءِ مَا بُشِّرَ بِهِۦٓ أَيُمْسِكُهُۥ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُۥ فِى ٱلتُّرَابِ ۗ أَلَا سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾ النحل: ٥٨ - ٥٩ .

أما على الصعيد الأوروبي فلم يخف على أحد، ما عانته أوروبا من أنواع الظلم، يوم أن اشتعلت فيها الحروب، خاصة الحرب العالمية الأولى التي بدأت في ١٩١٤م واستمرت حتى عام ١٩١٨م، والحرب العالمية الثانية والتي بدأت في ١٩٣٩م وامتدت حتى ١٩٤٥م، فمورس من خلالهما أعظم ظلم عانى منه الإنسان الأوروبي من أخيه الإنسان في ظل غياب الشرع والدين والنظام، وكذلك كم عانت الشعوب الإسلامية وهي ترزح تحت نير الاستعمار، وكم عانت من الحروب الصليبية طوال القرنين الماضيين من الويلات والمصائب العظام والظلم الرهيب في ظل غياب شريعة تحفظ الحقوق للجميع، كما لا يخفى على أحد ما تعانيه بعض شعوب المسلمين اليوم من ظلم سواء في فلسطين، أو العراق، أو أفغانستان، وقبل ذلك ما عاناه المسلمون في الأندلس، وفي الجمهوريات الإسلاميات، التي ذابت في (الاتحاد السوفيتي) سابقاً، وأين اختفت الدول الإسلامية التي كانت يوماً ما تحت كنف الدولة العثمانية؟! ثم ما الذي دعا المنظمات العالمية، وخاصة الغربية خلال الخمسين سنة الماضية، على أن ترفع شعار تحرير المرأة، وتعلن للعالم أنها تريد إرجاع حقوقها المسلوبة إليها ؟! أية حقوق يا ترى؟! ومن الذي سلبها هذه الحقوق؟ وما السبيل إلى إعادتها؟!

إن الجواب يظهر بجلاء عندما نعود بالذاكرة إلى حركات التحرر الغربية التي انطلقت لمواجهة استحواذ الرجل على الفرص في المجتمع المادي المعتمد على

التجارة، وإعادة هيكلة الاقتصاد، وذلك إبان الثورة الصناعية التي انطلقت على خلفية مجتمع محافظ نسبياً، مما أدى إلى نقص حظ النساء وهضمهن من فرص كثيرة آلت إلى الرجال دون النساء[١].

ولذلك أعود فأقول: لم تظهر قضية المرأة، وقضية الحقوق والمطالبة بها إلا بعد غياب الدور الإسلامي، وغياب الشريعة الإسلامية، وتسلط الآخرين على الشعوب، حتى كثرت المنظمات الإنسانية والحقوقية المطالبة بالحقوق، والحريات، ولا مجيب، وعوداً على ما قررناه سابقاً: لا يعتبر الحق حقاً، إلا في ظل الشرع والدين والقانون والنظام والعرف والميثاق.

إن تصوير أوضاع المرأة المسلمة على هذا النحو؛ لا يمكن أن يمر على أي أحد عاش في الدول الإسلامية؛ سواء أكان مسلماً أو غير مسلم، لما يجد من الاحترام الذي تلاقيه المرأة، مسلمة كانت أو غير مسلمة، في العالم الإسلامي حيث لا يتوفر لأي امرأة أخرى في العالم أجمع[٢].

بل إن الإسلام كفل للمرأة حقوقاً غير موجودة في أي عقيدة أو ديانة أو أي قانون وضعي، ومن الغباء أن يعتقد أي شخص أن احتشام المرأة هو نوع انتهاك لحقوقها..

---

(١) المرأة المسلمة والمؤتمرات الدولية مجلة الأسرة العدد (٩١)، شوال١٤٢١هـ،ص ١٨.

(٢) المرجع السابق.ص ٥٩.

أما إذا كان القصد بحرية المرأة التي تدعو لها المنظمات الحقوقية والغرب، هو ما ابتليت به المرأة في المجتمع المادي من إباحية واستهتار بالقيم، فسنجد أن المرأة المسلمة ترفض تلك الحرية المزيفة قبل مجتمعها. ولما كان بحثنا يركز على موضوع حقوق المرأة، فإننا سنحاول الوقوف على ما تدعو إليه المنظمات الدولية سواءً الحكومية أو غير الحكومية وما تطالب به من حقوق للمرأة، لنأخذ على ذلك مثالاً بما أولته منظمة الأمم المتحدة من اهتمام بهذه القضية، وقد عقدت عدة مؤتمرات بشأن المرأة إلى أن نتج عنها ما يسمى باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة الـ (سيداو)، وهي ما سنركز عليه ونطرحه كأنموذج لمطالب هذه المنظمات.

فما هي الحقوق والحريات التي تسعى إليها هذه المنظمة وما الذي تعنيه بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

## المطلب الثاني

## الأطاريح الغربية ونظرتها لحقوق المرأة

**اتفاقية الـ (سيداو):**

تعد اتفاقية(سيداو) إحدى اتفاقيات الأمم المتحدة المعنية بحقوق المرأة المندرجة ضمن حقوق الإنسان حيث عُقدت في ١٩٧٩/١٢/١٨هـ ، وتعتبر الأساس لجميع مؤتمرات المرأة التي قامت في المكسيك وكبنهاجن ونيروبي وأخيراً مؤتمر بكين عام ٢٠٠٠م والذي جاء لفرض وإقرار وتفعيل كل ما جاءت به الاتفاقية

من نصوص وبنود احتوتها، وتدعو (سيداو) إلى المساواة التامة في الحقوق بين المرأة والرجل في جميع الميادين السياسية والاقتصادية والثقافية والمدنية.

وتُعنى هذه الاتفاقية بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وقد اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة هذه الاتفاقية وعرضتها للتوقيع والتصديق والانضمام بقرار في١٨/١٢/١٩٧٩م، وبدأ العمل بها من ٣/٩/١٩٨١م[١]، وقد صادقت عليها ١٧٠ دولة أكثرها من الدول النامية والفقيرة، والعديد من الدول العربية، منها اليمن التي صادقت على هذه الاتفاقية الدولية في ٣٠/٥/١٩٨٤م[٢]، وقد تحفظت كثير من هذه الدول على بعض المواد فيها، وأبرز المواد المتحفظ عليها هي المواد: ٢ و٩ و١٦.والعجيب أن كلا من أمريكا وسويسرا رفضتا التوقيع عليها لأن بعض بنودها يتعارض مع دستورهما!!!.

---

(١) انظر العدوان على المرأة ص٨٠.

(٢) لمزيد من المعومات انظر التقرير الاستراتيجي اليمني ٢٠٠٢م الصادر عن المركز اليمني للدراسات الإستراتيجية، صنعاء ٢٠٠٣م، فصل الحقوق والحريات ص ١٠٠ و١٢٠. وانظر التقرير الاستراتيجي اليمني ٢٠٠٤م ص١٢٨، والتقرير الوطني لحقوق الإنسان الصادر عن اللجنة الوطنية العليا لحقوق الإنسان في الجمهورية اليمنية صنعاء، ٢٠٠٣ ص ١٦٥. وانظر أول تقرير ظل للمنظمات غير الحكومية اليمنية حول مستوى تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (السيداو ) عن منتدى الشقائق العربي لحقوق الإنسان: SAF أغسطس، ٢٠٠٢م، اليمن، ص٦.

وتتألف الاتفاقية من ثلاثين مادة تتعلق بالمساواة المطلقة بين الرجل والمرأة وذلك في كافة الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية في الحقوق بين المرأة والرجل.

أو بمعنى آخر تدعو الاتفاقية إلى عدم التمييز بين المرأة والرجل في مجالات العمل مهما كانت شاقة؛ مما يعطيها الحق في الحصول على فرص التوظيف والأجر مماثلة بذلك شقيقها الرجل.

ففي المجال الصحي المقصود منه على سبيل المثال حصول المرأة على الخدمات الصحية كافة، وإن كان القصد المبطن هو: التشديد على حقها في المحافظة على جمال جسدها الذي يفسد نتيجة الإنجاب المتكرر.

وفي المجال القانوني فإنه يطالب بإعطاء المرأة الأهلية القانونية المماثلة لأهلية الرجل، مما يجعلها تستطيع مباشرة عقودها بنفسها، ومن بين هذه العقود بالطبع عقد الزواج، ضاربين صفحاً عن النظام الإسلامي الذي يجعل الولاية في الزواج للرجل.

وعلى الدول الموقعة إلغاء كافة القوانين والأعراف والممارسات التي تشكل تمييزا ضد المرأة، واتخاذ كافة التدابير للقضاء على التمييز بين الرجال والنساء، سواء على مستوى الحياة العامة فيما يتعلق بممارسة جميع الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ أو أكانت على أسس دينية أو أخلاقية أو اجتماعية، فالاتفاقية بمثابة قانون دولي لحماية حقوق المرأة المزعومة.

لأجل هذا سعت المنظمات الغربية من خلال الأمم المتحدة – كأداة مكينة – إلى فرض المفاهيم والقيم الغربية في مجالات الحياة المختلفة، اجتماعية، واقتصادية، وثقافية، وللخروج بهذه الاتفاقية كوثيقة دولية تكون ملزمة لكل دول العالم، وقد فصلت كنموذج غربي خالص، ضاربة عرض الحائط بخصوصيات الشعوب وعقائدها، وأخلاقياتها. ودمجت هذه الاتفاقية حقوق المرأة في حقوق الإنسان، وهي خلاصة تلك الجهود،[١] فكانت بمثابة إعلان عالمي بحقوق المرأة،(وقد أقرته هيئة الأمم المتحدة مع توصية ببذل أقصى الجهد لتنفيذ المبادئ الواردة فيه للحكومات والمنظمات غير الحكومية والأفراد، والذي ينص على حق المرأة الدستوري في التصويت، والمساواة مع الرجل أمام القانون، وعلى حقوقها في الزواج والتعليم وميادين الحياة الاقتصادية والاجتماعية مع الرجل سواء بسواء)[٢].

والحق أقول فإن الاتفاقية لها محاسنها ومساوئها، وسأحاول بما يتاح لي من معلومات إبراز هذه المحاسن والمساوئ بموضوعية وحيادية، مبتدئا بما حوت من إيجابيات.

---

(١) حقوق المرأة والطفل بين الحقيقة والادعاء، علي عليوة، مجلة البيان العدد ١٦٥، ص ٥٢.

(٢) حقوق الإنسان، محمود بسيوني، ١/٩٣.ث

## أولاً إيجابيات الاتفاقية:

ليس كل ما ورد في هذه الاتفاقية المكونة من ستة أجزاء، في ثلاثين مادة، سلبياً على الإطلاق، ولكن فيها ما هو إيجابي، ومن ذلك:

١- ما دعت إليه المادة (٣) من الالتزام بالعمل على تطور المرأة وتقدمها، ومرحباً بتعليم المرأة، ولكن مع الحفاظ على الهوية الإسلامية، ونعم لممارسة حقوقها، ولكن من غير نشوز حينما تعتبر المرأة نفسها فرداً دون شريك، له حقوق عليها.

٢- ومن الإيجابيات في الاتفاقية ما جاء في المادة (٥) التي حثت المجتمعات أن تقضي على كافة العادات والأعراف التي تمارس ضد المرأة بشيء من الدونية والتسلط، ومع ذلك يجب أن نحذر مما يسمى بالقضاء على النمطية، أوما يسمى بالدور التقليدي للرجل والمرأة في المجتمع والأسرة والحكم الشرعي أو الأحكام الشرعية التي تنظم حقوق الرجل والمرأة وواجباتهما، والتي تفرق في ذلك بينهما من حيث القوامة والإنفاق والإرث والشهادة وغيرها، أو إحداث تغيير في ذلك الدور، أو إلغاء الأحكام الشرعية التي تفرق في حقوقهما وواجباتهما بناءً على معرفة الخالق بهما، والله يقول: ﴿ءَأَنتُمْ أَعْلَمُ أَمِ ٱللَّهُ﴾البقرة: ١٤٠، ويقول: ﴿وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ البقرة: ٢١٦، ويقول: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ﴾ الملك:١٤.

إن الذين ينادون بتغيير هذه الأحكام إنما يدعون لأنفسهم أنهم أعلم من الله حين قرر هذه الحقوق والواجبات لكل من الرجل والمرأة، وبذلك يكونون قد نصبوا أنفسهم آلهة من دون الله على البشر، كطواغيت شرعوا أحكاماً جائرة تحكم على أولياء الله المراعين لأحكامه بالسجن والقتل.

٣- أنها منعت الاتجار بالمرأة، واستغلالها في الدعارة، وهذا أمر جيد، ولكن ليس معنى ذلك أن نسمح لها بالدعارة، كمهنة مقننة ومنظمة، تزاولها المرأة كما تشاء!!

٤- كما دعت الاتفاقية لاتخاذ تدابير تسمح للمرأة بممارسة جميع حقوقها السياسية، نعم لحقوقها السياسية، ولكن مع التحفظ على ما لم يتفق والشريعة الإسلامية في مسألة الولاية العامة.

**ثانياً السلبيات في الاتفاقية:**

لقد أضحت الاتفاقية محط اهتمام الكثير من العلماء والمفكرين الغيورين على دينهم، وذلك لما اشتملت عليه من القضايا الهامة التي تضعف تمسك المرأة المسلمة بدينها وعاداتها وتقاليدها، وهي تعد في عمومها محاولة لتمييع هوية المرأة الحضارية الإسلامية، وفرض النموذج الغربي على المرأة المسلمة؛ دونما اعتبار لهويتها وخصوصيتها وعقيدتها.

فهيا بنا لكشف القناع، وإماطة اللثام لبيان ما في بعض مواد هذه الاتفاقية من سلبيات خطيرة على المجتمعات الإسلامية عموماً، سنتطرق إليها جزءاً جزءاً، مع التركيز على ما تتضمنها من مواد ونتناولها بالتفصيل والتحليل.

**الجزء الأول:**

يحتوي هذا الجزء على ست مواد فسرت المادة (١) معنى التمييز ضد المرأة، وهذا نصها: (لأغراض هذه الاتفاقية يعني مصطلح التمييز ضد المرأة أي تفرقة أو استبعاد أو تقييد يتم على أساس الجنس ويكون آثارها أو أغراضه النيل من الاعتراف للمرأة على أساس تساوي الرجل والمرأة بحقوق الإنسان والحريات السياسية في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية أو في أي ميدان آخر، أو إبطال الاعتراف للمرأة بهذه الحقوق أو تمتعها بها وممارستها لها بغض النظر عن حالتها الزوجية).

وهذا يعني بنظر واضعي الاتفاقية أن المساواة ضرورة في كل الأحوال، ولو كانت المرأة متزوجة، وعليه يمكن للمرأة التخلي عن القيام بالواجبات المناطة بها، كحق للأسرة، فلا ولاية بعد للرجل عليها، سواءً كان أباً، أو زوجاً، أو.. ولا اهتمام بعد بأبناء، ولا اكتراث بالتبعات التي قد تحدث بسبب هذا الإجراء، ولك أيتها المسلمة أن تتخيلي بعد ذلك الاضطراب الذي قد يسببه مثل هذا التصرف.

بينما تصف المادة (٢) الإجراءات القانونية التي يجب على الدول الموقعة أن تتعهد بالقيام بها للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وهذا هو النص: (تشجب الأطراف جميع أشكال التمييز ضد المرأة وتوافق على أن تنتهج بكل الوسائل المناسبة ودون إبطاء سياسة القضاء على التمييز ضد المرأة، وتحقيقاً لذلك أعقبتها بسبع خطوات أو بنود للقيام بالوسائل التي من شأنها أن تساهم في إبطال أي تمييز ضد المرأة، ومنها البند السادس، والبند السابع حيث أجازا التطاول على

التشريعات الإسلامية والوطنية، وتغييرها من أجل الوصول إلى هكذا غرض وهذان هما النصان: (اتخاذ جميع التدابير المناسبة بما في ذلك التشريع لتعديل أو إلغاء القوانين والأنظمة والأعراف والممارسات القائمة التي تشكل تمييزاً ضد المرأة)، و(إلغاء جميع أحكام قوانين العقوبات الوطنية التي تشكل تمييزاً ضد المرأة)، إذا فماذا بعد أن يتجرأ على الثوابت والأحكام الشرعية القطعية التي تعمل على الحفاظ على كرامة المرأة، وصيانة عرضها، وتستبدل بها قوانين أخرى أجنبية من شأنها إخراجها من بيتها دون أي تحفظ أو التزام ما دام الأمر يلحقها بالرجل ويساويها به في كل ميدان.

وأما المادة (٣) فقد تناولت التدابير التي يمكن للدول الأطراف أن تتخذها من أجل (تطور)!! المرأة، و(تقدمها)!! وركزت على تغيير التشريعات بما يضمن للمرأة ممارسة كافة الحقوق التي تساويها بالرجل. وأي تطور وأي تقدم بعد إخراجها من قرارها، وسكنها، ومملكتها إلا إلى الفرار من المسؤولية الأسرية والاضطراب في حياتها ! بحجة البحث عن المساواة في الميادين السياسية والاقتصادية، وغيرها من الميادين، وهذا نص المادة في الاتفاقية: (تتخذ الدول الأطراف في جميع الميادين ولاسيما الميادين السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية كل التدابير المناسبة بما في ذلك التشريع لكفالة تطور المرأة وتقدمها الكاملين، وذلك لتضمن لها ممارسة حقوق الإنسان والحريات الأساسية والتمتع بها على أساس المساواة مع الرجل).

وتأتي المادة (٤) فتمنع وضع أحكام أو معايير خاصة بالمرأة تعكس التمييز، وفي الوقت نفسه تفرض وضع أحكام وقوانين من شأنها الإسراع بإيجاد فرص تحقق التكافؤ والمساواة بين المرأة والرجل، وجاء ذلك صريحاً وواضحاً في البند الأول من هذه المادة أنه: (يجب وقف العمل بالتدابير [ أي المعمول بها سابقاً ] عندما تكون أهداف التكافؤ في الفرص والمعاملة قد تحققت).

وتلزم المادة (٥) الدول الأطراف تجسيد مبدأ المساواة في دساتيرها الوطنية، وهذا نصها: تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة لتحقيق ما يلي:

أ- تغيير الأنماط الاجتماعية والثقافية لسلوك الرجل والمرأة، بهدف تحقيق القضاء على التحيزات والعادات العرفية وكل الممارسات الأخرى القائمة على الاعتقاد بكون أي من الجنسين أدنى أو أعلى من الآخر، أو على أدوار نمطية للرجل والمرأة.

ب- كفالة تضمين التربية العائلية فهما سليما للأمومة بوصفها وظيفة اجتماعية، الاعتراف بكون تنشئة الأطفال وتربيتهم مسؤولية مشتركة بين الأبوين على أن يكون مفهوما أن مصلحة الأطفال هي الاعتبار الأساسي في جميع الحالات، وهي تدور حول تجسيد مبدأ المساواة، وتعديل الأنماط الاجتماعية والثقافية لكل من الرجل والمرأة، بهدف القضاء على العادات والأعراف التي درجت عليها المجتمعات، والنظر إلى كل ما هو نمطي أي على أنه عادات قديمة موروثة، فلا بد من تغييرها، ولو أدى ذلك إلى تغيير القيم الفاضلة بسلوكيات لا

تقبلها المجتمعات الإسلامية، مثل أن تخرج المرأة من بيتها بمظهر يوحي بالتغير في هيئتها، وملابسها، وشكلها، ومشيتها، وخطابها مع الرجال دونما حياء أو خجل.

ومن باب الإنصاف فإن المادة (٦) وضعت في بدايتها تشريعات مناسبة لمكافحة جميع أشكال الاتجار بالمرأة، وهذا تشريع موافق لما جاءت به الشريعة الإسلامية، قال تعالى: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا۟ فَتَيَٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ﴾ النور: ٣٣، إلا أنها ومع الأسف أجازت لها ممارسة الدعارة، ولكن مع حظر استغلالها من قبل الرجل في الدعارة، أي لا يجوز للرجل أن يأخذ أجر كسبها من العمل الذي تقوم به، كعرض جسمها، أو بذل عفتها، وإليك النص: (تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة بما في ذلك التشريع لمكافحة جميع أشكال الاتجار بالمرأة واستغلال دعارة المرأة).

**الجزء الثاني** احتوى هذا الجزء على ثلاث مواد(٧،٨،٩)، وإليك نصها:

المادة ٧:

تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في الحياة السياسية والعامة للبلد وبوجه خاص تكفل للمرأة على قدم المساواة مع الرجل الحق في:

المادة ٨:

تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة لتكفل للمرأة على قدم المساواة مع الرجل ودون أي تمييز فرصة تمثيل حكومتها على المستوى الدولية والاشتراك في أعمال المنظمات الدولية.

المادة ٩:

١- تمنح الدول الأطراف المرأة حقاً مساوياً لحق الرجل في اكتساب جنسيتها أو الاحتفاظ بها أو تغييرها وتضمن بوجه خاص ألا يترتب على الزواج من أجنبي أو تغيير جنسية الزوج أثناء الزواج، أو تتغير تلقائياً جنسية الزوجة، أو أن تصبح بلا جنسية أو أن تفرض عليها جنسية الزوج.

٢- تمنح الدول الأطراف المرأة حقاً مساوياً لحق الرجل فيما يتعلق بجنسية أطفالها.

حثت فيها جميع الدول الأطراف على اتخاذ كافة التدابير المناسبة لمكافحة جميع أشكال التمييز ضد المرأة في الحياة السياسية لتلك البلدان، وإشراكها في التصويت، والترشيح، وصياغة القرار السياسي، وتنفيذ هذه السياسة في إشراك المرأة في الوظائف الحكومية، وغير الحكومية، كمنظمات المجتمع المدني التي تعنى بالحياة السياسية لتلك البلدان، وإشراكها في أعمال المنظمات الدولية، كما حثت على منح المرأة وأطفالها حق اكتساب الجنسية، ولا أريد أن نقف في التعليق على هذا الجزء كثيراً إذ المسائل تكاد تكون محسومة، فمسألة التصويت ليس فيها مشكلة، كما أن مسألة الترشيح إن كان لترشيح نفسها كممثلة لبنات جنسها في حيها، أو في دائرتها ليس فيه مشكلة كذلك، وإشراكها في صياغة القرارات السياسية أيضاً ليس فيه مشكلة، وإن كان الخلاف فهو في مسألة الولايات العامة،

وسأذكر في هذه المسألة الرأي الراجح عند ذكر سلبيات المؤتمرات المنعقدة بخصوص المرأة.

**الجزء الثالث:**

واشتمل هذا الجزء على خمس مواد، تنادي بمساواة المرأة والرجل في التعليم، فإذا نظرنا إلى المادة (١٠) بشيء من التأمل، نجد أن أصل المادة، توجب على الدول الأطراف أن تتخذ وسائل وتدابير تكفل إزالة أي عائق من شأنه أن لا يحقق للمرأة المساواة التامة بالرجل في ميدان التعليم، بالنص الواضح، وليس في ذلك غضاضة: (تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة لكي تكفل المرأة حقوقاً مساوية لحقوق الرجل في ميدان التعليم، وبوجه خاص لكي تكفل على أساس تساوي الرجل والمرأة)، ولكن الأمر الذي أراه يتعارض مع الشريعة الإسلامية هو ما جاء في الفقرة (ج)، وبالتحديد في مسألة التركيز على القضاء على مفهوم النمطية في التعليم، والنمطية هنا تعني بنص الفقرة نفسها: الاختلاط في كراسي الدراسة، كما تعني تشذيب المناهج بما يخدم نفس الهدف، وذلك بإدخال معلومات عن تنظيم الأسرة في المناهج الدراسية، (القضاء على مفهوم نمطي عن دور الرجل والمرأة على جميع مستويات التعليم وفي جميع أشكاله عن طريق تشجيع التعليم المختلط، وغيره من الأنواع التي تساعد على تحقيق هذا الهدف لاسيما تنقيح كتب الدراسة والبرامج المدرسية وتكييف أساليب التعليم)، ويزداد الأمر جرأة، عندما نلاحظ بنداً تدعى المرأة فيه إلى الاشتراك في الأنشطة الرياضية، وأنه يجب على الدول أن تهيئ لها الفرص في

أي نشاط رياضي، بل ومن حقها أن تشارك الرجل في الأنشطة الرياضية!! والألعاب!! والتربية البدنية!! جاء ذلك في الفقرة (ز): (نفس الفرص للمشاركة النشطة في الألعاب الرياضية والتربية البدنية).

كما أن من الملاحظ في هذا الجزء فقرة من المادة (١١)، نصت على حرية اختيار المهنة، وقد يبدو الأمر سهلاً لأول وهلة، غير أنه ليس كذلك إذا اختارت المرأة مهنة لا تليق بشرفها، ولا تحفظ لها كرامتها وحياءها، كأن تختار الرقص مهنة، أو عرض الأزياء، أو..أو.. وجاء ذلك في الفقرة (ج): (الحق في حرية المهنة والعمل والحق في الترقية والأمن الوظيفي، وفي جميع مزايا وشروط الخدمة، والحق في تلقي التدريب وإعادة التدريب المهني بما في ذلك التلمذة الصناعية والتدريب المهني المتقدم والتدريب المتكرر).

وجاء في الفقرة (ب) من المادة (١٣) نص يعطي المرأة الحق في الحصول على قروض مصرفية، أو رهون عقارية، والحق في الحصول على أي شكل من أشكال الائتمان المالي، وفي هذا تسهيل للمرأة والرجل على السواء مزاولة الربا دون الشعور بالحرج، أو الإثم،فنصت الاتفاقية بأن: (تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في المجالات الأخرى للحياة الاقتصادية والاجتماعية لكي تكفل لها، على أساس تساوي الرجل والمرأة، في نفس الحقوق ولاسيما: الحق في الحصول على القروض المصرفية، والرهون العقارية، وغير ذلك من أشكال الائتمان المالي).

**الجزء الرابع:**

ويحوي هذا الجزء المادتين،(١٥، ١٦)،

أولا: المادة: ١٥:

١- (تمنح الدول الأطراف المرأة المساواة مع الرجل أمام القانون:-

٢- تمنح الدول الأطراف المرأة أهلية قانونية مماثلة لأهلية الرجل في الشؤون المدنية، ونفس فرص ممارسة تلك الأهلية، وتكفل للمرأة، بوجه خاص، حقوقاً مساوية لحقوق الرجل في إبرام العقود وإدارة الممتلكات، وتعاملها على قدم المساواة في جميع مراحل الإجراءات المتبعة في المحاكم والهيئات القضائية.

٣- توافق الدول الأطراف على اعتبار جميع العقود وسائر أنواع الصكوك الخاصة التي لها أثر قانوني يستهدف تقييد الأهلية القانونية للمرأة باطلة ولاغية.

٤- تمنح الدول الأطراف الرجل والمرأة نفس الحقوق فيما يتعلق بالقانون المتصل بحركة الأشخاص وحرية اختيار محل سكناهم وإقامتهم.

ثانياً:المادة ١٦:

١) تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في كافة الأمور المتعلقة بالزواج والعلاقات الأسرية، وبوجه خاص تضمن على أساس تساوي الرجل والمرأة.

أ) نفس الحق في عقد الزواج.

ب) نفس الحق في حرية اختيار الزوج، وفي عدم عقد الزواج إلا برضاها الحر.

ج) نفس الحقوق والمسؤوليات أثناء الزواج وعند فسخه.

د) نفس الحقوق والمسؤوليات كوالدة، بغض النظر عن حالتها الزوجية، في الأمور المتعلقة بأطفالها، وفي جميع الأحوال، تكون مصالح الأطفال هي الراجحة.

ه) نفس الحقوق في أن تقرر بحرية وبشعور من المسؤولية عدد أطفال والفترة بين إنجاب طفل وآخر، وفي الحصول على المعلومات والتثقيف والوسائل الكفيلة بتمكينها من ممارسة هذه الحقوق.

و) نفس الحقوق والمسؤوليات فيما يتعلق بالولاية والقوامة والوصاية على الأطفال وتبنيهم أو ما شابه ذلك من الأنظمة المؤسسية الاجتماعية، حين توجد هذه المفاهيم في التشريع الوطني، وفي جميع الأحوال تكون مصالح الأطفال هي الراجحة.

ز) نفس الحقوق الشخصية للزوج والزوجة، بما في ذلك الحق في اختيار اسم الأسرة، والمهنة والوظيفة.

ح) نفس الحقوق لكلا الزوجين فيما يتعلق بملكية وحيازة الممتلكات، والإشراف عليها وإدارتها، والتمتع بها، والتصرف فيها، سواء بلا مقابل أو مقابل عوض ذي قيمة.

٢) لا يكون لخطوبة الطفل أو زواجه أي أثر قانوني، وتتخذ جميع الإجراءات الضرورية، بما فيها التشريع، لتحديد سن أدنى للزواج ولجعل تسجيل الـــزواج في سجل رسمي أمراً إلزامياً.

والمادتان كما نلاحظ تركزان على منح المرأة أهلية قانونية مماثلة لأهلية الرجل في جميع مراحل الإجراءات القضائية، والقضاء على كافة العقود التي تقيد أهليتها القانونية، ولا مانع من ذلك ما لم يتعارض مع الشريعة الإسلامية، كأن تمنح حق السفر لوحدها أو أن تختار محل إقامتها،لأن الأصل أن تتبع الزوجـــة زوجهـــا في الإقامة حتى تستقر الأسرة وتستمر الصلات الزوجية من السكن والمودة والرحمة، وإلا اختفت المودة والرحمة والسكن، ويؤدي ذلك إلى التدابر والتشاحن والشقاق والخصومة والمنازعة، بل ربما أدى ذلك إلى هدم الأسرة وتفكيكها. وأما أن تمنح حق تحديد النسل من غير ما بأس ولا عذر، فهذا ما لا تقبل به الشريعة، وهو أمر مرفوض؛ أما تنظيم النسل فلا بأس به كقضية شخصية من غير فـــرض أو ســـن قانون فيكون فيه إرضاءً للغرب، وإغضاباً لله، ذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حث أمته على التكاثر.

وأما قضية تحديد سن الزواج فلا مانع فيما أعلم شرعاً إذا كان ذلك يحقـــق مصلحة حقيقية للمرأة لا ظنية، بحيث يتجنب ما يحدث لكثير من الفتيات اللاتي يكرهن على الزواج في سن مبكرة، بمن لا يرغبن بهم كأزواج، بســـبب جشـــع بعض أولياء الأمور ممن لا يرعون حق من يقعن أو من يكن تحت رعايتهم.

**الجزء الخامس:**

أما هذا الجزء فقد احتوى على بيان طريقة تكوين لجان خاصة تراقب تنفيذ بنود الاتفاقية، مع إصدار التقارير الدورية لضمان سير عملية تنفذ الاتفاقية، الأمر الذي يعكس مدى الهيمنة والفرض بالقوة ما يخلف دستور البلد الموقع على الاتفاقية، بل تعمد عدم احترام خصوصية وهوية المجتمع.

**الجزء السادس:**

واشتمل هذا الجزء على إلزام الدول الأطراف باتخاذ التدابير اللازمة لتطبيق الاتفاقية بحذافيرها وفتحت المجال لإعادة النظر في الاتفاقية عن طريق الإشعار الكتابي للأمين العام للأمم المتحدة.

كما تقرر في هذا الجزء عدم السماح لأي دولة إبداء التحفظات المنافية للاتفاقية بأي حال من الأحوال.

وهكذا عند التأمل بعمق إلى الاتفاقية نجدها: دعوة مطلقة إلى مساواة المرأة بالرجل في كافة الميادين الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والرياضية وغيرها من الميادين. بل دعوة إلى تنمية روح الفردية لدى المرأة، وهي كذلك دعوة إلى افتعال معركة بين الرجل والمرأة بحكم أن مجتمعات كثيرة لا تزال ذكورية، ونمطية، وأن المرأة تعامل بدونية بسبب تسلط الرجل، ولا قيمة لها عنده.

ثم إن الاتفاقية بشكل عام مضت تسرد حقوقاً للمرأة على المجتمع، وعلى الرجال، وأغفلت في الوقت نفسه ذكر واجباتها نهائياً[١].

ولقد عززت هذه الاتفاقية بمؤتمرات متتالية، فهي نتاج لمؤتمر بكين (بجين) الذي عقد عام ١٩٩٥م.

وهي سلسلة في عقد الخطة النسوية التي جعلت من هذا المؤتمر محورا لكل ما يطرح في العالم بشكل عام، والعربي والإسلامي بشكل خاص، حيث أنشئت منظمات أهلية ترفع تقارير مستمرة عن حال الحركة النسوية في كل بلد، وسمي هذا التقرير بـ (تقرير الظل)، إن الحركة النسوية والتي لها نشاط منذ العشرينات من القرن الماضي، وصلت إلى مرحلة خطيرة وهي إلغاء مسألة النوع (SEX) واختراع ما سمي فيما بعد بـ (اللانوع)، حيث يتساوى الرجل والمرأة في كل شيء، منها أن يتم التخلص من الرجل كفاعل للمتعة وسيتبدل بامرأة (السحاق) والأمر كذلك للرجل بأن يستعين برجل (اللواط).

إن الحركة النسوية التي اجتاحت العالم العربي عبر الاستعمار، تحاول تفتيت المجتمع وجعله بلا أسرة صغيرة، بل تهدف إلى التمرد المتصادم مع الدين والمجتمع والسياسية، وفي الأخيرة جعلت هدف طويل المدة تشتغل عليه الآن وهو صنع قيادات نسوية لإزالة الرجل عن سدة الحكم لتصبح المرأة هي الحاكمة في العالم.

---

(١) اتفاقية الـ(سيداو) في الميزان،نزار محمد عثمان،مجلة المنتدى اليمنية العدد(١٢٠)، (١٤٢٠هـ،٢٠٠٩م) ص٣٥.

(انظر عبد الله الدحيلان في جواب في صفحة الويب عن ماذا تعرف عن اتفاقيـــة ال (سيداو)

## المبحث الثالث: المؤتمرات الدولية وتعزيز الاتفاقية

### المطلب الأول

### المؤتمرات الدولية المعززة للاتفاقية

ولأجل تنفيذ بنود الاتفاقية، بشكل مرضي، وفرضها على الدول الأطراف فيها عقدت الأمم المتحدة مؤتمرات عديدة، وعلى فترات دورية ومتعاقبة، منها على سبيل المثال لا الحصر:

-المؤتمر الدولي لحقوق الإنسان تحت إشراف الأمم المتحدة، وسمي:(إعلان طهران ١٩٦٨م)[١]

- مؤتمر مكسيكو لعقد الأمم المتحدة للمرأة: المساواة والتنمية والسلم، وذلك في عام ١٩٧٥م في

المكسيك؛ حيث حضرته ١٣٣ دولة، واعتمد فيه أول خطة عالمية متعلقة بوضع المرأة على المستوى الحكومي وغير الحكومي في المجالات السياسية والاجتماعية والتدريب والعمل على حماية الأسرة.

- وفي عام ١٩٧٩م عقدت الجمعية العامة للأمم المتحدة مؤتمراً تحت شعار:(القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة)، وخرج المؤتمرون باتفاقية

---

(١) حقوق الإنسان، بسيوني، ٤٩/١.

للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وجاءت هذه الاتفاقية لأول مرة بصيغة ملزمة قانونياً للدول التي توافق عليها،إما بتصديقها أو بالانضمام إليها[١].

- وفي عام ١٩٨٠م عقدت الأمم المتحدة (المؤتمر العالمي لعقد الأمم المتحدة للمرأة: المساواة والتنمية والسلم) في (كوبنهاجن) بالدنمارك وهو المؤتمر الثاني الخاص بالمرأة.

- وفي عام ١٩٨٥م عقد (المؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة: المساواة والتنمية والسلم) في (نيروبي) المؤتمر الثالث الخاص بالمرأة والذي عرف باسم: (استراتيجيات نيروبي المرتقبة للنهوض بالمرأة)، وذلك من عام ١٩٨٦م حتى عام ٢٠٠٠م.

- وفي عام ١٩٩٥م عقدت الأمم المتحدة (المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة) في (بكين). وقد دعت فيه إلى مضاعفة الجهود والإجراءات الرامية إلى تحقيق أهداف استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة بنهاية القرن الحالي.

---

(١) حقوق الإنسان، محمود بسيوني وآخرون ط١، ١٩٨٨م، دار العلم للملايين.،٧٩/١، ١٠٧.وفي هذه الاتفاقية تم الاعتراف بتساوي الرجل والمرأة في كافة الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية وغيرها بغض النظر عن حالتها ازوجية.وفيها تم تعديل الأنماط الاجتماعية والثقافية للقضاء على العادات القائمة على فكرة تفوق أحد الجنسين، والقضاء على التمييز في جانب الرعاية الصحية، وضمان تقديم المعلومات والنصائح والتسهيلات الطبية فيما يتعلق بتنظيم الأسرة. ومنح المرأة الحق في الاشتراك في الأنشطة الترويحية والألعاب الرياضية والقضاء على أي نوع نمطي عن دور الرجل والمرأة على جميع مستويات التعليم وفي جميع أشكاله عن طريق تشجيع التعليم المختلط وغيره.

تم في هذا المؤتمر الدعوة بصراحة وبوضوح إلى العديد من الأمور التي فيها مخالفة للشريعة

الإسلامية، بل فيها مخالفة للفطرة التي فطر الله تعالى الناس عليها مثل: الدعوة إلى الحرية والمساواة – بمفهومهما المخالف للإسلام، والدعوة إلى القضاء التام على أي فوارق بين الرجل والمرأة، دون النظر فيما قررته الشرائع السماوية، واقتضته الفطرة، وحتمته طبيعة المرأة وتكوينها. وكذلك الدعوة إلى فتح باب العلاقات الجنسية المحرمة شرعاً كحرية الجنس، والتنفير من الزواج المبكر، والعمل على نشر وسائل منع الحمل، والحد من خصوبة الرجال، وتحديد النسل، والسماح بالإجهاض المأمون، والتركيز على التعليم المختلط بين الجنسين وتطويره، وكذلك التركيز على تقديم الثقافة الجنسية للجنسين بسن مبكرة، وتسخير الإعلام لتحقيق هذه الأهداف. كما أن في هذا المؤتمر إعلاناً للإباحية، وسلباً لقوامة الإسلام على العباد، وسلباً لولاية الآباء على الأبناء، وقوامة الرجال على النساء.[1]

بالإضافة إلى هذه المؤتمرات الخاصة بالمرأة فهناك مؤتمرات أقامتها الأمم المتحدة خاصة بالسكان، إلا أنها ناقشت في وثائقها قضايا متعلقة بالمرأة وبالعقد الأممي الخاص بالمرأة، وهي:

---

(١) العدوان على المرأة ص٩٠.

– المؤتمر العالمي الأول للسكان في (رومانيا) عام ١٩٧٤م. وقد اعتمدت في هذا المؤتمر خطة عمل عالمية، جاء فيها:

* الدعوة إلى تحسين دور المرأة ودمجها الكامل في المجتمع، ومساواتها بالرجل، وتحديد النسل، وتخفيض المرأة لمستوى خصوبتها.

– المؤتمر الدولي المعني بالسكان في (المكسيك) عام ١٩٨٤م. وقد جاء في هذا المؤتمر:

الدعوة إلى إعطاء المرأة حقوقها المساوية لحقوق الرجل في جميع مجالات الحياة، ورفع سن الزواج، وتشجيع التأخر في الإنجاب، وإشراك الأب في الأعباء المترلية، وإشراك المرأة في المسؤولية على الأسرة، والإقرار بالأشكال المختلفة والمتعددة للأسرة، والدعوة إلى التثقيف الجنسي للمراهقين والمراهقات، والإقرار بالعلاقات الجنسية خارج نطاق الأسرة.

– المؤتمر الدولي للسكان والتنمية في (القاهرة) عام ١٩٩٤م، وقد أكد فيه قضية المساواة بين الجنسين وأفرد لها فصلاً مستقلاً[١].

كما أقيمت مؤتمرات أخرى للأمم المتحدة نوقشت فيها بعض قضايا المرأة، فمن هذه المؤتمرات:

– المؤتمر العالمي للبيئة والتنمية المنعقد في (ريودي جانيرو بالبرازيل)،عام ١٩٩٢م[١].

---

(١) هو الفصل الرابع، وعنوانه: (المساواة بين الجنسين والإنصاف وتمكين المرأة).

- المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في (النمسا)، عام ١٩٩٣م.

مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية الذي أقيم في (كوبنهاجن) عام ١٩٩٥م[٢].

مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) الذي انعقد في (تركيا) عام ١٩٩٦م.

- مؤتمر الأمم المتحدة للمرأة عام ٢٠٠٠م المساواة والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين الذي انعقد في (نيويورك)[١]

---

(١) وثيقة المؤتمر العالمي كوبنهاجن، ١٩٨٠م، على سبيل امثال الصفحات : ٦،٥١ ووثيقة المؤتمر العالمي للمرأة نيروبي، ١٩٨٥م، الصفحات : ٢٨،١٠٦، ووثيقة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة بكين، ١٩٩٥م، الصفحات : ٦، ١١، ١٤٨، ووثيقة المؤتمر الدولي المعني بالسكان مكسيكو، ١٩٨٤م، الصفحات : ٣، ٤، ٤٢، ووثيقة المؤتمر الدولي للسكان والتنمية القاهرة، ١٩٩٤ م، الصفحات : ١١، ١٤، ووثيقة المؤتمر العالمي للبيئة والتنمية ريودي جانيرو، ١٩٩٢م، الفصل (٢٤) ص ٤٠٠، ٤٠١.

(٢) وفي هذا المؤتمر تم التأكيد على استراتيجيات نيروبي وأطروحات مؤتمر القاهرة،وصدر عنه إعلان بكين الذي من فقراته:

تساوي النساء والقضاء على جميع أشكال التمييز، وتمكين المرأة ومشاركتها الكاملة على قدم المساواة في جميع جوانب حياة المجتمع بما في ذلك عملية صنع القرار وبلوغ مواقع السلطة. والاعتراف الصريح بحق جميع النساء في التحكم بما يخص الصحة الإنجابية والخصوبة. وتم التأكيد على التعليم المختلط، وإتاحة موانع الحمل تأكيداً لمسألة الحرية الجنسية وكذلك تشريع الإجهاض، وغير ذلك مثل الجندر، والقرناء،و...إلخ!

– ولخطورة هذا المؤتمر وتعويل التيار النسوي العالمي عليه ؛ فقد أقيمت عدة مؤتمرات إقليمية لمتابعة توصيات مؤتمر بكين، والتمهيد لهذا المؤتمر المسمى: «المؤتمر التنسيقي الدولي للنظر في نتائج وتطبيق قرارات المؤتمرات الأممية للمرأة ».

ومن هذه المؤتمرات الإقليمية:

– اجتماع في نيويورك في عام ٢٠٠٠م، تحت شعار (بكين +٥) إشارة إلى السنوات الخمس التي مضت على مؤتمر بكين، وقد جرى في هذا الاجتماع محاولة لإدخال تعديلات على وثيقة مؤتمر بكين.

---

(١) وقد تضمنت وثيقة هذا المؤتمر التحضيرية ما يلي : الدعوة إلى الحرية الجنسية والإباحية للمراهقين والمراهقات، والتبكير بها مع تأخير سن الزواج، وتشجيع جميع أنواع العلاقات الجنسية خارج إطار الأسرة الشرعية (رجلاً وامرأة ) وتهميش دور الزواج في بناء الأسرة، وإباحة الإجهاض، وتكريس المفهوم الغربي للأسرة، وأنها تتكون من قرينين يمكن أن يكونا من نوع واحد (رجل + رجل، أو امرأة + امرأة )، وتشجيع المرأة على رفض الأعمال المترلية، بحجة أنها أعمال ليست ذات أجر، والمطالبة بإنشاء محاكم أسرية من أجل محاكمة الزوج بتهمة اغتصاب زوجته، وإباحة الشذوذ الجنسي (اللواط والسحاق)، بل الدعوة إلى مراجعة ونقض القوانين التي تعتبر الشذوذ الجنسي جريمة، وفرض مفهوم المساواة الشكلي المطلق، والتماثل التام بين الرجل والمرأة في كل شيء بما في ذلك الواجبات : كالعمل، وحضانة الأطفال، والأعمال المترلية، وفي الحقوق: كالميراث، والمطالبة بإلغاء التحفظات التي أبدتها بعض الدول الإسلامية على وثيقة مؤتمر بكين ١٩٩٥م. ويعتبر أهم هدف في هذا المؤتمر هو : الوصول إلى صيغة نهائية ملزمة للدول بخصوص القضايا المطروحة على أجندة هذا المؤتمر، والتي صدرت بحقها توصيات ومقررات في المؤتمرات الدولية السابقة، تحت إشراف الأمم المتحدة.

– مؤتمر المرأة الخليجية في البحرين، في شهر مارس تحت شـــعار (الفـــرص، والمعوقات، والأدوار المطلوبة) الذي نظمته جمعية فتاة البحرين، وشارك فيه عدد من الشخصيات النسائية والرجالية من كل دول الخليج.

– مؤتمر تونس، في ١٩٩٩م لدول المغرب العربي.

– المؤتمر النسائي الأفريقي السادس، في ١٩٩٩م في أديس أبابا، نظمه المركز الإفريقي التابع للجنة الأمم المتحدة الاقتصادية.

– ومؤتمر نسائي آخر في عمَّان بالأردن، وآخر في بيروت، وذلك في أواخـــر عام ١٩٩٩م، نظمته اللجنة الاجتماعية والاقتصادية لغرب آسيا.

وبالرغم من كون هذه المؤتمرات تصب عموماً في صالح الاتفاقية، وتجري في مجراها، لكنها لا تخلو أبداً من إيجابيات بجانب سلبياتها الكثيرة، ولتوضيح الأمـــر، نجلي أولاً ما جاء فيها من إيجابيات:

# المطلب الثاني

## إيجابيات وسلبيات المؤتمرات

**أولاً: الإيجابيات في هذه المؤتمرات[١]:**

يجب أن نشير أولاً إلى أن هذه المؤتمرات كما أسلفنا لا تخلو من خير أبداً، فإحقاقاً للحق وحكماً بالعدل، وامتثالاً لقول الله تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾المائدة: ٢ فإن هذه المؤتمرات قد دعت في عمومها إلى أمور تهم المرأة، ويمكن اعتبارها إيجابية، منها:

- أنها حثت ودعت إلى تعليم المرأة، وإزالة الأمية عنها.
- كما دعت إلى مكافحة الأمراض الخاصة بالنساء، وركزت على البيئات الفقيرة.
- ودعت إلى الرضاعة الطبيعية، وفي هذا حفاظ على حق الطفل مع ما فيه من فائدة للأم.
- ودعت إلى محاربة الاتجار بالمرأة والطفل، واستغلالهما جنسياً، من خلال شبكات وعصابات دولية متخصصة في هذا المجال، واعتبار ذلك جريمة دولية محرمة.

---

(١) العولمة الاجتماعية، د. فؤاد بن عبد الكريم البيان العدد (١٧٠ ) ص٤٣.

- اجتهدت المؤتمرات عموماً في تشجيع وسائط الإعلام على الامتناع عن تصوير المرأة على أنها مخلوقة أدنى منزلة من الرجل.
- وكذلك دعت إلى عدم استغلالها كمادة أو سلعة في سوق الجنس ودعت إلى مساواتها في الأجور مع الرجل.
- بل حثت جميع دول الأطراف إلى إعطائها إجازة أمومة إذا هي احتاجت إليها.
- ودعت إلى مكافحة التحرش الجنسي ضد المرأة من قِبَل الرجل في مواقع العمل وغيرها.
- دعت، وحملت الوالدين مسؤولية تربية الطفل وتنشئته تنشئة سوية.
- دعت إلى منع استغلال المرأة جنسياً من خلال النزاع المسلح، أو من خلال استغلال ظروف اللاجئات وفقرهن. التحذير من وأد البنات، والانتقاء الجنسي قبل الولادة.

**ثانياً أهم السلبيات:**

الحقيقة أن سلبيات هذه المؤتمرات لا تقتصر على جانب واحد، إذ لو اقتصر الأمر على ذلك لهان الخطب، وسهل التفادي والعلاج، ولكنها سلبيات متعددة، وعلى ذلك سأجلي هذه السلبيات بما يتيسر من إمكانيات، وبشيء من الاختصار:

أولاً في الجانب الخلقي والاجتماعي:[١]

دعت إلى حرية العلاقة الجنسية المحرمة، معتبرة ذلك من حقوق المرأة الأساسية، وأكدت على توفير خدمات الصحة الجنسية والإنجابية للمرأة، ونشر وسائل منع الحمل ذات النوعية الجيدة، لمنع حالات الحمل غير المرغوب فيه، كما دعت إلى منع حالات الحمل المبكر، ووجهت دعوة إلى تحديد النسل، وإلى الاعتراف بحقوق الزناة والزانيات، والاعتراف بالشذوذ الجنسي، والسماح بأنواع الاقتران الأخرى غير الزواج، ثم التنفير من الزواج المبكر، وسن قوانين تمنع حدوث ذلك، وإنهاء تبعية المرأة والبنت من الناحية الاجتماعية، وسلب قوامة الرجال على النساء، وسلب ولاية الآباء على الأبناء.

**ثانياً: في الجانب التعليمي:**[٢]

دعت إلى تشجيع التعليم المختلط، وإلى المساواة في مناهج التعليم، وإلى التثقيف والتربية الجنسية. فهل التعليم المختلط يؤدي إلى التقدم العلمي؟ إن واقع المجتمعات الغربية، وإحصائيات التقارير عن آلاف الأطفال واللقطاء الذين أنجبتهم

---

(١) وثيقة المؤتمر العالمي كوبنهاجن، ١٩٨٠م، على سبيل المثال الصفحات: ٦،، ٥١ ووثيقة المؤتمر العالمي للمرأة نيروبي، ١٩٨٥م، الصفحات : ٢٨، ٣١،، ١٠٦، ووثيقة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة بكين، ١٩٩٥م، الصفحات : ٦، ١١، ١٨، ووثيقة المؤتمر الدولي المعني بالسكان مكسيكو، ١٩٨٤م، الصفحات: ٣، ٤، ٤٢، ووثيقة المؤتمر العالمي للبيئة والتنمية

(٢) وثيقة المؤتمر العالمي للمرأة كوبنهاجن، ١٩٨٠م، الصفحات : ٢٨، ٣٩ ووثيقة المؤتمر العالمي للمرأة نيروبي، ١٩٨٥م، الصفحات: ٣٥، ٥٧، ٦١، ٢٤٨ والعدوان على المرأة، ص٢٢٩ وما بعدها.

فتيات دون سن العشرين[١] هو الجواب عن آثار الاختلاط في التعليم. وأما عن التربية الجنسية والتي يقصد منها التعرف على بنية ووظائف الأعضاء التناسلية لكل من الذكر والأنثى خاصة أنه قد يتطلب الأمر إظهار صور عن العملية الجنسية، وكيفية ممارسة العملية بشكل مأمون[٢]، فهل هذه التربية تقود إلى رقي تعليمي، وتطور مجتمعي؟ هذا هو المقصود بالتربية الجنسية!!

**ثالثاً: في الجانب الصحي:**

وهنا يمكننا ذكر السلبيات من ثلاثة جوانب:[٣]

أ- قضية الأمراض الجنسية:

يجب ألا ننسى أن هكذا قضية هي خارج دائرتنا أصلاً، فما لنا ولها نحن المسلمين؟ وما علاقتنا بها؟ وإنما هي مشكلة غربية بحتة، وذلك لانتشارها عندهم

---

(١) تربية الأولاد في الإسلام، د.عبد الله ناصح علوان ٢٧٨/١.وانظر صحيفة الرياض العدد (٩١٥٠ ) بتاريخ ١٤١٤/١/٢٦هـ. عن تقرير الكاتبة الأمريكية (نان أستين) بمجلة (سفنتيز ) الأمريكية أنها أجرت استطلاعا، أن أعداداً كبيرة من الفتيات يتعرضن لتحرشات غير أخلاقية ليست فقط في المدارس الثانوية، وإنما تبدأ – أيضاً ـــ من المدارس الابتدائية، حيث يتعرضن لهذه المضايقات من التلاميذ الذكور، وكذلك من المعلمين، وقالت المجلة بأن ما لا يقل عن ٨٩% من الفتيات المراهقات أوضحن بأنهن تعرضن لمعاملات غير مهذبة من زملائهن الطلاب.

(٢) العدوان على المرأة.ص٢٥٠.

(٣) وثيقة المؤتمر العالمي للمرأة كوبنهاجن، ١٩٨٠م، ص ٣٧، ووثيقة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة بكين، ١٩٩٥م، الصفحات : ٢١، ٤٦، ٤٨ وغيرها، ووثيقة المؤتمر الدولي للسكان والتنمية القاهرة، ١٩٩٤م، الصفحات : ٢٩، ٩٣.وغيرها

كمرض وبائي، فهم يوجهون الدعوة إلى اعتماد السلوك الجنسي المأمون، باعتماد توزيع الواقيات الذكرية بين الذكور على نطاق واسع وبأسعار زهيدة، فما شأننا وهكذا دعوات، لاسيما والغرض منها بصراحة الوقاية من الأمراض المنقولة بالاتصال الجنسي، إذ هو بزعمهم جزء لا يتجزأ من خدمات الصحة الجنسية والإنجابية، ثم تتوجها هذه المؤتمرات بالدعوة إلى وضع برامج لتقديم ما يمكن من المساعدات، بل والتعاطف والرعاية لكل من يتعرض لمثل هكذا أمراض، مع التغاضي المتعمد عن الجانب الخلقي أو الديني، أو القيمي.

ب – الإجهاض:

وهو آفة الآفات، حيث أنه دعوة صريحة إلى قتل الأجنة غير المرغوب فيها وذلك بالدعوة إلى أن يكون الإجهاض غير مخالف للقانون، وأن يكون مأموناً طبياً، والدعوة إلى إلغاء القوانين التي تنص على اتخاذ إجراءات عقابية ضد المرأة التي تجري إجهاضاً غير قانوني، والدعوة إلى أن يكون الإجهاض حقاً من حقوق المرأة، وتيسير حصولها على هذا الحق، عندما تريد إنهاء حملها، والدعوة إلى إنشاء مستشفيات خاصة للإجهاض، والدعوة إلى قتل الأجنة داخل الأرحام، بحجة أنه غير مرغوب فيه، دون مراعاة للجانب الديني، أو الخلقي، أو القانوني،مع أنه محرم في كثير من الديانات والقوانين،سواء الإسلام، أو النصرانية، أو حتى الأعراف

والقوانين الخاصة ببعض الدول، فقد بلغت الدول التي تحرم هذا الجرم أكثر من ٣٦% أي ما يعادل ٩٥دولة[١]

ج – ختان المرأة:

وأما هذا الموضوع، فقد تناولته المؤتمرات بشكل مقزز، ومبالغ فيه، حتى أنه طرح كمشكلة رئيسة وكبيرة في الدول الإسلامية، مع أنه لا يعرف إلا في ٨% من مجموع الدول الإسلامية، وغالباً ما يمارس على أنه عادة من العادات التي توارثتها هذه المجتمعات من الفراعنة، وليس على أنه من الدين، ومع ذلك فهي تمارس على نطاق ضيق جداً، ثم بعد ذلك يطرح الموضوع بإجحاف، وتعسف جلي، كونه تمييزاً يمارس في دول العالم الثالث، وبالذات الدول الإسلامية، ويتخذ كذريعة لضرب الدين، فضخمته المؤتمرات، وركزت فيه على الدول الإسلامية[٢]،فحثت من خلال مؤتمراتها جميع الحكومات الموقعة على الاتفاقية، على حظر بتر أجزاء من الأعضاء التناسلية للإناث، وأن هذا الحظر جزء لا يتجزأ من برامج الرعاية الصحية الأولية، وأن إزالة أي جزء من الأعضاء التناسلية للإناث يشكل انتهاكاً للحقوق الأساسية للمرأة، ويعتبر من العنف والتمييز الواقع عليها، وراحت تضخم الآثار السلبية الطبية، من جراء عملية ختان المرأة، ودعت

---

(١) بيان الجمعية الدولية لحماية الحق في الحياة، عن مجلة المجتمع العدد(١١١٦) ١٤١٥/٤/٧هـ ص٢٣.

(٢) ماذا يريدون من المرأة عبد السلام بسيوني، كتاب الأسرة الصادر عن إدارة الشؤون الإسلامية الدوحة قطر،١٩٩٦م، ص٦٠.

إلى سن وإنفاذ قوانين لمواجهة مرتكبي ممارسات العنف ضد المرأة، دون الإشارة إلى أن ما يمارس في بعض تلك الدول، هو ختان على الطريقة الفرعونية، وهي لا تمت للدين بصلة، وهي من أعظم الظلم الذي يمارس بحق المرأة، ولا يمكن للنظام الإسلامي أن يرضى بالظلم، فضلاً عن أن يقره.

نعم ونحن نوافق على ما ذهبت إليه المؤتمرات، مع ضرورة التأكيد على أن هكذا ختان إنما هو عادة فرعونية، وليس هو الذي عليه الشرع الإسلامي، ثم إن ختان الإناث أصلاً ليس محل اتفاق بين علماء المسلمين، ذلك أن منهم من يرى وجوبه كالشافعية والحنابلة[١]، وآخرون يرونه مستحباً كجمهور المالكية، وهو قول في مذهب أبي حنيفة، ووجه عند الشافعية، في حين أن النووي وصفه بالشذوذ، مع أن الأحاديث التي استدل بها على ختان الأنثى كلها ضعيفة، مثل حديث شداد ابن أوس: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " الختان سنة للرجال مكرمة للنساء "[٢]، وحديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: " دخل على النبي صلى الله عليه وسلم نسوة من الأنصار، فقال: يا معشر الأنصار اختضبن غمساً واختفضن ولا تنهكن فإنه أحظى عند أزواجكن وإياكن وكفران

---

(١) المجموع شرح المهذب للإمام أبي زكريا محيي الدين بن شرف النووي، دار الفكر بدون تأريخ الطبع ١/ ٣١٠.

(٢) رواه الإمام أحمد والبيهقي من حديث الحجاج بن أرطأة عن أبي المليح بن أسامة عن أبيه والحجاج مدلس، وقال ابن عبد البر في التمهيد : هذا الحديث يدور على الحجاج بن أرطأة وليس ممن يحتج به.

النعم"[١]، وحدث الضحاك بن قيس قال: كان بالمدينة امرأة يقال لها أم عطية تخفض الجواري، فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم: يا أم عطية اخفضي ولا تنهكي إنه أسرى للوجه وأحضى عند الزوج، وفي رواية أخرى أشمي ولا تنهكي، وهذا الحديث أيضاً ضعيف[٢]، وغيرها من الأحاديث الواردة في المسألة، ويمكن الرجوع فيها إلى كتب الفقه الإسلامي وشروحها[٣].

وعلى العموم فإن نصوص الشريعة في هذه القضية لم تأت بصيغة قاطعة الدلالة على الوجوب، ولكنَّها مذكورة في خصال الفطرة التي أرشدت الشريعة إلى اعتبارها.

---

(١) قال الحافظ وفي إسناد أبي نعيم مندل بن علي وهو ضعيف، وفي إسناد ابن عدي خالد بن عمرو القرشي وهو أضعف من مندل. وأخرجه البيهقي من طريق ثابت عن أنس، قال ابن عدي تفرد به زائدة وهو منكر، قاله البخاري عن ثابت، انظر نيل الأوطار باب الختان ١/ ١٠٩.

(٢) قال الإمام الشوكاني في نيل الأوطار وقد اختلف فيه على عبد الملك بن عمير فقيل عنه عن الضحاك، وقيل عنه عن عطية القرظي رواه أبو نعيم، وقيل عنه عن أم عطية، رواه أبو داود في السنن، وأعله بمحمد بن حسان فقال إنه مجهول ضعيف، وتبعه ابن عدي في تجهيله والبيهقي، انظر نيل الأوطار ١/ ١٠٩.

(٣) تفصيلاً للموضوع في مجلة الوعي الإسلامي، العددان(٥٠١ ص ٤٦و٥٠٢ ص ٣٤) الصادرة عن وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.الكويت، الختان والخفاض،أ.د.عبد الفتاح محمود إدريس.

فقد روى مسلم وغيره عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (الفطرة خمسٌ – أو قال: خمسٌ من الفطرة – الختان، والاستحداد، وتقليم الأظفار، ونتف الإبِط، وقصُّ الشارب).

وما جاء من ذكرٍ للختان في خصال الفطرة استدلَّ به العلماء على ما ذهبوا إليه في حكم الختان للذكر والأنثى، ولهم في ذلك ثلاثة أقوال مشهورة، فيما يلي بيانها:

القول الأوَّل:

وهو إيجاب ختان الذكر والأنثى على حدٍّ سواء، وإليه ذهب الشافعية والحنابلة، وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية [١]، وتلميذه ابن قيم الجوزية، والقاضي أبو بكر بن العربي من المالكية رحمهم الله جميعاً، قال الإمام النووي رحمه الله: (الختان واجب على الرجال والنساء عندنا، وبه قال كثيرون من السلف، كذا حكاه الخطَّابيُّ، وممن أوجبه أحمد... والمذهب الصحيح المشهور الذي نص عليه الشافعي رحمه الله وقطع به الجمهور أنه واجب على الرجال والنساء)[٢].

وقال البهوتي الحنبلي: (ويجب ختان ذكرٍ، وأنثى) [٣].

---

(١) مجموع الفتاوى : ٢١ / ١١٤

(٢) المجموع شرح المهذب لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، دار الفكر، (١ / ٣٠٠ ).

(٣) كشاف القناع عن متن الإقناع، لمنصور بن يونس بن إدريس البهوتي، كتاب الطهارة، عن المكتبة الشاملة الإصدار الثالث، والكتاب غير موافق للمطبوع.

وقال الحافظ ابن حجر: (وأغرب القاضي أبو بكر بن العربي فقال عندي أن الخصال الخمس المذكورة في هذا الحديث كلها واجبة فإن المرء لو تركها لم تبق صورته على صورة الآدميين فكيف من جملة المسلمين كذا قال في شرح الموطأ)[١].

القول الثاني:

وهو أنَّ الختان سنَّةٌ في حقِّ الذكر والأنثى على حدٍّ سواء، وهو مذهب الحسن البصري، وإليه ذهب الحنفية، ومالك، وهو رواية عن أحمد.

قال ابن جزي: (أما ختان الرجل فسنة مؤكدة عند مالك وأبي حنيفة كسائر خصال الفطرة التي ذكر أنها واجبة اتفاقاً)[٢].

وقال الإمام النووي رحمه الله بعد أنْ قرر أنَّ وجوب الختان على الجنسين في مذهب الشافعية، وعزا القول به للإمام أحمد رحمه الله، وجمهور السلف: (قال مالك وأبو حنيفة: سنة في حق الجميع، وحكاه الرافعي وجهاً لنا – أي للشافعية – وحكى وجهاً ثالثاً: أنه يجب على الرجل وسنة على المرأة)[٣].

---

(١) فتح الباري، لابن حجر العسقلاني، كتاب اللباس، باب قص الشارب، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، وإخراج وتصحيح محب الدين الخطيب، دار الريان للتراث، (١٠ / ٣٥٢ )

(٢) القوانين الفقهية لأبي القاسم محمد بن أحمد بن جزي الكلبي الغرناطي، الكتاب العاشر في الضحايا والعقيقة والختان، الباب الرابع في العقيقة.

(٣) المجموع : ١ / ٣٦٧

وقال صاحب الدر المختار رحمه الله: (الأصل أن الختان سنة كما جاء في الخبر، وهو من شعائر الإسلام وخصائصه ؛ فلو اجتمع أهل بلدة على تركه حاربهم الإمام، فلا يترك إلا لعذر... وختان المرأة ليس سنة بل مكرمة للرجال وقيل سنة) [١].

وقوله مكرمة للرجال ؛ أي مما يفعل لأجل من يحل له الإفضاء إلى المرأة منهم، إذ إن المرأة تكرم بعلها بالتزين والتهيؤ له بما يحب، ومن ذلك الخفاض.

وقال ابن عابدين الحنفي رحمه الله: (وفي كتاب الطهارة من السراج الوهاج: اعلم أن الختان سنة عندنا – أي عند الحنفية – للرجال والنساء) [٢].

القول الثالث:

وهو أنَّ الختان واجب متعيِّنٌ على الذكور، مكرمةٌ مُستحبَّةٌ للنساء، وهو قول ثالث للإمام أحمد، وإليه ذهب بعض المالكيَّة كسحنون، واختاره الموفق ابن قدامة في المغني.

قال ابن عبد البر المالكي رحمه الله: (أجمع العلماء على أن إبراهيم عليه السلام أول من اختتن وقال أكثرهم: الختان من مؤكدات سنن المرسلين، ومن فطرة الإسلام التي لا يسع تركها في الرجال، وقالت طائفة: ذلك فرض واجب... قال

---

(١) الدر المختار ٦ / ٧٥١

(٢) حاشية رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار فقه أبو حنيفة لابن عابدين : ٦ / ٧٥١

أبو عمر: ذهب إلى هذا بعض أصحابنا المالكيين إلا أنه عندهم في الرجال... والذي أجمع المسلمون عليه الختان في الرجال على ما وصفنا) [١].

وقال ابن قدامة المقدسي رحمه الله: (فأما الختان فواجب على الرجال ومكرمة في حق النساء، وليس بواجب عليهن، هذا قول كثير من أهل العلم) [٢].

**رابعاً: في الجانب الاقتصادي:**

ويرجع اهتمام اتفاقية (السيداو) بهذا الموضوع بالتحديد بعد تقرير(المؤتمر العالمي لعقد الأمم المتحدة للمرأة: المساواة والتنمية والسلم) في (كوبنهاجن)، حيث اعتبر هذا المؤتمر وما بعده أن عمل المرأة داخل المنزل، إجحاف بحق ذلك أنه بلا مقابل، ومن ثم فهو من أسباب فقر المرأة.فكانت الدعوة إلى خروج المرأة للعمل، بلا تحفظ، من باب القضاء على الفقر، دونما اعتبار للدين، والقيم، ولا حتى للعادات. بل جاء هذا المؤتمر والتي تلته للدعوة إلى مساواة المرأة بالرجل فيما يتعلق بنوعية العمل ووقته، ومن ثم وجهت الدعوة للحكومات للقيام بإصلاحات تشريعية، وإدارية لتمكين المرأة من الحصول الكامل على الموارد الاقتصادية،

---

(١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى : ٤٦٣هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوى ومحمد عبد الكبير البكرى، مؤسسة قرطبة، (٢١ / ٦٠ )

(٢) المغني لأبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد، الشهير بابن قدامة المقدسي، كتاب الطهارة، فصل الختان، (١٤١/١)، عن المكتبة الشاملة، غير موافق للمطبوع.

كحقها في الميراث بالتساوي مع الرجل، تيسير حصول المرأة على الائتمانات (القروض الربوية)[١]، والحقيقة أن كل ما تقدم من مبررات، ليست ذات صلة بالمرأة المسلمة، ذلك أن وضعها في النظام الإسلامي كما سبق مميزة بحقوق تكفل لها الحياة الآمنة المستقرة بعكس ما عليه المرأة الغربية، كأهلية التملك سواء بطريق الإرث أو الهبة أو المهر، ولها حق النفقة من عائلها أكان الزوج أو الأب أو..إخ، كما أن لها حق التصرف في مالها، أو التبرع به، ولها حق التجارة بمالها في أي وجهة مشروعة ولو أن تشارك غيرها في مشروع ما، فلماذا إذاً تقحم فيما ليس من شأنها، فتضطر إلى مخالفة دينها، ومجتمعها، والقيم التي تربت عليها، وقد يؤدي به عملها إلى التقصير في رعاية أطفالها، وعدم الالتفات إلى الجانب النفسي للطفل، وغير ذلك من السلبيات.

**خامساً: في الجانب السياسي:**

بالرغم مما يذكر من ادعاءات عريضة حول ما يجب أن تتمتع به المرأة من مشاركة فاعلة في صنع القرار، إلا أن المرأة الغربية لم تنل حقوقها السياسية المبتورة إلا بعد نضال طويل، ومرير، وتعتبر الثورة الفرنسية عام ١٧٨٩م، نقطة بداية المطالبة بمثل هكذا حقوق، واستمرت المطالبة بوتيرة مرتفعة، ونشاط محموم إلى القرن العشرين، مروراً بالقرن التاسع عشر، وإلى ما بعد تأسيس الأمم المتحدة

---

(١) العولمة الاجتماعية للمرأة والأسرة، البيان العدد(١٧٠)، ص٤٢.

عام ١٩٤٥م، وصولاً إلى (اتفاقية الحقوق السياسية للمرأة)، والموافقة عليها عام١٩٥١م، ثم تلتها عدة مؤتمرات كان أهمها: مؤتمر (كوبنهاجن ١٩٨٠)، ومؤتمر (نيروبي ١٩٨٥)، ومؤتمر(بكين ١٩٩٥)، وغيرها، أسفرت هذه المؤتمرات وغيرها عن دعوة الحكومات والمنظمات[١] لاتخاذ إجراءات من أجل مشاركة المرأة في الأنشطة السياسية، مع ضمان حق التصويت للمرأة، وحقها في الانتخاب، ثم تشجيع الأحزاب السياسية على تعيين مرشحات من النساء من أجل انتخابهن على قدم المساواة مع الرجل، وإصدار تعليمات حكومية خاصة لتحقيق تمثيل منصف للمرأة في مختلف فروع الحكومة، والدعوة لتمثيل المرأة تمثيلاً منصفاً على جميع المستويات العليا في الوفود، كوفود الهيئات والمؤتمرات واللجان الدولية التي تعالج المسائل السياسية والقانونية ونزع السلاح، وغيرها من المسائل المماثلة.وحق المرأة في أن تكون رئيسة دولة، أو رئيسة وزراء، أو وزيرة.

أقول قد لا نختلف في بعض ما جاء في بنودها كثيرًا، مثل: تصويت المرأة، وأن انتخابها في مجلس نيابي كممثلة لبنات جنسها، ففي هذا الأمر سعة؛ خاصة وأن المحظور إجماعاً هو فقط الخلوة بالأجنبي، لكن مسألة الولاية العامة، ومنها القضاء فلأنها مسألة خلافية عند العلماء، بين مانع وهو رأي جمهور العلماء، ومجيز وهم قلة، فهي القضية التي قد لا نتفق عليها، ذلك أن رأي الجمهور ربما يترجح لدى

---

(١) العدوان على المرأة في المؤتمرات الدولية كتاب البيان ص ٣٦٩ وما بعدها.

أكثر الناس، لتضافر أدلة المانعين، ومنها: قوله تعالى: ﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ ﴾النساء: ٣٤، وقوله ﷺ:"لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة"(١).

**أقوال العلماء في ولاية المرأة:**

للعلماء في هذه القضية آراء: فهذا الماوردي في الأحكام السلطانية يقول عن وزارة التنفيذ: (لا يجوزُ أن تقوم بذلك امرأةٌ وإنْ كان خبَرُها مقبولاً لِمَا تضمنه معنى الولايات المصروفة عن النساء ، لقول النبيِّ صلَّى الله عليه وسلَّم: ((ما أفلح قومٌ أسندوا أمرهم امرأةٌ))(٢)، ولأنَّ فيها من طلب الرأي وثبات العزم ما تضعف عنه النساء ، ومن الظهور في مباشرة الأمور ما هو عليهنَّ محظور)(٣).

وللحسين البغوي ت٥١٦ رحمه الله رأي مماثل؛ فهو يرى أنها لا تصلح للولاية العامة: (اتفقوا على أنَّ المرأةَ لا تصلحُ أنْ تكونَ إماماً ، ولا قاضياً، لأنَّ الإمامَ يحتاجُ إلى الخروج لإقامة أمر الجهاد ، والقيام بأمور المسلمين، والقاضي يحتاجُ إلى البروز لفصل الخصومات ، والمرأة عورةٌ لا تصلحُ للبروز، وتعجزُ لضعفها عن

---

(١) البخاري، كتاب المغازي، باب: (كتاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى كسرى وقيصر ) برقم ٤٠٧٣.

(٢) الأحكام السلطانية، للماوردي، الباب الثاني: في تقليد الوزارة، فصل في حكم وشروط وزارة التنفيذ (أخرجه الإمام أحمد في مسنده).

(٣) المرجع نفسه.

القيام بأكثر الأمور، ولأنَّ المرأةَ ناقصةٌ، والإمامة والقضاء من كمال الولايات، فلا يصلحُ لها إلاَّ الكامل من الرجال)[١].

وهذا هو مذهب الإمام محمد بن إسماعيل الصنعاني ت١١٨٢هـ في سبل السلام فنجده يقول: (فيه دليلٌ على أنَّ المرأة ليست من أهل الولايات، ولا يَحِلُّ لقومها توليتها، لأنَّ تجنُّبَ الأمر الْمُوجب لعدم الفلاح واجبٌ)[٢].

وقال الدكتور محمد البهي رحمه الله: (قد تولَّت المرأة في العشر سنوات الماضية في بعض دول آسيا وأمريكا اللاتينية، في الهند، وسيلان، والأرجنتين: الرياسة الكبرى، وخرجت كلُّ واحدة منهنَّ من ولايتها العامة بضياع كلِّ الثقة تماماً التي أولتها هذه الولاية، وبرصيد كبير من الانحرافات في الحكم تُعطي الدليل الواضح على تقلُّب المرأة وسرعتها في الاستجابة العاطفية للمؤثرات، وعدم الاطمئنان إلى فصلها في الأمور، بروح التجرُّد، أو بروح التأنِّي والروية)[٣].

وأما السفر لوحدها، فإن الإسلام حرص على أن يكون معها من يرعى مصالحها، فيقوم بخدمتها، ويحافظ عليها، ولكن عند الضرورة أرى أنه لا مانع من

---

(١) شرح السنة، للإمام الحسين بن مسعود البغوي، كتاب العدة، باب العتق على الخدمة، تحقيق: شعيب الأرنؤط، ومحمد زهير الشاويش، (١٠/٧٧ )

(٢) سبل السلام شرح بلوغ المرام، للإمام محمد بن إسماعيل الصنعاني، كتاب القضاء، دار الفكر، بدون ت ط، (٤/١٢٣ )

(٣)المرأة والولايات السياسة، لعبد الرحمن الشتري، نقلاً عن د.محمد البهي، الإسلام واتجاه المرأة المعاصرة.

سفرها من غير محرم بمرافقة نساء ثقات، أو حتى مع حصول أمن إذا دعت الضرورة والحاجة، وقد أجاز ذلك مجموعة من الأئمة والعلماء منهم: عطاء، وسعيد بن جبير، وابن سيرين، ومالك، والأوزاعي في المشهور عنه، فقد ورد في شرح الإمام النووي لصحيح مسلم في كتاب الحج قول النووي رحمه الله: (قال أصحابنا يحصل الأمن بزوج أو محرم أو نسوة ثقات ولا يلزمها الحج عندنا إلا بأحد هذه الأشياء فلو وجدت امرأة واحدة ثقة لم يلزمها لكن يجوز لها الحج معها هذا هو الصحيح وقال بعض أصحابنا يلزمها بوجود نسوة أو امرأة واحدة وقد يكثر الأمن ولا تحتاج إلى أحد بل تسير وحدها في جملة القافلة وتكون آمنة)[١]

وأما من رأى أنها لا يجوز لها السفر إلا مع محرم، فهو رأي متوجه، وقد استند إلى أدلة كثيرة، منها:

١-عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه سمع النبيَّ صلى الله عليه وسلم يقول: ((لا يخلونَّ رجلٌ بامرأة ، ولا تسافرنَّ امرأة إلا ومعها محرم ، فقام رجلٌ فقال يا رسول الله: اكتتبت في غزوة كذا وكذا وخرَجَت امرأتي حاجة ، قال: اذهب فحُجَّ مع امرأتك))[٢].

---

(١) شرح الإمام النووي على صحيح مسلم، كتاب الحج، باب سفر المرأة إلى حج وغيره. وانظر مكانة المرأة في القرآن الكريم، والسنة الصحيحة، د. محمد بلتاجي، ص ٢٤٧.

(٢) رواه البخاري، باب من اكتتب في جيش فخرجت امرأته حاجة وكان له عذر هل يُؤذن له.

٢-عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((لا يحل لامرأة مسلمة تُسافر مسيرة ليلة إلاَّ ومعها رجلٌ ذو حرمة منها)) [١].

وهذه الأحاديث في تحريم الخلوة بالمرأة إلاَّ مع ذي محرم ، وتحريم سفرها إلاَّ مع ذي محرم، هي دالة أيضاً على أنَّ المرأة ليست من أهل الولاية العامة ولا ما دونها من الولايات على الرجال ، وكيف تلي الأمر من لا تسافر إلاَّ مع ذي محرم ومن لا يخلو بها رجل إلاَّ مع ذي محرم.

٣- عن أُسامة بن زيد رضي الله عنه قَالَ: قال رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم: ((مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرِّجَالِ مِنْ النِّسَاءِ))[٢].

قال الحافظ ابن حجر: (ويدلُّ الحديثُ على أنَّ الفتنة بالنساء أشدّ من الفتنة بغيرهنَّ، ويشهدُ له قوله تعالى: ﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ وَٱلْأَنْعَٰمِ وَٱلْحَرْثِ ۗ ذَٰلِكَ مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلْمَـَٔابِ ﴾ آل عمران: ١٤ فجعلهنَّ من حبِّ الشهوات، وبدَأَ بهنَّ إشارة إلى أنَّهنَّ الأصل في ذلك)[٣].

٤- قوله صلى الله عليه وسلم: (ولا يَؤُمَنَّ الرجلُ الرجلَ في سلطانه).

---

(١) رواه مسلم، باب سفر المرأة مع محرم إلى الحج وغيره.

(٢) رواه البخاري، باب ما يتقى من شؤم المرأة.

(٣) فلح الباري، (١٣٨/٩ )

قال محمد المباركفوري رحمه الله: (أي: في مظهر سلطنته ومحل ولايته، أو فيما يملكه، أو في محلٍ يكون في حكمه).

فدلَّ الحديث على أنَّ الإمام الأعظم ونُوَّابه أحقُّ بإمامة الصلاة من غيرهم، وهذا هو المشهور في المذاهب الأربعة.

والمرأة لا يجوز أن تؤم الرجال في مكان إمارتها أو وزارتها أو سفارتها ولا في غيرها لا في الفريضة ولا في غيرها باتفاق المذاهب الأربعة[١].

٥- قوله صلى الله عليه وسلم: "خير صفوف الرجال أولها ، وشرُّها آخرها، وخير صفوف النساء آخرها ، وشرُّها أولها"[٢].

وقال ابن رشد عن حكم إمامة المرأة للرجل: (لو كان جائزاً لَنُقل ذلك عن الصدر الأول)[٣].

فالدعوة لتولية المرأة لرئاسة دولة، أو الإمارة، أو الوزارة، أو السفارة هو دعوة للتشبُّه بالمشركين، وإذا عَلِمَ المسلمُ أنَّ مِمَّا يُدندنُ عليه المشركون والجاهلون ويُلحُّون على المسلمين بتنفيذه - عبر منظمة الأمم المتحدة -:

---

(١) انظر المرأة والولايات السياسية، للشيخ عبد الرحمن بن سعد الشتري، عن المكتبة الشاملة الإصدار الثالث في الكتب العامة.

(٢) وروى هذا الحديث البيهقي في الكبرى، باب لا يأتم رجل بامرأة.

(٣) انظر بداية المجتهد ونهاية المقتصد، لابن رشد الحفيد، تحقيق: محمد صبحي حلاق، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ومكتبة العلم، جدة ط١ ١٤١٥، (١/٣٥٤).

حق المرأة في أن تكون رئيسة دولة، أو رئيسة وزراء، أو وزيرة، واتخاذ الإجراءات من أجل مشاركة المرأة في الأنشطة السياسية، وتشجيع الأحزاب السياسية على تعيين مرشَّحات من النساء من أجل انتخابهنَّ على قدم المساواة مع الرجل[١].

اتفق الفقهاء جميعاً على عدم جواز تولي المرأة منصب الإمامة العظمى، وأن الذكورة شرط فيمن يتولى هذا المنصب[٢].كما أن من تأمل تاريخ الإسلام تبين

---

(١) يُنظر : وثيقة المؤتمر العالمي للمرأة / كوبنهاجن ١٩٨٠م، الصفحات: ٢٠، ٢٢-٢٣، ٣٠، ٣١، ٣٣، ٣٧، ٤٦، ٥١، ٨٧، ١٤٨، ووثيقة المؤتمر العالمي للمرأة / نيروبي ١٩٨٥م، الصفحات : ١٩، ٢٥-٢٦، ٢٧، ٣١، ٣٢، ٣٤، ٣٦-٣٧، ٤٥، ٥٠-٥٣، ٦٥، ٧٥، ٨٥، ٩٤، ١٠٦، ١١٥، ١٢٤، ١٢٧، ١٤٣، ١٤٦، ١٦٧، ووثيقة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة / بكين ١٩٩٥م، الصفحات: ٦-٨، ١٤-١٦، ١٨، ٢٢-٢٣، ٢٥-٢٦، ٣١-٣٤، ٨٧-٨٨، ٩٠-٩١، ٩٥-٩٦، ٩٨-١٠٠، ١٠٢-١٠٨، ١١٣، ١٤٤، ١٩٥-١٩٦، ٢٠٤، ٢٠٧.

ووثيقة المؤتمر الدولي المعني بالسكان / مكسيكو ١٩٨٤م ص٢٠ ، ووثيقة المؤتمر الدولي للسكان والتنمية / القاهرة ١٩٩٤م، الصفحات: ٢٦ ، ٢٨ ، ٣١ ، ووثيقة المؤتمر العالمي للبيئة والتنمية / ريودي جانيرو ١٩٩٢م، الفصل ٢٤، الصفحات: ٤٠٠-٤٠١، ٤٠٣، ووثيقة مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية/ كوبنهاجن ١٩٩٥م، الصفحات: ٢١، ٥٢، ٥٧، ٧٣، ٧٦، ٧٨ (يُنظر: قضايا المرأة في المؤتمرات الدولية دراسة نقدية في ضوء الإسلام – رسالة دكتوراه – للدكتور فيصل العبد الكريم ).

(٢) انظر أحكام القرآن، لابن العربي: (٥٦٨/٣)، وتفسير ابن كثير: (٤٩١/٣)، وزاد المسير، لابن الجوزي: (٣٧٩/٣)، وفتح الباري: (١٤٦/١٣-١٤٧).

له أنه لم يحدث أن تولت امرأة الخلافة أو أي ولاية من الولايات، وهذا إجماع عملي.

قال ابن قدامة: ولا تصلح المرأة للإمامة العظمى، ولا تولية البلدان، ولذا لم يول النبي – صلى الله عليه وسلم – ولا أحد من خلفائه ولا من بعدهم امرأة قضاء ولا ولاية بلد فيما بلغنا، ولو جاز ذلك لم يخل منه جميع الزمان غالبا[١].وما ذلك إلا لأنه قد استقر في أذهان المسلمين أن الولاية تتنافى مع طبيعة المرأة وتلزمها بمخالطة الرجال والبروز إلى المجالس، والتعرض للنظر إليها والخروج عن الآداب الخاصة بالمرأة[٢].

وقال الجويني – وهو يتكلم عن شروط الإمامة-: عما نعلمه قطعا أن النسوة لا مدخل لهن في اختيار الإمام وعقد الإمامة فإنهن ما روجعن قط، ولو استشير في هذا الأمر امرأة لكان أحرى النساء وأجدرهن بهذا الأمر فاطمة ثم نسوة رسول الله –صلى الله عليه وسلم –أمهات المؤمنين، ونحن بابتداء الأذهان نعلم أنه ما كان لهن في هذا المجال مخاض في منقرض العصور وكر الدهور[٣].

ومع هذا إلا أن دعاة التجديد العصراني كعادتهم في مجاراة الغربيين ولو على حساب الشرع والعقل والواقع، وتناغماً مع دعوى المساواة بين الجنسين ألنوا

---

(١) المغني: (٩/٤١).

(٢) أحكام القرآن، لابن العربي: (٣/ )١٤٥٨.

(٣) غياث الأمم في التياث الظلم: ص٦٢.

جواز تولي المرأة أي عمل أو وظيفة مهما كانت، و لم يفرقوا بين الولاية العامة والوظيفة العادية، وتأولوا حديث "ما أفلح قوم ولوا أمرهم امرأة"[١]، على أنه خاص في مناسبة معينة ولبلد معين[٢]!

قال الخطابي: في الحديث أن المرأة لا تلي الإمارة ولا القضاء[٣].

فكان تولية المرأة الولاية العامة والقضاء أمراً جائزاً مطلقاً لدى العصرانيين، زاعمين أن هذا الأمر إنما هو فكر إسلامي وآراء فقهية وليس ديناً وضعه الله أو أوحى به إلى رسوله عليه الصلاة والسلام[٤].

مع أن هذا القول يخالف المذاهب الأربعة واجتهادات جمهور الفقهاء، وما قاله هؤلاء خروج على النصوص المحكمة في الكتاب والسنة[٥].

وأخيراً فإني وقفت على رأي للدكتور محمد بلتاجي أراه وجيهاً، وقد نص عليه في كتابه: (مكانة المرأة في القرآن والسنة)[١]، فهو يرى أن المرأة يمكن أن

---

(١) صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب كتاب النبي إلى كسرى وقيصر، حديث رقم: ٤٠٧٣.

(٢) انظر: "العصرانيون" لمحمد الناصر: ص٢٦٧.

(٣) فتح البار ي: ١٢٨/٨.

(٤) " الإسلام والمستقبل" محمد عمارة: ص٢٣٧.

(٥) بالنسبة لتولية المرأة للقضاء أجازه الحنفية في غير الحدود والقصاص، انظر: الهداية شرح بداية المبتدي، لأبي الحسن علي بن أبي بكر عبد الجليل الراشداني المرغياني: (١٠١/٣).

تكون قاضية، ويرد على من يستدل بنقصان عقلها بمسألة الشهادة على الأموال، وأن (المعاملات المالية عادة وغالباً ما تجري بين الرجال ولا تطلع عليها النساء، وفي هذا الجو يكون الرجل أعرف من المرأة بقيمة المداينة، ووقت أدائها)، ويضيف بلتاجي إلى ذلك أن هناك حالات خاصة جعل فيها النبي صلى الله عليه وسلم شهادة أحد الصحابة، وهو (خزيمة بن ثابت) بشهادة رجلين، فهي حالة خاصة، وذلك لموقفه من الأعرابي الذي أنكر أن النبي صلى الله عليه وسلم قد اشترى منه فرساً، وكان قد تم البيع بينه وبين ذلك الأعرابي، إلا أنه طمع ببيعة أخرى أكثر ربحاً من أناس آخرين أخذوا يساومونه في فرسه الذي باعه للنبي صلى الله عليه وسلم، وأراد هذا الأعرابي أن يحرج النبي صلى الله عليه وسلم، فقال له: من يشهد لك؟ فإذا بخزيمة يأتي، وما أن استمع لمراجعة النبي صلى الله عليه وسلم والأعرابي، فقال خزيمة أنا أشهد يا رسول الله أنك قد بايعته، فقال صلى الله عليه وسلم:" بم تشهد؟ قال: بتصديقك يا رسول الله، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادة خزيمة بشهادة رجلين، مع أنه لم يكن أحد ليفضله على أبي بكر أو عمر أو عثمان أوعلي، فهي واقعة خاصة بخزيمة.

---

(١) مكانة المرأة في القرآن والسنة الصحيحة، الحقوق السياسية والاجتماعية والشخصية للمرأة في المجتمع الإسلامي (دراسة مؤصلة موثقة مقارنة )، د. محمد بلتاجي، دار السلام، ط١ (١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م ) ص٢٦٣ – ٢٨٧.

كما استنبط من مسألة الشهادة على الأموال، أنه قد لا يوجد شاهدان في بعض الحالات، ومن قول الإمام مالك في الموطأ، كتاب الأقضية، القضاء باليمين مع الشاهد: ((مضت السنة في القضاء باليمين مع الشاهد الواحد، وصح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قضى فيها باليمين مع شاهد، فيحلف صاحب الحق مع شاهده ويستحق حقه، فإن نكل وأبى أن يحلف، أحلف المطلوب (المدعى عليه)، قال مالك: فإن حلف سقط عنه ذلك الحق)). واستند بلتاجي إلى هذا الأثر، وقول الإمام مالك بأن ذلك لا يكون إلا في الأموال، ولا يكون في الحدود، ولا في النكاح، ولا في الطلاق، ولا في عتق، ولا في سرقة، ولا في فرية.

ويضيف د. بلتاجي إلى أنه لا بد من النظر إلى حديث النبي صلى الله عليه وسلم باعتبار السياق الذي ورد فيه، فهو يرى أن قول المصطفى صل الله عليه وسلم للنساء: " ما رأيت ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن"، فقد جاء في سياق الرد على سؤال إحدى النساء، ما بالنا أكثر أهل النار؟ فقال صلى الله عليه وسلم:" تكثرن اللعن وتكفرن العشير"، ثم قال صلى الله عليه وسلم على سبيل المداعبة والملاطفة: "ما رأيت ناقصات عقل ودين....إلخ"، فهو يرى أن هذا الحديث أقتطع من سياقه ليستدل به حينئذ بغير حق أن المرأة ناقصة وغير مكتملة ولا مؤهلة لأن تلي أمراً، أو ولاية، مع أن النبي صلى الله عليه وسلم قد علل وفسر معنى نقصان الدين والعقل بأنها لا تصلي ولا تصوم أثناء عادتها، وأن هذا ليس إلا بأمر من الشارع، ولو أمرت أن تصلي على حالتها ما أظنها تمتنع، وعليه فلا تأثم بذلك أبداً، بل هي مأجورة، فكيف يكون

ذلك نقصاً في الدين، ولهذا فهو يرى أن استناد المانعين للمرأة من الولاية بهكذا دليل، بعيد جداً ولا يستقيم، في حين قد يوجد رجال يكون منهم التقصير في الصلاة والصوم من غير عذر شرعي، ومع ذلك لا يقول أحد بمنعه من القضاء فيما لو تولاه، وإنما تركت المرأة الصلاة الصوم لعذر شرعي، فكيف يكون هذا دليل يمنع المرأة من القضاء فيما لو تأهلت لذلك!!

ولو أننا أمعنا وتأملنا كلامه لا نجده حاد عن الصواب، فلماذا لا تتولى المرأة ضمن هيئة من القضاة جانباً من القضاء، وبالذات في مسائل تخص المرأة، ذلك أن كثيراً من النساء قد لا تجد من تفضي إليه في قضية ما فيغلبها الحياء فلا تجد لها نصيراً، ولا تصل إلى حقها في أغلب الأحيان

ثم لنمعن بعد هذا كله ولنتأمل كيف أن هذه الاتفاقية، أقصد اتفاقية، (سيداو/CEDAW)، أحكمت حلقاتها بسلسلة من المؤتمرات والمعاهدات الدولية ذات الصبغة الإلزامية، وجعلت من المرأة قضية عالمية، فرضت من خلالها أجندة غربية وثقافة غريبة على كثير من المجتمعات ولا سيما المجتمعات الإسلامية، ثم أصبحت بعد ذلك ذريعة للتدخل في شؤون الدول التي لا تلتزم بالمواد المتعلقة بالمرأة، ولا تعمل على تحقيق مساواتها الكاملة بالرجل، علماً بأن الاتفاقية اعتبرت المرأة مخلوقاً متفرداً بذاته، وليس – كما هو معلوم – كائناً اجتماعياً له دور من خلال الأسرة، وأن المساواة بين المرأة والرجل تعني في هذه الاتفاقية المساواة

المطلقة، والتماثل التام بينهما كما هو في المادة الأولى[١]، وقد نوهنا فيما سبق إلى جوهرها، كونها تغفل الفروق الفسيولوجية، أو البيولوجية التي تميز كلاً منهما عن الآخر، وأن الوصول لتلك المساواة يقتضي صراعاً دائماً ضد الرجال الذين يمثلون الخطاب الذكوري الأبوي، وتصر الاتفاقية على تكريس قيم الفردية، والتماثل التام بين المرأة والرجل، والمساواة المطلقة في الحقوق والواجبات.

كما تدفع هذه الاتفاقية بالمرأة إلى التمرد على عقيدتها، وثقافتها، وخصوصيتها، وهي بهذا تشعل فتنة داخل كل أسرة، بما يؤدي لتفكيك تلك المؤسسة التي تشكل اللبنة الأساسية لتماسك المجتمعات وبقائها[٢].

وليس ثمة إشكال أن الاتفاقية تركز على ضرورة الإيمان بالحقوق الأساسية للإنسان وبكرامته، فهذا حق جاءت به الأديان جميعاً، ولكننا نعترض على مبدأ التماثل التام، (المساواة التامة) بين الرجال والنساء في جميع الميادين السياسية والاقتصادية والمدنية.

ونطالب في نفس الوقت بالسعي إلى تحقيق العدالة الكاملة، بين الرجل والمرأة، ولن نجدها حقيقة ملموسة إلا في ظل نظام إلهي رباني علم بما خلق، وهو لطيف

---

(١) المادة الأولى من الاتفاقية في مجلة الرابطة الصادرة عن رابطة العالم الإسلامي العدد(٤٩٥)شعبان ١٤٢٨هـ.

(٢) حقوق المرأة والطفل بين الحقيقة والادعاء، البيان (١٦٥) ص٥٣.

لما يفرض،وخبير بما يصلح خلقه قال تعالى: ﴿ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴾ الملك: ١٤

إن بنوداً في الاتفاقية تؤدي إلى فرض الفلسفة الغربية، وترك ما جاء به الدين الإسلامي من خير لا يقبلها مسلم في الأرض، وإذا شئت أخي القارئ أن تتحقق من ذلك فارجع إلى المواد التي أشرنا إليها سابقاً، فهي تركز على ضرورة تجسيد مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في دساتير الدول الوطنية وقوانينها المناسبة الأخرى، وتوجب على الدول الموقعة اتخاذ التدابير المناسبة بما في ذلك تغيير التشريع لتعديل أو إلغاء القوانين والأنظمة والأعراف والممارسات القائمة التي تشكل في نظرهم تمييزاً ضد المرأة، أو المواد التي تنص على ضرورة اتخاذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة، في كافة الأمور المتعلقة بالزواج، والعلاقات الأسرية، وتضمنها دساتيرها على أساس تساوي الرجل والمرأة في نفس الحق في عقد الزواج ونفس الحق في اختيار الزوج ونفس الحقوق والمسؤوليات أثناء الزواج وعند فسخه، وفيما يتعلق بالولاية والقوامة والوصاية على الأطفال وتبنيهم!! أو ما تشير إليه الاتفاقية، أنه لا يزال ثمة تمييز واسع النطاق ضد النساء، ما يشكل انتهاكاً لمبدأ المساواة، وأن الممارسات المجحفة بحق النساء تعرقل المساواة، وتعيق نمو الرخاء في مجتمعاتهن وفي أسرهن[1]

(١) ديباجة الاتفاقية الصفحة الأولى.

## ملخص البحث

يلقي هذا البحث الضوء على حقوق المرأة في الشريعة الإسلامية، مقارنة بما تطالب به الأطروحات العالمية الممثلة بمنظمات حقوق الإنسان، حيث تعكس وجهة النظر الغربية البحتة، والتي تريد فرض هذه النظرة بالمفهوم الغربي الخالص على العالم كله بما فيه العالم الإسلامي، ويلخص الموضوع تلك الأطروحات في نموذج واقعي لهذا المفهوم، وهو ما يسمى بـ (اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة السيداو)، وعززت ذلك بالمؤتمرات الكثيرة التي عقدت ولا زالت تعقد دورياً بمباركة الأمم المتحدة، وعرض الباحث للاتفاقية بموضوعية، وذلك بعرض إيجابيات وسلبيات الاتفاقية، وقسمت البحث إلى ثلاثة محاور:

تناول المحور الأول: مفهوم الحقوق بين الشريعة والأطروحات المعاصرة.

بينما عرض المحور الثاني: لنظرة الإسلام إلى حقوق المرأة.

وركز الباحث في المحور الثالث على حقوق المرأة في الأطروحات الغربية مع عرض تحليلي لهذه الحقوق في ضوء الشريعة الإسلامية.

وعوداً على بدء، إذا كانت الاتفاقية ملزمة قانونياً لجميع الدول التي صادقت عليها، فإن هذا يعني بصريح العبارة تمرداً على الشريعة الإسلامية، حينما تلزم هذه الدول بالتعهد بإلغاء كافة التشريعات والقوانين المحلية التي تعتبر تمييزاً ضد المرأة. وهذا ما لا يرضاه أي مسلم. وحتى لا تتنصل أي دولة مما وقعت عليه في الاتفاقية، فقد تم تشكيل لجان دولية باسم لجان (السيداو)، مهمتها مراجعة ما تم إنجازه في كل دولة عضو في هذا المجال كل عدة أشهر، وبهذا قدمت الدول الموقعة

طبقاً من ذهب يحقق للدول الغربية ما تسعى إليه لفرض مفاهيمها ومنطلقاتها الخاصة بحقوق المرأة على باقي شعوب العالم.

## الخاتمة

وختاماً أرجو أن أكون قد وفقت لتجلية القضية الأممية بشأن المرأة، ولست أنكر أنها تمارس عليها وصاية، ليست بالطبع ناتجة عن ثقافة إسلامية أصيلة، لكنها ثقافة مجتمعات، وعادات قبلية، لا تمت في أغلب الأحيان للدين بصلة، وإذا وجدت فإنها ممارسات خاطئة ممن ينتسبون للإسلام، ولكن لا ينبغي للمسلمين أن يقفوا متفرجين، حتى تجرأت أقلام غربية ومنظمات غربية فحملت علينا حملة شعواء، وكتبت وحق لها أن تقول ما دامت قد رأت ولمست مثل تلك الأخطاء، وليس عيباً أن نعترف بالخطأ، ولكن العيب مزاولة الخطأ والاستمرار عليه، وهذا التنويه إنما أردت به التأكيد على أننا لا ننكر كل ما يقال عنا أو يكتب، لكني أؤكد وبقوة أن الممارسات التي قد توجد في بعض المجتمعات الإسلامية ليست من ديننا في شيء، ولولا خشية الإطالة لفصلت في الحقوق التي رعاها الإسلام في شأن المرأة، ولكنها إشارات وأظنها تكفي، وبعد هذا العرض الموجز لنظرة الشريعة إلى المرأة مقارناً بما تفرضه الأطروحات الغربية، أعتقد جازماً كما يعتقد غيري أننا بحاجة ملحة إلى دراسات مكثفة حول ما يطرح من الغرب علينا، وأن نتعامل مع كل أطروحة، خاصة في ظل نظام العولمة، والانفتاح، بمسؤولية وبصيرة ولسنا أقل شأناً من غيرنا، وأخيراً أختم بحثي بما توصلت إليه من نتائج، وتوصيات.

# النتائج والتوصيات

## أولاً: النتائج:

١- لقد لاحظت أن اتفاقية (السيداو) والمؤتمرات المعززة لها احتوت على بنود إيجابية، وقد نوهت إليها قي صلب البحث.

٢- لقد اشتملت الاتفاقية على نصوص مبهمة، وهي تحتاج إلى قراءة متأنية، أو قانونية، ولا ينبغي التساهل فيها.

٣- تكمن خطورة الاتفاقية في أخذها جملة وتفصيلاً، بغير تحفظ على بعض بنودها.

٤- في الاتفاقية انتهاك واضح لسيادة الدول، وخصوصيات الشعوب، وتدخل سافر في فرض تغيير دساتير الحكومات وتشريعاتها.

٥- في كثير من بنود الاتفاقية لمز واضح بالإسلام والمسلمين، وخاصة في استعمال كلمة التمييز ضد المرأة، وتكرارها بما يثير الحفيظة،وينتج الريب.

٦- لا يوجد في الإسلام أي تمييز ضد المرأة،بل فيه عدل تام بينها وشقيقها الرجل، ولا تسير الحياة إلا بالعدل.

٧- المساواة بين الرجل والمرأة أمر مستحيل شرعاً، وعرفاً، وقانوناً، خاصة وأن كلاً من المرأة والرجل خلقهما الله تعالى ليكملا بعضهما، ولا يمكن ذلك إلا بالعدل، لا بالمساواة.

٨- تتناقض الاتفاقية في معظم بنودها مع ميثاق الأمم المتحدة الذي ينص على احترام كافة الأشكال الحضارية، والنظم الاعتقادية والدينية في العالم.

## ثانياً التوصيات:

إن التوصيات التي يرى الباحث أن تؤخذ بعين الاعتبار كثيرة جداً، ولكن سأجمل ما أراه ملحاً في النقاط التالية:

١- يوصي الباحث الجهات التنفيذية في الحكومة أن تولي الاتفاقية مزيداً من الاهتمام والتفكير، وأن تقيم حولها الندوات المكثفة، على مستوى الإعلام، والمراكز الدراسية والجامعات، بل والمدارس الثانوية.

٢- نأمل من الدول الإسلامية أن تعمل مجتمعة من أجل مناقشة الاتفاقية ودراستها دراسة متعمقة، وتدعو لها مجموعة من العلماء المختصين في علم الفقه، والاجتماع، والاقتصاد، والفكر والإعلام، والقانون، لتخرج بقرارات جماعية، وفتاوى عبر المجامع الفقهية.

٣- كما أن على منظمات المجتمع المدني وبالأخص المنظمات النسوية أن تتفحص قرارات الاتفاقية، فتقف موقف الممانعة من كل ما يمس الدين، أو سيادة الوطن.

٤- أوصي بضرورة توعية المرأة، على وجه الخصوص، التوعية النافعة بهذه الاتفاقية، من خلال برامج الإعلام، والإصدارات الدورية، كالكتب، والمجلات، والمطويات.

٥- لابد من إقامة برامج خاصة بالأسرة، وتشجيع كل من المرأة والرجل على تأدية وظائفهما اللائقة بكل منهما على حدة، وبما يؤدي إلى التكامل والعدل، لا إلى التنافر والشتات والتفكك الأسري، وبما يتناسب وشريعتنا السمحة الغراء.

# THE HOLY QURAN HIGH COLLEGE MAGAZINE

Annual; Scientific; And Precise; Issued BY
The Holy Quran High College – Republic Of Yemen
Issue No. (8/9)

**Chief of Editing**
Prof. Dr. Abdulhaq AL-Qadhi

**Director of Editing**
Mr. Hasan Jaber

**Deputy Director Of Editing**
Ms. Fawzia AL- ghabri

**Secretary Of Editing**
Mr. Mhammad AL-bzzaz

**Consultation Body**

Prof. Dr. Hasan Mohammad AL-Ahdal.
Prof. Dr. Mohammad Sinan AL-Jalal.
Prof. Dr. Abdulkareem Zaydan.
Prof. Dr. Abdulwahab Lutf AL-Daylami.
Prof. Dr. Ali Ghaleb AL- Mikhlafi.
Prof. Dr. Saleh Abdullah ALdhabiani.
Prof. Dr. Mohammad Yousef AL-Rubaydi.
Prof. Dr. Abdulrahman Ibrahim AL-khamisi.
Prof. Dr. Mohammad Hatem AL-Mikhlafi.
Prof. Dr. Ibrahim Ibrahim AL-Quraybi.
Prof. Dr. Abdullah Othman Al-Mansouri.

All Correspondences To be Titled To Director Of Editing On The Following Address
The Holy Quran High College Magazine
Republic Of Yemen – Sana'a
Tel: 216864/5 Fax: 00967-1-216869 – P.O Box (11229)

E-mail: hcqk@hcqk.org Web-site: www.hcqk.org

**Printing And Artistic Direction : Ahmad Ali Al-hababi**

# The Holy Quran High College Magazine

Annual, Scientific and Precise, Issued By
The Holy Quran High College - 8th & 9th Issue December 2010 - 2011

**Indication of the Quran on moderation**
Dr . Fekri Abdullah AL-hakimi

**The scholar Saleh Almuqbeli and his investigation of the Quran themes**
Mr . Ameen Ahmed AL-nahari

**Kindness in sunah**
Dr . Mahdi Mohammed AL-hakami

**some educational Methods in directing of sexual desire**
Mr . Khaled Heassan Al-badani

**The role of the Quran educational approach in dealing with sexual arousal**
Mr . Mohammed Suleman ALahdal

**Illegal violations in banquets and weddings in Yemen**
Dr . Abbas Mohammed ALwajeeh

**Quran and is impact on human souls (self)**
Mr . Ali Ali Sajed

**Imprecation ( Al- Li'aan) texts in the sunah, a rooting study**
Dr. Mohammed Ahmed Al-Matari

**Women rights in the Islamic law (Shareea) Compared with the current thesis of CEDAW**
Dr. Abdulrahman Abdullah Al-Aghbari

النبدي
٢١٠٠٣١